

# المصنف

للإمام الجليل أبي بكر عبد الرحمن بن همام الصنعائي

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي شكل من الأشكال سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو التسجيل أو التوزيع بما يتصل من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باتخاذ أي جزء من الكتاب أو ترجمته أو أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه ومن الحقوق على أي خطي مسبق من الناشر.

## الطبعة الثانية

١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار الناشرين  
بركة الحوت وتقنية المعلومات

الناشر

34 شارع الرمير - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
 تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحمزل : 01223138910 / 002  
 لادن - بيروت - ساحة الهرير - شارع برلين - ساحة الهرير  
 هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020  
 www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

دَوَائِرُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ  
(٢٢)

# المصنف

للإمام الحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعائي

الطبعة الثانية

طبعة مزودة موثقة أعيدت تمهتها على سبع نسخ خطية

تحتوي (١٦١) رواية جديدة

المجلد الأول

تحقيق ودراسة

مركز البحوث والتقنية المعلومات

دارالكتاب العربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ  
وَبَعْدُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مهيد

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ، وبعد ؛

فمن أجل نهضة علمية معاصرة للسنة النبوية وعلومها ، ومنذ ثلاثين عامًا تم إنشاء **كازالتأصيل مركز البحوث والتقنية المعلومات** في القاهرة ، التابعة لدارالتأصيل في الرياض ؛ بهدف ضبط وتحقيق وإخراج ونشر التراث الإسلامي ، باستخدام وسائل البحث العلمي المعاصر ، التي تتمثل في الحاسب الآلي وبرامجه وأدواته ، وقواعد المعلومات والمنتجات المرتبطة به ، وهو ما أطلقت عليه **كازالتأصيل** : (المعلوماتية التراثية) .

وانتخدت **كازالتأصيل مركز البحوث والتقنية المعلومات** - بوصفها أعرق بيت خبرة يعمل في مجال السنة النبوية وعلومها - مبدأ «الإتقان من أجل جودة تليق بالسنة النبوية» شعارًا ودثارًا ، وأمنت بأن العناية بكتب التراث - وأخصها كتب السنة النبوية - واجب كفائي على القادر من المسلمين ؛ لأن السنة النبوية هي الحكمة الموحى بها ، المبينة للقرآن الذي أنزل هداية ورحمة للعالمين ، والشارحة لأحكامه ، والمتممة لتشريعته بإجماع المسلمين .

وتتويجًا لجهود **كازالتأصيل مركز البحوث والتقنية المعلومات** أصبحت -ولله الحمد- الشركة الرائدة الوحيدة التي حصلت على شهادة الجودة العالمية الآيزو [ISO 9001: 2008] في مجال البحث العلمي المتعلق بتطوير ضبط وتحقيق التراث الإسلامي ، وقامت بتطبيق وتفعيل المتطلبات اللازمة للنهوض بالتراث الإسلامي في كل إجراءات العمل التي تقوم بها ، وتتم المراجعات الدورية على أعمالها من قبل الجهة المانحة لشهادة الآيزو [ISO] بشكل منتظم ؛ حرصًا منا على الاستمرار في تفعيل أنظمة الجودة ؛ لانعكاسها على جودة المشروعات .

وقد عملت **كازالتأصيل** - من خلال فريق عمل تراوح بين السبعين والمائة من العلماء والباحثين في الحديث واللغة والفقه ، والمتخصصين في الإدارة وتحليل النظم وقواعد البيانات وتطوير برامج الحاسب الآلي - لتحقيق النهضة المعاصرة المرجوة للسنة النبوية وعلومها ، وفي سبيل ذلك قامت **كازالتأصيل** بتبني مجموعة من المحاور العلمية والعملية لترسيخ وتطوير المفاهيم المتعلقة بالسنة النبوية والمعارف التراثية ، وترتبط هذه المحاور ارتباطاً جذرياً بعصر المعلومات ، حيث قامت **كازالتأصيل** بإعداد برامج حاسوبية تتميز بدقتها وإبداعها ، ومزجها بين علوم الحديث والتطبيق العملي ، من خلال أصول السنة النبوية الموثقة على مخطوطاتها ، وتفعيل التكامل بينهما ، وقد نالت هذه البرامج - ولله الحمد - على إعجاب وثناء العلماء الذين اطلعوا عليها .

**ومن أهم هذه المحاور التي قامت عليها أعمال كازالتأصيل: العناية بأصول كتب السنة النبوية:**

حيث قامت **كازالتأصيل** - بعون الله وفضله - بتحقيق وإخراج وطبع أهم مراجع أصول السنة النبوية على أوثق مخطوطاتها ورواياتها المعتمدة ، وتم إصدارها في سلسلة تشمل المصادر الأساسية للحديث النبوي ، تحت مُسمى «ديوان الحديث النبوي» ، الذي يشمل أهم أصول السنة النبوية التي أُلِّفت في عصر التدوين ، مستوعبة صحيح وحسن السنة النبوية المسندة ، وقد تم إخراجها بجودة تليق بكتب السنة النبوية ، وفق منهج علمي ارتضاه العلماء والمتخصصون ، وقد تضمن الديوان :

١ - «الجامع الصحيح» للإمام البخاري رحمته الله : الذي طُبِع في عشرة مجلدات بجودة تليق بالسنة النبوية ، وطبعته الثانية المزينة في ثمانية مجلدات ، وقد تمت مراجعة هذه الطبعة وتصحيحها على اليونينية (الطبعة السلطانية) ، وإضافة ما زادتة نسخة الحافظ البقاعي الخطية من فروق بين الروايات ، مع شرح رموز الحافظ اليونيني لأصحاب الروايات والنسخ وتحويلها لمدلولاتها ؛ تيسيراً على القراء وطلبة العلم ، كما تم تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى .

٢- «السند الصحيح» للإمام مسلم بن الحجاج رحمته الله المشهور بـ «صحيح مسلم»: الذي طبع في ثمانية مجلدات، محققاً - لأول مرة في العصر الحديث - على خمس نسخ خطية، تعدُّ من أقدم النسخ وأوثقها، مع تعيين رواة أسانيد أحاديثه، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

٣- «السنن» للإمام أبي داود السجستاني رحمته الله: الذي طبع في ثمانية مجلدات، محققاً على (١٨) نسخة خطية، منها سبع نسخ كاملة هي أوثق أصوله، اعتمدت رواية اللؤلئي في الأصل، وابن داسه وغيرها من الروايات في الحاشية، مع تعيين رواة أسانيد الأحاديث، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

٤- «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رحمته الله المشهور بـ «سنن الترمذي»: الذي طبعت طبعته الأولى في خمسة مجلدات، وحُقق على نسختين خطيتين تامتين من رواية المحبوبي، عن الإمام الترمذي، مع الاستئناس بست نسخ أخرى مساعدة، مع تعيين رواة أسانيد الأحاديث، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى. وفي سبيل الوصول لدرجات أعلى من الإتقان لخدمة السنة النبوية؛ قامت إزالة التباين بإعادة تحقيق الكتاب مرة أخرى وإصدار الطبعة الثانية التي أصبحت - بفضل الله - أدق وأوثق من الطبعة الأولى؛ نظراً للوقوف على نسخ خطية موثقة زيادة على ما اعتمد عليه في الطبعة الأولى، بحيث أصبح الكتاب موثقاً على عشرين نسخة خطية، منها اثنتا عشرة نسخة من رواية المحبوبي، والثمان الباقية تم الاستئناس بها في مواضع الخلاف.

٥- «السنن الصغرى» (المجتبى) للإمام النسائي رحمته الله: الذي طبع في تسعة مجلدات، وضبط وحقق على ثمانية نسخ خطية، ومطبوعة حجرية قديمة للاستئناس بها، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

٦- «السنن الكبرى» للإمام النسائي رحمته الله؛ الذي طبع في عشرين مجلداً، وحقق على إحدى عشرة نسخة خطية، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

٧- «السنن» للإمام ابن ماجه رحمته الله؛ الذي طبع في أربعة مجلدات، وحقق على نسختين خطيتين؛ إحداهما لم يُعتمد عليها من قبل، مع الاستعانة ببعض النسخ الأخرى، وقد تم تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى، وجاري العمل على إصدار الطبعة الثانية التي ستكون -بإذن الله- أدق وأوثق من الطبعة الأولى؛ نظراً للوقوف على نسخ خطية موثقة زيادة على ما اعتمد عليه في الطبعة الأولى.

٨- «موطأ الإمام مالك» برواية أبي مصعب الزهري؛ التي تعد من أوثق الروايات للموطأ؛ لكونها آخر ما روي عن الإمام مالك رحمته الله، وقد طبع الكتاب في ثلاثة مجلدات، وقد تم ضبطه وتحقيقه على نسختين خطيتين كاملتين، ونسخة ثالثة مكونة من قطعتين، ومقارنة رواية أبي مصعب الزهري برواية يحيى بن يحيى الليثي على مستوى الأحاديث، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

٩- «المسند» للإمام الدارمي رحمته الله؛ الذي طبع في ثلاثة مجلدات، مضبوطاً ومحققاً على ثلاث نسخ خطية كاملة، هي غاية في الجودة والتوثيق، مع الاستعانة في ضبط النص وتوثيقه بست نسخ خطية أخرى، وقد تم تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

- ١٠- «صحيح الإمام ابن خزيمة» رَحِمَهُ اللهُ: الذي طبع في أربعة مجلدات ، مضبوطاً ومحققاً على نسخته الخطية الفريدة ، مع تفعيل النسخ الوسيطة في ضبط النص ، وتعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى .
- ١١- «الإحسان في تقريب صحيح الإمام ابن حبان» رَحِمَهُ اللهُ بترتيب ابن بلبان : الذي طبع في تسعة مجلدات ، مضبوطاً ومحققاً على نسخة خطية ، إضافة إلى أصله «التقاسيم والأنواع» ، مقارنة مع «موارد الظمان بزوائد ابن حبان» للحافظ الهيثمي وطبعاته المشهورة ، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى .
- ١٢- «المستدرك على الصحيحين» للإمام الحاكم رَحِمَهُ اللهُ: الذي طبع في تسعة مجلدات ، محققاً على نسخة خطية (نسخة رواق المغاربة بالجامع الأزهر) ، إضافة إلى النسخة الوزيرية ، ونسخة دار الكتب المصرية بوصفها نسخاً مساعدة ، وتميّزت هذه الطبعة - عدا ضبط النص - بدراسة علمية تعقبت فيها أحكام الإمام الحاكم ، مع تبيان وجه الصواب والخطأ في أحكامه ، وتعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى .
- ١٣- «المنتقى» للإمام ابن الجارود رَحِمَهُ اللهُ: الذي طبع في مجلد واحد ، وتم ضبطه وتحقيقه على نسخته الخطية الفريدة ، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى ، وقد طبع منه حتى الآن أربع طبعات .
- ١٤- «مسند إسحاق بن راهويه» رَحِمَهُ اللهُ: الذي طبع في أربعة مجلدات ، وقد تم ضبطه وتحقيقه على نسخته الخطية الوحيدة ، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب ، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة ، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى .

ونظراً لفقدان أكثر من نصف المخطوط ؛ فإن **كِرَازَ النَّاصِئِيكِ** زادت عليه عملاً مبتكراً يقارب نصف الحجم الأصلي للكتاب ، وذلك في صورة ملحقين :

**الملحق الأول** : اشتمل على نص يعتبر مكماً للنقص الواقع في الأصل الخطي المعتمد عليه في طبعة **كِرَازَ النَّاصِئِيكِ** ، وهو عبارة عن نسخة خطية لجزء منتخب من «مسند إسحاق بن راهويه» ، غير أننا لم نلحقه بالنص المحقق لاختلاف الرواية فيه عن الإمام إسحاق بن راهويه ، فالنص المحقق من رواية عبد الله بن شيرويه ، أما هذا الجزء «المنتخب» فمن رواية محمد بن شادل الهاشمي ، وكلاهما من رواة «المسند» عن الإمام إسحاق بن راهويه ، فلم نرغب في الخلط بين الروایتين ، كما هو الحال في المنهج المتبع في **كِرَازَ النَّاصِئِيكِ** ؛ ولأنه -أيضاً- منتخب من «المسند» ، وليس هو أصل «المسند» الكامل .

**الملحق الثاني** : اشتمل على نوعين من الأحاديث :

**النوع الأول** : الأحاديث التي نسبها أهل العلم إلى «مسند الإمام إسحاق بن راهويه» ، وهذا النوع أحاديثه مقطوع بنسبتها إلى «المسند» .

**النوع الثاني** : الأحاديث التي تروى من طريق عبد الله بن شيرويه - راوي المسند - عن إسحاق بن راهويه ، وهذا النوع أحاديثه غير مقطوع بنسبتها إلى «المسند» .

● قمنا بجمع وترتيب روايات هذين النوعين على المسانيد ترتيباً ألفبائياً ، مع الروايات داخل المسند الواحد حسب الراوي عن الصحابي ، فجمعنا ما تفرق من حديث كل تابعي في مكان واحد ، مقدمين في ذلك الأكثر رواية عن الصحابي في جمعنا هذا ، ثم ذكرنا الأحاديث المعلقة التي سيقت دون إسناد في آخر مسند الصحابي الذي روي الحديث عنه .

ونأمل أن يكون هذا العمل إضافة علمية مهمة لـ «مسند إسحاق بن راهويه» ، وأن يقف الباحثون من خلاله على بعض الروايات المفقودة من هذا المسند ، ودعاؤنا لله أن ييسر العثور على المفقود من هذا المسند المهم .

١٥- «المسند» للإمام أبي يعلى الموصلي رحمته الله؛ وقد تم ضبطه وتحقيقه على نسختين خطيتين، والاستعانة والاستئناس بنسخ أخرى، مع تعيين رواة أسانيد الأحاديث، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى.

١٦- «المصنف» للإمام عبد الرزاق رحمته الله؛ الذي نحن بصدد التقديم لطبعته الثانية، والتي أصبحت -بفضل الله- أدق وأوثق من الطبعة الأولى؛ حيث أعيد تحقيق الكتاب من جديد؛ نظرًا للوقوف على نسخ خطية موثقة زيادة على ما اعتمد عليه في الطبعة الأولى.

والعمل جارٍ على استكمال بقية المراجع التي تُعدُّ من الأصول المهمة للسنة النبوية ومنها:

● «المسند» للإمام أحمد بن حنبل رحمته الله؛ الذي تقوم رَأْسُ النَّاصِيئِ بضبطه وتحقيقه على أصول خطية موثقة، بعضها لم يحقق من قبل، وقد تم تبويبه موضوعيًا من خلال الفهارس، مع تعيين رواة أسانيد أحاديث الكتاب، وتذييل الكتاب بفهارس علمية متخصصة، إضافة إلى العديد من الميزات العلمية الأخرى التي تليق بمسند إمام أهل السنة والجماعة.

● «مختصر مسند الإمام أحمد بن حنبل»؛ وتتلخص فكرة العمل في المختصر على اختصار المتون المتماثلة والمتشابهة، وتجميعها في موضع واحد مع ترتيب أسانيدها، وترتيب المتن المختصر وفق الترتيب الموضوعي للأبواب الفقهية، وقد تم -ولله الحمد- الفراغ منه، وأجل إصداره حتى الانتهاء من تحقيق أصله «المسند».

وبعد؛ فقد حظيت - ولله الحمد - طبعات وأعمال رَأْسُ النَّاصِيئِ بالقبول، ونالت ثناء العلماء والمتخصصين؛ لما بُدِّل في ضبطها وتحقيقها وإخراجها من جهد دقيق،

ورغم ما بذل في بعضها من جهد فقد اعتبرت الدار أن ما قامت به ليس إلا خطوة نحو ما يجب القيام به من ضبط وتحقيق للمراجع التي لم تقم نحوها بما يجب من الضبط والتوثيق ، وذلك انطلاقاً من منهج الدار في التحسين المستمر للوصول إلى أعلى جودة ممكنة تليق بالسنة النبوية ؛ لذا فقد عكف الباحثون في مركز البحوث وتقييد المعلومات بإدارة التأصيل على استدراك واستكمال ما نُد في طبعات الدار السابقة من المراجع التي لم تبلغها الدار الشأ والأعلى في الضبط والتحقيق ، ومن ذلك «المصنف» للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني ؛ فقد قامت إدارة التأصيل بإعادة العمل في ضبطه وتحقيقه على مزيد من النسخ الخطية الموثقة .

■ ومن أهم ما تميزت به طبعة إدارة التأصيل الثانية من «مصنف الإمام عبد الرزاق» عن الطبعة الأولى :

١- اعتمدنا في الطبعة الأولى لضبط الكتاب وتحقيقه على ثلاث نسخ خطية : نسخة مراد ملا ، والنسخة المنسوبة لابن النقيب وما تابعها ، وهي مكونة من قطعتين : قطعة في دار الكتب المصرية ، ورمزنا لها بالرمز (ك) ، وقطعة في مكتبة فيض الله ، ورمزنا لها بالرمز (ف) ، والثالثة نسخة المكتبة الظاهرية ، ورمزنا لها بالرمز (ظ) . ثم من الله علينا بفضل به بأربع نسخ خطية جديدة لم نعتمد عليها في الطبعة الأولى ، وهي :

- نسخة دار النفائس والمخطوطات بريدة ، ورمزنا لها ب (ر) .
- نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف ، ورمزنا لها ب (ن) .
- نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف ، ورمزنا لها بالرمز (م) .
- نسخة المكتبة السعيدية ، ورمزنا لها بالرمز (س) .

وبهذا يصبح عدد النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في الطبعة الثانية لـ«المصنف» سبع نسخ خطية .



وقد قمنا بمطابقة النسخ الأربع الجديدة مطابقة تامة ، ومن خلال عملنا في تفعيل هذه النسخ الخطية الأربع في الطبعة الثانية للكتاب ، اتضح لنا التحسن الكبير الذي طرأ على ضبط الطبعة الثانية بسبب تأثير هذه النسخ الجديدة بالإضافة إلى ما قمنا به من تعيين أسانيد الأحاديث الموقوفة ومن الرجوع للمصادر الوسيطة .

٢- انفردت طبعة كِرَالِ النَّاصِيكِ الثانية لمصنف الإمام عبد الرزاق باستدراك عدد من الروايات بلغت (١٦١) رواية زيادة على طبعات الكتاب السابقة .

٣- انفردت طبعة كِرَالِ النَّاصِيكِ باستدراك (٣٠) رواية يغلب على الظن أنها من الجزء المفقود في بداية الكتاب (كتاب الطهارة) ، وذلك من خلال النسخة الخطية الموجودة في المكتبة الظاهرية لـ«مصنف ابن أبي شيبة» ، وقد أشار إلى ذلك فضيلة الدكتور سعد الشري في مقدمة تحقيقه لـ«مصنف ابن أبي شيبة» ؛ حيث زاد الناسخ على حواشيها فوائد منها عدة أحاديث وآثار يغلب على الظن أنها من «المصنف» للإمام عبد الرزاق في كتاب الطهارة ، وقد أثبتنا هذه الأحاديث في حاشية آخر كتاب الطهارة .

٤- انفردت طبعة كِرَالِ النَّاصِيكِ الثانية لمصنف الإمام عبد الرزاق باستدراك (١٠) عشر تراجم لأبواب فقهية عن طبعات الكتاب السابقة .

٥- أتمنا ما قد فاتنا من مصورة نسخة الأصل (مراد ملا) مما قد اعتمدنا فيه على مطبوعة الشيخ الأعظمي في الطبعة الأولى ، وهما عبارة عن لوحتين إحداهما في الجزء الأول والثانية في الجزء الثالث من مصورة النسخة الخطية ، فأتمنا السقط الواقع في الجزء الأول من نسخة دار النفائس والمخطوطات بمدينة بريدة المرموز لها (ر) ، وعثرنا على اللوحة الواقعة في الجزء الثالث فأتمنا بها مصورتنا ؛ وقمنا بمقابلتها في هذه الطبعة الثانية .

٦- فعَلْنَا دور المصادر الوسيطة التي روت أحاديث الكتاب من طريق رواة المصنف عن الإمام عبد الرزاق ، أو من طريق الإمام عبد الرزاق مباشرة في ضبط الكتاب ؛ باعتبار أن ذلك من المرجحات القوية عند حدوث خلل أو خطأ في النسخ الخطية .

٧- تم حصر الملاحظات التي وقفنا عليها في الطبعة الأولى ومراجعتها وتحريرها وتفعيل الصواب منها بالرجوع إلى النسخ الخطية سالفه الذكر والمصادر المساعدة ، وقد بلغ عدد المواضع المعدلة والزائدة على مستوى الكتاب في هذه الطبعة (٧٤٠٣) مواضع ، ويظهر هذا عند المقارنة بين الطبعتين الأولى والثانية .

٨- تم تمييز زيادات روايات «المصنّف» عن غير الإمام عبد الرزاق في هذه الطبعة - والتي بلغت (١٥) حديثًا وأثرًا - عن سائر روايات «المصنّف» وذلك بوضع رقم خاص بها ، ووضع الحرف (ز) أمامها .

٩- أتمنا العمل في تعيين رواية أسانيد «المصنّف» كاملة ؛ لأننا اقتصرنا في الطبعة الأولى على تعيين رواية المرفوعات فقط ، وإتمام التعيين كان له أثر كبير في ضبط النص وتقويمه ، لا سيما بعض أسماء الرواة التي كانت مصحفة أسماؤهم في النسخ الخطية ، ولم نستطع تصويبها إلا من خلال التعيين ؛ مما أثرى ضبط النص بشكل ملحوظ ، وقد انعكس هذا التعيين للرواة الجدد على فهرس الرواة ، فأصبح أكثر دقة واستيعابًا .

١٠- تم تحديث شرح غريب الكلمات والجمل والعبارات الذي تم إثباته في الطبعة الأولى ، وذلك من خلال مراجعة الغريب بعد التحديثات والإضافات التي تمت على قاعدة بيانات الغريب **بَدَائِرُ التَّائِيْلِيْنَ** ، حيث كانت كلمات الغريب التي تم شرحها في الطبعة الأولى (٢٣٧٥) كلمة ، فزادت في الطبعة الثانية إلى (٥٥٧٦) كلمة ، أي بفارق (٣٢٠١) كلمة في هذه الطبعة .

١١- تم إدخال العديد من التحسينات في أكثر من موضع في المقدمة العلمية ، لا سيما في المبحث الخاص بشيوخ الإمام عبد الرزاق ، ومبحث لماذا تعيد **رَأَى التَّائِيْلِيْنَ** ضبط وتحقيق «المصنّف» مرة أخرى ، وما يتعلق بوصف النسخ الخطية الجديدة التي تم الرجوع إليها والإحصائيات العامة .

١٢- تم وضع بيان مرسوم بالمخطوطات التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق الكتاب ، وذلك بمقارنة بعضها ببعض وما تغطيه كل نسخة من «المصنف» ؛ تسهيلاً على طلبة العلم للوقوف على تصور عام عن هذه النسخ .

١٣- تم إخراج الطبعة الثانية ملونة ؛ لما فيه من حسن الإخراج ، والتيسير على القارئ أثناء المطالعة .

١٤- تم تحديث العزو إلى طبقات **رَأْسِ النَّاصِيئِ** ، والتي صدرت الطبعة الأولى للمصنف قبل خروجها .

١٥- تم إعداد فهرس لأقوال الإمام عبد الرزاق .

ومن خلال ما تقدم يتبين مقدار ما بذلته **رَأْسِ النَّاصِيئِ** من جهد في إعادة ضبط وتحقيق «المصنف» مرة أخرى وإخراجه في هذه الطبعة الثانية على أكمل صورة ممكنة ، والكمال لله وحده ، فما كان من توفيق فمن الله وحده ، وما كان من قصور فمننا ونستغفر الله ، ونرجو ممن يقف على ملاحظة تزويدنا بها ؛ نصحاً لسنة رسول الله ﷺ لتتداركها في طبعة قادمة ، علماً بأن أهم التصويبات والإضافات والتحسينات التي طرأت على هذه الطبعة ستكون متاحة بعون الله بعد فترة على موقع **رَأْسِ النَّاصِيئِ** ؛ ليضيفها من حصل على الطبعة الأولى إلى نسخته ، ونسأل الله أن ينفع بهذه الطبعة كما نفع بسابقتها ، والله الموفق والميسر والمعين فله الحمد والشكر .

وبمناسبة إصدار هذا العمل الجليل ، أشكر الله العلي القدير سبحانه على ما منَّ به من هداية وتوفيق وعون .

ثم أتوجه بالشكر لمنسوبي **رَأْسِ النَّاصِيئِ** **مَرْكَزِ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ** - لما بذلوه من جهد في إعادة ضبط وتحقيق وإخراج هذه الطبعة ، فقد كان لمشاركتهم كفريق واحد أثرٌ كبير في إنجاز هذا العمل المبارك ، فجزى الله كل من أسهم وأعان على إنجاز أعمال **رَأْسِ النَّاصِيئِ** ومشروعاتها خير الجزاء .

أدعو الله تعالى أن ينفع بهذا العمل وغيره من أعمال دار التّأصيل جميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، وأن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم ، وأن يعيننا على استكمال المسيرة التي بدأناها ؛ حتى نُنهي مراحل خدمة السُّنة النبويّة التي نخطّنها .

وبالله التوفيق ، وعليه التوكّل ، ومنه الإعانة وله الحمد والشكر .  
وصلّى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه ومن اتبعه أجمعين .

عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيّل

المشرف العام على دار التّأصيل  
مركز البحوث والتقنيّة المعلّومات

القاهرة في غرة شعبان سنة ١٤٣٧هـ

الموافق : ٠٨ / ٠٥ / ٢٠١٦م

ت : ٠٠٢١٢٢٣١٣٨٩١٠

Email: bin\_aqeel\_5@hotmail.com

Admin@Taasel.com

mail2tsl@yahoo.com

www.taaseel.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدِّمة العِلْمِيَّة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه ومن اقتفى أثره  
واتَّبَع هديه ، وبعد :

فمنذ ثلاثين عاماً تم إنشاء **إِذَا النَّاصِئِلُ** مركز **الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ** بهدف ضبط التراث  
الإسلامي وتحقيقه وإخراجه ونشره ، وذلك باستخدام الوسائل المعاصرة للبحث  
العلمي ، والتي تتمثل في الحاسب الآلي وبرامجه وأدواته ، وقواعد المعلومات والمنتجات  
المرتبطة به ، وهو ما أطلقت عليه **إِذَا النَّاصِئِلُ** (المعلوماتية التراثية) .

وقد ترسخ لدينا في **إِذَا النَّاصِئِلِ** - منذ وقت مبكر - أن خدمة التراث الإسلامي تبدأ  
بخدمة أصوله المتمثلة في الأصول الجامعة المهمة من كتب السُنَّة النبويَّة المسندة ،  
والمصنفات المتعلقة بها ، وذلك بالعمل على ضبطها وإخراجها بصورة علمية متميزة  
تحقق آمال العلماء وتطلعاتهم .

وقد عملت **إِذَا النَّاصِئِلُ** على تحقيق هذا الهدف من خلال عمل جماعي ؛ قام به فريق  
عمل تراوح عدده بين السبعين والمائة من العلماء والباحثين في الحديث واللغة والفقهِ  
ومساعدتهم ، بالإضافة إلى المتخصصين في علوم الإدارة وتحليل النظم وقواعد البيانات  
وتطوير برامج الحاسب الآلي .

وقد قامت **إِذَا النَّاصِئِلُ** على إنجاز ضبط وتحقيق وإخراج خمسة عشر مرجعاً من أهم  
مراجع أصول السنة النبوية المسندة مقابلة على أصول خطية ، ولا يزال العمل جارياً  
لاستكمال ضبط وتحقيق وإخراج غيرها من الأصول المهمة للسنة النبوية ، سواء منها  
ما كان تحقيقاً وضبطاً كـ «مسند الإمام أحمد بن حنبل» الذي يجري العمل فيه ، وما كان  
إعادة لضبط وتحقيق وإخراج لطبعة ثانية كـ «سنن الترمذي» الذي أعيد ضبطه وتحقيقه

وإخراجه ونشره على عشرين نسخة خطية منها ست نسخ استثناسًا ، وكـ«مصنف الإمام عبد الرزاق» الذي أعيد ضبطه وتحقيقه وإخراجه ونشره على سبع نسخ خطية ، وهذا بخلاف ما كان تصنيفًا وجمعًا واختصارًا كـ«اختصار مسند الإمام أحمد وترتيبه» ، و«الجمع بين المصنفين : مصنف عبد الرزاق ، ومصنف ابن أبي شيبة» .

هذا بالإضافة إلى العمل على ضبط وتحقيق سلسلة أصول كتب الرواة التي جاء في طليعتها كتاب «الضعفاء الكبير» للإمام العقيلي ، والذي قامت **رَأْسُ النَّاصِيئِ** على ضبطه وتحقيقه وإخراجه ونشره على أصول خطية موثقة .

ويعد كتاب «**المصنف**» للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني من أهم وأقدم أصول السنّة والآثار المعتمدة عند العلماء ، ويُعدُّ نموذجًا جليًا لما منَّ به الله **عَلَيْكَ** على أهل العلم ، في مجال كتابة أخبار النبي **ﷺ** وجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين ، فقاموا على حفظ وفقه هذه السنن والآثار حتى أوروها منَّ جاء بعدهم ، فتحمَّلتها بعضهم عن بعض إلى أن وصلت إلينا نقية صافية ، ولله الحمد .

ومن جملة عناية علماء السلف الصالح بذلك الشأن أنهم صنّفوا فيه تصانيف عدة ، وجاءت تصانيفهم على طرائق مختلفة :

فمنها : كتب التزم فيها أهلها الصحة .

ومنها : كتب تعرف بالسنن ، وهي في اصطلاحهم الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ، ويندر فيها أقوال الصحابة وفتاوى التابعين .

ومنها : كتب مرتبة على الأبواب الفقهية مشتملة على السنن وما تعلق بها ، وقد يُسمى بعضها : مصنفاً ، أو جامعاً .

ومن هذا النوع الأخير : «**مصنف الإمام عبد الرزاق**» الذي جمع فيه الأحاديث على طريقة المحدثين بالأسانيد ، إضافة إلى الآثار التي تُثقل فهم الصحابة والتابعين للقرآن والسنة وفتاويهم مرتبة ترتيبًا فقهياً على الكتب والأبواب .

والم تأمل في الجهود التي بُذلت من قَبْلُ في إخراج «المصنَّف» يجد أنها غير كافية لضبط نصه وتقريب مادَّته وتيسير فوائده ، فبالرغم من مكانة الكتاب ومصنِّفه ؛ إلا أنه لم يحظ بالعناية اللازمة لإخراجه في طبعة يُلتزم فيها بقواعد الضبط والتحقيق المعتمدة عند أهل العلم ، وسيأتي الكلام على هذا بشيء من التفصيل عند ذكرنا لطبعات الكتاب السابقة ، ولماذا تطبع **رَأَزَالِ النَّاصِلِيَّ** هذا الكتاب ثم تعيد تحقيقه وضبطه .

ومن هنا قررت **رَأَزَالِ النَّاصِلِيَّ** مركز **الْحَوْثِ وَتَقْنِيَةُ الْمَعْلُومَاتِ** - القيام على خدمة هذا الأصل المبارك ، من خلال إعادة توثيقه وضبطه على سبع نسخ خطية وتحقيقه وإخراجه ونشره في طبعة ثانية بما يليق بمكانته ومكانة مؤلِّفه ، وفيما يلي مقدِّمة علمية لهذا **السُّفْر العظيم** :



## الباب الأول

### التعريف بالإمام عبد الرزاق

#### اسمه وكنيته ونسبه:

هو عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم اليماني الصنعاني، كنيته: أبو بكر<sup>(١)</sup>.

مولي حمير<sup>(٢)</sup>، وقال ابن معين: «هو مولى لمولى قوم من العرب»<sup>(٣)</sup>. وسئل عبد الرزاق عن نسبه فقال: «كان جدنا نافع وأخت له مملوكين لعبد الله بن عباس، فاشترهما ابن مغيث فاتخذ الجارية لنفسه وأعتق جدنا نافعاً، فنحن مواليه ولاء عتاقة»<sup>(٤)</sup>.

وغلبت عليه نسبة الصنعاني وهي نسبة إلى مدينة صنعاء، وهي من أشهر مدن اليمن، وزادوا النون في النسبة إليها على غير القياس<sup>(٥)</sup>.

وينقل ابن عساكر عن الإمام أحمد أنه قال: «عبد الرزاق يمني من الأبناء»<sup>(٦)</sup>، قال الفراء: «الأبناء قوم آباؤهم من الفرس، وأمهاتهم من اليمن، سُمُّوا بالأبناء؛ لأن أمهاتهم من غير جنس آباؤهم»<sup>(٧)</sup>.

(١) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٠٧/٣).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٥٤٠/٦).

(٣) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٩٩/٣).

(٤) «الإكمال» لمغلطاي (٢٦٨/٨).

(٥) ينظر: «الأنساب» للسمعاني (٣٣٠، ٣٣١)، «معجم البلدان» لياقوت الحموي (٤٢٥، ٤٢٦).

(٦) «تاريخ دمشق» (١٦٧/٣٦).

(٧) «الزاهر في معاني كلمات الناس» لأبي بكر الأنباري (١٦٥/٢). وينظر: «الثقات» لابن حبان

(٧/٤٤٠)، «الأنساب» للسمعاني (١٠٠/١).



### مولده ونشأته :

ولد الإمام عبد الرزاق سنة ست وعشرين ومائة (١٢٦هـ) ، كما أخبر هو عن نفسه<sup>(١)</sup> .

ونشأ في كنف أسرة يغلب على أهلها العلم والزهد :

فوالده : همام بن نافع الحميري الصنعاني ممن عاصر صغار التابعين ، وسمع من وهب بن منبه ، وعكرمة مولى ابن عباس<sup>(٢)</sup> ، قال ابن حبان عنه : « من خيار أهل اليمن وعبّادهم ، حج ستين حجة ، وكان ظاهر العبادة »<sup>(٣)</sup> .

وعمه : هو وهب بن نافع ، روى عن عكرمة<sup>(٤)</sup> .

وأخوه : هو عبد الوهاب بن همام ، من أهل الحديث<sup>(٥)</sup> .

### طلبه للعلم ورحلاته العلمية :

طلب الإمام عبد الرزاق العلم وهو ابن عشرين سنة ، كما ذكر الذهبي رحمته الله<sup>(٦)</sup> ، ولم نقف على هذا الخبر عند غيره ، فلعله تاريخ تقريبي ، وإنما اعتمد الحافظ الذهبي على قول الإمام عبد الرزاق : « جالست معمر بن راشد سبع سنين »<sup>(٦)</sup> ، وأن معمرًا توفي سنة (١٥٤هـ) وليس ذلك بمقطوع به ؛ فقد ورد ما يدل على أن طلبه للعلم كان قبل ذلك : فعن هشام بن يوسف - وهو أحد أقران الإمام عبد الرزاق<sup>(٧)</sup> : « كان لعبد الرزاق حين قدم ابن جريج اليمن ثمانين سنة »<sup>(٨)</sup> ، وقد سبق أن الإمام عبد الرزاق ولد سنة ست وعشرين ومائة ، فهذا يعني أنه سمع من ابن جريج سنة ١٤٤هـ .

(١) «الكامل» لابن عدي (٥٤٠/٦) ، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٦٣/٣٦) .

(٢) «تهذيب الكمال» (٣٠٠/٣٠) .

(٣) «مشاهير علماء الأمصار» لابن حبان (ص ٣٠٦) .

(٤) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٠٣/٣) ، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢٤/٩) .

(٥) «الكامل» لابن عدي (٥١٤/٦) . (٦) «ميزان الاعتدال» (٦٠٩/٢) .

(٧) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥٨٠/٩) .

(٨) «التاريخ الكبير - السفر الثالث» لابن أبي خيثمة (٣٣٠/١) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٣١/٩) .

ونقل ابن أبي حاتم عن الإمام عبد الرزاق قوله : «جالسنا معمرًا تمام سبع سنين أو ثمان»<sup>(١)</sup> ؛ وعبارة الفسوي : «قال عبد الرزاق : جالست معمرًا ما بين الثمان إلى التسع»<sup>(٢)</sup> ، وذكر غيره أنه جالسه تسع سنين<sup>(٣)</sup> .

فإذا عرفنا أن وفاة معمر وقع فيها خلاف ؛ فأقل ما قيل فيها : سنة ١٥٠ هـ ، وأقصى ما قيل فيها : سنة ١٥٤ هـ ، وإذا اعتبرنا الخلاف في المدة التي مكثها الإمام عبد الرزاق مع معمر ، ثم لاحظنا الخلاف في سنة وفاة معمر - فيمكننا أن نقول : إن عُمرَ الإمام عبد الرزاق كان بين (١٥) سنة و (٢١) سنة حين سمع من معمر .

وأما عن رحلاته :

فقد قال ابن عساكر : «قدم الشام تاجرًا وسمع بها»<sup>(٤)</sup> ، وقال الذهبي : «وقدم الشام بتجارة فحج»<sup>(٥)</sup> ، وذكر الذهبي في موضع آخر أنه ارتحل إلى الحجاز والشام والعراق ، وسافر في تجارة<sup>(٦)</sup> .

هذا ، وقد قال مغلطاي في «الإكمال» : «وفي «تاريخ المنتجيلي» : لم يكن له سفرة قط»<sup>(٧)</sup> .

### شيوخ الإمام عبد الرزاق :

أورد المزي<sup>(٨)</sup> من روى عنهم الإمام عبد الرزاق فبلغوا بضعة وستين رجلًا .

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٨/٦) .

(٢) «المعرفة والتاريخ» (٣٠/٣) .

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧٤/٣٦) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/٧) .

(٤) «تاريخ دمشق» (١٦٠/٣٦) .

(٥) «ميزان الاعتدال» (٦٠٩/٢) .

(٦) «سير أعلام النبلاء» (٥٦٤/٩) ، ولم نقف على ذكر رحلته للعراق عند غيره .

(٧) «الإكمال» لمغلطاي (٢٦٨/٨) .

(٨) «تهذيب الكمال» (٥٤-٥٢/١٨) .

فممن روى عنهم وسكن اليمن أو دخلها :

- ١- معمر بن راشد أبو عروة الأزدي ، قال المزي : «سكن اليمن»<sup>(١)</sup> ، وقد سبق أن الإمام عبد الرزاق جالسه ما بين سبع أو تسع سنوات<sup>(٢)</sup> .  
وقال عبد الرزاق : «كتبت عن معمر عشرة آلاف حديث»<sup>(٣)</sup> ، وهو ثبت فيه<sup>(٤)</sup> .
- ٢- أبوه همام بن نافع ، قال ابن حبان : «من خيار أهل اليمن وعبادهم»<sup>(٥)</sup> .
- ٣- عمه : وهب بن نافع .
- ٤- جعفر بن سليمان الضبعي ، وعند ابن شاهين : «قيل لعبد الرزاق : ممن أخذت التشيع؟ فقال : من جعفر بن سليمان»<sup>(٦)</sup> ، وقال الذهبي عنه : «وقد حج وذهب إلى صنعاء اليمن ، فأكثر عنه عبد الرزاق ، وحمل عنه رأيه وتشيع به»<sup>(٧)</sup> .
- ٥- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ؛ فقد قدم اليمن<sup>(٨)</sup> .
- ٦- سفيان الثوري ؛ فعند ابن سعد أنه : «كان يأتي اليمن فيتجر»<sup>(٩)</sup> .

(١) «تهذيب الكمال» (٣٠٤/٢٨) .

(٢) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣٠/٣) ، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٨/٦) ، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧٤/٣٦) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/٧) .

(٣) «تذكرة الحفاظ» للذهبي (١٤٢/١) .

(٤) ينظر : «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٦٩/٣٦) ، «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٧٠٦/٢) تحقيق د . همام عبد الرحيم سعيد .

(٥) «مشاهير علماء الأمصار» (ص٣٠٦) .

(٦) «المختلف فيهم» (ص٢٤) ط . الرشد .

(٧) «تاريخ الإسلام» (٦٨/١١) . وينظر : مبحث عقيدة الإمام عبد الرزاق .

(٨) ينظر : «التاريخ الكبير - السفر الثالث» لابن أبي خيثمة (٣٣٠/١) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٣١/٩) .

(٩) «الطبقات الكبرى» (٣٧٢/٦) .

٧- سفيان بن عيينة ؛ فعند ابن سعد أيضاً : «قال سفيان : وذهبت إلى اليمن سنة خمسين ومائة ، وسنة اثنتين وخمسين ومائة ، ومعمرحي ، وذهب الثوري قبلي بعام»<sup>(١)</sup> .

ويعدُّ هؤلاء أهم شيوخ الإمام عبد الرزاق الذين أخذ عنهم في اليمن .  
ومن أخذ عنهم الإمام عبد الرزاق من الأئمة سوى من سبق ذكره :

١- الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت<sup>(٢)</sup> .

٢- عبيد الله بن عمر العمري .

٣- الإمام مالك ، حيث ذكر الرشيد العطار الإمام عبد الرزاق في الرواة عن مالك<sup>(٣)</sup> .

٤- عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي .

٥- عبد الله بن المبارك .

٦- الفضيل بن عياض .

وقد روى عن هؤلاء جميعاً في «المصنف» .

وروى عن كثير غيرهم ممن أوردتهم المزي على ترتيب حروف المعجم<sup>(٤)</sup> .

ومن لم نذكره فيما سبق :

١- إبراهيم بن عمر بن كيسان الصنعاني .

٢- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي .

٣- إبراهيم بن ميمون الصنعاني .

(١) «الطبقات الكبرى» (٥/٤٩٧) .

(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٨/٤٤٩) .

(٣) «مجرد أسماء الرواة عن مالك» (ص ١١١) .

(٤) «تهذيب الكمال» (١٨/٥٢-٥٤) في ترجمة عبد الرزاق ، وما كان مبثوثاً في مواضع أخرى عزوانه عند ذكره .

- ٤- إبراهيم بن يزيد الخوزي .
- ٥- أحمد بن حنبل <sup>(١)</sup> .
- ٦- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي .
- ٧- إسماعيل بن عبد الله البصري .
- ٨- إسماعيل بن عياش الحمصي .
- ٩- أمية بن شبل الصنعاني .
- ١٠- أيمن بن نابل المكي .
- ١١- بشر بن رافع الحارثي اليمامي .
- ١٢- ثور بن يزيد الحمصي .
- ١٣- الحجاج بن أرطاة .
- ١٤- الحسن بن عمارة .
- ١٥- الحسين بن مهران .
- ١٦- داود بن قيس المدني الفراء .
- ١٧- داود بن قيس الصنعاني .
- ١٨- رياح بن زيد .
- ١٩- زكريا بن إسحاق المكي .
- ٢٠- زمعة بن صالح الجندي اليماني ، سكن مكة <sup>(٢)</sup> .
- ٢١- سعيد بن بشير .

(١) «تهذيب الكمال» (١/٤٤١) .

(٢) «تهذيب الكمال» (٩/٣٨٧) .

- ٢٢- سعيد بن السائب بن يسار؛ وهو ابن أبي حفص الثقفى الطائفي<sup>(١)</sup> .
- ٢٣- سعيد بن عبد العزيز .
- ٢٤- سعيد بن مسلم بن قماذين .
- ٢٥- عباد بن راشد البصري .
- ٢٦- عبد الله بن بحير بن ريسان .
- ٢٧- عبد الله بن زياد بن سمعان .
- ٢٨- عبد الله بن سعيد بن أبي هند .
- ٢٩- عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي ، أبو يعلى الثقفى<sup>(٢)</sup> .
- ٣٠- عبد الله بن عمر العمري .
- ٣١- عبد الله بن عمرو بن علقمة الكناني .
- ٣٢- عبد الله بن عمرو بن مسلم الجندي .
- ٣٣- عبد الله بن محرر العامري الجزري الحراني<sup>(٣)</sup> .
- ٣٤- عبد الرحمن بن بوذويه .
- ٣٥- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .
- ٣٦- عبد الصمد بن معقل بن منبه .
- ٣٧- عبد العزيز بن أبي رواد .
- ٣٨- عبد الملك بن أبي سليمان .
- ٣٩- عقيل بن معقل بن منبه .

(١) «تهذيب الكمال» (١٠/٤٥٨) .

(٢) «تهذيب الكمال» (١٥/٢٢٧) .

(٣) «تهذيب الكمال» (١٦/٣٠) .

- ٤٠- عكرمة بن عمار .
- ٤١- عمر بن حبيب المكي .
- ٤٢- عمر بن حوشب الصنعاني .
- ٤٣- عمر بن راشد اليمامي .
- ٤٤- عمر بن زيد الصنعاني .
- ٤٥- قيس بن الربيع .
- ٤٦- المثني بن الصباح .
- ٤٧- محمد بن ثور الصنعاني ، أبو عبد الله العابد<sup>(١)</sup> .
- ٤٨- محمد بن راشد المكحولي .
- ٤٩- محمد بن عبيد الله العرزمي .
- ٥٠- محمد بن مسلم الطائفي .
- ٥١- مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني ؛ جد مصعب بن عبد الله الزبيري<sup>(٢)</sup> .
- ٥٢- معتمر بن سليمان .
- ٥٣- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني ، أبو الحسن البلخي<sup>(٣)</sup> .
- ٥٤- أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن المدني .
- ٥٥- النعمان بن أبي شيبه عبيد الصنعاني الجندي<sup>(٤)</sup> .
- ٥٦- هشام بن حسان .

(١) «تهذيب الكمال» (٥٦٢/٢٤) .

(٢) «تهذيب الكمال» (١٩/٢٨) .

(٣) «تهذيب الكمال» (٤٣٥/٢٨) .

(٤) «تهذيب الكمال» (٤٥١/٢٩) .

٥٧- هشيم بن بشير .

٥٨- وهيب بن الورد بن أبي الورد القرشي أبو عثمان ؛ ويقال : أبو أمية المكي مولى بني مخزوم ، اسمه عبد الوهاب<sup>(١)</sup> .

٥٩- يحيى بن العلاء الرازي .

٦٠- يعقوب بن عطاء بن أبي رباح .

٦١- يونس بن سليم الصنعاني .

٦٢- أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة .

٦٣- أبو بكر بن عياش .

### شيوخ الإمام عبد الرزاق الذين روى عنهم في «المصنّف»:

بتتبع **رَأْسِ التَّائِيصِ لِمَرْكَزِ الْجَوْشِ وَنَقْدِ الْمَعْلُومَاتِ** لشيخ الإمام عبد الرزاق الذين روى عنهم في كتابه «المصنّف» تبين أن عددهم (١٧٦) شيخاً<sup>(٢)</sup> .

وفيما يلي بيان بذكر الشيوخ الذين روى عنهم الإمام عبد الرزاق في «المصنّف» خمسين حديثاً أو أكثر، وعدد مروياته عن كل شيخ :

١- معمر بن راشد ، أبو عمرو الأزدي مولاهم الحداني البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس . روى عنه (٨٤١٥) رواية .

٢- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح ، أبو الوليد القرشي الأموي مولاهم المكي . روى عنه (٥١٠٦) رواية .

٣- سفيان بن سعيد بن مسروق بن حمزة بن حبيب ، أبو عبد الله الثوري الكوفي . روى عنه (٤٦٧١) رواية .

(١) «تهذيب الكمال» (٣١/١٧٠) .

(٢) إحصاءات شيوخ الإمام عبد الرزاق وعدد مروياته عنهم قمنا باستخراجها عن طريق الحاسب الآلي .



- ٤- سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون ، أبو محمد الهلالي الكوفي . روى عنه (١٠٨٢) رواية .
- ٥- إبراهيم بن محمد بن سمعان ، أبو إسحاق الأسلمي مولا هم المدني ، أبو ذئب ابن أبي يحيى . روى عنه (٢٩٢) رواية .
- ٦- إسرائيل بن يونس بن عمرو بن عبد الله ، أبو يوسف الهمداني السبيعي الكوفي . روى عنه (٢٥٧) رواية .
- ٧- معتمر بن سليمان بن طرخان ، أبو محمد التيمي البصري . روى عنه (٢٤٥) رواية .
- ٨- عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن القرشي العدوي المكي المدني العمري الصغير . روى عنه (٢٤٢) رواية .
- ٩- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو ، أبو عبد الله القرشي الأصبحي الحميري التيمي المدني . روى عنه (٢٣٧) رواية .
- ١٠- هشام بن حسان أبو عبد الله القردوسي البصري . روى عنه (٢٣٠) رواية .
- ١١- هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار ، أبو معاوية السلمى الواسطي البغدادي . روى عنه (١٠٧) رواية .
- ١٢- محمد بن راشد ، أبو عبد الله الشامي الدمشقي الخزاعي البصري ، المعروف بالمكحولي . روى عنه (٩٣) رواية .
- ١٣- جعفر بن سليمان ، أبو سليمان الضبيعي الحرشي البصري . روى عنه (٩٠) رواية .
- ١٤- الحسن بن عمار بن المضرب ، أبو محمد البجلي مولا هم الكوفي الفقيه . روى عنه (٨٤) رواية .
- ١٥- محمد بن مسلم بن سوسن الطائفي المكي . روى عنه (٧٨) رواية .
- ١٦- النعمان بن ثابت بن زوطى ، أبو حنيفة التيمي الكوفي الفقيه . روى عنه (٧٢) رواية .
- ١٧- يحيى بن العلاء ، أبو سلمة البجلي المدني الرازي . روى عنه (٦٧) رواية .

- ١٨- عبد الله بن كثير البصري الصنعاني . روى عنه (٦٤) رواية .
- ١٩- عثمان بن مطر ، أبو الفضل الشيباني الرهاوي البصري المطري البغدادي المقرئ .  
روى عنه (٦٥) رواية .
- ٢٠- عبد الله بن محرر ، أبو سعيد العامري القاضي الجزري الحراني الرقي مولى بني هلال . روى عنه (٥٩) رواية .
- ٢١- أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة بن أبي رهم القرشي العامري السبري المدني ، ابن أبي سبرة . روى عنه (٥٤) رواية .
- ٢٢- إسماعيل بن عبد الله بن الحارث الأزدي البصري . روى عنه (٥٣) رواية .  
وهناك (١٥٤) مائة وأربعة وخمسون شيخاً روى عنهم ما دون (٥٠) حديثاً .

#### تلاميذ الإمام عبد الرزاق:

- أورد المزي<sup>(١)</sup> من روى عن الإمام عبد الرزاق ، وهم من شيوخه أو أقرانه :
- ١- أبو أسامة حماد بن أسامة ، وهو من أقرانه .
  - ٢- سفيان بن عيينة ، وهو من شيوخه .
  - ٣- معتمر بن سليمان ، وهو من شيوخه .
  - ٤- وكيع بن الجراح ، وهو من أقرانه .
- ورواية مثل هؤلاء - مع فضلهم وسنهم ومكانتهم في العلم - عن الإمام عبد الرزاق منبى عن جلالته في نفوسهم ومنزلته عندهم .
- ومن روى عنه غير هؤلاء ممن أوردتهم المزي على ترتيب حروف المعجم :
- ١- إبراهيم بن عباد الدبري ، والد إسحاق بن إبراهيم الدبري .

(١) «تهذيب الكمال» (١٨/٥٤-٥٦) .

- ٢- إبراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلي الصنعاني<sup>(١)</sup> .
- ٣- ابن أخيه إبراهيم بن عبد الله بن همام .
- ٤- إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني .
- ٥- إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن سويد الشبامي .
- ٦- إبراهيم بن محمد بن عرعة بن البرند القرشي السامي ، أبو إسحاق البصري<sup>(٢)</sup> .
- ٧- إبراهيم بن مخلد الطالقاني<sup>(٣)</sup> .
- ٨- إبراهيم بن موسى الرازي .
- ٩- أبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري .
- ١٠- أحمد بن سعيد الرباطي .
- ١١- أحمد بن سفيان ، أبو سفيان النسائي ، ويقال : المروزي<sup>(٤)</sup> .
- ١٢- أحمد بن صالح المصري .
- ١٣- أحمد بن عبد الرحمن بن بكار بن عبد الملك بن الوليد بن بسر بن أرطاة<sup>(٥)</sup> .
- ١٤- أحمد بن عبد الله المكتب .
- ١٥- أحمد بن علي الجرجاني .
- ١٦- أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي .
- ١٧- أحمد بن فضالة بن إبراهيم النسائي .
- ١٨- أحمد بن محمد بن حنبل .
- ١٩- أحمد بن محمد بن شبويه الخزاعي .

(٢) «تهذيب الكمال» (٢/١٧٨) .

(٤) «تهذيب الكمال» (١/٣١٩) .

(١) «تهذيب الكمال» (٢/١٣١) .

(٣) «تهذيب الكمال» (٢/١٩٧) .

(٥) «تهذيب الكمال» (١/٣٨٣) .

- ٢٠- أبو سهل أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي .
- ٢١- أحمد بن منصور الرمادي .
- ٢٢- أحمد بن يوسف السلمي .
- ٢٣- إسحاق بن إبراهيم بن راهويه .
- ٢٤- إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري .
- ٢٥- إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي .
- ٢٦- إسحاق بن إبراهيم الطبري .
- ٢٧- إسحاق بن أبي إسرائيل .
- ٢٨- إسحاق بن الضيف ؛ ويقال : إسحاق بن إبراهيم بن الضيف الباهلي ،  
أبو يعقوب العسكري البصري<sup>(١)</sup> .
- ٢٩- إسحاق بن منصور الكوسج .
- ٣٠- بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ، أبو عبد الرحمن النيسابوري<sup>(٢)</sup> .
- ٣١- بشر بن السري .
- ٣٢- أبو بشر بكر بن خلف .
- ٣٣- حاتم بن سياه المروزي .
- ٣٤- حجاج بن يوسف الشاعر .
- ٣٥- الحسن بن داود بن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القرشي التيمي  
المنكدري ، أبو محمد المدني<sup>(٣)</sup> .

(١) «تهذيب الكمال» (٢/٤٣٧) .

(٢) «تهذيب الكمال» (٤/١١٤) .

(٣) «تهذيب الكمال» (٦/١٤٣) .

- ٣٦- الحسن بن أبي الربيع الجرجاني .  
 ٣٧- الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني .  
 ٣٨- الحسن بن علي الخلال .  
 ٣٩- الحسن بن يحيى بن الجعد بن نشيط العبدي ، أبو علي بن أبي الربيع الجرجاني <sup>(١)</sup> .  
 ٤٠- الحسن بن يحيى بن كثير العنبري المصيبي <sup>(٢)</sup> .  
 ٤١- الحسين بن محمد البلخي الجريري .  
 ٤٢- الحسين بن مهدي الأبلي .  
 ٤٣- حفص بن عمر المهرقاني .  
 ٤٤- خشيش بن أصرم النسائي .  
 ٤٥- خلف بن سالم المخرمي .  
 ٤٦- أبو خيثمة زهير بن حرب .  
 ٤٧- زهير بن محمد بن قمير المروزي .  
 ٤٨- سعيد بن ذؤيب المروزي .  
 ٤٩- سلمة بن شبيب النيسابوري .  
 ٥٠- سليمان بن داود الشاذكوني .  
 ٥١- سليمان بن معبد السنجي .  
 ٥٢- سهل بن عثمان بن فارس الكندي ، أبو مسعود العسكري <sup>(٣)</sup> .  
 ٥٣- شجاع بن الوليد ، أبو الليث البخاري <sup>(٤)</sup> .

(١) «تهذيب الكمال» (٦/٣٣٤) .

(٢) «تهذيب الكمال» (٦/٣٣٦) .

(٣) «تهذيب الكمال» (١٢/١٩٨) .

(٤) «تهذيب الكمال» (١٢/٣٨٨) .

- ٥٤- عباس بن عبد العظيم العنبري .
- ٥٥- عباس بن يزيد بن أبي حبيب البحراني ، أبو الفضل البصري لقبه : عباسويه ويعرف بالعبدى<sup>(١)</sup> .
- ٥٦- عبد الله بن محمد الجعفي المسندي .
- ٥٧- عبد الله بن محمد ؛ ويقال : عبد الله بن عمر اليمامي ، أبو محمد المعروف بابن الرومي<sup>(٢)</sup> .
- ٥٨- عبد الرحمن بن بشر بن الحكم .
- ٥٩- عبد السلام بن صالح بن سليمان بن أيوب بن ميسرة القرشي ، أبو الصلت الهروي<sup>(٣)</sup> .
- ٦٠- عبد بن حميد .
- ٦١- عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي .
- ٦٢- علي بن بحر بن بري .
- ٦٣- علي بن المديني .
- ٦٤- عمار بن نصر السعدي ، أبو ياسر الخراساني المروزي<sup>(٤)</sup> .
- ٦٥- عمرو بن محمد الناقد .
- ٦٦- غياث بن جعفر الشامي الرحبي<sup>(٥)</sup> .
- ٦٧- الفضل بن مقاتل الأزدي ، أبو مقاتل البلخي<sup>(٦)</sup> .
- ٦٨- فياض بن زهير النسائي .
- ٦٩- محمد بن أبان البلخي .

(٢) «تهذيب الكمال» (١٦/١٠٥) .

(٤) «تهذيب الكمال» (٢١/٢١١) .

(٦) «تهذيب الكمال» (٢٣/٢٥٤) .

(١) «تهذيب الكمال» (١٤/٢٦٢) .

(٣) «تهذيب الكمال» (١٨/٧٤) .

(٥) «تهذيب الكمال» (٢٣/١٢٦) .

- ٧٠- محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني .
- ٧١- محمد بن إسحاق السجزي .
- ٧٢- محمد بن إسماعيل الرازي الضراري .
- ٧٣- محمد بن الحسن بن زباله ، وهو محمد بن الحسن بن أبي الحسن القرشي المخزومي المدني<sup>(١)</sup> .
- ٧٤- محمد بن حماد الطهراني .
- ٧٥- محمد بن حماد الأبيوردي ، أبو عبد الله الزاهد<sup>(٢)</sup> .
- ٧٦- محمد بن أبي خالد القزويني<sup>(٣)</sup> .
- ٧٧- محمد بن داود بن سفيان .
- ٧٨- محمد بن رافع النيسابوري .
- ٧٩- محمد بن أبي السري العسقلاني .
- ٨٠- محمد بن سماعة الرملي .
- ٨١- محمد بن سهل بن عسكر التميمي .
- ٨٢- محمد بن عبد الله بن المهمل الصنعاني .
- ٨٣- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني .
- ٨٤- أبو بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه الغزال .
- ٨٥- محمد بن علي النجار .

(١) «تهذيب الكمال» (٢٥/٦٣) .

(٢) «تهذيب الكمال» (٢٥/٩٢) .

(٣) قال المزي في «تهذيب الكمال» (٢٥/١٥٦) : «محمد بن أبي خالد، واسمه يزيد، أبو بكر القزويني ويقال: الطبري». وذكر أنه روى عن عبد الرزاق بن همام، ثم قال المزي (٢٥/١٥٧، ١٥٨) : «ولهم شيخ آخر يقال له: محمد بن أبي خالد القزويني، أبو جعفر الصوفي، حدث بدمشق عن عبد الرزاق بن همام» .

- ٨٦- محمد بن مسعود ابن العجمي .  
 ٨٧- محمد بن مهران الجمال الرازي .  
 ٨٨- محمد بن يحيى بن أبي سميئة ؛ واسمه مهران البغدادي ، أبو جعفر التمار<sup>(١)</sup> .  
 ٨٩- محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني .  
 ٩٠- محمد بن يحيى الذهلي .  
 ٩١- أبو حمة محمد بن يوسف الزبيدي .  
 ٩٢- محمود بن غيلان المروزي .  
 ٩٣- مخلد بن خالد الشعيري .  
 ٩٤- مؤمل بن إهاب .  
 ٩٥- نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك الخزاعي ،  
 أبو عبد الله المروزي<sup>(٢)</sup> .  
 ٩٦- نوح بن حبيب القومسي .  
 ٩٧- هارون بن إسحاق الهمداني .  
 ٩٨- يحيى بن جعفر البيكندي .  
 ٩٩- يحيى بن معين .  
 ١٠٠- يحيى بن موسى ، ختُّ البلخي .  
 ١٠١- يزيد بن محمد بن فضيل الجزري الرسعني<sup>(٣)</sup> .  
 ١٠٢- يعقوب بن حميد بن كاسب المدني<sup>(٤)</sup> .  
 ١٠٣- أبو حصين بن يحيى بن سليمان الرازي<sup>(٥)</sup> .

(٢) «تهذيب الكمال» (٤٦٧/٢٩) .

(٤) «تهذيب الكمال» (٣١٩/٣٢) .

(١) «تهذيب الكمال» (٦١٥/٢٦) .

(٣) «تهذيب الكمال» (٢٣٨/٣٢) .

(٥) «تهذيب الكمال» (٢٥٠/٣٣) .



عقيدة الإمام عبد الرزاق ومذهبه الفقهي:

عقيدة الإمام عبد الرزاق :

إن المتأمل في كلام أهل العلم فيما يتعلق بعقيدة الإمام عبد الرزاق يمكنه أن يخلص إلى أنه متبع لمنهج السلف ؛ إلا ما كان من مسألة تأثره بالتشيع للإمام علي عليه السلام ، وهي مسألة ظاهرة في حديث أهل العلم والنقاد عن عقيدة الإمام عبد الرزاق ، لكن آثرنا أن ندلل على منهجه العقدي في غير هذه المسألة أولاً ، ثم نتبع ذلك بالحديث عنها .

موقف الإمام عبد الرزاق من مسائل الأسماء والصفات :

يظهر ذلك من خلال آثاره ك «المصنف» و«التفسير» ، وما نقل عنه من اعتناؤه بنقل أقوال السلف وآثارهم ، وقد عد شيخ الإسلام ابن تيمية تفسير الإمام عبد الرزاق في جملة التفاسير المأثورة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة والتابعين ، وأن فيها من أقوال السلف في أفعال الله تعالى الاختيارية الموافق لقول المثبتين ما لا يكاد يحصى <sup>(١)</sup> .

قول الإمام عبد الرزاق في مسألة الإيمان وموقفه من الإرجاء والمرجئة :

أخرج الهروي عن حفص بن عمر المهرقاني قال : سألت عبد الرزاق قلت : يا أبا بكر ، إن عندنا قومًا مختلفين في الإيمان ، فأخبرني علام أنت؟ وعلام أدركت العلماء؟ فقال : الإيمان عندنا قول وعمل ويقين وإصابة السنة ، فمن عمل وأيقن وقال ولم يصب السنة فهو منقوص ، ومن قال ولم يعمل فهو منقوص ، ومن قال وعمل ولم يوقن فهو منقوص ، على هذا أدركت العلماء <sup>(٢)</sup> .

وفي «السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد رضي الله عنه عن عبد الرزاق قال : كان معمر وابن جريج والثوري ومالك وابن عيينة يقولون : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص .

(١) ينظر: «درء تعارض العقل والنقل» (٢/١٨، ٢١، ٢٢) .

(٢) «ذم الكلام» للهروي (٣/١٢٥) .

قال عبد الرزاق : وأنا أقول ذلك : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، وإن خالفتمهم فقد ضللت إذن وما أنا من المهتمدين<sup>(١)</sup> .

وثمة قصة يتبين منها مجانبة الإمام عبد الرزاق للمذاهب المنحرفة الموجودة في وقته - ومنها الإرجاء - فقد أخرج ابن عساكر عن يحيى بن جعفر البيكندي أنه قال : «كنت مرجئاً فخرجت إلى الحج ، فدخلت الكوفة فسألت وكيع بن الجراح عن الإيمان فقال : الإيمان قول وعمل ؛ فلم أستحل أن أكتب عنه ، ثم دخلت مكة فسألت سفيان بن عيينة عن الإيمان فقال : الإيمان قول وعمل ؛ فلم أستحل أن أكتب عنه ، ثم دخلت اليمن وجلست في مجلس عبد الرزاق فلم أسأله عنه ، فأخبر بمذهبي ، فلما جلس أصحابي فقال لي : يا خراساني ، والله لو علمت أنك على هذا المذهب ما حدثتك ، أخرج عني . قال : فقلت في نفسي : صدق عبد الرزاق ، لقيت وكيع بن الجراح فقال : الإيمان قول وعمل ، ولقيت سفيان بن عيينة فقال : الإيمان قول وعمل ، فرجعت عن مذهبي وكتبت عنهما بعد رجوعي من اليمن»<sup>(٢)</sup> .

قال الذهبي : «وقال سلمة بن شبيب : كنت عند عبد الرزاق ، فجاءنا موت عبد المجيد بن أبي رواد في سنة ست ومائتين . وقال عبد الرزاق : الحمد لله الذي أراح أمة محمد من عبد المجيد»<sup>(٣)</sup> . وقد كان عبد المجيد داعية إلى الإرجاء ، كما قال أبو داود<sup>(٤)</sup> .

### موقف الإمام عبد الرزاق من الخوارج :

لم نقف على كلام صريح له في ذلك ، لكنه ضمّن «المصنف» باباً كبيراً في ذكر الخوارج ، وهو : «باب قتال الحروراء» ، ثم جاء عنده : «باب ما جاء في قتل الحروراء» ، وأورد فيهما عدة أحاديث في ذمهم .

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/٣٤٢) .

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٨٥ ، ١٨٦) .

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٤٩) . (٤) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٤٨) .

قول الإمام عبد الرزاق في مسألة القدر :

قال الفسوي : «حدثنا أبو بكر بن عبد الملك<sup>(١)</sup> قال : قال عبد الرزاق : «وكان مكحول يقوله ، وابن أبي ذئب ، وبكار الياامي - يعني : القدر-»<sup>(٢)</sup> . وهذه العبارة من عبد الرزاق تومئ إلى أن بدعة القدرية كانت عنده أمراً يعيب هؤلاء المذكورين .

موقف الإمام عبد الرزاق من المعتزلة وأهل الجدل :

وعن أحمد بن منصور الرمادي قال : «أخبرنا عبد الرزاق قال : قال لي إبراهيم بن أبي يحيى : إني أرى المعتزلة عندكم كثيراً ، قال : قلت : نعم ، وهم يزعمون أنك منهم ، قال : أفلا تدخل معي هذا الخانوت حتى أكلمك ، قلت : لا ، قال : لم؟ قلت : لأن القلب ضعيف ، وإن الدين ليس لمن غلب»<sup>(٣)</sup> .

وصف الإمام عبد الرزاق بالتشيع والرفض :

قبل أن نتطرق لعرض ما حكي عن الإمام عبد الرزاق في هذا الشأن ، ارتأينا أن نقدم بين يدي ذلك كلمة للإمام الذهبي ، تبين معنى مصطلحي التشيع والرفض في لسان علماء الحديث وعرفهم ؛ حتى لا يذهب الفكر ببعض الناس بعيداً ، فيحسب أن معناه في زمنهم مثل معناه في زمننا هذا الذي انحرفت فيه بعض فرق الشيعة انحرافاً عقدياً كبيراً ليس من دين الإسلام في شيء .

قال الذهبي : «ولكن من سكت عن ترحم مثل الشهيد أمير المؤمنين عثمان ، فإن فيه شيئاً من تشيع ، فمن نطق فيه ببغض وتنقص فهو شيعي جلد يؤدب ، وإن ترقى إلى الشيخين بدم فهو رافضي خبيث ، وكذا من تعرض للإمام علي بدم ، فهو ناصبي يعزر ،

(١) تكررت روايته في «المعرفة والتاريخ» عن عبد الرزاق ، وتبين لنا أنه عبد الرزاق بن همام ، ينظر :

(١/٤٧٩ ، ٦٣٧ ، ٦٤١) وغيرها .

(٢) «المعرفة والتاريخ» (٢/٤٠٠) .

(٣) «ذم الكلام» للهروي (٤/٣٠٠ ، ٣٠١) ، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٨٦) .

فإن كفره ، فهو خارجي مارق ، بل سبيلنا أن نستغفر لكل ، ونحبهم ، ونكف عما شجر بينهم»<sup>(١)</sup> .

وقال في ترجمة أبي عروبة : «كل من أحب الشيخين فليس بغالٍ ، بل من تعرض لهما بشيء من تنقص فإنه رافضي غال ، فإن سب ، فهو من شرار الرافضة ، فإن كفر فقد باء بالكفر ، واستحق الخزي»<sup>(٢)</sup> .

ونقول : إن الناظر في الأقوال المتعلقة بهذا الشأن في حق الإمام عبد الرزاق يتضح له مدى تباينها في تحديد موقفه : فمن هذه الأقوال والروايات ما يدفع عنه وصفه بالتشيع فضلاً عن الرفض ، أو يؤكد رجوعه عن هذا المسلك بعد اتصافه به ، ويدخل في هذا النوع من الأقوال ما ينقله بعض تلاميذه كالإمام أحمد بن حنبل وأحمد بن الأزهر وغيرهما ، فمن هذه الآثار ما ينقل عنه عدم تصريجه بتفضيله لعليّ عليّ أبي بكر وعمر رضي الله عنهم جميعاً ، وأنه على مذهب أهل السنة والجماعة في أن أفضل هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر .

فعن عبد الله ابن الإمام أحمد قال : «حدثني سلمة بن شبيب ، قال : سمعت عبد الرزاق يقول : والله ما انشرح صدري قطُّ أن أفضل عليّاً على أبي بكر وعمر ، ورحم الله أبا بكر ، ورحم الله عمر ، ورحم الله عثمان ، ورحم الله عليّاً ، ومن لم يحبهم فما هو بمؤمن ، وإن أوثق عملي حُبِّي إياهم»<sup>(٣)</sup> .

وعن أبي الأزهر قال : «سمعت عبد الرزاق يقول : أفضل الشيخين بتفضيل عليّ إياهما على نفسه ، ولو لم يفضلهما لم أفضلهما ، كفى بي إزرأ أن أحب عليّاً ثم أخالف قوله»<sup>(٤)</sup> .

(١) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٧٠) .

(٢) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥١١) .

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد رواية عبد الله (٢/ ٥٩) .

(٤) «الكامل» لابن عدي (٦/ ٥٤٠) .

وقال الفسوي: «حدثني محمد بن أبي السري، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: سألت الزهري عن عثمان وعلي أيهما أفضل؟ فقال: الدم الدم، عثمان أفضلهما. قال: وكان يقول: أبو بكر وعمر، ويسكت. وقال ابن أبي السري: فقلت لعبد الرزاق: ما رأيك أنت؟ فأبى أن يخبرني. وقال: كان سفيان الثوري يقول: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم يسكت»، ثم قال: «وقال عبد الرزاق: وكان مالك بن أنس يقول: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم يسكت. قال: وكان هشام بن حسان يقول: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم يسكت»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي بكر بن زنجويه قال: سمعت عبد الرزاق يقول: «الرافضي كافر»<sup>(٢)</sup>. وهذا الأثر الذي ينقله عنه أحد تلامذته يدفع عنه تهمة الرفض والغلو في التشيع.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد: «سألت أبي قلت له: عبد الرزاق كان يتشيع ويفرط في التشيع؟ فقال: أما أنا فلم أسمع منه في هذا شيئاً، ولكن كان رجلاً تعجبه أخبار الناس أو الأخبار»<sup>(٣)</sup>.

ونقل ابن عساكر طرفاً من الروايات التي فيها نسبة الإمام عبد الرزاق إلى التشيع، ثم قال: «وقد روي عنه أنه رجع عن ذلك»، ثم أخرج عن أبي مسلم البغدادي قال: «عبيد الله بن موسى من المتروكين؛ تركه أبو عبد الله أحمد بن حنبل لتشييعه، وقد عوتب أحمد بن حنبل على روايته عن عبد الرزاق، فذكر أنه رجع عن ذلك»<sup>(٤)</sup>.

ومن هذه الأقوال والروايات ما يذكّر تشييعه دون وسمه بالغلو فيه، مع التأكيد على صدقه وتثبته فيما يروييه، فمنها ما يُنقل عن ابن معين - وهو من تلاميذه - وكذلك عن بعض النقاد كابن عدي، والذهبي، وابن رجب وغيرهم ممن يأتي ذكره.

(١) «المعرفة والتاريخ» (٢/٨٠٦، ٨٠٧). وينظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/٢٦٤)، و«ميزان الاعتدال» له (٢/٦١٢).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٦/٥٤٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/١٧٨).

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد رواية عبد الله (٢/٥٩).

(٤) «تاريخ دمشق» (٣٦/١٨٩).

فعن ابن معين أنه قال : «سمعت من عبد الرزاق كلاماً يوماً فاستدللت به على ما ذكّر عنه من المذهب<sup>(١)</sup> ، فقلت : إن أستاذيك الذين أخذت عنهم ثقات كلهم أصحاب سنة : معمر ، ومالك بن أنس ، وابن جريج ، وسفيان ، والأوزاعي ، فعَمَّن أخذت هذا المذهب؟ فقال : قدم علينا جعفر بن سليمان الضبعي ، فرأيته فاضلاً حسن الهدى ، فأخذت هذا عنه»<sup>(٢)</sup> .

وقال العقيلي : «حدثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ، قال : سألت محمد بن أبي بكر المقدمي عن حديث لجعفر بن سليمان ، فقلت : روى عنه عبد الرزاق؟ فقال : فقدت عبد الرزاق ، ما أفسد جعفر غيره»<sup>(٣)</sup> . قال الذهبي : «يعني : في التشيع . قلت أنا : بل ما أفسد عبد الرزاق سوى جعفر بن سليمان»<sup>(٤)</sup> .

وعن مخلد الشعيري أنه قال : «كنت عند عبد الرزاق ، فذكر رجل معاوية ، فقال : لا تقدروا مجلسنا بذكر ولد أبي سفيان»<sup>(٥)</sup> .

وعن أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب قال : سمعت يحيى بن معين يقول - وبلغه أن أحمد بن حنبل يتكلم في عبيد الله بن موسى بسبب التشيع - قال يحيى : «والله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة ، لقد سمعت من عبد الرزاق في هذا المعنى أكثر مما يقول عبيد الله بن موسى ، ولكن خاف أحمد بن حنبل أن تذهب رحلته إلى عبد الرزاق ، أو كما قال»<sup>(٦)</sup> .

(١) أي : فاستدللت به على تشيعه ، كما في لفظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٦١١ / ٢) .

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٨٧ / ٣٦) .

(٣) «الضعفاء» للعقيلي (٦٠٠ / ٢) .

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٥٧٠ / ٩) .

(٥) «الضعفاء» للعقيلي (٦٠٣ / ٢) .

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٨٨ / ٣٦) ، وهو في «التاريخ الكبير - السفر الثالث» لابن أبي خيثمة

(٣٣ / ١) بلفظ مختصر عن هذا .

فهذه الآثار تدل على تشيع عبد الرزاق ، ويأتي على منوالها بعض العبارات المنقولة عن بعض النقاد ، فدونهاها على الترتيب :

قال العجلي : «عبد الرزاق بن همام يمانى ثقة ، يكنى أبا بكر ، وكان يتشيع»<sup>(١)</sup> .

وقال ابن حبان : «وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر ، وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه ، على تشيع فيه»<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو داود : «كان عبد الرزاق يُعَرِّضُ بمعاوية ، أخذ التشيع من جعفر»<sup>(٣)</sup> .

وقال البزار : «ثقة يتشيع»<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عدي : «ولعبد الرزاق بن همام أصناف وحديث كثير ، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه ، ولم يَرَوْا بحديثه بأسا إلا أنهم نسبوه إلى التشيع ، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقها عليها أحد من الثقات ، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث ؛ ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا ، وأما في باب الصدق فأرجو أنه لا بأس به ، إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير»<sup>(٥)</sup> .

وذكر الخطيب البغدادي أنه كان يذهب إلى التشيع<sup>(٦)</sup> .

وقال الذهبي : «الثقة الشيعي»<sup>(٧)</sup> .

وقال ابن رجب : «وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت ، فلعل تلك الأحاديث مما لُقِّنَهَا بعدما عمي - كما قاله الإمام أحمد ، والله أعلم - وبعضها مما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه»<sup>(٨)</sup> .

(٢) «الثقات» لابن حبان (٨/٤١٢) .

(١) «الثقات» للعجلي (ص ٣٠٢) .

(٤) «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٦/٣١٤) .

(٣) «الإكمال» (٨/٢٦٨) .

(٦) «الكفاية» للخطيب (ص ١٢٥) .

(٥) «الكامل» لابن عدي (٦/٥٤٥) .

(٨) «شرح علل الترمذي» (٢/٧٥٣) .

(٧) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٦٣) .

وقال الداودي : «وثقه غير واحد ، وحديثه يخرج في الصحاح ، وله ما ينفرد به ، ونقموا عليه التشيع ، وما كان يغلو فيه ، بل يجب عليّا خلفه ويغض من قاتله»<sup>(١)</sup> .

ومن هذه الأقوال والروايات ما قد يلحقه بزمرة الغلاة في التشيع ، فمنها :

ما أخرجه العقيلي قال : «سمعت علي بن عبد الله بن المبارك الصنعاني يقول : كان زيد بن المبارك لزم عبد الرزاق وأكثر عنه ، ثم حرق كتبه ، ولزم محمد بن ثور ، فقيل له في ذلك فقال : كنا عند عبد الرزاق فحدثنا بحديث عن معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان . . . الحديث الطويل ، فلما قرأ قول عمر لعلي والعباس : «فجئت أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك ، وجاء هذا يطلب ميراث امرأته من أبيها» . قال عبد الرزاق : انظروا إلى الأنوك يقول : «تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها» ، لا يقول : رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال زيد بن المبارك : فقمّت ، فلم أعد إليه ، ولا أروي عنه حديثاً أبداً»<sup>(٢)</sup> .

قال الذهبي بعد إيراده الخبر السابق : «في هذه الحكاية إرسال ، والله أعلم بصحتها ، ولا اعتراض على الفاروق خلفه فيها ؛ فإنه تكلم بلسان قسمة التركات»<sup>(٣)</sup> .

وقال الذهبي أيضاً : «هذه عظمة ، وما فهم قول أمير المؤمنين عمر ، فإنك يا هذا لو سكت لكان أولى بك ، فإن عمر إنما كان في مقام تبيين العمومة والبنوة ، وإلا فعمر خلفه أعلم بحق المصطفى وبتوقيره وتعظيمه من كل متحدث متنتع ، بل الصواب أن نقول عنك : انظروا إلى هذا الأنوك الفاعل - عفا الله عنه - كيف يقول عن عمر هذا ، ولا يقول : قال أمير المؤمنين الفاروق؟ وبكل حال ، فنستغفر الله لنا ولعبد الرزاق ؛ فإنه مأمون على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق»<sup>(٤)</sup> .

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٢/٦٠١) .

(١) «طبقات المفسرين» (١/٣٠٢) .

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٦١١) .

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٧٢ ، ٥٧٣) .



وحسبنا أن هذه الحكاية لم تثبت عنه - كما في كلام الذهبي - بل غاية ما هنالك أن يكون عند الإمام عبد الرزاق تشيع يسير ، ما كان يجسر أن يحدث به كل أحد .  
وأنت - أيها القارئ الكريم - إذا نظرت في هذه الهفوة - إن صحت عنه - ثم وزنتها بحسنات الإمام عبد الرزاق ومكانته في رواية الحديث النبوي والآثار ، طاشت كفتها وانمحنى أثرها ؛ فإن «الماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث» . ولله در شيخ المنصفين الذهبي إذ يقول : «ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفوراً له ، قمنا عليه ، وبدعناه ، وهجرناه ، لما سلم معنا لا ابن نصر ، ولا ابن منده ، ولا من هو أكبر منها ، والله هو هادي الخلق إلى الحق ، وهو أرحم الراحمين» <sup>(١)</sup> .

### مذهب الإمام عبد الرزاق الفقهي:

بدأت المذاهب الفقهية تتكون منذ العقود الأولى من القرن الثاني الهجري ، واستمرت في التطور والتمايز حتى اكتملت أواخر القرن الثالث الهجري ، أما المحدثون قبل تمييز المذاهب الفقهية ، فقد كان ذوو الفقه منهم يذهبون مذهب الحجازيين أو الكوفيين .  
ولما تعرض الجعدي لحال الفقه والفقهاء في اليمن ، ذكر الإمام عبد الرزاق في الطبقة الثانية من تابعي التابعين وفقهاء اليمن <sup>(٢)</sup> ، ثم ذكر طبقة أخرى في المائة الثالثة ، وقال في أواخر حديثه عن هذه الطبقة : «كان الغالب في اليمن مذهب مالك وأبي حنيفة» <sup>(٣)</sup> ، ثم ذكر بعض الفتن التي لحقت اليمن في آخر المائة الثالثة وأكثر المائة الرابعة ، ومنها دعوة يحيى بن الحسين بن القاسم الناس إلى التشيع ، ومما قاله : «وكان أهل اليمن صنفين : إما مفتون بهم ، وإما خائف متمسك بنوع من الشريعة ؛ إما حنفي - وهو الغالب - وإما مالكي» <sup>(٤)</sup> ؛ فوضح من كلامه أن كلا المذهبيين قد دخل اليمن ، وإن كان مذهب الحنفية أكثر انتشاراً في اليمن في هذه الحقبة .

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤٠ / ١٤) .

(٢) ينظر : «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٦٧ ، ٦٨) .

(٣) «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٧٤) .

(٤) «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٧٩) .

ومثل هذا العرض التاريخي المختصر لظهور بعض المذاهب الفقهية في اليمن يظهر أن الإمام عبد الرزاق قد عاش حياته إبان نشأة المذاهب الفقهية وتكونها وتوفي قبل اكتمال هذه المرحلة ، ومع ذلك فقد تنازعه أصحاب المذاهب الفقهية ، فذكره الملا علي القاري في أصحاب أبي حنيفة فقال : «ومن أهل اليمن : معمر بن راشد ، وعبد الرزاق بن همام إمام أهل صنعاء أكثر الرواية عن الإمام»<sup>(١)</sup> . وقد سبق ذكر الإمام أبي حنيفة في شيوخ الإمام عبد الرزاق ، بينما ذكره القاضي عياض في جملة أصحاب مالك وضمن مشاهير الرواة عنه<sup>(٢)</sup> ، وقد سبق ذكر الإمام مالك في شيوخ الإمام عبد الرزاق أيضا . أما ابن أبي يعلى فعد عبد الرزاق في الطبقة الأولى من أصحاب الإمام أحمد ومن روى عنه حديثا أو مسألة أو حكاية<sup>(٣)</sup> .

والحق أن الاتجاه الفقهي لعبد الرزاق كان أوسع من أن يحد في مذهب فقهي لأحد المذاهب الفقهية المعروفة ، إذ لم يكن متقيداً باتجاه فقهي لشيخ معين من شيوخه ؛ دل على ذلك دراسة عينة من كتابه «المصنف» قام بها بعض الباحثين ؛ تتبع فيها بعض المواضع التي صرح فيها الإمام عبد الرزاق باختياره واختيار غيره في المسألة<sup>(٤)</sup> ، وخلاصة البحث في هذه العينة أن مذهب الإمام عبد الرزاق هو مذهب أكثر الصحابة والتابعين ، وأن له شخصيته الفقهية المتميزة ؛ وله آراؤه وتوضيحاته الخاصة ، وأنها ليست بالضرورة مذهب أحد شيوخه<sup>(٥)</sup> .

### مكانة الإمام عبد الرزاق العلمية وأقوال العلماء فيه :

احتل الإمام عبد الرزاق بين علماء عصره مكانة فريدة ومنزلة رفيعة جعلت الإمام يحيى بن معين - وقد سئل إن كان قد ترك حديثه - يقول : «لوارتد عبد الرزاق عن

(١) «الأشهار الجنية في أسماء الحنفية» (ص ١٣١) .

(٢) «ترتيب المدارك» (٢/٢٠٨) .

(٣) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١/٢٠٩) .

(٤) «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه» لأسماء إبراهيم سعود عجين (ص ٢٩٨-٣١٢) .

(٥) «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه» (ص ٣١٢) .

الإسلام ما تركنا حديثه»<sup>(١)</sup>. وقد كان رَحِمَهُ اللهُ محط رحال طلبة العلم ومقصدهم من المشرق والمغرب ، يظهر هذا جلياً في قول السمعاني عنه : « قيل : ما رُحِلَ إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رُحِلَ إليه»<sup>(٢)</sup> ، وقال الذهبي : «احتج به كل أرباب الصحاح»<sup>(٣)</sup>.

ولا شك أن مثل هذه المكانة الفريدة قلّ من حظي بها من المحدثين . وفيما يلي جملة من أقوال شيوخه وأقرانه وغيرهم قد سيقت في معرض الثناء عليه ، وقد راعينا في إيرادها ترتيبها حسب وفيات قائلها ، ثم أتبعناها ببعض الانتقادات التي وُجِّهت إليه .

قال محمد بن أبي السري العسقلاني ، عن عبد الوهاب بن همام أخي عبد الرزاق : «كنت عند معمر وكان خالياً ، فقال : يختلف إلينا في طلب العلم من أهل اليمن أربعة : رباح بن زيد ، ومحمد بن ثور ، وهشام بن يوسف ، وعبد الرزاق بن همام ، فأما رباح فخليق أن تغلب عليه العبادة فينتفع بنفسه ولا ينتفع به الناس ، وأما هشام فخليق أن يغلب عليه السلطان ، وأما ابن ثور فكثير النسيان قليل الحفظ ، وأما ابن همام فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل» . قال محمد بن أبي السري : «فوالله لقد أتعبها»<sup>(٤)</sup>.

وقال علي بن المديني : قال لي هشام بن يوسف - وهو أحد أقران عبد الرزاق<sup>(٥)</sup> - : «كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا»<sup>(٦)</sup>.

(١) «الكامل» لابن عدي (٦/٥٣٨).

(٢) «الأنساب» للسمعاني (٨/٣٣١).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٧٢).

(٤) «تهذيب الكمال» (١٨/٥٧) ، وينظر : «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٧٢ ، ١٧٣).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٨٠).

(٦) «تاريخ دمشق» (٣٦/١٧٠).

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد: حدثني سفيان بن وكيع قال: سمعت أبي وذكر عبد الرزاق فقال: «يشبه رجال أهل العراق»<sup>(١)</sup>.

وعن يحيى بن معين أنه قال: «عبد الرزاق ثقة لا بأس به»<sup>(٢)</sup>.

وقال يحيى بن معين أيضًا: «كان عبد الرزاق في حديث معمر أثبت من هشام بن يوسف، وكان هشام بن يوسف أثبت من عبد الرزاق في حديث ابن جريج، وكان أقرأ لكتب ابن جريج من عبد الرزاق، وكان أعلم بحديث سفيان من عبد الرزاق»<sup>(٣)</sup>.

وقال علي بن المديني: «سته كادت تذهب عقولهم عند المذاكرة: يحيى وعبد الرحمن ووكيع وابن عيينة وأبو داود وعبد الرزاق». قال علي: «من شدة شهوتهم له»<sup>(٤)</sup>.

وعن أحمد بن صالح المصري: «قلت لأحمد بن حنبل: رأيت أحدًا أحسن حديثًا منه؟ - يعني عبد الرزاق - قال: لا»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضًا: «كتب عبد الرزاق هي العلم»<sup>(٦)</sup>.

وقال أيضًا: «إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق»<sup>(٧)</sup>.

وقال كذلك: «حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين، كان - يعني: معمرًا - يتعاهد كتبه وينظر فيها - يعني: باليمن - وكان يحدثهم حفظًا بالبصرة»<sup>(٨)</sup>.

(١) «العلل» للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٥٩/٢).

(٢) «الكامل» لابن عدي (٥٣٩/٦).

(٣) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٣٠/٣).

(٤) «الجامع لأدب الراوي» للخطيب البغدادي (٢٧٤/٢).

(٥) «الفوائد المعللة» لأبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٥)، و«تهذيب الكمال» للمزي (٥٧، ٥٦/١٨).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧٠/٣٦).

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٦٩/٣٦).

(٨) «تهذيب الكمال» للمزي (٥٧/١٨).

وقال أبو زرعة: «قلت لأحمد بن حنبل: كان عبد الرزاق يحفظ حديث معمر؟ قال: نعم. قيل له: فمن أثبت في ابن جريج: عبد الرزاق أو محمد بن بكر البرساني؟ قال: عبد الرزاق»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: «عبد الرزاق أوسع علمًا من هشام بن يوسف، وهشام أنصف منه»<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري في ترجمة الإمام عبد الرزاق: «ما حدث من كتابه فهو أصح»<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو عبد الله الذهلي أصحاب معمر من أهل صنعاء فقال: «كان محمد بن ثور له صلاح وفضل ولم يكن يحفظ، وكان هشام بن يوسف صحيح الكتاب عن معمر ولم يكن يحفظ، وكان عبد الرزاق أيقظهم في الحديث وكان يحفظ»<sup>(٤)</sup>.

وقال الآجري: «سئل أبو داود عن عبد الرزاق والفريابي، فقال: الفريابي أحب إلينا منه، وعبد الرزاق ثقة»<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو زرعة: «ربما انتفع المحدث القاضي الدار، كان عبد الرزاق قاضي الدار، فعمر داره وحسن حديثه»<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو زرعة الدمشقي: «عبد الرزاق أحد من قد ثبت حديثه»<sup>(٧)</sup>.

وقال البزار: «ثقة يتشيع»<sup>(٨)</sup>.

(١) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (ص ٤٥٧).

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٦٩).

(٣) «التاريخ الكبير» (٦/١٣٠).

(٤) «الإكمال» لمغلطاي (٨/٢٧٠).

(٥) «الإكمال» لمغلطاي (٨/٢٦٨).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٨٤، ١٨٥).

(٧) «الفوائد المعللة» لأبي زرعة الدمشقي (ص ٢٥٥)، و«تهذيب الكمال» للمزي (١٨/٥٧).

(٨) «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٦/٣١٤).

وقال ابن عدي : «ولعبد الرزاق بن همام أصناف وحديث كثير ، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه ، ولم يروا بحديثه بأساً إلا أنهم نسبوه إلى التشيع ، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقه عليها أحد من الثقات ، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث ، ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا ، وأما في باب الصدق فأرجو أنه لا بأس به ، إلا أنه قد سبق منه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير»<sup>(١)</sup> .

وقال أبو الحسن الدارقطني : «ثقة يخطئ على معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب»<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو سعد السمعاني : «قيل : ما رُحِلَ إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رُحِلَ إليه»<sup>(٣)</sup> .

ووصفه الذهبي بشيخ الإسلام ومحدث الوقت ، ومن احتج به كل أرباب الصحاح ، وإن كان له أوهام مغمورة<sup>(٤)</sup> .

وقال عنه اليافعي : «الحافظ العلامة المرتحل إليه من الآفاق الشيخ الإمام»<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ : «وأما الكلمات التي تروى عن بعضهم من التزهيد في العلم والاستغناء عنه ، كقول من قال : نحن نأخذ علمنا من الحي الذي لا يموت ، وأنتم تأخذونه من حي يموت . وقول الآخر - وقد قيل له - : ألا ترحل حتى تسمع من عبد الرزاق؟ فقال : ما يصنع بالسماع من عبد الرزاق من يسمع من الخلاق؟ وقول الآخر : العلم حجاب بين القلب وبين الله ﷻ . وقول الآخر : لنا علم الحرق ، ولكم

(١) «الكامل» لابن عدي (٦/٥٤٥) .

(٢) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٨٢) .

(٣) «الأنساب» للسمعاني (٨/٣٣١) .

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٩/٥٧٢) .

(٥) «مرآة الجنان» (٢/٤٠) .

علم الورق . ونحو هذا من الكلمات التي أحسن أحوال قائلها أن يكون جاهلاً يعذر بجهله ، أو شاطحاً معترفاً بشطحه ، وإلا فلولا عبد الرزاق وأمثاله ، ولولا «أخبرنا» و«حدثنا» لما وصل إلى هذا وأمثاله شيء من الإسلام»<sup>(١)</sup> .

وقد ذكره ابن القيم في المفتين باليمن مع مطرف بن مازن قاضي صنعاء وهشام بن يوسف ومحمد بن ثور وسماك بن الفضل<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن حجر العسقلاني : «ثقة حافظ مصنف شهير ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع»<sup>(٣)</sup> .

وقال أيضاً : «الحافظ المشهور متفق على تخريج حديثه ، وقد نسبته بعضهم إلى التدليس»<sup>(٤)</sup> .

وقال الداودي : «وثقه غير واحد ، وحديثه مخرج في الصحاح ، وله ما ينفرد به ، ونقموا عليه التشيع ، وما كان يغلو فيه ، بل يجب علياً ~~خبره~~ ويبلغ من قاتله»<sup>(٥)</sup> .

ومن الأقوال التي سيقت في معرض النقد ما يلي :

قال وكيع لعبد الرزاق - وهو أحد أقرانه<sup>(٦)</sup> - : «أنت رجل عندك حديث وحفظك ليس بذاك ؛ فإذا سئلت عن حديث فلا تقل : ليس هو عندي ، ولكن قل : لا أحفظه»<sup>(٧)</sup> .

(١) «مدارج السالكين» (٢/٣٥٠) ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت .

(٢) «إعلام الموقعين» (١/٢٨) .

(٣) «تقريب التهذيب» (ص٦٠٧) .

(٤) «طبقات المدلسين» (ص٣٤) . وينظر ما ذكر في الأقوال التي سيقت في معرض النقد .

(٥) «طبقات المفسرين» (١/٣٠٢) . وينظر مبحث عقيدة الإمام عبد الرزاق .

(٦) ينظر مبحث : تلاميذ الإمام عبد الرزاق : من روى عن الإمام عبد الرزاق ، وهم من شيوخه أو أقرانه .

(٧) «الكفاية» للخطيب البغدادي (ص٢٣٢) ، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٧٩) .

وعند العقيلي عن عبد الله بن محمد المسندي قال : «ودعت ابن عيينة قلت : أريد عبد الرزاق؟ قال : أخاف أن تكون<sup>(١)</sup> من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا»<sup>(٢)</sup> .

وعن زيد بن المبارك قال : «كان عبد الرزاق كذابًا ، يسرق الحديث»<sup>(٣)</sup> .

وعن يحيى بن معين : «قال لي أبو جعفر السويدي : جاءوا إلى عبد الرزاق بأحاديث كتبوها ليس هي من حديثه ، فقالوا : اقرأها علينا ، فقال : لا أعرفها ، فقالوا : اقرأها علينا لا تقل فيها حديثنا ، فقرأها عليهم»<sup>(٤)</sup> .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد : «سمعت يحيى يقول : ما كتبت عن عبد الرزاق حديثًا قط إلا من كتابه ، لا والله ما كتبت عنه حديثًا قط إلا من كتابه»<sup>(٥)</sup> .

وقال عبد الله أيضًا : «قال لي يحيى : ما كتبت عن عبد الرزاق حديثًا واحدًا إلا من كتابه كله»<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن أبي مريم : «سمعت يحيى بن معين يقول : عبد الرزاق ثقة لا بأس به . قال يحيى في حديث عبد الرزاق : «إن النبي ﷺ رأى على عمر قميصا» قال : هو حديث منكر ليس يرويه أحد غير عبد الرزاق ، قيل له : إن عبد الرزاق كان يحدث بأحاديث عبيد الله ، عن عبد الله بن عمر ، ثم حدث بها عن عبيد الله بن عمر ، فقال يحيى : لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله ، ولكنها كانت منكورة»<sup>(٧)</sup> .

(١) كذا بالتاء المثناة الفوقية ، على الخطاب ، فالخوف على المسندي ، وفي «تاريخ دمشق» : «يكون» بالياء التحتية على الغيبة ، فيكون الكلام عن عبد الرزاق ، وهي على الحاليين فيها قدح في عبد الرزاق .

(٢) «الضعفاء» للعقيلي (٢/٦٠٠) ، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦/١٩٠) .

(٣) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/٥٧٤) .

(٤) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٣/٧١) .

(٥) «العلل ومعرفة الرجال» (٣/١٥) .

(٦) «العلل ومعرفة الرجال» (٢/٦٠٦) .

(٧) «الكامل» لابن عدي (٨/٣٨٢ ، ٣٨٣) ط . الرشد .



وقال يحيى بن معين أيضًا: «كان ابن المبارك يحدث عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «المرض كفارة والبراء تنقص». قال يحيى: فقلت لعبد الرزاق: تحفظ هذا؟ فقال: لا والله ما سمعت هذا من معمر قط، قال يحيى: ثم جاءوا به عن عبد الرزاق بعد»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «عمي في آخر عمره، وكان يُلقَّن فيتلقن، فسَمَّعُ مَنْ سمع منه بعد المائتين لا شيء»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو زرعة: «وأخبرني أحمد بن حنبل قال: أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد في رواية الأثرم: «سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جدًا، روى عنه عن عبيد الله أحاديث منكري هي من حديث العمري، وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي عبد الله محمد بن عثمان الثقفي يقول: «لما قدم العباس بن عبد العظيم من صنعاء من عند عبد الرزاق، وكان رحل إليه للحديث أتينا له لنسلم عليه، فقال لنا ونحن جماعة عنده في البيت: أألسنت قد تجشمت الخروج إلى عبد الرزاق ورحلت إليه وأقمت عنده حتى سمعت منه ما أردت؟ والله الذي لا إله إلا هو، إن عبد الرزاق كذاب، ومحمد بن عمر الواقدي أصدق منه»<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام البخاري: «عبد الرزاق يهيم في بعض ما يحدث به»<sup>(٦)</sup>.

(١) «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (٤/ ٣٦١).

(٢) «المختلطين» للعلائي (ص ٧٤).

(٣) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (ص ٤٥٧).

(٤) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢/ ٦٠٦) تحقيق نور الدين عتر.

(٥) «الكامل» لابن عدي (٦/ ٥٣٨).

(٦) «العلل الكبير للترمذي» ترتيب أبي طالب القاضي (ص ١٩٩).

وعن إسحاق بن عبد الله السلمي قال : «حجاج بن محمد نائمٌ أوثق من عبد الرزاق يقظانٌ»<sup>(١)</sup> .

وقال أبو حاتم الرازي : «يكتب حديثه ولا يحتج به»<sup>(٢)</sup> .

وقال النسائي : «عبد الرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة»<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن حبان : «وكان ممن يخطئ إذا حدث من حفظه»<sup>(٤)</sup> .

وقال الدارقطني : «عبد الرزاق يخطئ عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب»<sup>(٥)</sup> .

وقال الحافظ ابن حجر : «متفق على تخريج حديثه ، وقد نسبه بعضهم إلى التدليس»<sup>(٦)</sup> .

ويلاحظ أن هذه الأقوال التي تعرضت لنقد الإمام عبد الرزاق قد دارت على عدة أشياء : الوهم ، وضعف الحفظ ، والتلقين ، والتدليس ، واتهامه بالكذب ، وسرقة الحديث ، وكل هذا يمكن الإجابة عنه :

فأما الوهم وضعف الحفظ : فيجاب عنه بما ورد من إثبات حفظه في قول المثنيين عليه سابقاً ، كما يمكن أن يجاب عنه بقول البخاري : «ما حدث من كتابه فهو أصح»<sup>(٧)</sup> .

وأما التلقين : فيجاب عنه بالتفصيل الذي قاله الإمام أحمد ، وهو أن من سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع<sup>(٨)</sup> ، فسماع من سمع منه بعد المائتين لا شيء<sup>(٩)</sup> ،

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧٣/٣٦) .

(٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٩/٦) .

(٣) «الضعفاء والمتروكين» (ص ١٦٤) .

(٤) «الثقات» لابن حبان (٤١٢/٨) .

(٥) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٥٨٦/٢) تحقيق نور الدين عتر .

(٦) «طبقات المدلسين» (ص ٣٤) .

(٧) «التاريخ الكبير» (١٣٠/٦) .

(٨) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (ص ٤٥٧) .

(٩) «المختلطين» للعلائي (ص ٧٤) .

بخلاف من سمع منه قبل ذلك ، إذ قال الإمام أحمد أيضًا : «أتينا عبد الرزاق قبل المائتين وهو صحيح البصر»<sup>(١)</sup> .

وأما التّدليس : فيذكر فيه تنمة كلام ابن حجر نفسه ، فقد قال : «وقد نسبة بعضهم إلى التّدليس ، وقد جاء عن عبد الرزاق التبري من التّدليس ، قال : «حججت فمكثت ثلاثة أيام لا يجيئني أصحاب الحديث ؛ فتعلقت بالكعبة فقلت : يا رب مالي؟! أكذب أنا؟! أمدلس أنا؟! أبقية بن الوليد أنا؟! فرجعت إلى البيت فجاءوني» . ويحتمل أن يكون نفي الإكثار من التّدليس بقريئة بقرينة ذكره بقرينة<sup>(٢)</sup> . هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فقد ذكره الحافظ في الطبقة الثانية وهي : «من احتمل الأئمة تّدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تّدليسه في جنب ما روى»<sup>(٢)</sup> .

وأما اتهامه بالكذب : فقد قال الذهبي - في الرد على العباس بن عبد العظيم في اتهام عبد الرزاق به - : «بل والله ما برّ عباس في يمينه ، ولبئس ما قال ، يعمد إلى شيخ الإسلام ومحدث الوقت ، ومن احتج به كلُّ أرباب الصحاح - وإن كان له أوهام مغمورة وغيره أبرع في الحديث منه - فيرميه بالكذب ، ويُقدّم عليه الواقدي الذي أجمعت الحفاظ على تركه ، فهو في مقالته هذه خارق للإجماع بيقين»<sup>(٣)</sup> .  
وذكر ابن حجر أن رمية بالكذب مردود على قائله<sup>(٤)</sup> .

### وختلاصة الأمر:

أن الإمام عبد الرزاق بن همام أحد الحفاظ الأثبات ، أجمع الأئمة على توثيقه ما عدا العباس بن عبد العظيم وغيره ، الذين لا يعتد بقولهم فيه ؛ لخرقهم إجماع النقاد على توثيقه ، حيث أجمع عليه أرباب الصحاح وغيرهم من كبار المحدثين ، وإنما انتقد عليه

(١) «تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (ص ٤٥٧) .

(٢) «طبقات المدلسين» (ص ٣٤) .

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٧١ ، ٥٧٢) .

(٤) «تهذيب التهذيب» (٦/ ٣١٥) .

بعض أحاديث استنكرت عليه ، ومن حدث عنه قبل المائتين فحديثه صحيح ، ومن حدث عنه بعدما كف بصره واختلط فحديثه فيه نظر .

### الوظائف التي تقلدها الإمام عبد الرزاق:

لم نقف على تولي الإمام عبد الرزاق لمنصب من المناصب ، لا القضاء ولا غيره ، لكن ذكر مغلطاي عن إسحاق الدبري أن عبد الرزاق بعث إليه والي صنعاء ليحمله إلى المأمون ؛ لتولي القضاء ، فأبى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ <sup>(١)</sup> .

### مؤلفات الإمام عبد الرزاق وأثاره:

يعد الإمام عبد الرزاق من أوائل السابقين في أمر التصنيف <sup>(٢)</sup> ، وقد عُرف بمصنفاته ؛ قال ابن حبان : «وكان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر» <sup>(٣)</sup> ، وقال الذهبي : «عبد الرزاق بن همام العلامة الحافظ أبو بكر الصنعاني صاحب المصنفات» <sup>(٤)</sup> ، وقال أيضاً : «عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الكبير أبو بكر الحميري مولا هم الصنعاني صاحب التصانيف» <sup>(٥)</sup> ، وقال الياضي : «الحافظ العلامة المرتحل إليه من الآفاق ، الشيخ الإمام عبد الرزاق بن همام اليمني الصنعاني الحميري صاحب المصنفات» <sup>(٦)</sup> ، وقال الحافظ ابن حجر : «حافظ مصنف» <sup>(٧)</sup> .

وفيهما يلي جملة ما وقفنا عليه مما ذكر أنه من مصنفات الإمام عبد الرزاق :

#### ١- المصنّف :

سيأتي الكلام عليه مفصلاً .

- (١) «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٢٦٩/٨) .  
 (٢) ينظر : «المحدث الفاضل» للرامهرمزي (ص ٦٥٠) ، و«الجامع لأخلاق الراوي» للخطيب البغدادي (٢٨١/٢) ، و«كشف الظنون» (٣٤/١) .  
 (٣) «الثقات» (٤١٢/٨) .  
 (٤) «العبر في خبر من غبر» (٢٨٣/١) .  
 (٥) «تذكرة الحفاظ» (٣٦٤/١) .  
 (٦) «مرآة الجنان» (٤٠/٢) .  
 (٧) «تقريب التهذيب» (ص ٦٠٧) .

## ٢- الجامع :

من الأمور التي لوحظت في حديث العلماء عن آثار الإمام عبد الرزاق - هو وجود كتاب له باسم «الجامع» ، غير أن هذا الاسم «الجامع» ارتبط باثنين من آثار عبد الرزاق : الأول : هو كتابه المصنف الكبير الذي جمع فيه الكثير من روايته عن معمر ، وسيأتي الكلام عليه ، فعُدَّ «الجامع» و«المصنف» كتابًا واحدًا ، إلا أن بعض المتأخرين صرح بوجود كتابين لعبد الرزاق يحمل أحدهما اسم «المصنف» ويحمل الآخر اسم «الجامع» ، فيقول الكتاني في حديثه عن الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية : «ومصنف أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم الصنعاني المتوفى سنة إحدى عشرة ومائتين ، وهو أصغر من مصنف ابن أبي شيبة ، رتبته أيضًا على الكتب والأبواب»<sup>(١)</sup> ، ثم قال : «وجامع عبد الرزاق سؤى المصنف ، وهو كتاب شهير وجامع كبير ، خرج أكثر أحاديثه الشيخان والأربعة»<sup>(٢)</sup> ، ولا ندري إلام استند في تلك التفرقة؟

أما الثاني : فهو الجامع الموجود في آخر المصنف ، والذي تتنازع نسبته بين معمر بن راشد وعبد الرزاق ، ونال جانبًا من اهتمام الباحثين في هذا الشأن ، وسيأتي الحديث عنه .

## ٣- التفسير :

وهو من أهم الآثار التي تنسب لعبد الرزاق ولا التباس في نسبته له ، ذكره ابن خير الإشبيلي<sup>(٣)</sup> ، وابن حجر<sup>(٤)</sup> ، وحاجي خليفة<sup>(٥)</sup> ، والروداني<sup>(٦)</sup> ، والكتاني<sup>(٧)</sup> ، وقد تكلم عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في جملة من التفاسير<sup>(٨)</sup> ، وقد طُبِعَ<sup>(٩)</sup> .

(١) «الرسالة المستطرفة» (ص ٤٠) .

(٢) «الرسالة المستطرفة» (ص ٤١) .

(٣) «فهرسة ابن خير» (ص ١٠٩) .

(٤) «المعجم المفهرس» (ص ١٠٧) .

(٥) «كشف الظنون» (١/٤٥٢) .

(٦) «صلة الخلف» (ص ١٧٢) .

(٧) «الرسالة المستطرفة» (ص ٧٦) .

(٨) ينظر : «درء تعارض العقل والنقل» (٢/٢٢) .

(٩) طبعته دار الرشد للنشر والتوزيع - الرياض ، بتحقيق : د . مصطفى مسلم محمد ، الطبعة الأولى ،

#### ٤- الأمالي ، أو الأمالي في آثار الصحابة :

هذا الكتاب عزاه إلى الإمام عبد الرزاق الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup> ، وذكر روايته لجزأين منه وهما الثاني والرابع ، وعزاه إليه الروداني<sup>(٢)</sup> أيضًا ، وعزا إليه السيوطي<sup>(٣)</sup> ، وقد طبع بعضه بالقاهرة<sup>(٤)</sup> .

#### ٥- المغازي :

ذكره ابن النديم في «الفهرست»<sup>(٥)</sup> ، وأبو سعد السمعي<sup>(٦)</sup> ، وابن خير<sup>(٧)</sup> ، وابن ناصر الدين الدمشقي<sup>(٨)</sup> ، وقد ذكر السخاوي الإمام عبد الرزاق فيمن جمع المغازي كموسى بن عقبة وابن إسحاق والواقدي<sup>(٩)</sup> ، وعَدَّ عمر رضا كحالة كتاب «المغازي» في جملة كتب عبد الرزاق<sup>(١٠)</sup> ، وعند ابن خير<sup>(١١)</sup> ما يفيد أنه من جملة «المصنف» .

#### ٦- كتاب الصلاة :

قال ابن ناصر الدين الدمشقي : «حدث أبو عبد الله محمد بن الحسين الأصبهاني هذا بكتاب المغازي لعبد الرزاق بن همام ، وكتاب الصلاة له أيضًا عن النقوي هذا - واسمه محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم - بسماعه لهما من الدبري عن عبد الرزاق ، روى عنه كتاب المغازي أبو الفضل جعفر بن يحيى الحكاك التميمي

(١) «المعجم المفهرس» (ص ٣١٩) .

(٢) «اللائك المصنوعة» (١/١٠١) .

(٣) «المعجم المفهرس» (ص ٣١٩) .  
(٤) طبعته مكتبة القرآن - بولاق - القاهرة ، بتحقيق مجدي السيد إبراهيم ، دون تاريخ ، وذكر المحقق (ص ١٨) أن النسخ الخطية التي اعتمد عليها تمثل الجزء الثاني .

(٥) «الفهرست» (ص ٢٧٩) .

(٦) «التحبير في المعجم الكبير» (١/١٨٣) ، وينظر : «المنتخب من معجم شيوخ السمعي» (١/٥٨٨) ، (١٣٠٤) .

(٧) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٩ ، ٢٣٦) .

(٨) «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ» (ص ١٤٦) .

(٩) «معجم المؤلفين» (٥/٢١٩) .  
(١٠) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٩) .

المكي ، وروى عنه بعض كتاب الصلاة أبو طاهر محمد بن أحمد بن أبي الصقر الأنباري الخطيب<sup>(١)</sup> .

وقد كُتِبَ على غلاف الجزء الموجود من نسخة المكتبة الظاهرية [ ٢٠ / أ ] لـ «المصنَّف» بخط يُشبه خط ناسخها : «الأول من كتاب الصلاة لعبد الرزاق بن همام رواية إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري عنه . رواه عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي - محمد بن الحسين بن يوسف الأصبهاني ثم الصنعاني»<sup>(٢)</sup> . وما هو - في الحقيقة - إلا جزء من كتاب الطهارة من «المصنَّف» لعبد الرزاق .

#### ٧- تاريخ الإمام عبد الرزاق :

قال الجعدي في حديثه عن الإمام عبد الرزاق : «وروى عنه الإمام أحمد بن حنبل تاريخه»<sup>(٣)</sup> .

#### ٨- السنن في الفقه :

ذكره ابن النديم في «الفهرست»<sup>(٤)</sup> ، وإسماعيل البغدادي<sup>(٥)</sup> ، وقال الصفدي : «وصنف عبد الرزاق التفسير والسنن وغير ذلك»<sup>(٦)</sup> . ولعل المقصود به المصنَّف ؛ لتشابه الموضوعات .

#### ٩- اختلاف الناس في الفقه :

ذكره الخشني في «طبقات علماء إفريقية» في سياق حديثه عن محمد بن أبي منظور ، وهو ممن له سماع من الدبري<sup>(٧)</sup> .

(١) «توضيح المشتبه» (٥/ ٢٣٤) .

(٢) ينظر : وصف النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق «المصنَّف» .

(٣) «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٦٨) . (٤) «الفهرست» (ص ٢٧٩) .

(٥) «هدية العارفين» (١/ ٥٦٦) . (٦) «نكت الهميان» (ص ١٧٣) .

(٧) «طبقات علماء القيروان» للخشني (ص ١٧٣) .

١٠- المسند :

قال القزويني : «ثابت بن محمد بن علي بن ثابت الثابتی سبط الحافظ أبي القاسم علي بن ثابت البغدادي ، سمع مسند عبد الرزاق من أبي عبد الله القطان»<sup>(١)</sup> ، وقال ابن كثير في حديثه عن الإمام عبد الرزاق : «صاحب المصنف والمسند»<sup>(٢)</sup> .

وعبارة القزويني وإن كانت تحمل أن المراد بالمسند «المصنف» ، لكن عبارة ابن كثير فيها التفريق بينهما .

هذا ، وقد نسب إسماعيل البغدادي<sup>(٣)</sup> وكحالة<sup>(٤)</sup> له كتابًا بعنوان : «تزكية الأرواح عن موانع الإفلاح» . ولعله وهم ؛ ففي «كشف الظنون» : «تزكية الأرواح عن موانع الإفلاح . . . لم أقف على مؤلفها»<sup>(٥)</sup> ، وفي فهرس معهد المخطوطات العربية : «تزكية الأرواح عن موانع الإفلاح ، تأليف عبد الرزاق الكاشي كمال الدين»<sup>(٦)</sup> .

ومما يؤكد ذلك أن هذا العنوان لا يشبه طريقة المتقدمين من العلماء في تسمية الكتب .

**وفاة الإمام عبد الرزاق :**

أخرج الخطيب عن سلمة بن شبيب - وهو من تلاميذ عبد الرزاق - قال : «مات عبد الرزاق سنة إحدى عشرة ومائتين»<sup>(٧)</sup> ، وقال أبو يعقوب الفسوي : «سنة إحدى

(١) «التدوين» (٣٧١/٢) .

(٢) «البداية والنهاية» (١٨٢/١٤) .

(٣) «إيضاح المكنون» (٢٨٥/١) ، و«هدية العارفين» (٥٦٦/١) .

(٤) «معجم المؤلفين» (٢١٩/٥) .

(٥) «كشف الظنون» (٤٠٢/١) .

(٦) «فهرس المخطوطات المصورة - معهد المخطوطات العربية» لفؤاد سيد (١٥٢/١) .

(٧) «السابق واللاحق» للخطيب البغدادي (ص ٥٩) .



عشرة ومائتين مات فيها عبد الرزاق بن همام أبوبكر<sup>(١)</sup>، وكذا قال ابن سعد، فقد ذكر أنه مات باليمن في النصف من شوال سنة إحدى عشرة ومائتين<sup>(٢)</sup>، وكذا وقع عند ابن خلكان<sup>(٣)</sup>.

وشدَّ عن هذا التاريخ ابن سمرة الجعدي، فقد ذكر أن وفاته كانت في سنة اثنتي عشرة ومائتين<sup>(٤)</sup>.



(١) «المعرفة والتاريخ» (١/١٩٧).

(٢) «الطبقات الكبرى» (٥/٥٤٨).

(٣) «وفيات الأعيان» (٣/٢١٧).

(٤) «طبقات فقهاء اليمن» (ص ٦٨).

## الباب الثاني

### التعريف بـ «المصنف» للإمام عبد الرزاق

#### الفصل الأول

#### توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه

##### توثيق اسم الكتاب:

لقد وقع اختلاف بين أهل العلم في تسمية كتاب الإمام عبد الرزاق رحمته الله هذا، فتحصل لنا مما قيل فيه عدة أسماء، وفي هذا البحث سنعرض ما وقع لنا من ذلك:

##### ١- «المصنف»:

سماه بذلك من أصحاب كتب الفهارس والمشيخات ونحوها:

ابن خير الإشبيلي<sup>(١)</sup>، والعلائي<sup>(٢)</sup>، وابن حجر<sup>(٣)</sup>، وحاجي خليفة<sup>(٤)</sup>، والروداني<sup>(٥)</sup>، والكتاني<sup>(٦)</sup>.

ومن أصحاب الكتب التي نقلت أو روت عن الكتاب وسمّته بهذا الاسم:

ابن بطل<sup>(٧)</sup>، والبيهقي<sup>(٨)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٩)</sup>، وابن القطان<sup>(١٠)</sup>، والنووي<sup>(١١)</sup>،

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٠٧).

(٢) «إثارة الفوائد» (١/ ٢٥٤).

(٣) «المعجم المفهرس» (ص ٥٠، ٦٠، ٤٠١).

(٤) «كشف الظنون» (١/ ٣٤)، (٢/ ١٠٠٨)، (٢/ ١٧١١).

(٥) «صلة الخلف» (ص ٣٦٨).

(٦) «الرسالة المستطرفة» (ص ٤٠).

(٧) «شرح البخاري» (١/ ٣٠٧).

(٨) «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» (ص ٣٢٥).

(٩) «التمهيد» (٨/ ١٥)، (١١/ ١٣٨)، (١٤/ ٣٩٩).

(١٠) «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ١٣٠).

(١١) «شرح صحيح مسلم» (٧/ ٤٢).

وابن التركماني<sup>(١)</sup>، والزيلعي<sup>(٢)</sup>، ومغلطاي<sup>(٣)</sup>، والزرکشي<sup>(٤)</sup>، وابن رجب<sup>(٥)</sup>،  
وابن الملقن<sup>(٦)</sup>، والعراقي<sup>(٧)</sup>، وابن حجر<sup>(٨)</sup>، والبدر العيني<sup>(٩)</sup>، والسيوطي<sup>(١٠)</sup>،  
والقسطلاني<sup>(١١)</sup>، والملا علي القاري<sup>(١٢)</sup>، والمناوي<sup>(١٣)</sup>، وغيرهم .

ومن أصحاب الكتب الفقهية التي نقلت عنه وسمته بهذا الاسم :

ابن الطلاع<sup>(١٤)</sup>، والنووي<sup>(١٥)</sup>، وابن الهمام<sup>(١٦)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(١٧)</sup>، والحطاب  
الرعي<sup>(١٨)</sup>، وابن حجر الهيتمي<sup>(١٩)</sup> .

- (١) «الجواهر النقي» (١/١٧٨، ٢٣٠، ٢٣٢) وغيرها .
- (٢) «تخریج أحاديث الكشاف» (١/٥٦، ٦٤، ١٠٠) وغيرها، و«نصب الراية» (١/٤٢، ٥٠، ٩٢) وغيرها .
- (٣) «شرح ابن ماجه» (١/٤٤٩، ٦٦٦، ٦٧٠) وغيرها .
- (٤) «التذكرة» (ص ٦٣) .
- (٥) «جامع العلوم والحكم» (١/٢٠١)، و«فتح الباري» (٩/١٠، ٣٤٠) .
- (٦) «البدر المنير» (١/٣٧٣، ٤٣٤، ٤٣٥) وغيرها .
- (٧) «طرح التثريب» (٢/٥١، ٢٣٧، ٣٣٣) وغيرها .
- (٨) «فتح الباري» (١/٣٦، ٤١، ٤٤) وغيرها، و«الإتحاف» (٥/١٩٩)، و«التلخيص» (١/٢٢، ١٦٥) وغيرها، و«التغليق» (٢/٤٢، ١١٩) وغيرها .
- (٩) «عمدة القاري» (١/١٩٨، ٢٣٠، ٢٣١) وغيرها، و«شرح أبي داود» (١/٢٣٧، ٣٧٧، ٥٢٠) وغيرها .
- (١٠) «اللمع» (ص ٣٨، ٥٣، ٦١)، و«تنوير الحوالك» (١/١٢، ٦٤، ٣٠٣) وغيرها .
- (١١) «إرشاد الساري» (١/١١٣، ٢٣١، ٢٨٠) وغيرها .
- (١٢) «مرقاة المفاتيح» (٣/١٤٢٨)، (٥/٢١٣٨) وغيرها .
- (١٣) «فيض القدير» (٥/٤٧٥)، (٦/٣٦٤) .
- (١٤) «أفضية رسول الله ﷺ» (ص ٦٢، ٦٣، ٦٥) وغيرها .
- (١٥) «المجموع» (١٢/٢٦)، (١٥/٢٤٥)، (١٧/١٢٦) .
- (١٦) «فتح القدير» (١/٤١، ٦١، ٣٠٣) وغيرها .
- (١٧) «أسنى المطالب» (٣/١٦٠)، (٤/٤٨) .
- (١٨) «مواهب الجليل» (٢/١٠٨، ٤١١، ٤٦٥) وغيرها .
- (١٩) «تحفة المحتاج» (١/١٧٣) .

ومن أصحاب كتب التراجم التي سمته بهذا الاسم :

السمعاني<sup>(١)</sup>، وابن عساكر<sup>(٢)</sup>، وابن بشكوال<sup>(٣)</sup>، وأبو جعفر الضبي<sup>(٤)</sup>،  
وياقوت الحموي<sup>(٥)</sup>، وابن الأبار<sup>(٦)</sup>، والذهبي<sup>(٧)</sup>، والصفدي<sup>(٨)</sup>، وابن كثير<sup>(٩)</sup>،  
وابن حجر<sup>(١٠)</sup>، وأبو ذر سبط ابن العجمي<sup>(١١)</sup>، والسخاوي<sup>(١٢)</sup>، والزركلي<sup>(١٣)</sup>،  
وغيرهم .

٢- «الجامع الكبير» :

سماه بذلك : الذهبي<sup>(١٤)</sup>، وإسماعيل البغدادي<sup>(١٥)</sup>، والزركلي<sup>(١٦)</sup> .

٣- «الجامع» :

سماه بذلك : ابن شاکر الكتبي<sup>(١٧)</sup>، والصفدي<sup>(١٨)</sup>، والمناوي<sup>(١٩)</sup>، وحاجي  
خليفة<sup>(٢٠)</sup>، وولي الله شاه الدهلوي<sup>(٢١)</sup>، وصديق حسن خان<sup>(٢٢)</sup> .

(١) «الأنساب» (٦٤/١١) .

(٢) «الصلة» (١١٩/١) .

(٣) «معجم البلدان» (١١٤/٣) .

(٤) «تاريخ الإسلام» (٢٦٦/١٥)، (٣١٧/٢٠)، (٤١٧/٣٠) .

(٥) «الوفاء بالوفيات» (٩٤/٢٠) .

(٦) «الإصابة» (١/٣٨٤، ٣٩٩، ٤٢٧) وغيرها، «التهذيب» (١/١١١)، (٤/٩٤) وغيرها .

(٧) «كنوز الذهب» (١/٣٦) .

(٨) «التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» (١/٦٧) .

(٩) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٩) .

(١٠) «الأعلام» (٣/٣٥٣) .

(١١) «هدية العارفين» (١/٥٦٦) .

(١٢) «فوات الوفيات» (٣/٢٨٨) .

(١٣) «أعيان العصر» (٥/٢٠٥)، و«الوفاء بالوفيات» (١/٢٢١) .

(١٤) «فيض القدير» (٤/١٣١) .

(١٥) «الإنصاف» (ص٣٩) .

(١٦) «الحطة» (ص١٠٥) . وذكرنا - في الحديث عن مؤلفات الإمام عبد الرزاق وآثاره - أن الكتاني فرق  
بينه وبين «المصنف» .

٤- «السنن في الفقه» :

ذكر ابن النديم في «الفهرست»<sup>(١)</sup> وإسماعيل البغدادي<sup>(٢)</sup> في جملة مصنفات عبد الرزاق «السنن في الفقه»، وقال القزويني : «وكتاب «سنن عبد الرزاق بن همام الصنعاني»، رواية إسحاق بن إبراهيم الدبري عنه، رواية أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني عنه»<sup>(٣)</sup>، وقال الصفدي : «وصنف عبد الرزاق «التفسير» و«السنن» وغير ذلك»<sup>(٤)</sup>. ولعل المقصود به «المصنّف» ؛ لتشابه الموضوعات .

٥- «المسند» :

قال القزويني : «ثابت بن محمد بن علي بن ثابت الثابتي سبط الحافظ أبي القاسم علي بن ثابت البغدادي ، سمع «مسند عبد الرزاق» من أبي عبد الله القطان»<sup>(٥)</sup>. فيحتمل أن المراد بـ «المسند» «المصنّف» .

وبعد عرض ما وقع في تسمية كتاب الإمام عبد الرزاق ، يتبين أن الأكثرين علي تسميته بـ «المصنّف» .

**توثيق نسبة الكتاب إلى الإمام عبد الرزاق:**

إن كتاب «المصنّف» ثابت النسبة إلى الإمام عبد الرزاق رحمته الله ثبوتاً لا شك فيه البتة ، فهو أحد دواوين الإسلام ، وقد تتابع العلماء على العزو إليه ، والاستفادة منه ، فضلاً عن سماعات وإجازات الكتاب لدى أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين . وبإطلالة سريعة على ما سبق في الحديث عن اسم الكتاب ، وعلى ما سيأتي في عناية العلماء به ، يتضح ثبوت نسبته إلى الإمام عبد الرزاق رحمته الله ثبوتاً يقينياً .



(٢) «هدية العارفين» (١/٥٦٦) .

(١) «الفهرست» (ص٢٧٩) .

(٤) «نكت الهميان» للصفدي (ص١٧٣) .

(٣) «مشيخة القزويني» (ص٤١٢) .

(٥) «التدوين» (٢/٣٧١) .

## الفصل الثاني

**الباعث على تصنيف «المصنف» ، وموضوعه ، والزمن الذي استغرقه  
الإمام عبد الرزاق في تصنيفه ، وآراء العلماء فيه**

**الباعث على تصنيف «المصنف»:**

تختلف البواعث الداعية لتصنيف كتاب ما من مؤلف لآخر، فقد يكون الباعث رغبة حاكم، أو طلباً من شيخ لأحد تلاميذه، أو طلباً من تلاميذ لشيخهم، أو مبادرة فردية لسد فراغ علمي، لكن في تلك المرحلة المبكرة لتدوين السنة - والتي عاصرها الإمام عبد الرزاق - فإنَّ السبب الرئيس للتدوين هو حفظ الأحاديث والآثار؛ خشية اندراس العلم وذهابه، أو كما يقول حاجي خليفة عن مُصنِّفي هذه الفترة - ومنهم الإمام عبد الرزاق: «كان مطمح نظرهم في التدوين ضبط معاهد القرآن والحديث ومعانيهما، ثم دونوا فيما هو كالوسيلة إليهما»<sup>(١)</sup>.

وقد عُدَّت هذه الفترة الممتدة من أواخر القرن الثاني وحتى منتصف الثالث أزهى عصور السنة النبوية، فقد كانت الرواية في أوج ازدهارها، وكذلك بدأ فيها ظهور التفريق بين التدوين - الذي هو مجرد الجمع - وبين التصنيف - الذي هو الترتيب والتبويب والتمييز - في المصنفات في هذا القرن<sup>(٢)</sup>.

**موضوع كتاب «المصنف»:**

يعد الكتاب من المصنفات، وهي جنس من الكتب مرتب على كتب يشتمل كل كتاب منها على عدة أبواب فقهية، وعادة ما تشتمل على الأحاديث المرفوعة والموقوفة

(١) «كشف الظنون» (١/٣٤).

(٢) ينظر: «تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره» لمحمد بن مطر الزهراني (ص ٨٩)، و«منهج الحفاظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنّفه» لأسماء إبراهيم (ص ١٠٨).

والمقطوعة؛ أي أن فيه الأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين، وفتاوى أتباع التابعين أحياناً<sup>(١)</sup>.

وقد بدأ الإمام عبد الرزاق «المصنّف» بكتاب الطهارة، ثم كتاب الحيض، ثم كتاب الصلاة... وهكذا حتى ختم بكتاب «الجامع»، وهو كتاب يأتي في خاتمة هذه النوعية من الكتب، يجمع أشتاتاً من المسائل والأبواب لا تنتظم تحت باب بعينه.

وقد عدّ الخطيب البغدادي «المصنّف» في جملة الكتب المصنفة في الأحكام الجامعة للمسانيد وغير المسانيد<sup>(٢)</sup>، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الكتب المصنفة الجامعة للمسند والآثار<sup>(٣)</sup>، وذكره أيضاً في جملة الكتب التي يذكر فيها أقوال الصحابة إما بإسناد وإما بغير إسناد<sup>(٤)</sup>، ويقول السيوطي: «ومن مظانّ الموقوف والمقطوع «مصنّف ابن أبي شيبة» و«عبد الرزاق»<sup>(٥)</sup>.

وتختلف المصنفات عن السنن بأن السنن تُعنى بالمرفوع، فالسنن في اصطلاحهم: الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والصلاة والزكاة إلى آخرها، وليس فيها من الموقوف إلا شيء يسير غالباً، وقد يُطلق على المصنفات أنها جوامع كبيرة، وهي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية المشتملة على السنن وما هو في حيزها أو له تعلّق بها<sup>(٦)</sup>.

### الزمن الذي استغرقه الإمام عبد الرزاق في تصنيف «المصنّف»:

لم نقف على أثر يحدّد زمن تأليف الكتاب أو ظهوره أو المدة التي استغرقها مصنّفه في جمعه، والذي يغلب على الظن أن ذلك كان بعد أن عاد لليمن بعد رحلة قصيرة، وأن

(١) «الرسالة المستطرفة» للكتاني (ص ٤٠).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي» (١٨٥/٢).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٥١٤/٤).

(٤) «تدريب الراوي» (٢١٩/١).

(٥) ينظر: «الرسالة المستطرفة» (ص ٣٢، ٤٠، ٤١).

ذلك كان بعد استيعاب مرويات شيوخه معمر ، وابن جريج ، والثوري ، وابن عيينة ، وهم عماد المصنف ؛ ولهذا يقول بعض الباحثين : «أما تاريخ تصنيفه ، فالراجح أنه صنفه في الفترة الواقعة بين استقراره في بلده بعيداً عن الرحلات ورحلة العلماء إليه لينقلوا عنه العلم ؛ لأن «المصنف» هو أبرز علمه ، وقد ارتحل إليه العلماء قبل اختلاطه - أي قبل ٢٠٠هـ»<sup>(١)</sup> .

### آراء العلماء في «المصنف»:

قال ابن حزم في سياق كلامه عن طبقات كتب الحديث : «أولى الكتب الصحيحة ، ثم «صحيح ابن السكن» ، و«المنتقى» لابن الجارود ، و«المنتقى» لقاسم بن أصبغ ، ثم بعد هذه الكتب كتاب أبي داود ، وكتاب النسائي ، و«مصنف قاسم بن أصبغ» ، و«مصنف الطحاوي» ، و«مسانيد أحمد ، والبخاري ، وابن أبي شيبة أبي بكر وعثمان ، وابن راهويه ، والطيالسي ، والحسن بن سفيان ، والمسند ، وابن سنجر ، ويعقوب بن شيبة ، وعلي بن المديني ، وابن أبي غرزة ، وما جرى مجراها التي أفردت لكلام رسول الله ﷺ صرفاً . ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره ، ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل ، مثل «مصنف عبد الرزاق» ، و«مصنف ابن أبي شيبة» ، و«مصنف بقي بن مخلد» ، وكتاب محمد بن نصر المروزي ، وكتاب ابن المنذر ، ثم «مصنف حماد بن سلمة» ، و«مصنف سعيد بن منصور» ، و«مصنف وكيع» ، و«مصنف الفريابي» ، و«موطأ مالك» ، و«موطأ ابن أبي ذئب» ، و«موطأ ابن وهب» ، و«مسائل ابن حنبل ، وفقه أبي عبيد ، وفقه أبي ثور ، وما كان من هذا النمط مشهوراً كحديث شعبة ، وسفيان ، والليث ، والأوزاعي ، والحميدي ، وابن مهدي ، ومسدد ، وما جرى مجراها ، فهذه طبقة «موطأ مالك» بعضها أجمع للصحيح منه ، وبعضها مثله ، وبعضها دونه»<sup>(٢)</sup> .

(١) «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفيه» لأسماء إبراهيم (ص ١٠٨) .

(٢) «مراتب الديانة» لابن حزم نقلاً عن «تدريب الراوي» (١/١١٦) .



وقد حظي الإمام عبد الرزاق بتقدير خاص عند الحافظ الذهبي، فكان مما قال عنه :  
«وصنف «الجامع الكبير»، وهو خزانة علم»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن النحاس في مقدمة كتابه : «وألَّفْتُ هذا الكتاب من الأصول المشهورة،  
وانتقيته من هذه الدواوين المذكورة، وهي : كتاب «الجهاد» للإمام عبد الله بن  
المبارك، وهو أول مؤلَّف أُلِّف في هذا الشأن فيما أعلم، و«مصنف الإمام عبد الرزاق بن  
همام الصنعاني»، وكتاب «السنن» للإمام سعيد بن منصور الخراساني...»<sup>(٢)</sup> إلخ .

وقد ذكر ولي الله الدهلوي كتاب «المصنَّف» للإمام عبد الرزاق في الطبقة الثالثة من  
طبقات كتب الحديث وهي : «مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخاري  
ومسلم وفي زمانها وبعدهما، جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف، والمعروف  
والغريب، والشاذ والمنكر، والخطأ والصواب، والثابت والمقلوب، ولم تشتهر في  
العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة، ولم يتداول ما تفردت به  
الفقهاء كثير تداول، ولم يفحص عن صحتها وسقمها المحدثون كثير فحص»<sup>(٣)</sup>.



(١) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٩).

(٢) «مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق» لابن النحاس (ص ٧٢).

(٣) «حجة الله البالغة» (١/٢٣٣) وستأتي تنمة كلامه في المبحث التالي .

## الفصل الثالث

### شرط الإمام عبد الرزاق ، ومنهجه في « المصنف »

نتناول في هذا الفصل مبحثين مهمين :

#### المبحث الأول: شرط الإمام عبد الرزاق<sup>(١)</sup>

لم نقف على من ذكر شرطاً للإمام عبد الرزاق في كتابه من القدامى خاصة ، لكن قد يُستشف من خلال حديثهم على بيان درجة الكتب المصنفة ورتبتها - ومن بينها «المصنف» - ما يُقرّب من مفهوم الشرط عنده ، ومن ذلك :

ما ذكره الخطيب البغدادي أن طبقة «المصنف» تأتي بعد «صحيح البخاري ومسلم» ، ثم كتب السنن و«صحيح ابن خزيمة» ، ثم المسانيد الكبار ، ثم الكتب المصنفة في الأحكام الجامعة للمسانيد وغير المسانيد ، وقد عدّه منها<sup>(٢)</sup> .

وقد قال ابن الصلاح : «كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي : الصحيحان ، و«سنن أبي داود» ، و«سنن النسائي» ، و«جامع الترمذي» ، وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورّد فيها مطلقاً ؛ كـ «مسند أبي داود الطيالسي» ، و«مسند عبيد الله بن موسى» ، و«مسند أحمد بن حنبل» ، و«مسند إسحاق بن راهويه» ، و«مسند عبد بن حميد» ، و«مسند الدارمي» ، و«مسند أبي يعلى الموصلي» ، و«مسند الحسن بن سفيان» ، و«مسند البزار أبي بكر» ، وأشباهاها ، فهذه عاداتهم فيها أن

(١) مفهوم الشرط : هو طريقة اختيار رواة الأحاديث ومروياتهم عند المصنّف ، وعادة ما يورد أصحاب المصنفات شروط إيرادهم للأحاديث وانتقائهم لرواتها في مقدمات كتبهم في المؤلفات المتأخرة نسبياً ، وقد تُستنبط تلك الشروط عند غياب تلك المقدمات من خلال استقراء مرويات الكتاب ورجاله ، والحكم على رواته في مجملهم ، وكيفية إيراد الآثار واختيارها . ينظر : «شروط الأئمة» للحازمي (ص ٤٥ ، ٦٨) وما بعدهما ، و«منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنّفه»» (ص ١٦١) .

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ١٨٥) .

يخرّجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه ، غير متقيدين بأن يكون حديثًا محتجًا به ؛ فلهذا تأخرت مرتبتها - وإن جلت لجلالة مؤلفيها - عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب ، والله أعلم<sup>(١)</sup> .

قال ابن حجر : «ولم أر للمصنّف - أي ابن الصلاح - سلفًا في أن جميع ما صنّف على الأبواب يحتج به مطلقًا ، ولو كان اقتصر على الكتب الخمسة لكان أقرب من حيث الأغلب ، لكنه قال مع ذلك : «وما جرى مجراها» ، فدخل في عبارته غيرها من الكتب المصنفة على الأبواب ؛ كـ «سنن ابن ماجه» بل و«مصنّف ابن أبي شيبة» وعبد الرزاق وغيرهم ، فعليه في إطلاق ذلك من التعقب ما أوردناه»<sup>(٢)</sup> .

وقال أيضًا : «إن ظاهر حال من يصنّف على الأبواب أنه ادعى على أن الحكم في المسألة التي بوّب عليها ما بوّب به ، فيحتاج إلى مستدل لصحة دعواه ، والاستدلال إنما ينبغي أن يكون بما يصلح أن يحتج به ، وأما من يصنّف على المسانيد فإن ظاهر قصده جمع حديث كل صحابي على حدة ، سواء أكان يصلح للاحتجاج به أم لا . وهذا هو ظاهر من أصل الوضع بلا شك ، لكن جماعة من المصنّفين في كل من الصنّفين خالف أصل موضوعه فانحط أو ارتفع ، فإن بعض من صنّف الأبواب قد أخرج فيها الأحاديث الضعيفة بل والباطلة ؛ إما لذهول عن ضعفها وإما لقلّة معرفة بالنقد»<sup>(٣)</sup> .

وقال السخاوي : «وبالجملة ، فسبيل من أراد الاحتجاج بحديث من السنن ، لا سيما ابن ماجه ، و«مصنّف ابن أبي شيبة» ، وعبد الرزاق مما الأمر فيها أشد ، أو بحديث من المسانيد - واحدٌ ؛ إذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة»<sup>(٤)</sup> .

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٣٧ ، ٣٨) .

(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/٤٤٩) .

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/٤٤٦ ، ٤٤٧) .

(٤) «فتح المغيث» (١/١١٨) .

وقال ولي الله الدهلوي في سياق كلامه عن طبقات كتب الحديث : «والطبقة الثالثة : مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخاري ومسلم وفي زمانها وبعدهما ، جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف ، والمعروف والغريب ، والشاذ والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب ، ولم تشتهر في العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ، ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول ، ولم يفحص عن صحتها وسقمها المحدثون كثير فحص ، ومنه ما لم يخدمه لغوي لشرح غريب ، ولا فقيه لتطبيقه بمذاهب السلف ، ولا محدث ببيان مشكله ، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله ، ولا أريد المتأخرين المتعمقين ، وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث ، فهي باقية على استتارها واختفائها وخمولها ؛ كـ «مسند أبي يعلى» ، و«مصنف عبد الرزاق» ، و«مصنف أبي بكر بن أبي شيبه» ، و«مسند عبد بن حميد» ، والطيالسي ، وكتب البيهقي ، والطحاوي ، والطبراني ، وكان قصدهم جمع ما وجدوه لا تلخيصه وتهذيبه وتقريبه من العمل»<sup>(١)</sup> .

وعلى هذا ، فإن الإمام عبد الرزاق ممن لم يلتزم في كتابه الصحة أو الحسن ، بل ذكر فيه كل ما يمكن أن يكون مطابقاً لحكم المسألة التي بؤب عليها ، سواء كان صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً .

\*\*\*

(١) «حجة الله البالغة» (١/٢٣٣) .

### المبحث الثاني: منهج الإمام عبد الرزاق في «المصنف»

قد تكلم عن منهجه بعض الباحثين من خلال رصد واستقراء «المصنف» ورواته في مختلف الطبقات، وخلص إلى الآتي:

أن الصحيح هو الغالب في الكتاب من حيث الشرط، فهو يختار أغلب رواته من الطبقة الأولى<sup>(١)</sup>.

ومن حيث إيراده للأخبار فإنه يعطف بين شيوخه إذا كان الإسناد واحدا اختصارا، ويذكر المتابعات عقب الرواية الأصلية، وقد يوردها منفصلة<sup>(٢)</sup>.

وأما عن عنايته ﷺ بالحكم الفقهي ومنهجه في ذلك فإنه يورد ترجمة الباب - وتراجمه معظمها ظاهرة- ثم يورد الأخبار متضمنة المرفوع والموقوف والمقطوع، وربما عقب على ذلك بذكر قوله في المسألة<sup>(٣)</sup>.

وقد زاد محقق كتاب «التفسير» للإمام عبد الرزاق عند استقرائه أيضا لشيوخ الإمام عبد الرزاق أن غالب رواته ممن له رواية في الكتب الستة، وأن أغلبهم قد توفوا في النصف الأول من عمره، أي أنه بدأ تلقي العلم مبكرا؛ وأن هذا هو السبب في علو إسناده<sup>(٤)</sup>.

وللإمام ابن القيم كلام يفيد في تلمس بعض منهج الإمام عبد الرزاق في إيراد الأحاديث ضمن تراجم أبوابه، يقول ﷺ: «أما طاوس فقال عبد الرزاق: «أخبرنا معمر، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه أنه كان لا يرى الحلف بالطلاق شيئا». وقد رد بعض المتعصبين لتقليدهم ومذاهبهم هذا النقل بأن عبد الرزاق

(١) ينظر: «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفه»» لأساء إبراهيم (ص ٢١٢، ٢١٣).

(٢) ينظر: «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفه»» (ص ٢٤٨).

(٣) ينظر: «منهج الحافظ عبد الرزاق الصنعاني في «مصنفه»» (ص ٣١٨-٣٢٠).

(٤) مقدمة «تفسير عبد الرزاق» (١/٤٥، ٤٦) ط. دار الكتب العلمية.

ذكره في باب يمين المكره، فحمله على الحلف بالطلاق مكرهاً، وهذا فاسد؛ فإن الحجة ليست في الترجمة، وإنما الاعتبار بما يُروى في أثناء الترجمة، ولا سيما المتقدمين كابن أبي شيببة، وعبد الرزاق، ووكيع، وغيرهم؛ فإنهم يذكرون في أثناء الترجمة آثراً لا تطابق الترجمة، وإن كان لها بها نوع تعلق، وهذا في كتبهم - لمن تأمله - أكثر وأشهر من أن يخفى، وهو في «صحيح البخاري» وغيره، وفي كتب الفقهاء وسائر المصنفين. ثم لو فهم عبد الرزاق هذا، وأنه في يمين المكره، لم تكن الحجة في فهمه، بل الأخذ بروايته، وأي فائدة في تخصيص الحلف بالطلاق بذلك؟ بل كل مكره حلف بأي يمين كانت، فيمينه ليست بشيء»<sup>(١)</sup>.



(١) «إغاثة اللهفان» (٢/٨٩).

## القبضك الرابع

## حجم «المصنّف» وصحة نسبه للإمام عبد الرزاق

نتناول في هذا الفصل ثلاثة مباحث :

## المبحث الأول: حجم «المصنّف» ومدى اكتماله

لم نقف على من تعرّض لبيان حجم الكتاب ، لكن يقول الكتاني : «و«مصنّف أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولا هم الصنعاني» المتوفى سنة إحدى عشرة ومائتين ، وهو أصغر من «مصنّف ابن أبي شيبة» ، رتبه أيضًا على الكتب والأبواب»<sup>(١)</sup> .

أما عن مدى اكتمال الكتاب ، فإن المدقّق في كتاب «المصنّف» المطالع لطبعاته وما اعتمد فيها من نسخ خطية تيسرت لمحققها - بما في ذلك طبعة «إزالة التاصيل» وما اعتمدنا عليه من نسخ خطية - يتضح له أن الكتاب فيه نقص في أوله ووسطه :

أما بالنسبة لأوله ، فعند استقراء أبواب الطهارة ومقارنة نسقها بما في كتب الآثار ؛ يظهر أن هناك بعض الأبواب والآثار التي تكمل الكتاب إلا أنها غير موجودة في مخطوطات كتاب الإمام عبد الرزاق ، فإن الكتاب مبدوء بـ«باب غسل الذراعين» من «كتاب الطهارة» ؛ مما يؤكد أن هناك سقطاً أول الكتاب<sup>(٢)</sup> .

فثمة روايات يعزوها العلماء لعبد الرزاق ليست في القدر الموجود من «المصنّف» ، منها ما يناسب أن يكون في أوائله .

(١) «الرسالة المستطرفة» (ص ٤٠) .

(٢) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنّف عبد الرزاق»» للشيخ محمد التكلة (ص ٦٩) ، ويرى الشيخ التكلة أن هذا السقط لا يتعدى الورقة أو الورقتين .

كما «أنه أمكن الوقوف على بعض الساقط فعلاً من «مصنف عبد الرزاق» من كتاب الطهارة وغيره ، وذلك على هامش نسخة مخطوطة موثقة من «مصنف ابن أبي شيبة»<sup>(١)</sup> ، قال الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري : «ونظراً لأنني أعمل على تحقيق «مصنف الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة» ، فقد وقفت على نسخة خطية لـ «مصنف ابن أبي شيبة» موثقة بالأسانيد والسماعات ، وهي موجودة في المكتبة الأسدية بدمشق ، وكان مما خُدِمت به هذه النسخة أن سجّل بعض أئمة الحديث زوائد «مصنف عبد الرزاق» على «مصنف ابن أبي شيبة» في هوامش النسخة . . . ومن أمثلة ذلك : حديث عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء ، عن واصل بن السائب ، عن أبي سورة ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : «حبذا المتخللون» ، قيل : وما المتخللون يا رسول الله؟ قال : «المتخللون : أما تخليل الطعام فمن الطعام ، وأما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق»<sup>(٢)</sup> .

وهذا الحديث يقع في الجزء الساقط من «المصنف» ، وقد أخرجه الطبراني<sup>(٣)</sup> ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء ، به ، وعزاه السيوطي<sup>(٤)</sup> لعبد الرزاق أيضاً .

وأما بالنسبة إلى السقط الواقع أثناء وسط كتابه فقد ذكرت كتب الفهارس والمشيخات وغيرها<sup>(٥)</sup> أن الحداقي روى كتاب «المناسك الكبير» دون الدبري ، ولم يقع في طبعات الكتاب السابقة الوقوف على كتاب «المناسك الكبير» ضمن «المصنف» ،

(١) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٨٨) .

(٢) مقدمة الشيخ الشثري ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٥٥) .

(٣) «المعجم الكبير» (٤/ ١٧٧) .

(٤) «جمع الجوامع» (١٣٤٠٤) (٤/ ٥٨٥) ، و«الحبائك في أخبار الملائك» (ص ١٠٥) .

(٥) ينظر : مبحث رواة «المصنف» عن الإمام عبد الرزاق .



حتى وفق الله الشيخ حسين عكاشة فوقف على مصورة لمخطوط بُتر أوله وفهرس هكذا: «كتاب في علم الحديث - مخطوط بقلم مغربي مخروم الأول» ولم يذكر مؤلفه، اكتشف حين تصفحه أنه جزء من «المصنف» للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني؛ فإن أحاديثه تبدأ بقول الراوي: «أخبرنا عبد الرزاق»، فقيد بعض عناوين أبوابه وبعض أحاديثه، ولما بحث عن هذه الأبواب والأحاديث في النسخة المطبوعة من «المصنف» بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي وجد كثيرًا منها ولم يعثر على بعضها، فتحقق أن في هذه النسخة الخطية زيادات على ما في المطبوع، وأن ما بين أيدينا من «المصنف» قد سقط منه أبواب بأسرها بله ما دون ذلك من الأحاديث، فمن ذلك قسم كبير من كتاب الحج، فيه أكثر من خمسمائة حديث وأثر سقطت من «المصنف» المطبوع، تبين له أنها من كتاب الحج من «مصنف الإمام عبد الرزاق» برواية الخذاقي عنه، وحققه فيما بعد وطبعه مستقلاً<sup>(١)</sup>.

كما أن كتاب البيوع غير مكتمل أيضًا، فعند الزيلعي: «وكذلك رواه عبد الرزاق في «مصنفه» في أواخر البيوع: أخبرنا محمد بن مسلم، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب قال: جعل رسول الله ﷺ حريم البئر المحدثه خمسة وعشرين ذراعًا، وحريم البئر العادية خمسين ذراعًا. قال ابن المسيب: وأرى أنا حريم بئر الزرع ثلاثمائة ذراع. انتهى»<sup>(٢)</sup>.

وليس هذا الحديث في القدر الموجود من «المصنف»؛ ويؤكد هذا أن آخر الجزء الرابع من نسخة مراد ملا - التي اعتمدنا عليها في تحقيق أكبر قدر من الكتاب - [٤ / ١٧٩ أ] فيها سقط من الأصل تدل عليه التعقيب أسفل الصفحة وعدم تمام الخبر على اللوحة التي تليها، كما أن أول الخامس من نسخة مراد ملا فيه سقط أيضًا؛ فإن الخبر المذكور أول الجزء الخامس ليس له علاقة بآخر باب في الجزء الرابع، وقد كتب في حاشيته

(١) ينظر: «المناسك الكبير» (ص ٦-٨)، طبعة دار المودة بالمنصورة ودار الدليل بالمنصورة، الطبعة الأولى ٢٠١٤ م.

(٢) «نصب الراية» (٤/ ٢٩٢).

[١ / ٥ أ] بخط مغاير يبدو خطأ حديثًا: «وفيه نقص من أوله»، ثم كتب بنفس الخط: «الجزء الخامس من «مصنف عبد الرزاق» وبه يتم الكتاب، والنقص من أوله لم يُعلم». وكذلك لم يُذكر اسم «عبد الرزاق» أول الإسناد كما هي عادة الناسخ، ومن عادته أيضًا أن يبدأ الجزء بترجمة باب جديد، ولم يقع ذلك أول هذا الجزء.

وهذا السقط بين نهاية الجزء الرابع من نسخة مراد ملا وأول الجزء الخامس منها وقع أثناء كتاب البيوع بين: الخبر رقم (١٦٢١٣)، والخبر رقم (١٦٢١٤) مما يدل بوضوح على أن كتاب البيوع ليس كاملاً.

قال ابن خير: «وأما كتاب البيوع وكتاب أهل الكتابين فروهما ابن مفرج، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن علي المطرز الأصبهاني قال: نا أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن هشام الطوسي، عن محمد بن علي النجار، عن عبد الرزاق.

قال ابن مفرج: وهذان الكتابان لم يروهما الدبري عن عبد الرزاق ولا كتاب «المناسك الكبير»، وكتاب «أهل الكتابين» من رواية النجار أكمل من رواية الكشوري»<sup>(١)</sup>.

وقد نبه علي وجود سقط في طبعة «المصنف» الشيخ الألباني رحمته الله، فقال أثناء كلامه علي بعض الأحاديث: «وأورده ابن عبد البر في «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (١٧ / ٢٢٤) من رواية عبد الرزاق: أخبرنا داود بن قيس، عن عبد الرحمن بن عطاء، أنه سمع ابني جابر، يحدثان عن أبيهما جابر بن عبد الله قال: ... فذكره مختصرًا. قلت: كذا وقع في «التمهيد» هنا: «ابني جابر يحدثان عن أبيهما». وقد أشار إلى الحديث في مكان آخر منه (١٧ / ٢٢٦)، فوقع فيه: «ابن جابر عن جابر». وهذا مطابق لرواية الطحاوي، ولم أره في «مصنف عبد الرزاق» المطبوع لنقابله به، وفيه سقط كبير في كتاب «المناسك» منه و«الطهارة» وغيرهما»<sup>(٢)</sup>.

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٧-١٢٩).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٢ / ٩٣٦).

وذكر الشيخ الألباني رحمته الله خبراً في «السلسلة الضعيفة» نصّه: «نعم؛ حجي عن أبيك، إن لم تزده خيراً لم تزده شراً»، وعلق الشيخ عليه بقوله: «منكر. أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢ / ٢٤٥): حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، أنا عبد الرزاق، أنا سفيان الثوري، عن الشيباني، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، أحج عن أبي؟ فقال: ... فذكره. قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، لكن المتن منكر، أو على الأقل شاذ؛ لمخالفته كل الطرق المروية عن ابن عباس رضي الله عنه في السؤال المذكور، ومع أنه وقع الخلاف فيها: أكان السائل رجلاً أم امرأة - والثاني هو الراجح الموافق لما في «الصحيحين»، وهو مخرج في «الإرواء» (٩٩٢)، و«جلباب المرأة المسلمة»؛ أقول: ومع ذلك - فليس في شيء منها هذه الزيادة: «إن لم تزده خيراً لم تزده شراً»؛ فدل ذلك على نكارتها أو شذوذها. فإن قيل: فممن العلة؟ قلت: قد بيّتها الحافظ ابن عبد البر رحمته الله في كتابه القيم «التمهيد»؛ فقال (٩ / ١٢٩) بعد أن ذكره من طريق عبد الرزاق: «أما هذا الحديث؛ فقد حملوا فيه على عبد الرزاق؛ لانفراده به عن الثوري من بين سائر أصحابه، وقالوا: هذا حديث لا يوجد في الدنيا عند أحد بهذا الإسناد؛ إلا في كتاب عبد الرزاق، أو في كتاب من أخرج من كتاب عبد الرزاق، ولم يروه أحد عن الثوري غيره، وقد خطّوه فيه، وهو عندهم خطأ، فقالوا: هذا لفظ منكر، لا يشبه ألفاظ النبي صلى الله عليه وآله أن يأمر بما لا يدري هل ينفع أم لا ينفع». ثم روى بإسناده<sup>(١)</sup> عن عبيد بن محمد الكشوري أنه قال: «لم يروه أحد غير عبد الرزاق عن الثوري، ولم يروه عن الثوري لا كوفي ولا بصري ولا أحد». والحديث لم أراه في «مصنف عبد الرزاق» المطبوع، وفيه سقط كبير في بعض كتبه مثل المناسك والطهارة»<sup>(٢)</sup>.

(١) يعني ابن عبد البر في «التمهيد» (٩ / ١٣٠).

(٢) «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥٩٦٧) (١٢ / ٩٣٨ - ٩٤٠). وقد وقع هذا الحديث في الموضع الذي أضفناه من النسخة المنسوبة لابن النقيب الجزء الموجود بدار الكتب المصرية ذات الرمز (ك) فيما يتعلق بكتاب «المناسك الكبير» برواية عبيد بن محمد الكشوري الصنعاني، عن محمد بن يوسف الحذاقي، ينظر: «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (٩٦٧٨)، وسيأتي الحديث عن هذا الجزء.

وزاد الشيخ الألباني رحمته الله الأمر تفصيلاً فقال : « (فائدة) : أبو بكر الذي شك في إسناد الحديث هو عبد الرزاق نفسه صاحب «المصنف» ، وغالبه من رواية أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري عنه ، وذلك أني رأيت بعض كتبه من رواية غير الدبري عنه ، فمثلاً كتاب «أهل الكتاب» هو من رواية محمد بن علي النجار عنه ، وهو في المجلد السادس (١-١٣٢) ، وكذلك كتاب «البيوع والشهادات» من رواية النجار عنه في المجلد الثامن (١-٣٦٨) ، كما وجدت فيه كتاب «أهل الكتابين» من رواية محمد بن يوسف الخذاقي عنه ، وهو في المجلد العاشر (٣١١-٣٧٨) ، وقد يكون هناك كتب أخرى ليست من رواية الدبري ، ولقد كان من المفروض أن يوضح ذلك وغيره محققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في مقدمته التي وعد بنشرها ، ولما يفعل ، فقد نشر الكتاب بتمامه ، ولم نجد لها أثراً في شيء من مجلداته ، ولعله يفعل ، ثم توفي رحمته الله فلعله فعل» <sup>(١)</sup> .

هذا ، وقد منَّ الله علينا بإتمام بعض النقص الموجود في الطبقات السابقة لكتاب «المصنف» للإمام عبد الرزاق ، وذلك من خلال أمرين :

**الأول :** قمنا بتصوير النسخة الخطية الموجودة بدار الكتب المصرية التي نشرها الشيخ حسين عكاشة ، واعتمدنا عليها فيما يتعلق بكتاب «المناسك الكبير» وقمنا بضبط هذا الموضوع وتحقيقه ثم أدرجناه في موضعه من طبعتنا الأولى للكتاب ، وهذا الجزء يمثل أول كتاب «المناسك الكبير» ؛ فقد ورد في آخره : «نجز الثاني بحمد الله وحسن عونه . يتلوه إن شاء الله في الثالث : «باب الرجل يتمتع أول ما يحج» ؛ مما يدل على وجود بقية لكتاب «المناسك» ، نسأل الله أن ييسر العثور عليها وعلى بقية الكتاب .

**الثاني :** الوقوف على نسخ خطية جديدة ذكرناها بشيء من التفصيل في موضعها ، والتي أضفنا منها ما يقرب من (١٦١) رواية ليست في الطبقات السابقة للكتاب .

(١) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٦/٤٢٠ ، ٤٢١) .

ومن الجدير بالذكر - بناء على ما سبق في كلام الدكتور سعد بن ناصر الشثري في وقوع بعض الأحاديث والآثار من «مصنف الإمام عبد الرزاق» على حاشية نسخة المكتبة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة - فقد حصلنا على هذه النسخة الموجودة بالمكتبة المذكورة<sup>(١)</sup>، وقد كتبت سنة ٧٣٥هـ، وتشتمل على قطعة من أول الكتاب في (١٢٨) ورقة، وهي نسخة مختصرة لـ «مصنف ابن أبي شيبة» زاد الناسخ على حواشيتها فوائد، منها عدة أحاديث وآثار يغلب على الظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق من كتاب الطهارة، خاصة أن أوله مفقود فيما وقفنا عليه من نسخ خطية، ومن القرائن التي تؤكد أنها من «المصنف» للإمام عبد الرزاق:

- ١- أنه وقع في حاشية اللوحة [١٢ / ب]: «(ق): زمعة بن صالح، عن عيسى بن داود - قال ابن الأعرابي: وفي كتاب غيري ابن يزداد، وهو الصواب - عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات»». .
- وابن الأعرابي هو أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي، وهو أحد رواة «المصنف» عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن الإمام عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>.
- ٢- أنه وقع في اللوحة [١٦ / ب]: «(ق): مسح الأصلع. ابن جريج قال: قلت لعطاء: كيف يمسح الأصلع برأسه كله<sup>(٣)</sup> ما فيه شعروما هو أصلع [ . . . ]<sup>(٤)</sup> أن ينقيه».

(١) «فهرس مكتبة الأسد- الحديث الشريف» (١٥٩٢)، وفيه أنها تحت رقم (١٠٧٨)، وبينما وقع في «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية- المنتخب من مخطوطات الحديث» للشيخ الألباني (ص ١٦) ما يفيد أن رقمها: (حديث ٢٨٧). وقد كُتِب الرقمان على الصفحة الأولى من مصورة النسخة.

(٢) ينظر: الفصل الخامس رواة «المصنف» عن الإمام عبد الرزاق.

(٣) كذا في نسخة ابن أبي شيبة، والصواب كما في الخبر رقم (٣٩) من «المصنف» للإمام عبد الرزاق: «كيف يمسح الأصلع؟ قال: يمسح برأسه كله».

(٤) موضع النقط غير واضح في نسخة ابن أبي شيبة، وفي الخبر رقم (٣٩) من «المصنف» للإمام عبد الرزاق: «منه يصيب الماء ما أصاب ويخطئ ما أخطأ وليس عليه».

وهذه الترجمة بعينها بالأثر الذي تحتها من الموجود من «المصنف» للإمام عبد الرزاق ، وكون ناسخ هذه النسخة من «مصنف ابن أبي شيبة» يذكر ترجمة الباب في هذا الموضع يدل دلالة راجحة على أنه ينقل من «المصنف» للإمام عبد الرزاق .

٣- أنه وقع فوق عدد من هذه الأحاديث والآثار الرمز (ق) ولعله اختصار لكلمة : عبد الرزاق .

وقد تتبعنا الأحاديث والآثار في حاشية هذه النسخة والتي يُظن أنها من «المصنف» للإمام عبد الرزاق مما ليس في الطبقات السابقة ومنها طبعتنا الأولى ، وقمنا بذكرها في الحاشية آخر كتاب الطهارة على النحو التالي :

- أثبتنا لفظ الحديث أو الأثر كما وقع في حاشية النسخة .

- قمنا بتوثيق هذه الأحاديث والآثار واستدراك ما ليس بواضح في حاشية النسخة من خلال المصادر التي تنقل عن «المصنّف» ، أو تروي عن عبد الرزاق .



**المبحث الثاني: الجزء المزعوم أنه مفقود من «المصنف»**

من أهم القضايا التي أثّرت حول «مصنف عبد الرزاق» زعم بعضهم العثور على جزء مفقود من كتاب «المصنف» للإمام عبد الرزاق، وإصداره لكتاب كتب عليه: «الجزء المفقود من الجزء الأول من «المصنف» للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني»، بتحقيق عيسى بن عبد الله بن محمد بن مانع الحميري، وتقديم محمود سعيد ممدوح، الطبعة الأولى: بيروت- ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م، يقع متن النص المنسوب إلى «المصنف» لعبد الرزاق مع التعليق عليه من (ص ٥١) إلى (ص ٩٤)، أي: (٤٤ صفحة)، والطبعة الثانية: باكستان- ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥م مع زيادة مقدمة لمحمد عبد الحكيم شرف القادري، وترجمة للكتاب ومقدماته إلى اللغة الأردية، لكن مقدمة محمود سعيد ممدوح مؤرخة في ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٢٦هـ.

وذكر الحميري أنه تحصل على هذه النسخة من بلاد الهند على يد من سماه بالدكتور السيد محمد أمين بركاتي قادري<sup>(١)</sup>، وقال الحميري في وصفه لهذه المخطوطة: «المخطوطة نسخها الناسخ إسحاق بن عبد الرحمن السليمانى كما هو مبين في آخر الجزء، وقد انتهى من نسخه يوم الإثنين التاسع من شهر رمضان الميمون سنة ثلاث وثلاثين وتسعمائة من هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم ببغداد. فك الله أسرها. ويقع الجزء في مائة وثلاث وثمانين ورقة بخط معتاد منقوط يرجع إلى القرن العاشر الهجري كما ثبت لدينا»<sup>(٢)</sup>، ثم قال: «وليس على النسخة التي بين يدينا أية ساعات»<sup>(٣)</sup>، وأشار الحميري أن ما سقط من المطبوع عشرة أبواب، وأنه قابل الجزء المخطوط بالمطبوع؛ فتبين له أن النسخة المخطوطة أضبط من النسخة المطبوعة<sup>(٤)</sup>.

(١) مقدمة الحميري «للجزء المنسوب إلى «المصنف»» (ص ٧).

(٢) مقدمة الحميري «للجزء المنسوب إلى «المصنف»» (ص ١٠).

(٣) مقدمة الحميري «للجزء المنسوب إلى «المصنف»» (ص ١٤).

(٤) مقدمة الحميري «للجزء المنسوب إلى «المصنف»» (ص ١١).

وذكر محمود سعيد ممدوح<sup>(١)</sup> أن الحميري تحصل على هذا الجزء ، وأنه رأى المخطوط في مكتبته .

وقد أثرنا أن ننقل عن عيسى الحميري ومحمود سعيد مباشرة دون واسطة ، وكما يقول الشيخ التكلة : «الحاصل أن المعلومات المذكورة في مقدمته والتي تهمننا عن المخطوط هي ما يلي :

- ١- أن المخطوط وُجد في الهند على يد أحد مشايخ القادرية (البريلوية) المعاصرين .
- ٢- وأن الحميري تملك هذه النسخة ، وأن محمود سعيد ممدوح رآها في خزانتة .
- ٣- وأنه كُتب عليها أنها نُسخت ببغداد سنة ٩٣٣هـ على يد إسحاق بن عبد الرحمن السليمانى .
- ٤- وأن الناسخ متقن ، بدليل زعم الحميري أن نسخته أدق من المطبوعة .
- ٥- وأن الحميري قارن بين خطها وخطوط القرن العاشر ودقق وحقق فوجدها مطابقة لها .
- ٦- وأنه لا سماعيات ولا إسناد على النسخة .

٧- وأن في المخطوط زيادة عشرة أبواب عن المطبوع في أوله ، وهي : باب في تخليق نور محمد ﷺ ، وتسعة أبواب في الوضوء . هذا ما أفاده الحميري عن نسخته»<sup>(٢)</sup> .

قال الشيخ التكلة : «وبتأمل الكتاب يتبين جلياً أنه كتاب مكذوب مفترئ ؛ ألصق زوراً وهتاناً بالحافظ عبد الرزاق رَحِمَهُ اللهُ ، وإنما افتُعل ونُشر لما في متونه من آراء منحرفة وأباطيل مدسوسة ، مثل إثبات أولية النور المحمدي ، وجملة خرافات أخرى . أما الأسانيد فقد رُكبت كيفما اتفق ؛ لتبدو كأنها من رواية عبد الرزاق فعلاً ، ولكن الممارس

(١) ينظر تقريره «للجزء المنسوب إلى «المصنف»» (ص ٤) .

(٢) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من

«مصنف عبد الرزاق»» (ص ٧١ ، ٧٢) .



لكتب الحديث يعلم بطلانها وتركيبها بمجرد النظر، فكيف إذا قرن معها المتون المنكرة ذات المخالفات الشرعية والتراكيب الأعجمية؟ ودرس النسخة المزعومة للكتاب؟ وإزاء ذلك فقد وجب كشف هذا الكذب الصراح الذي فيه تشويه صورة نبينا محمد ﷺ، والدرس في دينه ما ليس منه، واللّه المستعان .

مع العلم بأن جميع من عرفته علم بالكتاب جزم بوضعه، مثل الشيخ عبد الكريم الخضير، والشيخ سعد الحميد، والشيخ عبد الله التويجري، والشيخ عبد الله السعد، والشيخ عبد القدوس محمد نذير، والشيخ عبد الرحمن الفريوائي، والشيخ خالد الدريس، والشيخ عمر الحفيان، والشيخ بندر الشويقي، والشيخ صالح العصيمي، والشيخ أحمد عاشور، والشيخ سعد السعدان، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

وقد صدرّ الشيخ التكلة رده على هذا الجزء المزعوم بذكر بيانات لجماعة من العلماء والمحدثين تتعلق بذلك<sup>(٢)</sup>، ومما لم يرد ذكره في عبارته السابقة: الشيخ عبد الله بن عبد العزيز العقيل رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ عبد الله بن جبرين رَحِمَهُ اللهُ، والشيخ عبد الرحمن البراك، والشيخ محمد الأمين بوخبزة، والشيخ مقتدى بن حسن الأزهري، والشيخ مساعد البشير الحسيني، وبيان مركز الإمام الألباني شاملاً المشايخ: سليم بن عيد الهلالي، ومحمد موسى آل نصر، وعلي حسن الحلبي، ومشهور حسن آل سلمان، وبيان من أساتذة الحديث بجامعة الملك سعود شاملاً الدكاترة المشايخ: خالد بن منصور الدريس، ومحمد بن تركي التركي، وإبراهيم بن حماد الريس، وعلي بن عبد الله الصياح، وتيسير بن سعد أبو حميد .

وبيانات من: الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري، والشيخ عبد العزيز بن مرزوق الطريفي، والدكتور عبد المحسن التخفيفي، والشيخ صالح بن عبد الله الدرويش، والشيخ بدر العمراني المغربي، وآخرين .

(١) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٦٧).

(٢) «مجموع في كشف الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٧-٦١).

واشتمل الرد على رسالتين للشيخ التكلة : الأولى بعنوان : «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة وكشف تواطؤ عيسى الحميري ومحمود سعيد ممدوح على وضع الحديث . تفنيد القطعة المكذوبة التي أخرجها ونسبها لـ «مصنف عبد الرزاق»» ، والثانية بعنوان : «الإزهاق لأباطيل الإغلاق» ، ثم رسالة للشيخ عائض بن سعد الدوسري بعنوان : «الحقيقة المحمدية أم الفلسفة الأفلاطونية» وقد نشرته دار المحدث سنة ١٤٢٨ هـ .

ولعل من الأسباب التي وراء اهتمام بعض أهل الأهواء بالبحث عن أي جزء مفقود «للمصنف» :

١- أن بعض أهل الأهواء كان يهتمهم من خروج كتاب «المصنف» وطباعته شيء آخر! ألا وهو البحث عن حديث مكذوب عُزي خطأ «لمصنف عبد الرزاق» ، ألا وهو حديث : «أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر» بطوله <sup>(١)</sup> .

فقد نسب الحديث لعبد الرزاق : القسطلاني <sup>(٢)</sup> ، وتبعه على هذا الزرقاني <sup>(٣)</sup> ، والعجلوني <sup>(٤)</sup> ، واللكنوي <sup>(٥)</sup> .

هذا ، وقد قال السيوطي عن هذا الخبر : «ليس له إسناد يعتمد عليه» <sup>(٦)</sup> ، وذكر الشيخ الألباني رحمه الله حديث : «إن أول شيء خلقه الله تعالى القلم . . .» ثم قال : «وفي الحديث إشارة إلى ما يتناقله الناس حتى صار ذلك عقيدة راسخة في قلوب كثير منهم ، وهو أن النور المحمدي هو أول ما خلق الله تبارك وتعالى ، وليس لذلك أساس من الصحة» <sup>(٧)</sup> .

(١) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٦٩) .

(٢) «المواهب اللدنية» (٣٦/١) ط . دار الكتب العلمية .

(٣) «شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» (١/٥٤) .

(٤) «كشف الخفاء» (١/٢٦٥ ، ٢٦٦) ط . القدسي .

(٥) «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص ٤٢) .

(٦) «الحاوي للفتاوي» (١/٣٢٥) ط . دار الكتب العلمية .

(٧) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١/٢٥٧ ، ٢٥٨) .

ويحسن هنا إيراد تعليق الشيخ التكلة حيث قال : «لم يصرح القسطلاني أن عبد الرزاق هو ابن همام الصنعاني ، ولا نص أنه في «المصنف» أو غيره من كتبه ؛ ولهذا لا أستبعد أن يكون النقل - على فرض صحته - عن عبد الرزاق الكاشاني وهو صاحب تصانيف من غلاة الصوفية ، وهو ممن يعتقد الحقيقة المحمدية المبنية على هذا الحديث ، وهو متقدم على القسطلاني ، فلعل من جاء بعده ظنه عبد الرزاق المشهور عند المحدثين لا عند الصوفية»<sup>(١)</sup> .

وقد أخرج الإمام عبد الرزاق عدة أخبار في كتبه تناول أول ما خلق الله تعالى ، ولم يذكر معها شيئاً عن أولية النور المحمدي ، فمن هذه الأخبار :

«عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة في قوله تعالى : ﴿وَكَانَ عَرَشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] قال : هذا بدء خلقه قبل أن يخلق السماء والأرض»<sup>(٢)</sup> .

«عبد الرزاق ، عن معمر والثوري ، عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : إن أول ما خلق الله من شيء خلق القلم ، فقال : اكتب ، فقال : أي رب ، وما أكتب؟ قال : اكتب القدر ، فجرئ بما هو كائن في ذلك اليوم إلى أن تقوم الساعة ، ثم طُوي الكتاب وُرفِعَ القلمُ ، فارتفع بخار الماء ففتق السموات ، ثم خلق النون ثم بسط الأرض عليها فاضطربت النون فمادت الأرض ، فخلق الجبال فوتدها فإنها لتفخر على الأرض ، ثم قرأ ابن عباس : ﴿نَّ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ إلى ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [القلم : ١ ، ٢]»<sup>(٣)</sup> .

(١) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ١٠٢) حاشية رقم (١) . وينظر مبحث مؤلفات الإمام عبد الرزاق وأثاره ، فقد ذكروا له كتاباً هو لعبد الرزاق الكاشي كمال الدين ، وينسب أيضاً بالكاشاني كما في «كشف الظنون» (١/ ٣٣٦) .

(٢) «تفسير القرآن» لعبد الرزاق (١/ ٣٠١) .

(٣) «تفسير القرآن» لعبد الرزاق (٣/ ٣٠٧) .

وقد كتب بعض المعاصرين بحثًا في بطلان حديث النور هذا<sup>(١)</sup>، تحسن مراجعته لمزيد من الإيضاح .

٢- أن بعض أهل الأهواء الذين يبحثون عن الحديث السابق ذكره : «ظنوا - لجهلهم بالسنة وكتبها- أنه يُمكن أن يكون الحديث في «المصنّف» فعلاً! وبالتأكيد لم يجده فيه . ولما لاحظوا وجود السقط اليسير في أول «المصنّف» المطبوع تعلقوا بالأمانى ، وأن يكون حديثهم في القدر الساقط من المصنّف! وكان حديثهم سيكون في أبواب الطهارة وإزالة الحدث ، وبحثوا عنه في شتى خزائن المخطوطات العالمية دون جدوى . فمن هنا ارتأى بعض من هانت عليه نفسه من أهل الأهواء أن يستغل وجود النقص ويكمله بما يناسب هواه! وكان من ذلك : الحديث المكذوب المذكور آنفاً ، فدسّه وغيره من الأباطيل في الكتاب على أن ذلك من القدر الساقط منه!»<sup>(٢)</sup> .

هذا كله ؛ وبمطالعة ما كتبه الشيخ التكلة مع بيانات العلماء يقف القارئ على جملة من الأمور تؤكد عدم صحة هذا الجزء المنسوب للإمام عبد الرزاق ، ونورد هاهنا بعض ما ذكره الشيخ التكلة من هذه الطعون ، فمما قال<sup>(٢)</sup> :

«أولاً : إن تفرد نسخة الكتاب ما بين قادرية الهند والحميري كافٍ للتشكيك بمصداقية الكتاب ؛ لأن طائفة القادرية هناك (وهي البريلوية) من غلاة الطرقية الذين يعتقدون ويدعون لأولية النور المحمدي ، وهم من أجهل الناس بالحديث وأشدّهم عداوة لأهله .

(١) هو «تنبيه الحذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لـ «مصنّف عبد الرزاق» لمحمد أحمد عبد القادر الشنقيطي المدني ، تقديم : ساحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ ، ط . دار الفتح الشارقة .

(٢) «دفاع عن النبي ﷺ وسنته المطهرة» ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنّف عبد الرزاق»» (ص ٦٩ ، ٧٠) .

ثانياً : إن المخطوط مزور ، وليس من كتابات القرن العاشر - وإن كُتِب عليه ذلك وجاهد الحميري لتثبيته - فمن الواضح للعارف أن كاتبه خطاط معاصر هندي ، وخطه من جنس خطوط الطبعات الحجرية في القرن الماضي في الهند ، وطريقة كتابة الحروف تؤكد ذلك ، مثل الياء آخر الكلمة (مثل كلمة الزهري) ، وكلمة (الطاؤس) ، و(الملئكة) ، هذا في الصفحة الأولى التي أوردها الحميري (ص ١٨) . وفي الصفحة الأخيرة التي أوردها الحميري (ص ٢٢) تلاحظ كتابة الهاء آخر الكلمة (مثل : مثله ، الآية ، عليه) ، والحاء المقطوعة آخر (نجيح) ، والغين المقطوعة آخر (الفرغ) ، وهذه هي الطريقة الشائعة في الكتابة عند الهنود .

هذا ما كنتُ سطرته في كتابتي الأولى ، أما الآن فقد تبين أن المخطوط حديث النسخ ، أفاد الشيخ الكمداني أنه رآه بورق حديث وخط طري ! وأنه لما طوّل واضعه الهندي بأصل نسخته أفاد أنه استنسخها من مكتبة بالاتحاد السوفيتي ، وأنها احترقت ! فبطل أمر المخطوط أصلاً ، وبان كذب ما جاء فيها أنها نُسخت سنة ٩٣٣ هـ في بغداد !!

ثالثاً : أما إتقان الناسخ فادعاء غير صحيح ، ولا يصدّق الحميري في زعمه ونقله بشكل عام ؛ وفي هذا خصوصاً ، وأماننا من نسخته - التي زعمها متقنة - صفحتان مصورتان فقط ، وأربعون حديثاً هي عدد أحاديث المطبوع ، وبغض النظر عن مسألة الكذب نجد في الحديث الأول أنه أخطأ في اسم الصحابي الشهير السائب بن يزيد رضي الله عنه ، فكتبه : ابن زيد ، وفي الحديث الثاني قال ابن جريج (من أتباع التابعين) : أخبرني البراء الصحابي ! فأين الإتقان وهذه البداية ؟

رابعاً : ومما يدل على عدم الثقة في النسخة أنه لا سند لها ولا سماعات عليها ، بخلاف المفترض لكتاب كهذا ، مع أن الناسخ لما كتب الكتاب كتبه على الطريقة التي ينبغي فيها وجود سند ؛ لأنه يقول عند كل حديث : عبد الرزاق ، عن فلان وفلان ، ولو كان نسخاً مجرداً للكتاب لما احتاج أن يذكر عبد الرزاق في كل إسناد .

كما أن في النسخة تسمية الناسخ إسحاق بن عبد الرحمن السلياني ، وأنه كتبه في بغداد سنة (٩٣٣هـ) من هجرة سيد المرسلين وأكمل الخلق أجمعين ﷺ في بغداد المحروسة .

فأقول : لم تجر العادة بالنص على التاريخ الهجري إلا في آخر أيام الخلافة العثمانية ، لما بدأ ينتشر تاريخ النصارى ، وإلا فقد كان المعتاد أن يكتب التاريخ مجرداً عن الإضافة للهجرة ، ولهذا الموضوع كلام طويل نبه عليه الشيخ تقي الدين الهلالي رحمته الله ، ومن بعده المشايخ : عبد الرحمن الباني ، ومحمود شاكر المؤرخ ، وبكر أبو زيد حفظهم الله <sup>(١)</sup> ، وغيرهم .

وكذلك فإن من الغريب أن يُكتب «المصنف» ببغداد - في ذلك الزمان - وقد اندثر فيها علم الحديث وندر من يطلبه ، بل قد مضى ثلاثة قرون على ذهاب غالب مكاتبها على يد التتار .

خامساً : بدأ الكتاب في هذه النسخة الموضوعة هكذا : باب في تخليق نور محمد ﷺ ، وأضاف الحميري قبله (كتاب الإيمان) من عنده ، ثم بدأ كتاب الطهارة ، فهل واقع «مصنف عبد الرزاق» كذلك في التبويبات؟

إن المعلومات التي لدينا تشير إلى أن الباب الأول مفترى جملة وتفصيلاً ، فالظاهر أن «المصنف» (الحقيقي) يبتدئ بكتاب الطهارة ، فقد نص في «كشف الظنون» أن الكتاب مرتب على أبواب كتب الفقه ، وهي تبدأ بالطهارة ، ولما نقل ابن خير الإشبيلي في «فهرسته» (ص ١٢٩) عن الحافظ أبي علي الغساني تسمية أبواب «المصنف» في رواية ابن الأعرابي عن الدبري للكتاب بدأ بكتاب الطهارة ، وسرد أبواب الكتاب ، وليس فيها كتاب الإيمان <sup>(٢)</sup> ولا ما يمكن أن يدخل تحته باب تخليق نور النبي ﷺ ، ولم أجد أحداً عزا هذين - الباب أو الكتاب - لعبد الرزاق على مدى الزمن .

(١) كان بحث الدكتور التكلة قبل وفاة العالمين الكبيرين : الشيخ بكر أبي زيد والشيخ محمود شاكر المؤرخ رحمتهما .

(٢) ينظر مبحث رواية «المصنف» عن الإمام عبد الرزاق ففيها نقل نص كلام ابن خير .

سادسًا: أمر أضيفه أخيرًا: أنه أمكن الوقوف على بعض الساقط فعلاً من «مصنف عبد الرزاق» من كتاب الطهارة وغيره، وذلك على هامش نسخة مخطوطة موثقة من «مصنف ابن أبي شيبة» فإذا ليس فيها شيء من خزعبلات الحميري، وإذا ما في «مصنف الحميري» يغاير ما ثبت أنه من الساقط من «المصنف» مع أنه على شرطه! فهذا دليل قوي على افتراء جزء الحميري ووضعه. أفاد بذلك معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري وفقه الله<sup>(١)</sup>.

سابعًا: صدر الحميري الكتاب بقوله: «إسنادي إلى «مصنف الإمام عبد الرزاق الصنعاني»». وساق سنده بالإجازة، وتصرفه هذا فيه إيهام من لا يعرف الشأن بأن الكتاب الذي بين أيدينا متصل السند، وفيه تغيير بثبوت، وليس كذلك! ولا سيما أن الكتاب موجه في الغالب إلى أمثال الحميري من عوام مشايخ الطرق الذين لا شأن لهم ولا بصر في الحديث. ومع ذلك فقد وقع الحميري في عدد من الأخطاء والملاحظات في سنده».

ثم ذكر الشيخ التكلة هذه الأخطاء الواقعة في سياق الحميري لإسناده، ثم عقد مبحثًا في «الكلام على وضع متون وأسانيد النسخة».

وبالجملة فبحث الشيخ التكلة جدير بالاطلاع لما تضمنه من نفائس علمية وفوائد نقدية!!

\*\*\*

(١) ينظر مقدمة الشيخ الشثري ضمن «مجموع في كشف حقيقة الجزء المفقود المزعوم من «مصنف عبد الرزاق»» (ص ٥٥).

### المبحث الثالث: نسبة «كتاب الجامع»<sup>(١)</sup> للمصنّف

انقسمت الآراء حول «الجامع» ونسبته للإمام عبد الرزاق ومدى كونه من كتابه «المصنّف» :

فيرى البعض أن «كتاب الجامع» الموجود في آخر «المصنّف» هو «جامع معمر» وما للإمام عبد الرزاق إلا راوٍ لهذا الكتاب ؛ وعليه فالحاقه به متأخر وليس من صنيع مصنّفه ، وقد ذهب إلى هذا الرأي عدد من الباحثين<sup>(٢)</sup> ، وذلك لعدة أسباب :

١- ثبوت نسبة مؤلّف يحمل اسم «الجامع» لمعمر .

ولا يخفى أن نسبة كتاب باسم «الجامع» لمعمر لا يلزم منه أن يكون هو بعينه الذي في آخر «المصنّف» .

٢- أن معظم أحاديث «الجامع» يروها عبد الرزاق عن معمر حيث بلغت روايات «الجامع» (١٦١٤) رواية جميعها لمعمر ما عدا (٥٧) رواية . ويرى بعض الباحثين أن الروايات التي ليست عن معمر إنما هي مقحمة فيه إقحاماً ، ويرجح أن الذي أقحمها هو إسحاق بن إبراهيم راوي «كتاب الجامع» عن عبد الرزاق<sup>(٣)</sup> .

لكن يمكن أن يقال : إن وجود هذه الروايات عن غير معمر لا يلزم منه أنها من إدراج الدبري ، بل يمكن أن يكون «الجامع» من تصنيف عبد الرزاق نفسه ، وهذه الروايات من رواياته هو .

(١) يعنى بـ «الجامع» هنا ما ألحق بآخر «المصنّف» غير أن «الجامع» قد أطلق على الكتاب كله كما مر في توثيق اسم الكتاب .

(٢) من هؤلاء : أحمد بن عبد الرحمن الصويان ، والدكتور محمد رأفت السعيد ، والدكتور محمد علي الكبيسي ، وأيضا الشيخ عبد الكريم الحضير . ينظر : «عبد الرزاق بن همام الصنعاني و«مصنّفه»» بقلم أحمد بن عبد الرحمن الصويان ، مقال «بمجلة البحوث الإسلامية» (ص ٢٨٥) العدد (١٧) .

(٣) ينظر : «معمر بن راشد» للدكتور محمد رأفت السعيد (ص ٨٣ ، ٨٤) .



٣- الاعتماد على ما عند ابن خير الإشبيلي : «وحدثني أيضًا بـ «الجامع» المضاف إلى «مصنف عبد الرزاق» وهو «جامع معمر»»<sup>(١)</sup> .

وهذه العبارة ربما كانت قرينة قوية على أن «الجامع» هو «جامع معمر» .

وعلى جانب آخر يرى الشيخ حبيب الرحمن أن «الجامع» لعبد الرزاق لا لغيره اعتمادًا على كبار مشيخة من علماء الهند ، ومنهم المحدث عبد العزيز الدهلوي ، ويعجب ممن ينسب «الجامع» لمعمر ، ورجح ذلك لعدة أسباب منها<sup>(٢)</sup> :

١- تسمية «الجامع» في بعض نسخ الكتاب بأنه «جامع عبد الرزاق» ، وهذه التسمية واقعة من أئمة كالإمام نصر بن أبي الفرج (ت ٦١٩هـ) ، وكتب ذلك بخطه ، وتقي الدين ابن الأنطاطي (ت ٦١٩هـ) ، وأبي المحاسن القرشي محدث بغداد ، والحافظ عمر بن الحاجب (ت ٦٣٠هـ) بخطه ، والحافظ عبد الغني المقدسي (ت ٦٠٠هـ) بخطه في سماعه للنسخة .

وزيادة على ذلك أنه قد ذكره منسوبًا لعبد الرزاق من هو أقدم من هؤلاء وهو ابن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)<sup>(٣)</sup> .

٢- أن في نسخة العلامة تقي الدين القلقشندي مكتوبًا على ظاهر ورقتها الأولى بخط يرى الشيخ أنه خط القلقشندي : «الجزء الأول من «كتاب الجامع» تأليف الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني» والنسخة مسموعة على الحافظ ابن حجر .

٣- أن الحافظ ابن حجر يروي في «فهرسته» الجامعين برواية مختلفة لكل منهما دون إشارة إلى كونها كتابًا واحدًا أو أنه لا خلاف بينهما ، فقال عن «جامع عبد الرزاق» :

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٠٨) .

(٢) ينظر : «عبد الرزاق بن همام الصنعاني و«مصنفه»» بقلم أحمد بن عبد الرحمن الصويان ، مقال «مجلة البحوث الإسلامية» (ص ٢٩٤) العدد (١٧) .

(٣) «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٩٤) وهو ما يفهم من سياق عبارته في هذا الموضوع ، غير أنه في موضع آخر من الكتاب (٣/ ١٤٢١) ذكر «الجامع» منسوبًا لمعمر .

«آخره»<sup>(١)</sup> حديث النهي عن قتل الحيات»<sup>(٢)</sup>. وقال عن «الجامع لمعمر»: «يترجم أيضًا» بالمسند المستخرج من جامع معمر»<sup>(٣)</sup>.

هذا، وقد اختلفت النقول عن الإمام عبد الرزاق في هذا الأمر، فيروى عن الإمام عبد الرزاق ما ينفي عن معمر الكتابة، فقد قال: «ما رأينا لمعمر كتابًا إلا هذه الطوال فإنه كان يخرجها في صك»<sup>(٣)</sup>، بينما نجد الإمام عبد الرزاق نفسه يقول: «قرأت في كتاب معمر»<sup>(٤)</sup>.



(١) أي: آخر الجزء الأول.

(٢) «المعجم المفهرس» (ص ٨٨).

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٩/٤١٧).

(٤) «مسند أحمد» (٢٢٠٤٩).

## الفَصْلُ الْخَامِسُ

### رواة «المصنف» عن الإمام عبد الرزاق وما رواه كل واحد من الكتب في «المصنف»

لقد تحصل لنا من خلال النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها خمسة رواة «للمصنف» عن الإمام عبد الرزاق هم :

- ١- أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري .
- ٢- محمد بن علي النجار .
- ٣- محمد بن يوسف الخذاقي .
- ٤- محمد بن عمر السمسار .
- ٥- أبو إسحاق إبراهيم بن عباد الدبري .

#### تراجع رواة «المصنف»:

- ١- أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري <sup>(١)</sup> :

هو إسحاق بن إبراهيم بن عبّاد أبو يعقوب الدَّبْرِيّ اليماني الصنعاني ، والدَّبْرِيّ :

(١) ينظر ترجمته في : «الكامل» لابن عدي (٢/ ١٨٩ ، ١٩٠) ط . مكتبة الرشد ، و«تاريخ مولد العلماء ووفياتهم» لابن زبير الربيعي (٢/ ٦٠٨ ، ٦١١) ، و«سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني» (ص ١٠٥ ، ١٠٦) ، و«الإكمال» لابن ماکولا (٣/ ٣٥٥ ، ٣٥٦) ، و«الأنساب» للسمعاني (٥/ ٢٧١) ، و«الأماكن» لزين الدين الهمداني (ص ٤٤١) ، و«معجم البلدان» لياقوت الحموي (٢/ ٤٣٧) ، و«تكملة الإكمال» لابن نقطة (٣/ ٢٠٧) ، و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (١/ ٤٨٩) ، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/ ٧١٤ ، ٧١٥) ط . دار الغرب الإسلامي ، و«سير أعلام النبلاء» له (١٣/ ٤١٦ - ٤١٨) ، و«ميزان الاعتدال» له (١/ ١٩٠) ط . الرسالة العالمية ، و«المغني في الضعفاء» له (١/ ١١٦) ، و«لسان الميزان» لابن حجر (٢/ ٣٦ - ٣٨) ط . دار البشائر الإسلامية . وما كان من أمر زائد عما في هذه المصادر عزوناه عند ذكره .

بفتح الدال المهملة والباء المنقوطة بنقطة من تحت والراء المهملة بعدها ، هذه النسبة إلى الدبر وهي قرية من قرى صنعاء اليمن .

ومولده على ما ذكر الخليلي سنة خمس وتسعين ومائة .

وقد روى والده إبراهيم بن عباد الدبري عن عبد الرزاق<sup>(١)</sup> .

قال ابن عدي في شأن إسحاق : « استُضغِر في عبد الرزاق ؛ أحضره أبوه عنده وهو صغير جداً ، فكان يقول : « قرأنا على عبد الرزاق » أي : قرأ غيره وحضر صغيراً » ، وقال ابن نقطة : « سمَّعه أبوه من عبد الرزاق الكثير وهو صغير » ، فسمع تصانيف عبد الرزاق منه في سنة عشر ومائتين ، أفاده الذهبي ، وقال إبراهيم الحري : « مات عبد الرزاق وللدبري ست أو سبع سنين »<sup>(٢)</sup> .

قال الذهبي : « وسماعه صحيح » ، وقد عُرف بأنه صاحب عبد الرزاق ، وراوي كتبه .

وقد قال الحاكم في « سؤالاته للدارقطني » : « وسألته عن إسحاق الدبري فقال : صدوق ، ما رأيت فيه خلافاً ، إنما قيل : لم يكن من رجال هذا الشأن ، قلت : ويدخل في الصحيح ؟ قال : إي والله » .

ووصفه الذهبي بالشيخ العالم المسند الصدوق ، ورمز له في « ميزان الاعتدال » بالرمز « صح » .

وقال ابن حجر : « وقال مسلمة في « الصلاة » : « كان لا بأس به » » .

وعند ابن خير : « كان العقيلي يصحح روايته عن عبد الرزاق ، وأدخله في كتاب « صحيح الحديث » الذي ألف<sup>(٣)</sup> .

(١) ينظر : « تكملة الإكمال » لابن نقطة (٣/٢٠٦) ، و« تهذيب الكمال » (١٨/٥٤) .

(٢) « معرفة أنواع علوم الحديث » لابن الصلاح (ص٣٩٦) ، و« المغني في الضعفاء » للذهبي (١/٥٥٥) ، و« الكواكب النيرات » لابن الكيال (ص٢٧٣) .

(٣) « فهرسة ابن خير » (ص١٣٠) .

لكن قال ابن عدي في روايته عن عبد الرزاق: «وحدث عنه بحديث منكر»، وعبارة الذهبي نقلاً عن ابن عدي: «وحدث عنه بأحاديث منكرة»، وكذا وقعت العبارة في بعض النسخ الخطية لكتاب ابن عدي.

وقد قال الذهبي مدافعاً عن الدبري: «ما كان الرجل صاحب حديث، وإنما أسمعها أبوه واعتنى به، سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها، لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة؛ فوقع التردد فيها: هل هي منه فانفرد بها أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق؟ وقد احتج بالدبري أبو عوانة في «صحيحه» وغيره، وأكثر عنه الطبراني». ثم ذكر الذهبي مقولة الدارقطني السابقة.

وقال الذهبي - معلقاً على كلام ابن عدي: «قلت: ساق له حديثاً واحداً من طريق ابن أنعم الإفريقي يُحتمل مثله، فأين الأحاديث الذي ادّعى أنها له مناكير؟! والدبري صدوق محتج به في الصحيح، سمع كتباً فأذاها كما سمعها».

وقال الذهبي أيضاً: «ولعل النكارة من شيخه؛ فإنه أضر بأخرة، فالله أعلم».

وقال ابن الصلاح في حديثه عن معرفة من خلط في آخر عمره من الثقات: «عبد الرزاق بن همام: ذكر أحمد بن حنبل أنه عمي في آخر عمره، فكان يُلقَن فيتلقَن، فسماع من سمع منه بعدما عمي لا شيء. وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بأخرة... قلت: قد وجدت فيما روي عن الطبراني، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً، فأحلت أمرها على ذلك؛ فإن سماع الدبري منه متأخر جداً»<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن حجر كلام ابن الصلاح وزاد: «والمناكير التي تقع في حديث الدبري إنما سببها أنه سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه، فما يوجد من حديث الدبري عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا إن صحف أو حرف،

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٣٩٦).

وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في غير التصانيف فهي التي فيها المناكير ؛ وذلك لأجل سماعه منه في حالة الاختلاط ، والله أعلم .

وذكر ابن عساكر أن الإمام عبد الرزاق قد روى عنه جماعة آخرهم : إسحاق بن إبراهيم الدبري الصنعاني<sup>(١)</sup> .

وعند ابن خير عن أبي عثمان سعيد بن عثمان الأعناقى قال : «رحل ابن السكري محمد بن عبد الله إلى صنعاء اليمن ، فامتحن أصحاب عبد الرزاق من بقي منهم ، فألفى أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري أفضلهم ، فسأله عن «مصنف عبد الرزاق» كيف رواه؟ فقال : كان أبي إبراهيم بن عباد القارئ للديوان على عبد الرزاق ، وحضرت السماع حتى انقضى ، وكان إذا مضى حديث يستحسن أصحاب الحديث إسناده قالوا له : يا أبا بكر حدثنا ، فكان يقرأه لنا ، وكان أبي يعلم على ذلك الحديث ، فقال له السكري : اقرأه يا أبا يعقوب ، فقرأه عليهم ، فلم يرد عليه السكري شيئاً من تصحيف ولا غيره ، إنما أسمع حتى فرغ بقراءته ، فقال له السكري : يا أبا يعقوب ، لا تقرأ هذا المصنف لأحد إلا كما قرأته لنا ، ولا تقبل تلقين أحد في لفظة منه ؛ فكان أبو يعقوب لا يقبل تلقين أحد ، فما كان مقيداً قرأه كما كان ، وما لم يكن مقيداً قرأه كما بقي ، وقال له ابن السكري : إذا استفتحت الكتاب فقل : قرأنا على عبد الرزاق ، وإذا جاء الحديث الذي حدثكم به وقرأه فقل : أنا عبد الرزاق»<sup>(٢)</sup> .

وأما عن تلاميذ الدبري فقد قال ابن نقطة : «سمع منه الحفاظ» ، وقال الذهبي :

«وخلق كثير من المغاربة والرحالة» ، وممن روى عنه :

محمد بن إسماعيل الفارسي ، وأبو بكر بن المنذر الفقيه ، وأبو عبد الله محمد بن بشر الهروي ، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ الإسفراييني في «صحيحه» ، وأبو بكر محمد بن زكريا العذافري السرخسي ، وأبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ،

(١) «تاريخ دمشق» (١٦١/٣٦) .

(٢) «فهرسة ابن خير» (ص ١٣٠ ، ١٣١) .

وخيشمة بن سليمان الأطرابلسي ، ومحمد بن عبد الله النقوي ، ومحمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة الجمال ، وأبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي .  
وذكر الذهبي أن الدبّري عمّر دهرًا ؛ فأكثر عنه الطبراني <sup>(١)</sup> .

قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» : «وعاش الدبري إلى سنة سبع وثمانين ومائتين» ، هكذا جزم به فيه ، وجزم في «تاريخ الإسلام» و«سير أعلام النبلاء» أنه مات بصنعاء في سنة خمس وثمانين ومائتين وله تسعون سنة ، قال ابن حجر : «وهو الأشهر» ، وقد نقله ابن زبر الربيعي عن الهروي . ونقل ابن حجر عن ابن بهزاد أنه أرخ وفاته سنة أربع وثمانين ، وهو الذي قاله ابن نقطة . وذكره ابن زبير في وفيات سنة ثلاث وثمانين ومائتين . وعند ابن خير <sup>(٢)</sup> أنه توفي في المحرم سنة ٢٨٦ هـ .

### ما رواه إسحاق الدبري من الكتب في «المصنف» :

كتاب الطهارة : وقع أثناء هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١ / ٩] ، وفي اللوحة [١ / ٢٥ ب] ، وفي اللوحة [١ / ٣٥ أ] ، وفي نسخة المكتبة الظاهرية [ظ / ٢٠ ب] <sup>(٣)</sup> ، وفي نسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة في الصفحة [ر / ٧] ، وفي الصفحة [ر / ٤٨] ، وفي الصفحة [ر / ٧٤] .

كتاب الحيض : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١ / ٤٨ أ] ، وفي نسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة الصفحة [ر / ١٠٩] . ووقع أثناء هذا الكتاب في نسخة دار الكتب المصرية اللوحة [ك / ٨١ أ] ، وفي نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف اللوحة [م / ٢٢ ب] .

(١) «تاريخ الإسلام» (٣٧٨ / ٥) .

(٢) «فهرسة ابن خير» (ص ١٣٠) .

(٣) وقع على غلاف الجزء الموجود من النسخة الظاهرية [ظ / ٢٠ أ] : «الأول من كتاب الصلاة» ، وكتب على الغلاف أنه من رواية الدبري ، لكن الأبواب التي في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة متعلقة بكتاب الطهارة .

الأول من كتاب الصلاة : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١ / ٥٦ أ] ، وفي نسخة دار النفائس والمخطوطات بريدة الصفحة [ر / ١٣٢] . ووقع أثناء هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١ / ٧٢ أ] ، وفي اللوحة [١ / ٨٨ أ] ، وفي نسخة دار الكتب المصرية اللوحة [ك / ١ / ب] ، وفي اللوحة [ك / ١٠٨ / أ] ، وفي نسخة دار النفائس والمخطوطات بريدة الصفحة [ر / ١٧٥] ، وفي الصفحة [ر / ٢١٩] .

كتاب الجمعة : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٢٧ أ] ، وفي نسخة دار الكتب المصرية اللوحة [ك / ١٢٤ / أ] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ٢٩ / أ] ، وفي نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف اللوحة [م / ١ / ب] .

كتاب العيدين : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٤٥ أ] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ٥٣ / أ] .

كتاب فضائل القرآن : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٥٤ ب] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ٦٧ ب] .

كتاب الجنائز : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٦١ ب] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ٧٨ أ] .

كتاب الزكاة : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٩٣ أ] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ١٢٤ أ] .

كتاب الصيام : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ١١٥ ب] ، وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ١٥٥ ب] ، وفي نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف اللوحة [م / ٤٦ ب] . ووقع أثناء هذا الكتاب في نسخة دار الكتب المصرية اللوحة [ك / ١٣٨ ب] .



كتاب العقيقة: يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) ونسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف من رواية الدبري لأن آخر إسناده وقفنا عليه فيها كان في كتاب الصيام وهو من روايته .

كتاب الاعتكاف: يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) ونسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف من رواية الدبري لأن آخر إسناده وقفنا عليه فيها كان في كتاب الصيام وهو من روايته .

كتاب المناسك: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ١٤٦ أ، ب] وفي نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف اللوحة [ن / ١٨٧ / ب] .

كتاب الجهاد: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٣ / ٤٥ أ] .

كتاب المغازي: يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) من رواية الدبري لأن آخر إسناده وقفنا عليه فيه كان في كتاب الجهاد وهو من روايته .

كتاب النكاح: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٣ / ١١٩ ب]، ووقع أثناء هذا الكتاب في اللوحة [٣ / ١٣٣ أ] .

كتاب الطلاق: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٣ / ١٤٧ أ]، ووقع أثناء هذا الكتاب في اللوحة [٤ / ٥٢ ب]، وفي اللوحة [٤ / ٥٧ ب، ٥٨ أ] .

كتاب المكاتب<sup>(١)</sup>: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ١١٥ أ] .

كتاب الولاء: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ٢٧ ب] .

(١) تصحّف في الأصل إلى: «الوصايا» خطأ، والصواب المثبت، و«كتاب الوصايا» يأتي بعد ذلك في الأصل .

كتاب الأيمان والنذور : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف / ٢٥ / ب] ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ٢٠٤] .

كتاب الفرائض : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ٥٢ ب] ، وفي نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف / ٤٦ / أ] ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ٢٢٢] .

كتاب الوصايا : يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) من رواية الدبري لأن آخر إسناد وقفنا عليه فيه كان في كتاب الفرائض وهو من روايته .

كتاب المواهب : يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) من رواية الدبري لأن آخر إسناد وقفنا عليه فيه كان في كتاب الفرائض وهو من روايته .

كتاب الصدقة : يغلب على الظن أنه في الأصل (مراد ملا) من رواية الدبري لأن آخر إسناد وقفنا عليه فيه كان في كتاب الفرائض وهو من روايته .

كتاب المدبر : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ٧٧ ب] .

كتاب الأشربة والظروف : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ٨٨ ب] ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ٢٥١] .

كتاب العقول : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ١٠١ أ] ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ١٢٠] .

كتاب اللقطة : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ١٧٣ أ] .

كتاب الجامع : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف / ٩١ ب] ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ٢٦٥] .

ووقع أثناء هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض اللّٰه اللوحة [ف / ١١٢ / أ] ،  
واللوحة [ف / ١١٨ / أ] ، واللوحة [ف / ١٤٩ / ب] ، واللوحة [ف / ١٥٧ / ب] ،  
واللوحة [ف / ١٨١ / ب] ، واللوحة [ف / ١٩٤ / ب] .

## ٢- محمد بن علي النجار<sup>(١)</sup> :

هو محمد بن علي بن سفيان أبو عبد اللّٰه الصنعاني النجار اليباني<sup>(٢)</sup> .

سمع أبا بكر عبد الرزاق بن همام الحميري ، وروى عن : عبد الوهاب بن همام أخي  
عبد الرزاق<sup>(٣)</sup> ، ومحمد بن محرز البغدادي ، وأحمد بن ياسين البغدادي<sup>(٤)</sup> ، وأبي يزيد  
عبد اللّٰه بن إبراهيم بن عمر بن أبي يزيد كيسان الصنعاني<sup>(٥)</sup> .

وروى عنه : محمد بن حمدون الأعمشي ، وأبو عوانة ، فقد روى عنه في «مسنده» عن  
عبد الرزاق<sup>(٦)</sup> ، وروى عنه ابن المنذر عن عبد الرزاق<sup>(٧)</sup> ، وروى عنه الفاكهي<sup>(٨)</sup> ،  
وأبو عبد اللّٰه محمد بن علي بن الحسين البلخي<sup>(٩)</sup> .

(١) ينظر ترجمته في : «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم - نسخة خطية موجودة بالجامعة الإسلامية  
(ق / ٢٨٤ ب) ، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦ / ٦١٥) ط . دار الغد الإسلامي . وما كان من أمر زائد  
عما في هذه المصادر عزوانه عند ذكره .

(٢) وقعت نسبته بهذه النسبة في «منتقى حديث أبي الحسن العبدوي» للضياء المقدسي ضمن «مجموعة أجزاء  
حديثية» (٢ / ٢٩٤) ط . دار الخراز ، دار ابن حزم .

(٣) ينظر : «الكامل» لابن عدي (٨ / ٣٤٣) ط . الرشد .

(٤) ينظر : «أخبار مكة» للفاكهي (٢ / ١٣٥ ، ١٣٦) فقد ذكر روايته عن هذين الرجلين .

(٥) ينظر : «تهذيب الكمال» (١٤ / ٢٧٢) ، و«تهذيب التهذيب» (٥ / ١٣٧) الطبعة الهندية .

(٦) ينظر : «مسند أبي عوانة» (٣ / ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، وغيرها) ط . دار المعرفة .

(٧) ينظر : «تفسير ابن المنذر» (١ / ٨٧ ، ٩٢ ، ٢٦٣) ، (٢ / ٥١٠ ، ٥٢٩ ، ٦٥٨) ، و«الأوسط» له  
(١ / ٢٢٠) ، (٦ / ١٨) ، (٢٢٨) .

(٨) ينظر : «أخبار مكة» للفاكهي (٢ / ١٣٥ ، ١٣٦) ، (٣ / ٣٥٦) وروايته في الموضوع الأخير عن عبد الرزاق .

(٩) ينظر : «دلائل النبوة» للبيهقي (٢ / ٣٢٨) . وقد قال الدولابي في «الكنى والأسماء» (١ / ٣٨٠) :

«حدثني أبو عبد اللّٰه محمد بن علي بن الحسين النجار الصنعاني بمكة قال : ثنا عبد الرزاق . . . فلعل  
شيخ الدولابي هو صاحب الترجمة .

توفي في رمضان سنة أربع وسبعين ومائتين . ورخه ابن عقدة ، وقال : «بلغني أنه مات وله مائة سنة وشهران أو ثلاثة» .

### ما رواه النجار من الكتب في «المصنف»:

كتاب أهل الكتاب : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٣/ ٩٧ أ] .

كتاب البيوع : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٤/ ١٢٦ ب] ، وفي أثناء هذا الكتاب في اللوحة [٤/ ١٥٧ أ] .

### ٣- محمد بن يوسف الخُذَاقِي<sup>(١)</sup> :

هو محمد بن يوسف الخُذَاقِي الصنعاني من أهل صنعاء اليمن ، والخُذَاقِي بحاء مهملة مضمومة وذال معجمة وبعد الألف قاف .

ووقع عند الذهبي : «الخُذَاقِي» بالفاء ، وأكده ابن ناصر الدين الدمشقي شارحًا له فقال : «بضم أوله وفتح الذال المعجمة وبعد الألف فاء مكسورة على ما قيده المصنف» . ثم علق ابن ناصر الدين على كلام الذهبي قائلاً : «كذا وجدته بخط المصنف بالفاء في حذافة والنسبتين قبلها ، وهذا تصحيف إنما هذه الترجمة بالقاف لا أعلم في ذلك خلافاً إلا ما قاله أبو العلاء الفرضي وتبعه المصنف فذكراه بالفاء ؛ فَوَهْمًا» .

(١) ينظر ترجمته في : «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٨٢٣) ، و«الإكمال» لابن ماكولا (٢/ ٢٧٤ ، ٤٠٨) ، و«الأنساب» للسمعاني (٤/ ٨٩) ، و«عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب» للحازمي (ص ٥٢) ، و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (١/ ٣٥٠) ، و«المشبه في الرجال : أسماؤهم وأنسابهم» للذهبي (١/ ٢٢٠) ، و«توضيح المشبه» لابن ناصر الدين الدمشقي (٣/ ١٣٩ ، ١٤٠) ، و«تبصير المنتبه بتحريير المشبه» لابن حجر (٢/ ٤٨٩ ، ٤٩٠) ، و«تاج العروس» (مادة : حذف) (٢٣/ ١٢٢) ، و«مادة : حذف» (٢٥/ ١٤٧) . وما كان من أمر زائد عما في هذه المصادر عزوانه عند ذكره .

حدث عن عبد الرزاق بن همام، وروى عن: عبد الملك بن الصباح<sup>(١)</sup>، ومحمد بن عبد الرحيم بن شروس<sup>(٢)</sup>، وعبد الملك الذماري<sup>(٣)</sup>، ويعلى بن عبيد<sup>(٤)</sup>.

روى عنه: عبيد بن محمد الكشوري الصنعاني<sup>(٥)</sup>، وأبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد المعروف بابن الجبّاب<sup>(٦)</sup>، وإبراهيم بن الحجاج الصنعاني<sup>(٧)</sup>.

ولم نقف على تعديل له أو تجريح فيه، غير أن ابن عبد البر أخرج حديثاً من طريق إبراهيم بن عباد قال: قرأت على عبد الرزاق: عن معمر، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس مرفوعاً، ثم قال ابن عبد البر: «ورواه محمد بن يوسف الحذاقي عن عبد الرزاق، عن معمر، عن إبراهيم، عن كريب مرسلًا، وإبراهيم بن عباد أثبت»<sup>(٨)</sup>.

ولم نقف على من صرّح بسنة وفاته.

### ما رواه الحذاقي من الكتب في «المصنف»:

كتاب المناسك: وقع في نسخة دار الكتب المصرية اللوحة [ك/ ١٥٥ / ب] أول: باب وجوب الحج والعمرة. وهو أول ما يتعلق بكتاب «المناسك الكبير».

كتاب أهل الكتابين: وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف/ ٥٩ / أ]، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد في الهند الصفحة [س/ ٢٣٣]. وفي أثناء هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف/ ٧٢ / ب].

(١) ينظر: «المصنف» لعبد الرزاق الأخبار رقم (٩٦٢١، ٩٦٦٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٦/٢).

(٢) «المحلّي» لابن حزم (٣٧٢/٨) الطبعة المنيرية.

(٣) «المحلّي» (٣٦٨/٩)، و«مسند الفاروق» لابن كثير (١٢٩/١).

(٤) «أطراف الغرائب والأفراد» لأبي الفضل المقدسي (٧٨/٢).

(٥) ينظر: «المصنف» لعبد الرزاق قبل الخبر رقم (٩٦٠١)، والأخبار رقم (٢٠٢٦٤، ٢٠٤٦٥).

(٦) «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي (٤٢/١).

(٧) «مسند الفاروق» لابن كثير (١٢٩/١).

(٨) «التمهيد» (١٠١/١، ١٠٢).

كتاب الشهادات : وقع في بداية هذا الكتاب في نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند الصفحة [س / ١١٠] .

٤ - محمد بن عمر السمسار<sup>(١)</sup> :

هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن أبي مسلم<sup>(٢)</sup> السمسار الصنعاني .

حدث عن : عبد المجيد بن أبي رواد ، ومحمد بن مصعب الصنعاني<sup>(٣)</sup> ، وروى عن سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup> ، وعبد الملك الذماري<sup>(٥)</sup> ، وإبراهيم بن عبد الله التاجر المحاملي<sup>(٦)</sup> ، وعبد الملك بن الصباح<sup>(٧)</sup> ، وروى عن مطهر وهو راوٍ يروي عن هشام القرديسي<sup>(٨)</sup> ، ويحتمل أنه يروي عن عبد الوهاب بن همام بن نافع اليماني أخي عبد الرزاق ؛ فقد ذكر ابن أبي حاتم فيمن يروي عنه : «بحر بن عمر السمسار»<sup>(٩)</sup> ، كذا وقع في المطبوعة ، وقال محققه معلقاً : «من (قط) ، وكلمة «بحر» فيها مشتبه يمكن نقرأ «محمد» أو «حجر» ، فالله أعلم» اهـ . ولعل الأقرب أنه محمد بن عمر السمسار ؛ فلم نقف على راوٍ في هذه الطبقة باسم بحر بن عمر السمسار ، ولا حجر بن عمر السمسار .

(١) ينظر ترجمته في : «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده (ص ٥١٢) ، و«لسان الميزان» (٧/٤١٤) . وما كان من أمر زائد عما في هذه المصادر عزوانه عند ذكره .

(٢) وقعت تسميته محمد بن عمر بن أبي مسلم عند الدارقطني في «سننه» (٤/٤٢) ، وابن العديم في «بغية الطلب في تاريخ حلب» (٢/٧٨٢) .

(٣) «سنن الدارقطني» (٤/٤٢) ، و«فوائد ابن أخي ميمي الدقاق» (ص ١٨٨) ، و«بغية الطلب في تاريخ حلب» لابن العديم (٢/٧٨٢) ، و«تهذيب التهذيب» لابن حجر (٩/٤٦٠) ط . الهندية .

(٤) «مسند أبي عوانة» (٢/١٩) .

(٥) «معرفة الصحابة» لابن منده (٢/٥٤٤ ، ٥٤٥) ، و«تاريخ دمشق» (٥/٤٩ ، ١٦) .

(٦) «الترغيب والترهيب» لقوام السنة (٣/٧٠) .

(٧) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٧/١٠٩) .

(٨) «غريب الحديث» للخطابي (٢/٢٥٤) .

(٩) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/٧٠ ، ٧١) .

روى عنه : عبيد الكشوري وكنّاه ، وهو عبيد - ويقال : عبيد الله - بن محمد بن إبراهيم أبو محمد الكشوري الأزدي الصنعاني <sup>(١)</sup> ، وروى عنه : الإمام الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني المعروف بقوام السنة <sup>(٢)</sup> ، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مصعب الصنعاني <sup>(٣)</sup> .

هذا ، وقد قال ابن القطان : «ومحمد بن عمر بن أبي مسلم مجهول الحال ، وكذلك عبيد بن محمد» <sup>(٤)</sup> ، ولم يتعقبه ابن حجر فقال : «محمد بن عمر بن أبي مسلم الصنعاني عن محمد بن مصعب الصنعاني ، وعنه عبيد بن محمد بن إبراهيم الصنعاني ، الثلاثة مجهولون ، قاله ابن القطان» <sup>(٥)</sup> ، ومع ذلك فمحمد بن عمر السمسار وتلميذه عبيد الكشوري من رجال أبي عوانة في «مسنده» <sup>(٦)</sup> ، وقال الذهبي متعقباً ابن القطان : «قلت : عبيد هو الكشوري معروف ، والصنعاني فلا أعرفه» <sup>(٧)</sup> ، وقال الذهبي أيضاً في موضع آخر : «الكشوري المحدث العالم المصنف» <sup>(٨)</sup> ، وقد وقع في «فوائد ابن أخي ميمي الدقاق» أن محمد بن مصعب الصنعاني ثقة ، حضر العرض على مالك ، وكان من أصحاب رياح بن زيد <sup>(٩)</sup> ، لكن الذي وقفنا عليه من الرواة عن مالك : محمد بن

(١) ينظر : «الأنساب» للسمعاني (١٠/٤٣٨ ، ٤٣٩) ، و«بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٣/٥١٥ ، ٥١٦) ، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/٧٧٨) ، و«سير أعلام النبلاء» له (١٣/٣٤٩ ، ٣٥٠) ، و«إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني» لأبي الطيب المنصوري (ص ٣٦٤) ، و«تراجم رجال الدارقطني في سننه» للشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ص ٢٨٧ ، ٢٨٨) . وينظر : «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (٢٠٣٦٧) .

(٢) «الترغيب والترهيب» لقوام السنة (٣/٧٠) .

(٣) «فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده (ص ٥٠٩) .

(٤) «بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام» لابن القطان (٣/٥١٦) .

(٥) «لسان الميزان» لابن حجر (٧/٤١٤) .

(٦) «مسند أبي عوانة» (٢/١٩) ط . دار المعرفة .

(٧) «الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام» للذهبي (ص ٤٢) .

(٨) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٣/٣٤٩) .

(٩) «فوائد ابن أخي ميمي الدقاق» (ص ١٨٨) .

مصعب القرقساني<sup>(١)</sup>، وقد فرّق الحافظ ابن حجر رحمه الله بينه وبين محمد بن مصعب الصنعاني<sup>(٢)</sup>.

ولم نقف على من صرّح بسنة وفاة محمد بن عمر السمسار.

**ما رواه السمسار من الكتب في «المصنف»:**

كتاب أهل الكتابين: وقع أثناء هذا الكتاب في نسخة مكتبة فيض الله اللوحة [ف / ٦٥ / ب]، واللوحة [ف / ٦٧ / ب]، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد في الهند الصفحة [س / ٢٤٢].

٥- أبو إسحاق إبراهيم بن عباد الدبري<sup>(٣)</sup>:

هو: أبو إسحاق إبراهيم بن عبّاد بن عبد الرحمن بن شمعون الدبري الصنعاني. والدّبري: بفتح الدال المهملة والباء المنقوطة بنقطة من تحت والراء المهملة بعدها، هذه النسبة إلى الدبر وهي قرية من قرى صنعاء اليمن<sup>(٤)</sup>.

حدث عن: عبد الرزاق بن همام.

وكان إبراهيم بن عبّاد قارئ «المصنف» على الإمام عبد الرزاق، وهو الذي أحضر ابنه إسحاق مجلس سماع «المصنف»، فعند ابن خير عن أبي عثمان سعيد بن عثمان الأعناق قال: «رحل ابن السكري محمد بن عبد الله إلى صنعاء اليمن، فامتحن أصحاب عبد الرزاق من بقي منهم، فألفى أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد

(١) «مجرد أساء الرواة عن مالك» للرشيد العطار (ص ١٥٠).

(٢) «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٩/ ٤٥٨، ٤٦٠) ط. الهندية.

(٣) ينظر ترجمته في: «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٢/ ٥٩١)، (٣/ ٢٠٦)، و«المشبه في الرجال: أسماهم وأنسابهم» للذهبي (١/ ٢٨٢)، و«توضيح المشبه» لابن ناصر الدين الدمشقي (٤/ ١٣)، و«تبصير المنتبه بتحريр المشبه» لابن حجر (٢/ ٥٦٧). وما كان من أمر زائد عما في هذه المصادر عزوانه عند ذكره.

(٤) «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٢٧١). وينظر: «الأمكان» لزين الدين الهمداني (ص ٤٤١)، و«معجم البلدان» لياقوت الحموي (٢/ ٤٣٧).



الدبري أفضلهم ، فسأله عن «مصنف عبد الرزاق» كيف رواه؟ فقال : كان أبي إبراهيم بن عباد القارئ للديوان على عبد الرزاق ، وحضرت السماع حتى انقضى ، وكان إذا مضى حديث يستحسن أصحاب الحديث إسناده قالوا له : يا أبا بكر حدثنا ، فكان يقرأه لنا ، وكان أبي يعلم على ذلك الحديث»<sup>(١)</sup> .

وقد وقفنا على مواضع صريحة في قراءة إبراهيم بن عباد الدبري على الإمام عبد الرزاق ، فبعد الخبر رقم (١٦٥٢٧) من «المصنف» : «أخبرنا الكشوري ، قال : حدثني ابن عباد ، قال : قرأت على عبد الرزاق : عن هشيم ، قال : أخبرنا أبو حرة أن رجلا سأل الحسن فقبل مثله» .

وقال ابن عبد البر : «وأما حديث معمر فحدثناه خلف بن سعيد ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : حدثنا أحمد بن خالد ، قال : حدثنا عبيد بن محمد ، قال : حدثنا إبراهيم بن عباد ، قال : قرأت على عبد الرزاق : عن معمر . . .»<sup>(٢)</sup> .

ويبدو أن إبراهيم بن عباد كان خبيرًا بشيخه الإمام عبد الرزاق ، فقد قال الحافظ ابن حجر : «قال إبراهيم بن عباد الدبري : كان عبد الرزاق يحفظ نحوًا من سبع عشرة ألف حديث»<sup>(٣)</sup> .

وأما عن توثيقه ، فقد قال ابن عبد البر في تنمة كلامه السابق : «وأما حديث معمر فحدثناه خلف بن سعيد ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : حدثنا أحمد بن خالد ، قال : حدثنا عبيد بن محمد ، قال : حدثنا إبراهيم بن عباد ، قال : قرأت على

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٣٠) . وينظر : «الكامل» لابن عدي (١٨٩/٢) ط . مكتبة الرشد ، و«تكملة الإكمال» لابن نقطة (٢٠٧/٣) ، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٧١٤/٦) ، و«سير أعلام النبلاء» له (٤١٦/١٣) ، و«ميزان الاعتدال» له (١٩٠/١) ط . الرسالة العالمية ، وذكر الذهبي أنه اعتنى بابنه فأسمعه مصنفات عبد الرزاق .

(٢) «التمهيد» لابن عبد البر (١٠١/١) .

(٣) «تهذيب التهذيب» (٣١٤/٦) .

عبد الرزاق : عن معمر ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : لقي النبي ﷺ ناس من الأعراب ، فقالوا : من أنتم؟ فقال أصحاب النبي ﷺ : «نحن عباد الله المسلمون» قال : فسألوا عنهم ، ف قيل لهم : إن النبي ﷺ معهم ، فعلقوه يسألونه ، فأخرجت امرأة صبيا فقالت : أي رسول الله ، لهذا حج؟ قال : «نعم ، ولك أجر» . ورواه محمد بن يوسف الخداعي ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إبراهيم ، عن كريب مرسلًا . وإبراهيم بن عباد أثبت<sup>(١)</sup> .

حدث عنه : أبو خزيمة عبد الوهاب بن يحيى الصنعاني شيخ لأبي بكر بن المقرئ ، وكان أحد ثقات المسلمين<sup>(٢)</sup> ، وعبيد بن محمد الكشوري الصنعاني<sup>(٣)</sup> .  
ولا تعرف لابنه رواية عنه .

وفي بعض الأخبار ما يفيد أن صيته قد اشتهر في البلدان ، فقد قال الرازي : «حدثني رجل من أهل صنعاء من ولد الدبري قال : بلغني أن الحادي كان يحدو في طريق العراق وغيرها يقول :

لا بد من صنعا وإن طال السفر لطيبها والشيخ فيها من دبر

يعنون إبراهيم بن عباد الدبري ، كان من بلد دبر على بعض يوم من صنعاء»<sup>(٤)</sup> .

لكن يبدو أن المراد بذلك ابنه إسحاق ، فقد ذكر الجندي<sup>(٥)</sup> والخزرجي<sup>(٦)</sup> هذا الرجز في شأن إسحاق بن إبراهيم الدبري .

(١) «التمهيد» لابن عبد البر (١/١٠١ ، ١٠٢) .

(٢) ذكر ذلك ابن نقطة في ترجمة إبراهيم بن عباد الدبري من «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٢/٥٩١) ، وهو موافق لما في «معجم ابن المقرئ» (١٠٩٤) .

(٣) ينظر : «المصنف» لعبد الرزاق بعد الخبر رقم (١٦٥٢٧) ، و«الدعاء» للطبراني الأحاديث رقم : (٩٥٠) ، (٩٥١) ، (٩٥٢) ، (٩٥٣) ، و«التمهيد» لابن عبد البر (١/١٠١) ، و«جامع بيان العلم» له (١٤٢٨) .

(٤) «تاريخ مدينة صنعاء» للرازي (ص ٢٣٥) .

(٥) «السلوك في طبقات العلماء والملوك» (١/١٤٣) .

(٦) «العقد الفاخر الحسن في طبقات أكابر أهل اليمن» (١/٤٧٨) .

ولم نقف على تصريح بسنة وفاة إبراهيم بن عباد الدبري ، لكن ذكر الذهبي في ترجمة ابنه إسحاق ، أنه سمع تصانيف عبد الرزاق منه في سنة عشر ومائتين باعتناء أبيه به<sup>(١)</sup> ، فدل ذلك على أن إبراهيم بن عباد الدبري كان حيًا سنة عشر ومائتين .

**ما رواه إبراهيم الدبري من الكتب في «المصنف»:**

كتاب الشهادات : وقع أثناء هذا الكتاب في نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد في الهند الصفحة [س / ١٢٠] .

**زيادات بعض الرواة عن غير عبد الرزاق:**

لاحظنا أثناء عملنا في ضبط وتحقيق «المصنف» أن بعض النسخ الخطية قد احتوت على زيادات من بعض رواة الكتاب كالحذاقي وغيره ، وقع ذلك في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها في كلتا القطعتين (ك) ، (ف) ، وفي نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد بالهند (س) ، وقد وردت هذه الزيادات على نوعين :

- ١- أن تكون الرواية مستقلة دون ذكر الإمام عبد الرزاق .
- ٢- أن تكون الرواية عن الإمام عبد الرزاق مقروناً بغيره من شيوخ صاحب الرواية . وفيما يلي ذكر بعض الأمثلة على هذه الزيادات بنوعها :

**الأول- أن تكون الرواية مستقلة دون ذكر الإمام عبد الرزاق :**

١- الخبر رقم (١ ز) في النسخة السعيدية الصفحة [س / ١١٢] : أخبرنا عبد الملك بن الصباح ، قال : قال سفيان في رجل وامرأتين شهدوا على رجل سرق ثوبًا ثمنه عشرون درهما ، قال : نجيز شهادتهم في المال ولا نقطعه .

٢- الخبر رقم (٢ ز) في النسخة السعيدية الصفحة [س / ١١٢] : أخبرنا عبد الملك الذماري ، عن الثوري ، عن الحكم بن عتيبة قال : تجوز شهادة امرأتين في الولادة .

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤١٦) .

٣- الخبر رقم (٣ ز) في النسخة السعيدية الصفحة [س / ١١٢]: أخبرنا عبد الملك الذماري ، عن الثوري ، عن هشام ، عن الحسن وأشعث قالا : تجوز شهادة الواحدة في الاستهلال .

٤- الخبر رقم (١٣ ز) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ف / ٦٥ / أ] وفي النسخة السعيدية الصفحة [س / ٢٣٩]: أخبرنا عبد الملك الذماري ، عن الثوري ، عن عمرو بن عبيد ، عن الحسن ، قال : كان المسلمون يطيبون لورثة المرتد ميراثه .

٥- الخبر رقم (١٤ ز) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ف / ٦٥ / أ] وفي النسخة السعيدية الصفحة [س / ٢٣٩]: أخبرنا عبد الملك الذماري ، عن الثوري ، قال : بلغنا أن علياً ورّث ورثة مستورد العجلي ماله .

٦- الخبر رقم (١٥ ز) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ف / ٦٦ / أ] وفي النسخة السعيدية الصفحة [س / ٢٤٠]: أخبرنا عبد الملك بن الصباح ، عن الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم . . . مثله .

الثاني- أن تكون الرواية عن الإمام عبد الرزاق مقروناً بغيره من شيوخ صاحب الرواية :

١- الخبر رقم (٩٦٢١) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ك / ١٥٦ / ب]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح ، عن الثوري ، عن معاوية بن إسحاق ، عن أبي صالح الحنفي ، قال : قال رسول الله ﷺ : «الحج جهاد والعمرة تطوع» .

٢- الخبر رقم (٩٦٦٥) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ك / ١٥٩ / أ]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح ، عن الثوري ، عن يحيى بن أبي حية ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج ، أو عنده مال تحل فيه الزكاة فلم يزكه ؛ سأل الرجعة عند الموت» ، فقلنا : يا أبا عباس ، إنما كنا نرى هذا للكافر ، قال : وأنا أقرأ

عليكم به قرآنا، ثم قرأ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَأَكُن مِّنَ الصّٰلِحِينَ﴾ [المنافقون: ٩، ١٠].

٣- الخبر رقم (١٦٣٦٢) في النسخة السعيدية الصفحة [س/ ١١٢]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح وعبد الملك الذماري، عن الثوري، عن بيان، عن إبراهيم في ثلاثة شهدوا وامرأتين، قال: لا، إلا الأربعة أو يجلدون. وقوله: «وعبد الملك بن الصباح وعبد الملك الذماري» من (س).

٤- الخبر رقم (١٦٣٦٣) في النسخة السعيدية الصفحة [س/ ١١٢]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح وعبد الملك الذماري، عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي قال: لا تجوز شهادة النساء في الحدود، ولا رجل على شهادة رجل، ولا يكفل رجل في حد.

وقوله: «وعبد الملك بن الصباح وعبد الملك الذماري» من (س).

٥- الخبر رقم (١٦٣٦٩) في النسخة السعيدية الصفحة [س/ ١١٢]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح، عن الثوري، عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب لم يأخذ بشهادة امرأة في رضاع. قال: وكان ابن أبي ليلى لا يأخذ بشهادة امرأة في الرضاع.

وقوله: «وعبد الملك بن الصباح» من (س).

٦- الخبر رقم (١٦٣٨٢) في النسخة السعيدية الصفحة [س/ ١١٢، ١١٣]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك الذماري، قال: أخبرنا الثوري، عن جابر عن عبد الله بن نجيب، أن عليًا أجاز شهادة المرأة القابلة وحدها في الاستهلال.

٧- الخبر رقم (٢٠٣٥٠) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ف/ ٦٤ ب]، [ف/ ٦٥ أ] وفي النسخة السعيدية الصفحة [س/ ٢٣٩]: أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك الذماري، عن الثوري، عن موسى بن أبي كثير، قال: سألت ابن المسيب عن المرتد، كم تعتد امرأته؟ قال: ثلاثة قروء، قلت: إنه قُتل؟

قال : فأربعة أشهر وعشرا ، قلت : أيوصل ميراثه؟ قال : ما يوصل ميراثه ، قلت : ويرثه بنوه؟ قال : نرثهم ولا يرثونا .

٨- الخبر رقم (٢٠٤٢٩) في النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الصفحة [ف/٧٠ / أ] وفي النسخة السعيدية الصفحة [س/ ٢٤٤] : أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح ، عن الثوري ، عن جابر ، عن الشعبي ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، أن يهوديا أو نصرانيا نحس بامرأة مسلمة ثم حثى عليها التراب يريد لها على نفسها ، فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب ، فقال عمر : إن هؤلاء عهدا ما وُقوا لكم بعهدكم ، فإذا لم يُفوا فلا عهد لهم ، فصلبه عمر .  
وقد وردت رواية كل راوٍ ممن سبق ذكره من رواة «المصنف» من طرق<sup>(١)</sup> ، وتفصيل ذلك كالآتي :

### ما يتعلق بكتاب «المصنف» :

أولاً- رواية أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري :

تحصل لنا من الرواة عنه أربعة ، هم :

١- أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي .

وقع ذلك في مواضع متعددة من نسخة الأصل (مراد ملا) ، ومواضع من نسخة دار النفائس والمخطوطات بمدينة بريدة (ر) ، ومواضع من نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف (ن) ، ومواضع من نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف (م) .

وفي موضع من النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الجزء الموجود بدار الكتب المصرية (ك) .

(١) ينظر مبحث وصف النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق «المصنف» للوقوف على المواضع التي وردت بها هذه الطرق .

٢- أبو القاسم<sup>(١)</sup> عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى البوسي  
القاضي بصنعاء .

وقع ذلك في موضع من نسخة الأصل (مراد ملا) .

٣- أحمد بن خالد .

وقع ذلك في موضع من نسخة الأصل (مراد ملا) ، وموضع من نسخة مكتبة الحرم  
المكي الشريف (م) .

وفي مواضع متعددة من النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها في كلتا القطعتين :  
(ك) ، (ف) ، ومواقع متعددة من نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد بالهند (س) .

٤- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي :

وعنه : أبو عبد الله محمد بن الحسين بن يوسف الأصبهاني ثم الصنعاني .

وقع ذلك أول النسخة الظاهرية (ظ) .

ثانياً- رواية محمد بن علي النجار :

عنه : محمد بن الحسين بن إبراهيم بن هشام الطوسي .

وعنه : أبو الحسن علي بن أحمد الأصبهاني .

وقع ذلك في مواضع متعددة من نسخة الأصل (مراد ملا)<sup>(٢)</sup> .

ثالثاً- رواية محمد بن يوسف الخذاقي :

عنه : أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري .

(١) كذا وقعت كنيته في الأصل ، ووقع في «فهرسة ابن خير» (ص١٢٨) - كما سيأتي - تكنيته بأبي  
محمد ، وهو المذكور في «إكمال الإكمال» لابن نقطة (١/٤٣٠) ، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين  
(١/٦٤٩) وغيرها .

(٢) ينظر: «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (١٠٦٥٩) على سبيل المثال .

وعنه : أبو عمر أحمد بن خالد .

وقع في مواضع متعددة من النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها في كلتا القطعتين : (ك) ، (ف) ، ومواضع متعددة من نسخة المكتبة السعيدية العامة بحيدر آباد بالهند (س) .

رابعاً - رواية محمد بن عمر السمسار :

عنه : الكشوري .

وقع ذلك في مواضع من النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها الجزء الموجود بمكتبة فيض الله (ف) أثناء كتاب أهل الكتابين ، وموضع من نسخة المكتبة السعيدية العامة بحيدر آباد بالهند (س) أثناء كتاب أهل الكتابين أيضاً لكن في موضع آخر .

خامساً - أبو إسحاق إبراهيم بن عباد الدبري :

عنه : الكشوري .

وقع ذلك في موضع من نسخة المكتبة السعيدية العامة بحيدر آباد بالهند (س) أثناء كتاب الشهادات .

ما يتعلق بـ «كتاب الجامع» :

طريق «كتاب الجامع» للإمام عبد الرزاق هو :

أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري<sup>(١)</sup> :

عنه : أبو عمر أحمد بن خالد .

وقع ذلك في مواضع متعددة من النسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها من الجزء الموجود بمكتبة فيض الله (ف) ، وموضع أول «كتاب الجامع» من نسخة المكتبة السعيدية العامة بحيدر آباد بالهند (س) .

(١) تقدمت ترجمته .



وفيا يلي ذكر ما جاء في كتب الفهارس وغيرها من كلام عن رواة «المصنف» :

قال ابن عدي : «حدثنا أحمد بن الحسين الصوفي ، حدثني محمد بن سهل بن عسكر أبو بكر البخاري ، ثنا عبد الرزاق بن همام ، سألت مالك بن أنس عن المواقيت فقال : وقت النبي ﷺ لأهل العراق ذات عرق ، قال : قلت : عمن يا أبا عبد الله؟ قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بذلك .

سمعت ابن صاعد يقول : قرأ علينا ابن عسكر كتاب المناسك عن عبد الرزاق وليس فيه هذا الحديث ، وذكره ابن صاعد -مرسلا- عن إسحاق بن راهويه ، عن عبد الرزاق ، وهذا الحديث يعرف بابن راهويه عن عبد الرزاق . حدثناه الحسين الصوفي ، عن ابن عسكر ، عن عبد الرزاق ، وحكى ابن صاعد أن هذا الحديث ليس عند ابن عسكر ، عن عبد الرزاق ، وكان الصوفي لا بأس به ، ولكن قال لي عبدان الأهوازي : إن البغداديين يلقنون المشايخ ، ويرفعون أحاديث موقوفة ، ويصلون أحاديث مراسيل ، وقال لي : إنهم كانوا يلقنون عبد الوهاب بن الضحاك فمنعتهم ، وذاكرت أنا عبدان عن البغداديين بأحاديث لا يروونها غيرهم عن الشيوخ ، فلا آمن أن يكون هذا الحديث الذي حدثناه الصوفي عن ابن عسكر من تلك الأحاديث ؛ لأن ابن صاعد قد نفى أن يكون هذا الحديث عند ابن عسكر»<sup>(١)</sup> .

وقد أفادنا ما سبق أن ابن عسكر له رواية لكتاب المناسك عن عبد الرزاق ، لكنها عبارة محتملة ، فهل يروي المناسك موافقاً لرواية الدبري ، أم موافقاً لرواية الحذاقي؟ علمنا بأن هذا الخبر المذكور في جزء دار الكتب المصرية وهو من رواية الحذاقي ، ينظر : «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (٩٨٦٩) .

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ : «وأما حديث معمر وابن جريج ، عن ابن شهاب في ذلك ، فحدثني خلف بن سعيد ، قراءة مني عليه ، قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن علي ، قال : حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد ، قال : حدثنا

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٨/٣٨٨، ٣٨٩) .

إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : كنا مع عمر بن عبد العزيز فأخر صلاة العصر مرة ، فقال له عروة بن الزبير : حدثني بشير بن أبي مسعود الأنصاري ، أن المغيرة بن شعبة أخرج الصلاة مرة - يعني العصر - فقال له أبو مسعود : أما والله يا مغيرة ، لقد علمت أن جبريل نزل فصلي ، فصلى رسول الله ﷺ ، فصلى الناس معه ، ثم نزل فصلي ، فصلى رسول الله ﷺ ، وصلى الناس معه ، حتى عدّ خمس صلوات ، فقال له عمر : انظر ما تقول يا عروة ، أو إن جبريل هو يبين وقت الصلاة؟! فقال له عروة : كذلك حدثني بشير بن أبي مسعود ، قال : فما زال عمر يعلّم وقت الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا .

قال عبد الرزاق : وأخبرنا ابن جريج ، قال : حدثني ابن شهاب ، أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل عروة بن الزبير ، فقال عروة بن الزبير : متى المغيرة بن شعبة بصلاة العصر وهو على الكوفة ، فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال له : ما هذا يا مغيرة؟! أما والله لقد علمت لقد نزل جبريل فصلي ، فصلى رسول الله ﷺ ، فصلى الناس معه ، ثم نزل فصلي ، فصلى رسول الله ﷺ ، وصلى الناس معه حتى عدّ خمس صلوات ، فقال له عمر : انظر ما تقول يا عروة ، أو إن جبريل هو أقام وقت الصلاة؟! فقال عروة : كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه .

وبهذا الإسناد عندنا «مصنف عبد الرزاق» ، ولنا -والحمد لله- فيه إسنادان غير هذا المذكوران في موضعهما<sup>(١)</sup> .

وقال أبو سعد السمعاني في مسموعات الشيخ أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهاني المقرئ : «وكتاب «جامع عبد الرزاق» ، و«مغازي» - قيل : لم يكن عند أبي نعيم من هذا الكتاب الجزء الثالث عشر والسادس والعشرون - له سمعه من أبي نعيم ، عن الطبراني ، عن الدبري عنه»<sup>(٢)</sup> .

(١) «التمهيد» (١٣/٨ - ١٥) .

(٢) «التحبير في المعجم الكبير» (١/١٨٣ ، ١٨٤) ، وينظر : «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (١/٥٨٨) .

وقال ابن خير : «مصنف عبد الرزاق بن همام رحمته الله» : حدثني به الشيخ القاضي أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز اللخمي رحمته الله منأولة منه لي ، في الأصل العتيق ، أصل الراوية أبي محمد الباجي ، قال : حدثني به أبي ، وعماي أبو عمر أحمد وأبو عبد الله محمد وابن عمي أبو محمد عبد الله بن علي بن محمد الباجي ، قالوا كلهم : حدثنا الفقيه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله الباجي ، عن جده الراوية أبي محمد عبد الله بن محمد بن علي الباجي ، قال : نا به أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد ، قراءة منه علينا ، عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، إلا البيوع وأسماء غيرها حدثنا بها عن الكشوري عبيد بن محمد ، عن محمد بن يوسف الحذاقي ، عن عبد الرزاق .

وحدثني به أيضًا : الشيخ أبو محمد بن عتاب رحمته الله إجازة ، قال : حدثني به أبي رحمته الله سماعًا عليه ، قال : أجازه لي أبو عثمان سعيد بن رشيق الزاهد ، وأبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث ، وأبو عبد الله محمد بن سعيد بن نبات ، قالوا : نا محمد بن يحيى بن عبد العزيز ، المعروف بابن الخرز <sup>(١)</sup> ، سماعًا عليه ، قال : نا أحمد بن خالد ، عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، إلا ما سقط عن الدبري ، وذلك كتاب المناسك الكبير ، وهو ثلاثة أجزاء ، وكتاب البيوع ، وهو أربعة أجزاء ، وكتاب أهل الكتابين بما اتصل به من قضايا الصحابة رضوان الله عليهم ، فإن أحمد بن خالد روى ذلك عن أبي محمد عبيد بن محمد الكشوري ، عن محمد بن يوسف الحذاقي ، عن عبد الرزاق ، كذا قال أحمد بن خالد : عبيد بن محمد ، ونا أبو عمر بن الحذاء ، عن أبيه ، عن ابن مفرج ، قال : عبد الله بن محمد الكشوري ، وربما كان الذي قاله أحمد تصغيرًا لاسمه غلب عليه ذلك ، ويكون أصل التسمية عبد الله ، وحذاقة بطن في إياد ، وهو حذاقة بن زهر بن إياد .

(١) تصحف في المطبوع إلى : «الحذاء» ، والتصويب مما عند ابن خير نفسه في «فهرسة ما رواه عن شيوخه» (ص ١٣٤) ، وينظر ترجمته في «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي (٢/٨٢) ، و«الإكمال» لابن ماكولا (٢/١٨٦) ، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٨/٣١٣) .

قال أبو محمد بن عتاب : وحدثني به أيضًا الشيخ الصالح أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عابد في الإجازة ، قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج القاضي ، عن أبي سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي ، قال : نا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق .

وحدثني به أيضًا : الشيخ أبو عمر بن الحذاء ، قال : حدثني به أبي رحمه الله ، قال : نا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج ، قال : نا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي ، قال : نا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، حاشا كتاب الوصايا منه ، وهو خمسة أجزاء ، فرواها ابن مفرج عن أبي محمد عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم بن عبد الله البوسي ، قاضي صنعاء ، عن الدبري ، عن عبد الرزاق .

وأما كتاب البيوع وكتاب أهل الكتابين فرواهما ابن مفرج ، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن علي المطرز الأصبهاني ، قال : نا أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن هشام الطوسي ، عن محمد بن علي النجار ، عن عبد الرزاق .

قال ابن مفرج : وهذان الكتابان لم يروهما الدبري عن عبد الرزاق ، ولا كتاب المناسك الكبير ، وكتاب أهل الكتابين من رواية النجار أكمل من رواية الكشوري .

قال أبو عمر بن الحذاء : وحدثني به أيضًا أبو القاسم عبد الوارث بن سفيان بن جبرون ، قال : نا أبو عمر أحمد بن سعيد بن حزم ، قال : نا أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد ، عن أبي يعقوب الدبري ، عن عبد الرزاق ، إلا ما سقط عن الدبري مما تقدم ذكره ؛ فإن أحمد بن خالد رواه عن عبيد بن محمد الكشوري ، عن محمد بن يوسف الحذاقي ، عن عبد الرزاق ، حسب ما تقدم .

وحدثني به أيضًا : الشيخان أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد العزيز وأبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر رحمه الله إجازة ، قالوا : نا به أبو علي حسين بن محمد بن أحمد

الغساني، قال: قرأته كله على أبي عمر بن الحذاء، وحدثني به عن أبيه وعن عبد الوارث بن سفيان بالإسنادين المتقدمين.

قال أبو علي: وحدثني به أيضًا أبو العاصي حكم بن محمد، قال: نا أبو بكر عباس بن أصبغ، قال: نا أبو علي الحسن بن سعد بن إدريس، قال: نا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق.

وحدثني بكتاب المغازي وهو من جملة «المصنف» حكم بن محمد أيضًا، عن أبي عبد الله محمد بن عمر بن سعدون قراءة عليه في شهر رمضان سنة ٣٨٥هـ، قال: نا أبو سعيد بن الأعرابي، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عنه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن خير أيضًا: «قال أبو علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: تسمية ما روى ابن الأعرابي منه: الطهارة، والصلاة، والزكاة، ومنه: العقيقة، والأشربة، والرخصة في الضرورة، وحرمة المدينة، والمناسك الأصغر، والجهاد، والنكاح، والطلاق، والعقول، والمغازي، وكتاب الجمعة، وفيه: الاعتكاف، والجوار، وطيب المرأة وزينتها وخروجها، والجنائز، والصيام، واللقطة، وخضاب النساء، وطيب الرجال، وما يكره أن يصنع في المصاحف، وكتاب الحيض، وفضائل القرآن، وسجود القرآن، هذا كله من كتاب الجمعة والعديد، هذا ما روى ابن الأعرابي عن الدبري، ولم يقع لنا كتاب المناسك الكبير إلا من رواية أحمد بن خالد، عن الكشوري عبيد بن محمد، عن الحذاقي، عن عبد الرزاق.

وسمع أحمد بن خالد من الدبري سنة ٢٨٤هـ، وسمع الحسن بن سعد منه سنة خمس وثمانين، وهو إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، من قرية بصنعاء يقال لها دبرة، وكان يُستصغر في عبد الرزاق، وكان العقيلي يصحح روايته عن عبد الرزاق، وأدخله في كتاب «صحيح الحديث» الذي ألف، توفي في المحرم سنة ٢٨٦هـ.

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٧-١٢٩).

وقرأت بخط الحكم أمير المؤمنين : نا أحمد بن مطرف بن عبد الرحمن المشاط ، نا أبو عثمان سعيد بن عثمان الأعناقى ، قال : رحل ابن السكري محمد بن عبد الله إلى صنعاء اليمن ، فامتحن أصحاب عبد الرزاق من بقي منهم ، فألفى أبا يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري أفضلهم ، فسأله عن «مصنف عبد الرزاق» كيف رواه؟ فقال : كان أبي إبراهيم بن عباد القارئ للديوان على عبد الرزاق ، وحضرت السماع حتى انقضى ، وكان إذا مضى حديث يستحسن أصحاب الحديث إسناده قالوا له : يا أبا بكر حدثنا ، فكان يقرأه لنا ، وكان أبي يعلم على ذلك الحديث ، فقال له السكري : اقرأه يا أبا يعقوب ، فقرأه عليهم فلم يرد عليه السكري شيئاً من تصحيف ولا غيره ، إنما أسمع حتى فرغ بقراءته ، فقال له السكري : يا أبا يعقوب ، لا تقرأ هذا المصنف لأحد إلا كما قرأته لنا ، ولا تقبل تلقين أحد في لفظة منه ، فكان أبو يعقوب لا يقبل تلقين أحد ، فما كان مقيداً قرأه كما كان ، وما لم يكن مقيداً قرأه كما بقي ، وقال له ابن السكري : إذا استفتحت الكتاب فقل : قرأنا على عبد الرزاق ، وإذا جاء الحديث الذي حدثكم به وقرأه فقل : أنا عبد الرزاق»<sup>(١)</sup> .

وقال الضبي في ترجمة أحمد بن خالد بن يزيد يعرف بابن الجباب : «وقال أبو عمر ابن عبد البر : إنه سمع من عبيد بن محمد الكشوري شيئاً فاته من «مصنف عبد الرزاق» فاستدركه منه عن الخذاقي ، عن عبد الرزاق ، وحدث بالأندلس دهرًا»<sup>(٢)</sup> .

وذكر القزويني في ترجمة علي بن عمر بن محمد بن يزيد القزويني أبي القاسم الصيدناني المزكي ، أنه سمع بصنعاء إسحاق بن إبراهيم الدبري . قال : «سمع منه «مسند إسحاق بن إبراهيم الدبري» ، إلا أوراقاً من أواخر المناسك ، إلى آخر «المسند» ، فإنه سمعها من عبيد بن محمد الكشوري ، عن محمد بن يوسف ، عن عبد الرزاق»<sup>(٣)</sup> .

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٩-١٣١) .

(٢) «بغية المتمس» (ص ١٧٥) ، وينظر : «جدوة المتبس» للحميدي (ص ١٢١) .

(٣) «التدوين في أخبار قزوين» (٣/ ٣٨٩) .

وقال ابن حجر رحمته الله: «مصنف عبد الرزاق»: أنبأنا به أبو حيان محمد بن حيان ابن العلامة أثير الدين أبي حيان الغرناطي شفاهاً، عن جده، عن أبي سهل بن خلف، أنبأنا أبو محمد عبد الله وأبو سليمان داود، أنبأنا سليمان بن حفظ الله، قالوا: أنبأنا أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال وأبو محمد بن عبيد الله الحجري، قالوا: أنبأنا عبد الرحمن البطروجي، أنبأنا محمد بن فرج مولى ابن الطلاع، أنبأنا محمد بن عبد الله بن سعيد، أنبأنا محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج، أنبأنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أنبأنا عبد الرزاق، به.

وبه إلى ابن بشكوال قال: وأنبأنا به أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب، أنبأنا أبي، حدثنا يونس بن مغيث، أنبأنا محمد بن يحيى بن عبد العزيز، أنبأنا [أحمد بن] <sup>(١)</sup> خالد بن يزيد، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، به.

وأنبأنا به عاليًا بدرجتين: أبو علي الفاضلي إجازة، عن يونس بن إبراهيم، عن أبي الحسن ابن المقير، عن أبي الفضل بن ناصر، عن أبي القاسم بن أبي عبد الله بن منده، أنبأنا أبو الفضل محمد بن عمر الكوكبي وأبو بكر محمد بن محمد بن الحسن الفقيه وأبو عثمان سهل بن محمد بن الحسن سماعًا عليهم ملفقًا، قالوا: أنبأنا أبو القاسم الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، به، ووقع لي منه كتب مفرقة سأذكرها في الفصل الآتي إن شاء الله تعالى» <sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «أحمد بن» ليس في المطبوع، والمثبت من «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٧) في حديثه عن مصنف عبد الرزاق بن همام رحمته الله، وقد روى ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٦٨ - ١٧٩) من طريق محمد بن يحيى بن عبد العزيز، عن أحمد بن خالد، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق. وينظر الحديث عن «مصنف حماد بن سلمة» في: «فهرسة ابن خير» (ص ١٣٤)، و«المعجم المفهرس» لابن حجر (ص ٥٠)، وينظر: ترجمة محمد بن يحيى بن عبد العزيز المعروف بابن الخراز في: «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي (٢/٨٢)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٨/٣١٣).

(٢) «المعجم المفهرس» (ص ٥٠).

وقال الروداني : «مصنف عبد الرزاق» : به إلى ابن المقير ، عن محمد بن ناصر ، عن عبد الوهاب بن منده ، عن محمد بن عمر الكوكبي ، عن أبي القاسم الطبراني ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عنه<sup>(١)</sup> .

ويتضح من تتبع هذه المواطن أنها لم تذكر من رواية «المصنف» راوياً آخر عن الإمام عبد الرزاق ؛ خلاف ما وقع في النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها ، لكنها أفادتنا طرقاً أخرى ، وهي :

رواية أبي القاسم الطبراني ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، وقع ذلك عند أبي سعد السمعاني<sup>(٢)</sup> ، وابن حجر<sup>(٣)</sup> ، والروداني<sup>(٤)</sup> .

ورواية أبي علي الحسن بن سعد بن إدريس ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، وقع ذلك عند ابن خير<sup>(٥)</sup> .

وأما ما وقع في كتب الفهارس مما يخص رواية «الجامع» :

قال أبو سعد السمعاني في حديثه عن أبي العباس أحمد بن الحسن بن أحمد الخوزي الأصبهاني المعروف بابن نجوكة : «ومن جملة مسموعاته كتاب «الجامع» لأبي عروة معمر بن راشد البصري ، بروايته عن أبي نعيم الحافظ ، عن أبي القاسم الطبراني ، عن أبي يعقوب الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر<sup>(٦)</sup> .

وقال أبو سعد السمعاني أيضاً في حديثه عن عمه أبي محمد الحسن بن منصور بن محمد التميمي السمعاني : «كتبت عنه وقرأت عليه الكثير ، فمن جملة ما سمعت منه :

(١) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص ٣٦٨) .

(٢) «التجدير في المعجم الكبير» (١/ ١٨٣ ، ١٨٤) ، وينظر : «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (٥٨٨/١) .

(٣) «المعجم المفهرس» (ص ٥٠) .

(٤) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص ٣٦٨) .

(٥) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٩) .

(٦) «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (١/ ١٤٦ ، ١٤٧) .



... وكتاب «الجامع» لمعمر بن راشد البصري ، نزيل اليمن ، بروايته عن أبي سعيد الطاهري ، عن أبي سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز ، عن أبي بكر محمد بن زكريا العذافري ، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق بن همام ، عن معمر بن راشد<sup>(١)</sup> .

وقال ابن خير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «... وحدثني أيضًا بـ «الجامع» المضاف إلى «مصنف عبد الرزاق» وهو «جامع معمر» : حكّم بن محمد بن حكّم ، قال : نا أبو عبد الله محمد بن عمر بن سعدون من أهل قرطبة ، قال : نا أبو محمد عبد الرحمن بن أسد بن المنذر الكازروني الفارسي بمكة ، قال : نا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . قال أبو علي : وقرأت أكثره على أبي عبد الله محمد بن عتاب ، وحدثني به عن شيوخي المتقدمي الذكر ، وإسناده المتقدم أيضًا»<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ««كتاب الجامع» لمعمر بن راشد : ويترجم أيضًا بـ «المسند المستخرج من جامع معمر» أخبرني بالجزء الأول منه عبد الله بن عمر بن علي الأزهري فيما قرأت عليه ، عن أبي الحسن علي بن العز عمر المقدسي وزينب بنت الكمال - بسماع الأول من أبي العباس أحمد بن أبي الخير ، وبإجازة زينب من يوسف بن خليل - قالوا : أنبأنا مسعود الجمال . قال يوسف : سماعًا ، والآخر : إجازة .

ح وأخبرنا بالجزء الثاني - وهو آخره - محمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر الدهان إجازة من بعلبك ، أنبأنا قطب الدين موسى ابن الفقيه أبي عبد الله اليونيني سماعًا عليه ، عن يوسف بن خليل ، أنبأنا مسعود سماعًا ، أنبأنا أبو علي الحداد ، أنبأنا أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني ، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، أنبأنا عبد الرزاق ، عن معمر ، به»<sup>(٣)</sup> .

(١) «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (١/٦٧٣) .

(٢) «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٩) .

(٣) «المعجم المفهرس» (ص ٨٨) .

وقال الروداني : «كتاب الجامع» لمعمر بن راشد ، ويقال له أيضا : «المسند المستخرج من جامع معمر» به إلى أبي الحجاج بن خليل ، عن مسعود بن أبي منصور الحمالي ، عن الحسن بن أحمد الحداد ، عن أبي نعيم الأصبهاني ، عن أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، عن إبراهيم بن إسحاق الدبري<sup>(١)</sup> ، عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، عنه<sup>(٢)</sup> .

وقد وقع عند ابن حجر والروداني ذكر كتاب «الجامع» للإمام عبد الرزاق :

قال ابن حجر : «الجامع لعبد الرزاق» : أخبرنا بالجزء الأول منه أبو محمد عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان المكي شفاها ، عن الإمام أبي أحمد إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الطبري ، أنبأنا أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة ، قال : قرئ علي شهادة وأنا أسمع ، أنبأنا الحسين بن أحمد بن طلحة ، أنبأنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، أنبأنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار ، أنبأنا أحمد بن منصور الرمادي ، أنبأنا عبد الرزاق ، به . وآخره حديث النهي عن قتل الحيات<sup>(٣)</sup> .

وقال الروداني : «كتاب الجامع» لأبي محمد عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، به إلى الحافظ عن أحمد بن الحسن الزيني ، عن علي بن يوسف بن المصري ، عن علي بن هبة الله بن سلامة ، عن شهادة ابنة أحمد الكاتبة ، عن الحسين بن أحمد بن طلحة ، عن علي بن محمد بن بشران ، عن إسماعيل بن محمد الصفار ، عن أحمد بن منصور الرمادي ، عنه<sup>(٤)</sup> .

(١) قوله : «عن إبراهيم بن إسحاق الدبري» كذا وقع في المطبوع ، ولعل الصواب : «عن إسحاق بن إبراهيم الدبري» ، ويؤكد ما سبق في كلام أبي سعد السمعي في حديثه عن أبي العباس الخوزي الأصبهاني : «ومن جملة مسموعاته» كتاب الجامع» لأبي عروة معمر بن راشد البصري ، بروايته عن أبي نعيم الحافظ ، عن أبي القاسم الطبراني ، عن أبي يعقوب الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر» .

(٢) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص ٢٠٠) .

(٣) «المعجم المفهرس» (ص ٨٨) .

(٤) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص ٢٠١) .

• ومجمل القول أن رواية الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر وردت من طرق أخرى ، وهي :

طريق أبي القاسم الطبراني ، عن الدبري كما عند أبي سعد السمعاني<sup>(١)</sup> ، وابن حجر<sup>(٢)</sup> ، والروداني<sup>(٣)</sup> .

وطريق أبي بكر محمد بن زكريا العذافري ، عن الدبري ، كما عند أبي سعد السمعاني أيضًا<sup>(٤)</sup> .

وطريق أبي محمد عبد الرحمن بن أسد بن المنذر الكازروني الفارسي ، عن الدبري ، كما عند ابن خير<sup>(٥)</sup> .

كما يحتمل أن أحمد بن منصور الرمادي روى عن الإمام عبد الرزاق «جامع معمر» ، وهذا اعتمادًا على ما يمكن فهمه مما عند ابن حجر<sup>(٦)</sup> ، والروداني<sup>(٧)</sup> .



(١) «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (١/١٤٦، ١٤٧) .

(٢) «المعجم المفهرس» (ص٨٨) ، وينظر : «المجمع المؤسس» له (١/٤٧١، ٤٧٢) ، (٢/٤٤) .

(٣) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص٢٠٠) .

(٤) «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (١/٦٧٣) .


(٥) «فهرسة ابن خير» (ص١٢٩) .

(٦) «المعجم المفهرس» (ص٨٨) .

(٧) «صلة الخلف بموصول السلف» (ص٢٠١) .



## رسم توضيحي لإسناد «الجامع» للإمام عبد الرزاق



## الفصل السادس

## العناية بالمصنف

لا شك أن الاهتمام بكتاب معين وصرف وجوه العناية به يعد أحد مظاهر قيمة هذا الكتاب ومكانته العلمية، وصور الاهتمام عامة تتمثل في عدة أمور، منها: اتساع نطاق روايته، والاعتناء بشرحه، واختصاره أو تهذيبه، أو استخراج زوائده على كتب أخرى، وشرح غريبه، واستخراج آثاره، والترجمة لرواياته إن كان كتاباً مسنداً.

وقد ينال كتاب ما شهرة في وقت ثم تحبو شهرته، وربما ينشط أهل العلم له بعد أزمنة بعيدة عن زمن تأليفه، وربما كان هذا هو الحال مع «المصنّف»؛ فإنك لا تجد حفاوة به كالحفاوة التي نالتها مصنفات أخرى تلتها أو سبقته، لدرجة أن الدهلوي جعله في الطبقة الثالثة من حيث الترتيب بين كتب السنة فقال: «الطبقة الثالثة: مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت - قبل البخاري ومسلم وفي زمانها وبعدهما - جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف، والمعروف والغريب، والشاذ والمنكر، والخطأ والصواب، والثابت والمقلوب؛ لم تشتهر في العلماء ذلك الاشتهار وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة، ولم يتداول ما تفردت به الفقهاء كثير تداول، ولم يفحص عن صحتها وسقمها المحدثون كبير فحص، ومنه ما لم يخدمه لغوي لشرح غريب، ولا فقيه بتطبيقه على مذاهب السلف، ولا محدث ببيان مشكله، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله. ولا أريد المتأخرين المتعمقين، وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث، فهي باقية على استتارها واختفائها وخمولها ك: «مسند أبي يعلى» و«مصنف عبد الرزاق»...»<sup>(١)</sup> إلخ.

(١) «حجة الله البالغة» لولي الله الدهلوي (١/٢٣٣).

وربما يرجع ذلك لعدة أسباب ، بعضها يتعلق بالإمام عبد الرزاق ، وبعضها بـ«المصنّف» :

١- فالإمام عبد الرزاق على الرغم من شهرته الواسعة إلا أنه لم يسلم من النقد الذي نال منه في أخريات عمره ، وربما جعل هذا البعض يحجم عن الرواية عنه ، وهو ما يظهر في هذه القصة التي ساقها ابن عدي حيث قال : «وسمعت ابن حماد يقول : سمعت أبا صالح محمد بن إسماعيل الضراري يقول : بلغنا ونحن بصنعاء عند عبد الرزاق أن أصحابنا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهما تركوا حديث عبد الرزاق أو كرهوه ؛ فدخلنا من ذلك غم شديد ، وقلنا : قد أنفقنا ورحلنا وتعبنا ، وآخر ذلك سقط حديثه ! فلم أزل في غم من ذلك إلى وقت الحج ، فخرجت من صنعاء إلى مكة ، فوافيت بها يحيى بن معين ، فقلت له : يا أبا زكريا ، ما نزل من شيء بلغنا عنكم في عبد الرزاق؟ فقال : ما هو؟ قلت : بلغنا أنكم تركتم حديثه ورغبتم عنه ، فقال : يا أبا صالح ، لو ارتد عبد الرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه»<sup>(١)</sup> .

ولا شك أن هذه القصة تعكس قدر الإمام عبد الرزاق ومكانته في الرواية عند أكابر النقاد ممن لهم شأن في الحكم على الرجال ؛ إلا أنها تظهر أيضًا التأثير السلبي لانتشار النقد الذي يلحق براؤ ما ، ولعل هذا يعكس جانبًا من ضعف الاهتمام بمصنّف عبد الرزاق وعدم إنزاله منزلته اللائقة به بين آثار تلك الطبقة من كتب السنة .

٢- ومما قد يُعدّ معوقًا لانتشار «المصنّف» أو الإقبال عليه ، هو ما ذكر عن ميل الإمام عبد الرزاق إلى التشيع ، وقد تعرضنا لهذا الجانب عند الكلام على عقيدته .

٣- ولعل من الأسباب انصراف العلماء إلى الصحيحين وكتب السنن ؛ إذ أولوها من

(١) «الكامل» لابن عدي (٦/٥٣٨) . وينظر ما ذكر من انتقادات لعبد الرزاق في مبحث : مكانة الإمام عبد الرزاق العلمية وأقوال العلماء فيه .

العناية والنظر ما لم يحصل بعضه لغيرها من المؤلفات ، سواء في ذلك «مصنف» عبد الرزاق أو غيره من الكتب .

ومع هذا فقد وقفنا على أسماء عدة كتب لها تعلق بـ «المصنّف» تفيد في بيان عناية العلماء به قديماً ، وهي :

١- «كتاب إصلاح الحروف التي كان إسحاق بن إبراهيم الدبري يصحفها في مصنف عبد الرزاق . تأليف الشيخ الفقيه : أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى بن مفرج القاضي رحمته الله ، ذكره ابن خير<sup>(١)</sup> ، وابن حجر<sup>(٢)</sup> ، والروداني<sup>(٣)</sup> .

٢- «كتاب الصلاة المستخرج من مصنف عبد الرزاق للأحاديث المسندة خاصة» . ذكره ابن حجر وقال : «أخبرنا به أبو العباس أحمد بن أبي بكر الحنبلي مكاتبة ، وقرأت بعضه على فاطمة بنت المنجى وأجازت لي سائره بإجازتها من التقى سليمان بن حمزة إن لم يكن سماعاً لأبي العباس ، أنبأنا محمد بن عبد الواحد الحافظ ، أنبأنا أبو جعفر الصيدلاني ، أنبأنا أبو علي الحسن بن أحمد الحداد ، أنبأنا أبو نعيم ، حدثنا الطبراني ، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، به . وهو في ستة أجزاء»<sup>(٤)</sup> .

٣- ذكر الذهبي في ترجمة الحسن بن أحمد بن الحسن أبي علي الأصبهاني الحداد المقرئ أنه سمع «السنن المخرجة من كتب عبد الرزاق» سمعه من أبي نعيم ، قال : أخبرنا الطبراني<sup>(٥)</sup> .

(١) «فهرسة ابن خير» (ص ١٣١) .

(٢) «المعجم المفهرس» (ص ٤٠١) .

(٣) «صلة الخلف» (ص ١٢١) .

(٤) «المعجم المفهرس» (ص ٦٠) ، وينظر: «إشارة الفوائد» للعلائي (١/ ٢٥٤) ، و«صلة الخلف» للروداني (ص ٢٨٦) .

(٥) «تاريخ الإسلام» (١١/ ٢٣٢) ط . بشار .



٤- «عوالي عبد الرزاق في ستة أجزاء جمع الضياء المقدسي»، ذكره ابن حجر<sup>(١)</sup>، والروداني<sup>(٢)</sup>، والكتاني<sup>(٣)</sup>.

٥- عزا إليه السيوطي في «جمع الجوامع أو الجامع الكبير»، وذكر في المقدمة أن من موارده مصنف الإمام عبد الرزاق، ورمز له بالرمز (عب)<sup>(٤)</sup>، وكذلك فعل في «الجامع الصغير»، ففي مقدمة الكتاب: «وسميته: «الجامع الصغير من حديث البشير النذير»؛ لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذي سمّيته «جمع الجوامع»، وقصدت فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها، وهذه رموزه»<sup>(٥)</sup>، وذكر فيها: «(عب) لعبد الرزاق في «الجامع»»<sup>(٦)</sup>.

أما الاهتمام به حديثًا فقد نال «المصنّف» ومصنّفه مساحة واسعة من الاهتمام على مستوى الدراسات الأكاديمية والأبحاث، فمن هذا:

١- «عبد الرزاق وجهوده في علم الحديث رواية ودراية». رسالة للحصول على درجة الدكتوراه مقدمة من الأستاذ الدكتور/ إسماعيل الدفتار.

٢- «منهج الإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني في كتابه «المصنّف»». رسالة للحصول على درجة الماجستير مقدمة من الباحثة أسماء إبراهيم عجّين.

٣- «عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومصنّفه» بقلم الأستاذ: أحمد بن عبد الرحمن الصويان.

(١) «المعجم المفهرس» (ص ٣١٩).

(٢) «صلة الخلف» (ص ٣٠١).

(٣) «الرسالة المستطرفة» (ص ١٦٤).

(٤) «جمع الجوامع أو الجامع الكبير» (١/ المقدمة).

(٥) «الجامع الصغير» مع «فيض التقدير» للمناوي (١/ ٢٣، ٢٤).

(٦) المصدر السابق (١/ ٢٧).

٤- عمل على استخراج زوائد مصنف عبد الرزاق على الكتب الستة في رسالة علمية لنيل شهادة الدكتوراه - يوسف بن محمد صديق ، وبلغ عدد الزوائد أربعة عشر ألف حديث زائد .

٥- «مراسيل مصنف عبد الرزاق الصنعاني في كتاب الطهارة والحيض والصلاة» دراسة نقدية - إعداد الباحثة : فايلة ياما ، بحث لنيل درجة الدكتوراه في قسم الدراسات : القرآن والسنة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا - نوفمبر ٢٠٠٩ م .

٦- «مراسيل مصنف عبد الرزاق في كتاب المناسك وكتاب الجهاد» جمع ودراسة تخريرية - إعداد : نوح علي ، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في قسم دراسات القرآن والسنة ، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ، فبراير ٢٠١١ م .



## الباب الثالث

### وصف النسخ الخطية التي اعتمدت عليها **التأصيل** في ضبط وتحقيق « المصنف »

اعتمدنا في ضبط وتحقيق الكتاب (الطبعة الثانية) على سبع نسخ خطية :

- ١- نسخة مراد ملا ، وأشرنا إليها ب (الأصل) .
- ٢- النسخة المنسوبة لابن النقيب وما تابعها ، والذي أثبتناه منها زائد عما في نسخة مراد ملا ، وهي مكونة من قطعتين :  
قطعة بدار الكتب المصرية ، ورمزنا لها بالرمز (ك) .  
وقطعة بمكتبة فيض الله ، ورمزنا لها بالرمز (ف) .
- ٣- نسخة المكتبة الظاهرية ، ورمزنا لها بالرمز (ظ) .
- ٤- نسخة دار الفنائس والمخطوطات بمدينة بريدة ، ورمزنا لها بالرمز (ر) .
- ٥- نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف ، ورمزنا لها بالرمز (ن) .
- ٦- نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف ، ورمزنا لها بالرمز (م) .
- ٧- نسخة المكتبة السعيدية العامة بحيدرآباد في الهند ، ورمزنا لها بالرمز (س) .

النسخة الأولى : نسخة مراد ملا ، وأشرنا إليها ب (الأصل)

مصدر النسخة :

هذه النسخة موجودة بمكتبة محمد مراد (مراد ملا) بإستانبول ، الجزء الأول برقم (٥٩٦) ، والجزء الثاني برقم (٥٩٧) ، والجزء الثالث برقم (٥٩٨) ، والجزء الرابع برقم (٥٩٩) ، والجزء الخامس برقم (٦٠٠) ، وهذه الأرقام تبعاً لما وقع على مصورة الأجزاء

الخمسة للنسخة ، لكن ذكر فؤاد سزكين أن الرقم الحالي للأجزاء الخمسة من (٦٠٢) : (٦٠٦)<sup>(١)</sup> .

ومصورتها موجودة بدار الكتب القطرية<sup>(٢)</sup> ، ومصورة الأجزاء الثالث والرابع والخامس موجودة بمعهد المخطوطات العربية<sup>(٣)</sup> .

### عنوان النسخة :

مصنف عبد الرزاق :

فقد وقع آخر الجزء الأول [١ / ١٨٣ أ] : «... تم الجزء الأول من مصنف عبد الرزاق ...» ، ووقع آخر الجزء الثاني [٢ / ١٥٠ ب] : «... تم الجزء الثاني من مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني ...» ، ووقع على غلاف الجزء الثالث : «الجزء الثالث من مصنف عبد الرزاق تجزئة خمسة» .

### إسناد النسخة :

لم يرد - أول هذه الأجزاء الخمسة من النسخة - إسنادٌ كامل لها ، لكننا وقفنا داخل هذه الأجزاء على أطراف من أسانيد عدة ، وقد جاء ذلك على عدة أنواع :

### الأول :

ما وقع في [١ / ٩ أ] بلفظ : «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، قال : قرأنا على عبد الرزاق» ، وفي [١ / ٢٥ ب] : «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بمكة ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، قال : قرأنا على عبد الرزاق» ، وفي [١ / ٤٨ أ] :

(١) ينظر : «الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط ، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله» (٣/١٥١٦) ، و«تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين - النسخة العربية (١/١٨٤) ، (١٨٥) ، إضافة إلى الأوراق الأولى لمصورة الأجزاء الخمسة .

(٢) ينظر : «فهرس مخطوطات دار الكتب القطرية» (ص ٤) ، الدوحة ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩ م .

(٣) ينظر : «فهرس المخطوطات المصورة - معهد المخطوطات العربية» لفؤاد سيد (١/١٠٥) .



«أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، قراءة عليه وأنا أسمع، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال: قرأنا على عبد الرزاق»، وفي [٢ / ٤٤ أ]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، عن عبد الرزاق»، وفي [٢ / ٥٤ ب]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال: أخبرنا عبد الرزاق»، وفي [٢ / ١١٥ ب]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي، قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، قال: قرأنا على عبد الرزاق بن همام»، وفي [٥ / ٨٨ ب]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي، قال: أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال: أخبرنا عبد الرزاق». وينظر: [١ / ٣٥ أ]، و [١ / ٥٦ أ]، و [١ / ٧٢ أ]، و [١ / ٨٨ أ]، و [٢ / ٢٧ أ]، و [٢ / ٦١ ب]، و [٢ / ٩٣ أ]، و [٢ / ١٤٦ أ، ب]، و [٣ / ٤٥ أ]، و [٣ / ١١٦ ب]، و [٣ / ١٣٠ أ]، و [٣ / ١٤٣ أ]، و [٤ / ٥٢ ب]، و [٤ / ٥٧ ب]، و [٤ / ٥٨ أ]، و [٥ / ٢٧ ب]، و [٥ / ٧٧ ب]، و [٥ / ١٠١ أ]، و [٥ / ١٧٣ أ].

### الثاني:

ما وقع في [٥ / ١١٥ أ] بلفظ: «حدثنا أبو القاسم<sup>(١)</sup> عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى البوسي القاضي بصنعاء، قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، قال: قرأنا على عبد الرزاق بن همام».

### الثالث:

ما وقع في [٥ / ٥٢ ب] بلفظ: «حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا أبو يعقوب، قال: قرأنا على عبد الرزاق».

(١) كذا وقعت كنيته في الأصل، ووقع في «فهرسة ابن خير» (ص ١٢٨) تكنيته بأبي محمد، وهو المذكور في «إكمال الإكمال» لابن نقطة (١ / ٤٣٠)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (١ / ٦٤٩) وغيرها.

## الرابع :

ما وقع في [٣ / ٩٧ أ] بلفظ : «حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد الأصبهاني بمكة ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن إبراهيم بن هشام الطوسي ، قال : قرأت علي محمد بن علي النجار ، قال : حدثنا عبد الرزاق بن همام» ، وفي [٤ / ١٢٦ ب] : «حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد الأصبهاني بمكة ، قال : حدثنا محمد بن الحسين بن إبراهيم الطوسي ، قال : قرأت علي محمد بن علي النجار كتاب البيوع إلى آخره» ، وفي [٤ / ١٥٧ أ] : «حدثنا علي بن الأصبهاني بمكة ، قال : حدثنا محمد بن الحسين الطوسي ، قال : قرأت علي محمد بن علي النجار ، قلت : أخبركم عبد الرزاق بن همام» .

## وصف النسخة :

هذه النسخة تمثل أغلب الكتاب ، فهي أوعب النسخ التي وقفنا عليها ، وقد تخللها مع ذلك بعض السقط :

فأجزاء الأول قد كتب علي غلاف المصورة بخط حديث : «ناقص الورقة ٩٧» ، وبمطالعة المصورة تبين وجود سقط لوجهين بعد [١ / ٩٦ أ] ، كما أن الجزء الأول به سقط من أوله يتضح ذلك من مطالعته ، وقد استدركنا السقط الواقع بعد [١ / ٩٦ أ] من دار النفائس والمخطوطات بمدينة بريدة ، المرموز لها بالرمز (ر) .

وفي آخر الجزء الرابع [٤ / ١٧٩ أ] سقط من الأصل يدل عليه كتابة الناسخ للتعقيبية آخر الصفحة مع عدم تمام الخبر بعد ذلك ، وقد استدركنا بقية الخبر من المصادر الوسيطة التي روت الخبر من طريق عبد الرزاق .

وفي أول الخامس سقط أيضًا ؛ فأول الإسناد في بداية الجزء [٥ / ١ أ] دون ذكر «عبد الرزاق» كما هي عادة الناسخ ، ومن عادته أيضًا أن يبدأ الجزء بترجمة باب جديد ، كما أن الخبر المذكور أول هذا الجزء ليس له علاقة بأخر باب في الجزء الرابع ، وقد كتب في حاشية أول هذا الجزء [٥ / ١ أ] بخط مغاير كأنه خط حديث : «وفيه نقص من أوله» ، ثم كتب بنفس الخط : «الجزء الخامس من مصنف عبد الرزاق وبه يتم الكتاب ،

والنقص من أوله لم يُعْلَم» ، وفي فهرس معهد المخطوطات العربية في الحديث عن الجزء الخامس : «وبأوله نقص»<sup>(١)</sup> .

وقد قسمت النسخة إلى خمسة أجزاء .

ويبدأ الجزء الأول [ ١ / ١ ] بقوله : «باب غسل الذراعين . عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : قلت لعطاء : رأيت إن غمست يدي في كظامه غمستًا؟ قال : حسبك ، والرجل كذلك ولكن أنقها» .

وينتهي الجزء الأول [ ١ / ١٨٢ ب ] ، و [ ١ / ١٨٣ أ ] بنهاية : «باب الصيام في السفر» بقوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ عن الصيام في السفر ، فقال له النبي ﷺ : «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» . تم الجزء الأول من مصنف عبد الرزاق ، يتلوه إن شاء الله تعالى في الباب الثاني : باب متى يفطر حتى يخرج مسافرًا . إن شاء الله تعالى ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم» .

يبدأ الجزء الثاني [ ٢ / ١ أ ] بقوله : «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . باب متى يفطر حين يخرج مسافرًا؟ أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن جابر ، عن الشعبي قال : إذا خرج الرجل مسافرًا في شهر رمضان وقد أصبح صائمًا أفطر إن شاء حين يخرج» .

وينتهي الجزء الثاني [ ٢ / ١٥٠ ب ] بنهاية باب الوير والطبي بقوله : «عبد الرزاق عن هشيم ، عن منصور - أو غيره - عن ابن سيرين : أن محرمين استبقا إلى عقبة البطين ، فأصاب أحدهما ظبيًا فقتله ، فأتى عمر بن الخطاب فقال : اذبح شاة عفراء . تم الجزء الثاني من مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، والحمد لله على حسن عونه ، والصلاة على سيد المرسلين وإمام المتقين محمد خاتم النبيين صلاة دائمة إلى يوم الدين ،

(١) ينظر : «فهرس المخطوطات المصورة - معهد المخطوطات العربية» لفؤاد سيد (١ / ١٠٥) .

ورضي الله عن صحابته أجمعين ، وغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين ، والحمد لله رب العالمين . يتلوه في الثالث إن شاء الله تعالى : باب الهر والجراد» .

يبدأ الجزء الثالث [ ٣ / ١ أ ] بقوله : «بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلواته على محمد . باب الهر والجراد . عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم ، أن ميمونة أو أم الفضل - شك أبو بكر - أغلقت باب منزلها على هرة بمكة وولدين لها ، وخرجت إلى منى وعرفة ، فوجدتهن قد متن ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فأمرها أن تعتق عن كل واحدة منهن رقبة» .

وينتهي الجزء الثالث [ ٣ / ١٥٩ ب ] بنهاية باب المطلق ثلاثا بقوله : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن جبير قال : جاء ابن عباس رجل ، فقال : طلقت امرأتي ألفا . فقال ابن عباس : ثلاثا<sup>(١)</sup> (فقال : طلقت امرأتي ألفا . فقال ابن عباس : ثلاثا)<sup>(٢)</sup> تحرمها عليك ، وبقيتها عليك وزر ، اتخذت آيات الله هزوا . تم الجزء بحمد الله وعونه وحسن توفيقه . يتلوه في الرابع إن شاء الله تعالى : باب الرجل يطلق ثلاثا مفترقة . وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه» .

يبدأ الجزء الرابع [ ٤ / ١ أ ] بقوله : «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين . باب الرجل يطلق ثلاثا مفترقة . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن الحسن وقتادة ، عن رجل قال لامرأته : أنت طالق ، أنت طالق ، قال : إنما أردت أن أفهمها ، قالا : يدين» .

وينتهي الجزء الرابع [ ٤ / ١٧٩ أ ] أثناء باب من مات وعليه دين بقوله : «أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، قال : حدثنا أبي<sup>(٣)</sup> ، عن سمعان بن مشنج ، عن سمرة بن

(١) اضطرب في كتابته في الأصل .

(٢) قوله : «فقال : طلقت امرأتي ألفا . فقال ابن عباس : ثلاثا» كذا تكرر في الأصل .

(٣) كذا في الأصل ، والصواب أن بينه وبين الذي بعده : «عن الشعبي» ، وقد استدركناه من رواية الإمام

أحمد في «المسند» عن المصنف (٢٠٥٥٤) ، والنسائي في «المجتبى» (٤٧٢٨) من طريق المصنف .



جندب قال : كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة ، فقال : «أهاهنا...»<sup>(١)</sup> . وفي آخر هذا الجزء نقص .

يبدأ الجزء الخامس [ ٥ / ١ أ ] بقوله : «أخبرنا ابن عيينة ، عن موسى بن أبي عيسى - أو غيره - قال : نزع عمر بن الخطاب ميزابًا كان للعباس في المسجد ، فقال العباس : إن رسول الله ﷺ هو الذي وضعه بيده ، فقال عمر : فلا يكونن لك سلمًا إليه إلا ظهري ، قال : فانحنى له عمر ، فركب العباس على ظهره ، فأثبتته . باب : الرجل يخرج الخشبة من حقه هل يضمن إذا أصابت إنسانًا؟» . وبأول هذا الجزء نقص .

وينتهي الجزء الخامس [ ٥ / ١٧٦ أ ، ب ] بقوله : باب السوط والسقاء وأشباهه يجده المسافر . عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سمعت عطاء سئل عن السوط والسقاء والنعلين وأشباه ذلك يجده المسافر ، فيقول : استمتع به . أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر وابن جريج ، عن ابن طاوس ، أن أباه كان لا يرى بأسًا بالنعلين والإداوة والسوط يستمتع بها إذا وجده . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ضمام ، عن جابر بن زيد : أنه كان لا يرى بالسوط والشيء بأسًا ، كأنه يقول : الشيء إذا وجده المسافر أن يستمتع به . عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : لا بأس أن يستمتع المسافر بالسوط والعصا والشيء إذا وجده . آخر اللقطة . باب الفرض<sup>(٢)</sup> . عبد الرزاق ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : جاء بي أبي يوم أحد إلى رسول الله ﷺ وأنا ابن أربع عشرة ، فلم يجزني النبي ﷺ ، ثم جاء بي يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة ، ففرض لي رسول الله ﷺ ، قال نافع : فحدثت به عمر بن عبد العزيز ، فأمر ألا يفرض إلا لابن خمس عشرة . عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : عُرِضْتُ على النبي ﷺ وأنا ابن أربع عشرة سنة

(١) سقط من الأصل نهاية الجزء ، وأثبتنا تنمة الخبر - في طبعة كازالِصَائِلِك - من مصادره .

(٢) كذا في الأصل بتكرار هذا الباب في هذا الموضوع ، وقد ذكره المصنف قبل ذلك آخر «كتاب الجهاد» ، ونبهنا في الحواشي على ما وقع في النسخة الخطية ، ينظر ما بعد الخبر رقم (١٠٥٥٠) ، وما بعد الخبر رقم (٢٠٢٦٣) .

يوم أحد ، فلم يجزني ولم يرني بلغت ، ثم عرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني . قال نافع : فأخبرت هذا الخبر عمر بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> ، فكتب إلى عماله ألا يفرضوا إلا لمن بلغ خمس عشرة سنة ، فكان ابن عمر<sup>(٢)</sup> لا يفرض لأحد حتى يبلغ ويحتلم إلا مائة درهم ، وكان لا يفرض لمولود حتى يفطم ، فبينما هو يطوف ذات ليلة بالمصلى بكى صبي ، فقال لأمه : أرضعيه ، فقالت : إن أمير المؤمنين لا يفرض لمولود حتى يفطم ، وإني قد فطمته ، فقال عمر : إن كدت لأن أقتله ، أرضعيه ؛ فإن أمير المؤمنين سوف يفرض له ، ثم فرض بعد ذلك للمولود حين يولد . كمل جميع [ . . . ]<sup>(٣)</sup> ، والحمد لله كثيرا ، والصلاة والسلام على من أرسل بشيرا ونذيرا وعلى آله وصحبه وذريته وسلم تسليما كثيرا ، وكان الفراغ من نسخه بكرة نهار يوم الخميس مستهل شهر شعبان المكرم سنة سبع وأربعين وسبعمائة .

بلغ الجزء الأول (١٨٣) لوحة ويقع أصل الكتاب في (١٨٣) لوحة وعدد الصفحات (٣٦٥) .

وبلغ الجزء الثاني (١٥١) لوحة ويقع أصل الكتاب في (١٥٠) لوحة وعدد الصفحات (٣٠٠) .

وبلغ الجزء الثالث (١٦١) لوحة ويقع أصل الكتاب في (١٥٩) لوحة وعدد الصفحات (٣١٨) .

وبلغ الجزء الرابع (١٨٠) لوحة ويقع أصل الكتاب في (١٧٩) لوحة وعدد الصفحات (٣٥٧) .

وبلغ الجزء الخامس (١٧٦) لوحة ويقع أصل الكتاب في (١٧٦) لوحة وعدد الصفحات (٣٥٢) .

(١) غير واضح في الأصل ، ويدل عليه الخبر السابق .

(٢) قوله : «فكان ابن عمر» كذا في الأصل ، والصواب - كما يدل عليه بقية الخبر - : «فكان عمر» .

(٣) مكانه غير واضح في الأصل .

وعليه فقد بلغ عدد لوحات هذه النسخة (٨٥١) لوحة، ويقع أصل الكتاب في (٨٤٧) لوحة، واللوحة مكونة من صفحتين، وبلغ ترقيم صفحاتها (١٦٩٤) صفحة، مقياس الصفحة ٢٠×٥، ٢٧ سم تقريبًا، ومسطرتها (٢٧) سطرًا في الغالب، وعدد كلمات الأسطريتراروح ما بين (١٢) و(٢١) كلمة للسطر.

لم نقف على اسم ناسخ نسخة الأصل (مراد ملا).

وأما تاريخ النسخ فقد وقع آخر الجزء الخامس [٥ / ١٧٦ ب]: «كامل جميع [...]»<sup>(١)</sup>، والحمد لله كثيرًا، والصلاة والسلام على من أرسل بشيرًا ونذيرًا وعلى آله وصحبه وذريته وسلم تسليمًا كثيرًا، وكان الفراغ من نسخه بكرة نهار يوم الخميس مستهل شهر شعبان المكرم سنة سبع وأربعين وسبعمائة»<sup>(٢)</sup>.

ولم نقف على مكان نسخ هذه النسخة.

كتبت هذه النسخة بخط نسخ منقوط في أغلبه، مضبوط بالشكل في بعض حروفه ينظر: [١ / ١ ب]، و[١ / ٢٠ أ]، و[١ / ٦٧ ب]، و[١ / ٩٢ أ]، و[١ / ١٥٠ ب]، و[١ / ١٦٦ ب]، و[٢ / ١ ب]، و[٢ / ٣٧ أ]، و[٢ / ٥٣ أ]، و[٢ / ٨٦ ب]، و[٢ / ١٠١ أ]، و[٢ / ١٢٦ أ]، و[٣ / ٣ ب]، و[٣ / ١٩ أ]، و[٣ / ٥٣ ب]، و[٣ / ٧٠ أ]، و[٣ / ١٠٠ ب]، و[٣ / ١٣٢ ب]، و[٤ / ١ ب]، و[٤ / ٢٥ أ]، و[٤ / ٦٣ أ]، و[٤ / ٨٨ أ]، و[٤ / ٩٩ ب]، و[٤ / ١١٠ ب]، و[٥ / ٤ أ]، و[٥ / ٢٠ ب]، و[٥ / ٤٠ أ]، و[٥ / ٦٢ أ]، و[٥ / ٨٢ أ]، وقد لوحظ أن الضبط بالشكل قل جدًا في الجزأين الرابع والخامس مقارنة بباقي الأجزاء.

وميزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض بلون كأنه مغاير، ينظر: [٤ / ١ أ]، و[١ / ٣٢ ب]، و[١ / ٦١ ب]، و[١ / ٨٠ أ]، و[١ / ١٢٣ أ]، و[١ / ١٤٤ ب]، و[٢ / ١ أ]، و[٢ / ٢٧ أ]، و[٢ / ٥٤ ب]، و[٢ / ٦١ ب]،

(١) مكانه غير واضح في الأصل.

(٢) ذكر سزكين في «تاريخ التراث العربي» (١ / ١ / ١٨٤) أن تاريخ نسخها: ٧٤٦هـ، ٧٤٧هـ.

و[٢/ ١١٢ ب]، و[٢/ ١٤١ أ]، و[٣/ ٥ أ]، و[٣/ ٣٢ ب]، و[٣/ ٥٠ أ]،  
و[٣/ ٦١ ب]، و[٣/ ١١٦ ب]، و[٣/ ١٤٣ أ]، و[٤/ ١٣ ب]، و[٤/ ٥٠ ب]،  
و[٤/ ٧١ أ]، و[٤/ ١٠٠ أ]، و[٤/ ١٢٦ ب]، و[٤/ ١٥٦ أ]، و[٥/ ١٥ أ]،  
و[٥/ ٤٠ ب]، و[٥/ ٧٤ ب]، و[٥/ ٩٧ ب]، و[٥/ ١١٢ أ]، و[٥/ ١٤٤ ب].

وقد التزم الناسخ استعمال التعقيية في الجزأين الرابع والخامس بشكل مطّرد في كل  
لوحة تقريبًا؛ واتضح بذلك عدم وجود سقط أثناء الوجود منها، بينما استعملها كل  
عشر لوحات في الجزأين الأول والثاني؛ وإذا كان الكراس يقدر بعشر ورقات<sup>(١)</sup>، فهذا  
يعني أنه التزم بالتعقيية عند نهاية كل كراس، أما الجزء الثالث فقد استعملها كل عشر  
لوحات في الأكثر، وأحيانًا يستعملها كل خمس لوحات.

وأما عن حالة المخطوط من جهة التصوير، فإن مصورة الأجزاء: الأول والثالث  
والرابع جيدة في الغالب، وندر في الجزء الثاني عدم وضوح بعض الكلمات كما في [٢/  
١٤٩ ب]، و[٢/ ١٥٠ أ] بينما مصورة الجزء الخامس رديئة التصوير، ينظر: [٥/ ٤  
أ]، و[٥/ ٩ ب]، و[٥/ ٣٤ أ]، ومن [٥/ ٨٨ ب] حتى [٥/ ٩٠ أ]، ومن [٥/  
٩٨ ب] حتى [٥/ ١١١ أ].

ونظرًا لأن الأبواب كتبت أحيانًا بلون آخر فلم يظهر بعضها جيدًا في الصورة،  
ينظر: [١/ ١٤٨ ب]، و[١/ ١٦٢ ب]، و[١/ ١٦٩ ب]، و[١/ ١٧٠ ب]،  
و[١/ ١٧٨ ب]، و[١/ ١٨٠ أ]، و[٤/ ٩٨ أ]، و[٤/ ١٣٩ أ]، و[٤/ ١٤١ أ]،  
و[٤/ ١٥٤ أ]، و[٤/ ١٥٥ أ]. وقد بدا هذا واضحًا في الجزء الخامس، ينظر: [٥/  
٤ أ]، و[٥/ ٥ ب]، و[٥/ ٤٥ أ]، و[٥/ ٦٢ ب]، و[٥/ ٨٠ أ]، و[٥/ ٩٧  
ب]، و[٥/ ١٠٢ ب]، و[٥/ ١٠٤ أ]، و[٥/ ١٢٩ ب]. علمًا بأننا لم نقف على  
ذلك في الأجزاء: الثاني والثالث.

(١) ينظر: «تحقيق النصوص ونشرها» لعبد السلام هارون (ص ٢٥)، و«معجم مصطلحات المخطوط  
العربي» لأحمد شوقي بنين ومصطفى طوي (ص ٢٩٨).

هذا، وفي النسخة آثار للرطوبة، ينظر: [١ / ١ ب]، و [١ / ٢٥ ب]، و [١ / ٢٩ ب]، و [١ / ٥٣ ب]، و [٢ / ٥ أ]، و [٢ / ٢٢ أ]، و [٢ / ٦٥ أ]، و [٢ / ١٢٣ أ]، و [٢ / ١٢٤ أ]، و [٥ / ٢١ ب]، و [٥ / ٢٢ ب]، و [٥ / ١٣١ ب]، ومن [٥ / ١٧٣ أ] حتى [٥ / ١٧٥ ب]. ولم نقف على أثر الرطوبة بوضوح في الأجزاء: الثالث والرابع. ووقع بالنسخة بعض الطمس، ينظر: [١ / ٧ ب]، و [١ / ١٣ أ]، و [١ / ١٠٦ ب]، و [١ / ١١٩ ب]، و [١ / ١٣٣ ب]، و [٢ / ٣٦ أ ب]، و [٢ / ٥٥ أ]، و [٢ / ٨٧ أ]، و [٢ / ٩٠ أ]، و [٢ / ١١٨ ب]، و [٢ / ١١٩ ب]، و [٣ / ٩ أ]، و [٣ / ٤٧ ب]، و [٣ / ٥٤ ب]، و [٣ / ٥٥ أ]، و [٣ / ٩٤ ب]، و [٣ / ١٠٣ أ]، و [٤ / ١٢ ب]، و [٤ / ١٥ ب]، و [٤ / ٨٢ ب]، و [٤ / ١٤٥ ب]، و [٤ / ١٦١ ب]، و [٥ / ٢٠ أ ب]، و [٥ / ٦٩ أ]، و [٥ / ١٣٦ ب]، و [٥ / ١٦١ ب]، و [٥ / ١٦٣ أ]، و [٥ / ١٦٤ ب].

كما أن بالنسخة بعض البياضات وإن كانت قليلة، ينظر على سبيل المثال: [١ / ١١ ب]، و [١ / ١٢ أ]، و [٢ / ٥٣ أ].

ومما ينبغي التنبيه عليه أن هذه النسخة قد اعترها كثير من السقط والتصحيف والتحريف، وقد عاجلنا ضبط هذه الأخطاء أثناء عملنا من خلال النسخ الخطية الأخرى أو المصادر الوسيطة، لا سيما التي تنقل عن الإمام عبد الرزاق.

### توثيقات النسخة:

هذه النسخة جيدة فيها بعض آثار الإتيان، فمن ذلك أن الناسخ يستعمل الدائرة المنقوطة بعد نهاية الخبر أو الفقرة، وهذا مما يدل على المقابلة. ينظر على سبيل المثال: [١ / ٢ أ]، و [١ / ٢٤ ب]، و [١ / ٥٧ أ]، و [١ / ٨٠ ب]، و [١ / ١١٠ ب]، و [١ / ١٢٢ ب]، و [٢ / ٥ أ]، و [٢ / ١٤ أ]، و [٢ / ٥٤ ب]، و [٢ / ٧٨ أ]، و [٢ / ١٠٧ ب]، و [٢ / ١٣٦ ب]، و [٣ / ١ أ]، و [٣ / ٤٠ ب]، و [٣ / ٦٥ أ]، و [٣ / ٧٨ أ]، و [٣ / ١٠٨ أ]، و [٣ / ١٢٠ ب].

وقد قلّ استعمال هذه الدائرة المنقوطة في الجزء الثالث، وظهر أواخره استعمال النقاط الثلاث المجتمعة (∴) دون دائرة بعد نهاية الخبر أو الفقرة، كما في [٣ / ١٣٨ ب]، و[٣ / ١٤١ أ]، و[٣ / ١٤٩ ب]، وقد اعتُبرت هذه العلامة من دلائل المقابلة أيضًا<sup>(١)</sup>.

وأما الجزء الرابع فقد قلّت فيه هذه العلامات نسبيًا عما قبلها، ولم يستقر الناسخ على علامة واحدة عند رسمه لهذه العلامات: فتارة يستعمل الدائرة المنقوطة فقط، ينظر: [٤ / ٦ ب]، و[٤ / ٢٩ أ]، و[٤ / ٣٨ أ]، و[٤ / ٩٩ أ]، وتارة يستعمل الثلاث نقاط المجتمعة (∴) فقط، ينظر: [٤ / ٤ أ]، و[٤ / ١٢ أ ب]، و[٤ / ٤٥ أ]، و[٤ / ٦١ أ]، و[٤ / ١٠٤ ب]، و[٤ / ١١٩ ب]، وتارة يستعمل الدائرة التي يخرج من وسطها خط لأسفل، ينظر: [٤ / ٥ ب]، و[٤ / ٢٥ أ ب]، و[٤ / ٦٠ أ]، و[٤ / ٧٩ ب]، و[٤ / ١٠٦ أ]، و[٤ / ١١٩ أ]، وتارة يقرب بين الثلاث نقاط المجتمعة (∴) وبين الدائرة التي يخرج من وسطها خط لأسفل، ينظر: [٤ / ٥ ب]، و[٤ / ١٩ ب]، [٤ / ٦٧ ب]، و[٤ / ٩٩ أ]، وتارة أخرى يقرب بين الدائرة المنقوطة وبين الدائرة التي يخرج من وسطها خط لأسفل، ينظر: [٤ / ١١ أ].

وبالنسبة للجزء الخامس فتارة يستعمل الثلاث نقاط المجتمعة (∴) فقط، ينظر: [٥ / ٤ أ]، و[٥ / ١٦ أ]، و[٥ / ٦٤ أ]، و[٥ / ٦٧ ب]، و[٥ / ١١٤ ب]، و[٥ / ١٦٢ أ]، وتارة يستعمل الدائرة التي يخرج من وسطها خط لأسفل، وهو الأغلب في هذا الجزء، ينظر: [٥ / ٨ ب]، و[٥ / ٢٩ أ]، و[٥ / ٦٦ ب]، و[٥ / ٨٣ أ]، و[٥ / ١١٢ أ]، و[٥ / ١٤٨ ب]، وتارة يقرب بين الثلاث نقاط المجتمعة (∴) والدائرة التي يخرج من وسطها خط لأسفل، ينظر: [٥ / ٣٠ أ]، و[٥ / ٣٦ أ ب]، و[٥ / ١١٩ ب].

(١) ينظر: «توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين» لموفق عبد القادر (ص ٢٠٢).

هذا، ولم يتبع الناسخ طريقة مطّردة في هذين الجزأين - الرابع والخامس - أثناء استعمال كل من هذه العلامات؛ فربما وقعت العلامة نهاية الباب، وربما وقعت بعد نهاية الخبر أو الفقرة، وقد قال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ: «فائدة: قد مضى في الباب قبله حكاية استحباب نقط الدارة الفاصلة بين الحديثين عند الانتهاء من مقابلة كل حديث؛ لئلا يكون بُعدٌ في شكّ. ومنهم من يجعل عقب كل باب أو كراس ما يُعلم منه العرض...»<sup>(١)</sup>، فلعل صنيع هذا الناسخ خلط من كلا الأمرين.

ومن دلائل جودة النسخة الإلحاقات المصححة الملحقة في الحواشي المكملة للصلب، لكنها قليلة، ينظر: [٤ / ٣٨ ب]، و [٤ / ١٠١ ب]، ولم نقف على ذلك في الأجزاء الأخرى، لكن وقع بها إلحاقات غير مصححة ملحقة بالحواشي مكملة للصلب، ينظر: [١ / ١٢ أ]، و [١ / ٥٦ ب]، و [١ / ٥٩ ب]، و [١ / ٧٢ ب]، و [١ / ٩٢ أ]، و [١ / ١٣٥ أ]، و [١ / ١٦٥ ب]، و [٢ / ١٤ ب]، و [٢ / ١١٩ ب]، و [٤ / ٦٧ ب]، و [٤ / ٧٣ ب]، و [٤ / ١٣٥ ب]، ولم نقف على ذلك في الجزأين: الثالث والخامس.

هذا، وقد لاحظنا وجود الرمز «ك» في حواشي الجزء الأول، ينظر حواشي: [١ / ٩ أ ب]، و [١ / ١٣ ب]، و [١ / ١٦ أ]، و [١ / ٣٨ ب]، و [١ / ٤٣ أ]، بينما لم نقف على ذلك في حواشي باقي الأجزاء.

ونادراً ما يكتب في الحاشية كلمة «ينظر» كما في [١ / ١٥٩ أ]، وقد يصوب في الحاشية بعض العبارات الواردة في الأصل كما في [٣ / ١٢ أ].

وقد خلت حواشي النسخة بأجزائها من إشارة إلى فروق نسخ.

ولم نقف على ذكر سماعات في حواشي النسخة بأجزائها.

وقد ندر في الحواشي وجود هوامش ذات فوائد وفرائد لغوية، ينظر: [٤ / ١٢١ أ]، ويوجد في حواشي الجزء الرابع بعض الهوامش ذات الفوائد الحديثية، ففي حاشية

(١) «فتح المغيث» (٥٨/٣) ط. دار المنهاج.

[٤ / ٤ أ] تصويب لاسم راو مع عزو ذلك إلى «سنن ابن ماجه»، وفي حاشية [٤ / ٣١ ب] تعليق على إسناده فيه: «عبد الله بن كثير»، ونص هذا التعليق: «هكذا وقع في عدة نسخ من المصنف<sup>(١)</sup>، وصوابه: إسماعيل بن كثير، وهو معروف<sup>(١)</sup> بالرواية عن مجاهد...»<sup>(٢)</sup>.

وأما عن تملكات النسخة فقد وقع على أغلفة الأجزاء: الثاني والثالث والرابع أن هذه النسخة من ملك: محمد بن الشحنة الحنفي سنة ٨٤٤هـ بالقاهرة.

وعلى أغلفة هذه الأجزاء أيضاً أنها: بيد عبید الله مالكة علي بن أبي بكر المرشدي الحنفي - سألحه الله تعالى.

ووقع في بعض المواضع من النسخة عبارة تدل على تملك آخر لها لكن ضرب عليها، ينظر: غلاف الجزء الثالث، وغلاف الجزء الرابع، وحاشية آخر الجزء الخامس [٥ / ١٧٦ ب].

وهي نسخة وقفية، وقع خاتم الوقف في أكثر من موطن وبعض بياناته لم تتضح في بعض المواضع، ينظر: غلاف الجزء الثاني، وغلاف الجزء الثالث، وغلاف الجزء الرابع، واللوحات: [١ / ١ أ]، و [١ / ١٨٣ أ]، و [٢ / ١٥٠ ب]، و [٥ / ١ أ]، و [٥ / ١٧٦ ب].

ونص بيانات هذا الخاتم: «وقف لوجه الله تعالى أفقر الورى أبو الخير أحمد الشهير بداماد زاده<sup>(٣)</sup>، عفا الله عنه وعن [أسلافه وأخلافه]<sup>(٤)</sup> سنة [١١٣٧هـ]<sup>(٤)</sup>».

(١) غير واضح في الأصل، وأثبتناه استظهاراً.

(٢) ينظر: «المصنف» لعبد الرزاق الخير رقم (١٢٩٤٧).

(٣) له ذكر في «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» للمراي (٢ / ٨٤) في ترجمة خليل بن أسعد بن أحمد بن كمال الدين الصديقي، ولُقّب فيه بشيخ الإسلام.

(٤) استوضحنا ما بين المعقوفين من بيانات نفس الخاتم كما في توصيف النسخ الخطية لكتاب «الحجة» لأبي علي الفارسي (١ / ٣٦، ٣٧) طبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة.



**النسخة الثانية: النسخة المنسوبة لابن النقيب وما تابعها**

وهي مكونة من قطعتين :

قطعة في دار الكتب المصرية ، ورمزنا لها بالرمز (ك) .

وقطعة في مكتبة فيض الله ، ورمزنا لها بالرمز (ف) .

وسنذكر فيما يأتي المواضع التي اعتمدنا فيها على كل قطعة من هاتين القطعتين .

**مصدر هذه النسخة :**

وقفنا على نسخة لقطعة من الكتاب موجودة في دار الكتب المصرية تحت [رقم ١٠٠٦ حديث] ، وكتب على بعض لوحاتها [ك / ١ / أ] : «مستخرج من الدشت<sup>(١)</sup> في ٢ يناير ٨٦ نمرة أول [عمومية ٢١١٣٦] ، [خصوصية ١٠٠٦ حديث]» ، وكتب تحت أوله : «من دشت صرغتمش» .

وختم عليها في بعض المواضع [ك / ١ / أ] ، و [ك / ١٨٢ / ب] بخاتم بياناته غير واضحة ، أغلب الظن أن بياناته هي : «الكتبخانة الخديوية المصرية» .

ووقفنا على قطعة ثانية موجودة في مكتبة فيض الله الملحقه بالمكتبة السليمانية في إستانبول برقم (٥٤١)<sup>(٢)</sup> ، ومصورتها موجودة في دار الكتب القطرية<sup>(٣)</sup> ، وموجودة في معهد المخطوطات العربية<sup>(٤)</sup> .

وقد وقع في بطاقة بيانات النسخة المصورة من معهد المخطوطات من هذه النسخة : «المكتبة : فيض الله ، ورقم المخطوط فيها : (٥٤١)» ، كما وقع على غلاف هذه المصورة

(١) الدُّشْتُ : الصفائف المتفرقة أو الخروم ، وهناك من جعلها مقدازا من الورق . «معجم مصطلحات المخطوط العربي» لأحمد شوقي بنين ومصطفى طوي (ص ١٦١) .

(٢) ينظر : «الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط ، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله» (٣/ ١٥١٦) ، و«تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين - النسخة العربية (١/ ١/ ١٨٥) .

(٣) ينظر : «فهرس المخطوطات المصورة على ميكروفيلم ، ١٩٦٢-١٩٨٣» دار الكتب القطرية ، المجلد الأول (ص ١٩) ، الدوحة - ١٩٨٤ م ، واسمه في الفهرس : «الجامع الكبير في الحديث» .

(٤) ينظر : «فهرس المخطوطات المصورة - معهد المخطوطات العربية» لفؤاد سيد (١/ ١٠٥) .

[ف / ١ / ١] تحت خاتم بيانات وقف فيض الله الرقم : (٥٤١) ، لكن وقع على هذا الغلاف [ف / ١ / ١] أيضاً : (ك : ٥٤٥) ، فلعل الثاني ترقيم قديم .

وقد وقع في بطاقة بيانات النسخة المصورة من معهد المخطوطات : «رقم التصوير : (ف ٨٧٧ من ٢٧١)» ، ووقع في بطاقة البيانات في موضع آخر : «رقم التصوير : (ف ٨٧٧ من ٢٧١ / ٤٨٩)» .

وقد كُتِبَ على غلاف هذا الجزء من هذه النسخة [ف / ١ / ١] : «من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطنة العلية العثمانية عفي عنه» .

وقد وقع على غلاف هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة [ف / ١ / ١] خاتم وقف شيخ الإسلام السيد فيض الله أفندي ، وسيأتي ذكره .

وبمطالعة كلتا القطعتين يمكن الجزم بأنهما من نسخة واحدة ، ومما جعلنا نعتبرهما من نسخة واحدة الاعتبارات الآتية :

١- تشابه خط كلتا القطعتين ، فخطهما يشبه أن يكون مغربيًا يتخلله طريقة كتابة الخط المشرقي .

٢- علامة الدارة المنقوطة هيئتها واحدة في كلتا القطعتين .

٣- اتفاق هيئة علامة التصحيح في كلتا القطعتين .

٤- اتفاق بعض الحواشي في كلتا القطعتين بختمها بعبارة : «صح أصل» .

ويمكن للوقوف على نهاج هذه الأمور الرجوع إلى إحالاتنا لأرقام اللوحات التي سيرد ذكرها في مبحثي : وصف النسخة ، وتوثيقات النسخة ، فقد تعرضنا فيها لهذه الأمور .

### عنوان هذه النسخة المنسوبة لابن النقيب :

أما الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية فكُتِبَ على بطاقة بياناته : «كتاب في علم الحديث ج ٢» ، وأوله مبتور فلم نقف على عنوان النسخة .

بينما يشتمل الجزء الموجود من هذه النسخة في مكتبة فيض الله على بعض كتاب «المصنف» لعبد الرزاق، ثم كتاب «الجامع» لمعمر، وقد ورد اسم كل منهما في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة كالتالي :

١- كتاب «المصنف» .

٢- كتاب «الجامع» .

فقد وقع آخر هذا الجزء [ف / ٢١٢ / ب] قوله : «... تم كتاب «الجامع» بحمد الله وعونه وقوته وبتمامه ، تم جميع كتاب «المصنف» لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليباني ...» .

وقد وقع على غلاف هذا الجزء [ف / ١ / ١] بخط مغاير لخط النسخة : «مصنف للإمام الحافظ أبي بكر عبد الله رحمته ، كذا اتضح لنا ، ولا يخفى ما فيه من خطأ!

#### إسناد هذه النسخة المنسوبة لابن النقيب :

لقد وقفنا داخل الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية على أطراف من أسانيد عدة ، وقد جاء ذلك على عدة أنواع :

١- ما وقع في [ك / ١ / ب] بلفظ : «حدثكم أبو يعقوب ، قال : قرأنا على عبد الرزاق» ، وفي [ك / ١٠٨ / أ] : «أخبرنا الدبري ، قال : أخبرنا عبد الرزاق» .

٢- ما وقع في [ك / ١٣٨ / ب] بلفظ : «حدثنا أحمد بن خالد ، قال : حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم ، قال : قرأنا على عبد الرزاق» ، وفي [ك / ٨١ / أ] : «أخبرنا أحمد بن خالد ، قال : حدثنا يعقوب<sup>(١)</sup> ، قال : أخبرنا عبد الرزاق» .

٣- ما وقع في [ك / ١٢٤ / أ] بلفظ : «حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى ، قال : أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري ، قال : حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري ، قال : قرأنا على عبد الرزاق» .

(١) كذا في (ك) ، والصواب كما في الموضوع السابق ومصادر ترجمته : «أبو يعقوب» .

٤- ما وقع في [ك/ ١٥٥ / ب] بلفظ: «حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا عبيد بن محمد الكشوري الصنعاني، قال: حدثنا محمد بن يوسف الحراني<sup>(١)</sup> الصنعاني، قال: أخبرنا عبد الرزاق بن همام».

ووقفنا أيضًا على أطراف من أسانيد عدة داخل الجزء الموجود بمكتبة فيض الله من هذه النسخة فيما يتعلق بكل من: كتاب «المصنف»، كتاب «الجامع»، وقد جاء ذلك على عدة أنواع:

أما ما يتعلق بكتاب «المصنف» فكالتالي:

١- ما وقع في كتاب أهل الكتابين [ف/ ٥٩ / أ] بلفظ: «حدثنا أبو عمر أحمد بن خالد، قال: حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري، قال: حدثنا محمد بن يوسف الحذاقي قال: أخبرنا عبد الرزاق»، وفي كتاب أهل الكتابين [ف/ ٧٢ / ب] أيضًا: «حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد الكشوري، قال: أخبرنا محمد بن يوسف الحذاقي، قال: أخبرنا عبد الرزاق».

٢- ما وقع في كتاب أهل الكتابين أيضًا [ف/ ٦٥ / ب] بلفظ: «حدثنا الكشوري، قال: حدثنا محمد بن عمر السمار<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق»، وفي كتاب أهل الكتابين [ف/ ٦٧ / ب] أيضًا: «أخبرنا الكشوري، قال: أخبرنا محمد بن عمر السمسار، قال: أخبرنا عبد الرزاق».

٣- ما وقع في [ف/ ٢٥ / ب] بلفظ: «حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا [أبو]<sup>(٣)</sup> يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد، عن عبد الرزاق»، وينظر: [ف/ ٤٦ / أ].

(١) كذا في (ك)، وهو خطأ، والصواب كما في مصادر ترجمته: «الحذاقي».

(٢) كذا في (ف)، والصواب كما في الموضع الآتي في اللوحة [ف/ ٦٧ / ب]، و«فتح الباب في الكنى والألقاب» (ص ٥١٢): «السمسار».

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح في (ف)، وأثبتناه احتمالاً.

وأما كتاب «الجامع» :

فقد وقع في [ف / ٩١ / ب] بلفظ : «حدثنا أبو عمر أحمد بن خالد ، قال : حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد ، قال : أخبرنا عبد الرزاق بن همام» ، وينظر : [ف / ١١٢ / أ] ، و [ف / ١١٨ / أ] ، و [ف / ١٤٩ / ب] ، و [ف / ١٥٧ / ب] ، و [ف / ١٨١ / ب] ، و [ف / ١٩٤ / ب] .

**وصف النسخة المنسوبة لابن النقيب :**

يمثل الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية قطعة من كتاب «المصنف» ، وهي قطعة من الجزء الثاني من هذه النسخة دل على ذلك قول الناسخ في نهايتها [ك / ١٨٢ / ب] : «نجز الثاني بحمد الله وحسن عونه . يتلوه إن شاء الله في الثالث : باب الرجل يتمتع أول ما يحج» .

ويبدأ هذا الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية [ك / ١ / أ] أثناء كتاب الصلاة بقوله : «صلاته ، وأما الملجم فالذي يلوي عنقه يمينًا وشمالًا ، وأما المعصوم فالمقبل<sup>(١)</sup> [ . . . ]<sup>(٢)</sup> صلته لا يهمله غيرها حتى يفرغ منها . أخبرنا الثوري<sup>(٣)</sup> ، عن منصور [ . . . ]<sup>(٤)</sup> إبراهيم قال : كانوا إذا رأوا الرجل لا يحسن الصلاة علموه» . وهذا أثناء «باب الرجل يصلي صلاة لا يكملها» .

وينتهي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية [ك / ١٨٢ / أ] ، [ك / ١٨٢ / ب] أثناء كتاب المناسك رواية الحداقي بقوله : «[ . . . ]<sup>(٤)</sup> الرزاق ، قال : أخبرنا ابن عيينة ، عن يحيى بن [ . . . ]<sup>(٥)</sup> قالت : خرجنا لخمسة بقين من ذي القعدة

(١) في نسخة الأصل (مراد ملا) : «فالذي يقبل» .

(٢) غير واضح في (ك) ، وفي نسخة الأصل (مراد ملا) : «على» .

(٣) قوله : «أخبرنا الثوري» وقع في نسخة الأصل (مراد ملا) : «عبد الرزاق عن الثوري» .

(٤) غير واضح في (ك) .

(٥) غير واضح في (ك) . وينظر : «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (١٠١٠٢) فقد استدركننا موضعه من

[... ]<sup>(١)</sup> أو قريباً منها أمر النبي ﷺ من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة ، فلما كان يوم النحر أتيت بلحم بقر ، فقلت : ما هذا؟ فقالوا : ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه . نجز الثاني بحمد الله وحسن عونه . يتلوه إن شاء الله في الثالث : «باب الرجل يتمتع أول ما يحج» . نسخة محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الخبزي المعروف بابن النقيب عفا الله عنه .

وقد لاحظنا وجود تقديم وتأخير في بعض الكتب والأبواب عند المقارنة بنسخة مراد ملا :

فقد وقع في نسخة الأصل (مراد ملا) [٢ / ٤٥ أ] بعد نهاية كتاب الجمعة : «كتاب العيدين بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله» ، بينما وقع في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية [ك / ٨١ / أ] بعد نهاية كتاب الجمعة : «بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم ، المستحاضة وهل يصيها زوجها وهل تصلي وتطوف بالبيت؟» ، وهو أحد أبواب كتاب الجمعة كما في ترتيب نسخة الأصل (مراد ملا) [١ / ٥٠ أ] . وجدير بالذكر أنه قد وقع في حاشية الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية [ك / ٨١ / أ] قبالة هذا الموضوع عبارة كأنها : «قلت : لم أجد هذا الكتاب في الأصل الذي قابلت» . وسبب ذلك ما ذكرناه سابقاً .

وفي [ك / ١٠٥ / ب] أحاديث باب ليلة القدر ، في حين أن بعدها [ك / ١٠٦ / أ] ما يتعلق بكتاب الصلاة ، بل فيه : باب صلاة الضحى ، ثم تبع ذلك أبواب متعلقة بكتاب الصلاة .

وقد التزم الناسخ - في الغالب - استعمال التعقيبة في الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية ، ينظر : [ك / ٥٩ / ب] ، و [ك / ٦٠ / أ] ، و [ك / ٦٠ / ب] ،

(١) غير واضح في (ك) . وينظر : «المصنف» لعبد الرزاق الخبر رقم (١٠١٠٢) فقد استدركنا موضعه من مصادر الخبر .

و [ك/ ٦١ / أ]، و [ك/ ٦٩ / ب]، و [ك/ ٧٠ / أ]، لكن خط التعقيبة مختلف عن خط هذا الجزء؛ فخط التعقيبة مشرقى، بينما خط النسخة يشبه أن يكون مغربيًا يتخلله طريقة كتابة الخط المشرقى أحيانًا، ينظر: [ك/ ٣٨ / ب]، و [ك/ ٣٩ / أ]، و [ك/ ٧٦ / ب]، و [ك/ ٧٧ / أ]، و [ك/ ٧٨ / ب]، و [ك/ ٧٩ / أ]، و [ك/ ٨٦ / ب]، و [ك/ ٨٧ / أ]، و [ك/ ١٧٢ / ب]، و [ك/ ١٧٣ / أ].

وقد استدللنا بأمر التعقيبة على خلل في ترتيب اللوحات إن لم يكن ثمة سقط، وقد تداركنا هذا الخلل في الموضع الذي اعتمدنا عليه من الجزء الموجود من هذه النسخة، فأعدنا ترتيبه مستدلين على ذلك بالتعقيبة.

ولم يلتزم الناسخ استعمال التعقيبة في الجزء الموجود في مكتبة فيض اللّه من هذه النسخة.

هذا، ويمثل الموجود من هذه النسخة في مكتبة فيض اللّه جزءًا من آخر كتاب «المصنف»، إضافة إلى كتاب «الجامع».

يبدأ هذا الجزء الموجود بمكتبة فيض اللّه من هذه النسخة أثناء كتاب العقول من كتاب «المصنف» [ف / ١ / أ] بقوله: «بسم اللّه الرحمن الرحيم صلى اللّه على محمد وآله وسلم تسليمًا. باب ما جاء في الحرورية. أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري<sup>(١)</sup> قال: بينا رسول اللّه ﷺ يقسم قسمًا إذ جاءه ابن [ . . . ]<sup>(٢)</sup> الخويصرة التيمي فقال: اعدل يا رسول اللّه، فقال: «ويلك! ومن يعدل إذا [ . . . ]<sup>(٢)</sup> أعدل!» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول اللّه، ائذن لي فيه فأضرب عنقه<sup>(١)</sup>، فقال النبي ﷺ: «دعه؛ فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته<sup>(١)</sup> مع صلاته وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية<sup>(١)</sup>، فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا<sup>(١)</sup> يوجد<sup>(١)</sup> فيه شيء، ثم ينظر

(١) لم تتضح بعض حروفه وأثبتناه استظهارًا.

(٢) مكانه غير واضح.

في رصافه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث<sup>(١)</sup> الدم، آيتهم رجل أسود في إحدى يديه - أو قال: ندييه - مثل ثدي المرأة<sup>(١)</sup> أو مثل البضعة [ ... ]<sup>(٢)</sup>، يخرجون على حين فترة من الناس فنزلت [ ... ]<sup>(٢)</sup>: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ [التوبة: ٥٨] الآية . قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أن عليًا حين قتلناهم معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ .

وينتهي هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة [ف/ ٢١٢ / ب] بنهاية بر الوالدين من كتاب «الجامع» - وهو نهاية كتاب «الجامع» أيضًا - بقوله: «أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه . تم كتاب «الجامع» بحمد الله وعونه وقوته، وبتمامه تم جميع كتاب «المصنف» لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني . والحمد لله رب العالمين بما هو أهله، وصلى الله على محمد نبيه وآله وسلم تسليماً، في الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة ست وستمائة» . وهو آخر الكتاب .

بلغ عدد لوحات الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية (٢١٤) لوحة، يقع الموجود من أصل الكتاب في (٢٠٨) لوحة، واللوحة مكونة من صفحتين، وبلغ ترقيم صفحاتها (٤١٦) صفحة، ومسطرتها (٢٧) سطرًا متحدًا، وعدد كلمات الأسطر يتراوح ما بين (١١) و(١٨) كلمة للسطر .

وقد كتب على بطاقة بيانات هذا الجزء خطأ أن عدد أوراقه (١٧٩) ورقة، وكتب في آخره أيضًا [ك/ ١٨٢ / ب]: «عدد ١٧٩»، ومع أن الصورة لوحظ وجود تكرار فيها - ينظر: [ك/ ٥٧ / ب]، و[ك/ ٥٨ / أ]، و[ك/ ٥٨ / ب]، و[ك/ ٥٩ / أ] - لكن وقع تآكل لعدد من لوحاتها، فظهرت الصورة وكأن عددًا من اللوحات يمثل لوحة واحدة، فلعل هذا سبب ذكر رقم (١٧٩) على بطاقة البيانات .

(١) لم تتضح بعض حروفه وأثبتناه استظهارًا .

(٢) مكانه غير واضح .



وبلغ عدد لوحات الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة (٢١٤) لوحة ، ويقع الموجود من أصل الكتاب - شاملاً «المصنف» و«الجامع»- في (٢١٢) لوحة ، واللوحة مكونة من صفحتين ، وبلغ ترقيم صفحاتها (٤٢٤) صفحة ، مقاس الصفحة ٢٥ × ٢٠ سم تقريباً ، ومسطرتها (٢٧) سطرًا متحدًا ، وعدد كلمات الأسطر يتراوح ما بين (٨) و(١٧) كلمة للسطر .

هذا ، وجملة ما أضفناه إلى نسخة مراد ملا من كلتا القطعتين كالآتي :

اعتمدنا على هذا الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية في تحقيق جزء كتاب المناسك من كتاب «المصنف» الذي تفرد بروايته الخذاقي دون الدبري ، وهذا من اللوحة رقم [ك/ ١٥٥ / ب] إلى اللوحة رقم [ك/ ١٨٢ / ب] . وقد وقع آخر هذا الجزء الموجود [ك/ ١٨٢ / ب] : «نجز الثاني بحمد الله وحسن عونه . يتلوه إن شاء الله في الثالث : باب الرجل يتمتع أول ما يحج» ؛ مما يدل على وجود بقية لكتاب المناسك ، رواية الخذاقي نسأل الله أن ييسر العثور عليها!

وأما الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة ، فما أضفنا منه يبدأ من اللوحة رقم [ف/ ٥٩ / أ] إلى قرب نهاية [ف/ ٧٣ / ب] فيما يتعلق بكتاب «المصنف» : كتاب أهل الكتابين ، ثم من [ف/ ٩١ / ب] إلى [ف/ ٢١٢ / ب] فيما يتعلق بكتاب «الجامع» .

● لم نقف على اسم ناسخ في الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية ، ولا في الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة .

وقد يظن المطلع على آخر الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية [ك/ ١٨٢ / ب] أن ناسخها هو : محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الخبيري المعروف بابن النقيب عفا الله عنه ، لكن عند التدقيق لا يمكن التسليم بذلك كما سيأتي ذكره في توثيقات النسخة .

وأما تاريخ النسخ فليس له ذكر في الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية ، لكن وقع آخر هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من النسخة [ف / ٢١٢ / ب] قوله : «تم كتاب «الجامع» بحمد الله وعونه وقوته وبتمامه تم جميع كتاب «المصنف» لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني . والحمد لله رب العالمين بما هو أهله ، وصلى الله على محمد نبيه وآله وسلم تسليماً ، في الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة ست وستائة» .

ولم نقف على مكان نسخ لا في الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية ، ولا في الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة .

● كتب الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية بخط نسخ واضح منقوط في أغلبه ، يشبه أن يكون مغربياً يتخلله طريقة كتابة الخط المشرقي ، وكذلك الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة .

وهو مضبوط بالشكل في بعض حروفه في كلتا القطعتين . ينظر: [ك / ١ / ب] ، و [ك / ٥ / ب] ، و [ك / ٧٠ / أ] ، و [ك / ١٠٦ / ب] ، و [ك / ١٢٣ / أ] ، و [ك / ١٤٤ / ب] ، وينظر: [ف / ١ / أ] ، و [ف / ٥٩ / أ] ، و [ف / ٧٨ / ب] ، و [ف / ١٠٧ / ب] ، و [ف / ١٢١ / أ] ، و [ف / ١٦٨ / أ] .

وميزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض في كلتا القطعتين ، ينظر:

[ك / ١ / أ] ، و [ك / ١٥ / ب] ، و [ك / ٦٨ / أ] ، و [ك / ١٢٠ / أ] ، و [ك / ١٤٧ / ب] ، و [ك / ١٦٦ / ب] . وينظر: [ف / ٤ / ب] ، و [ف / ٥٩ / أ] ، و [ف / ٦٤ / ب] ، و [ف / ٩١ / ب] ، و [ف / ١٢٤ / أ] ، و [ف / ١٧١ / أ] .

● وأما عن حالة النسخة من جهة التصوير فهي جيدة التصوير في الغالب ، إلا أن بعض الكلمات والعبارات لم تتضح جيداً في بعض المواضع في كلتا القطعتين ، ينظر: [ك / ٥٤ / ب] ، و [ك / ٨١ / ب] ، و [ك / ٨٢ / ب] ، و [ك / ٨٣ / ب] ، و [ك / ٨٤ / ب] ، و [ك / ١٢٣ / ب] ، و [ك / ١٦١ / ب] ، وينظر: [ف / ٤ / أ] ،

و[ف/ ١١٠ / أ]، و[ف/ ١٢٣ / أ]، و[ف/ ١٤٢ / أ]، و[ف/ ١٤٣ / أ، ب]،  
و[ف/ ١٤٤ / ب]، و[ف/ ١٤٥ / ب]، و[ف/ ١٩٨ / ب]، و[ف/ ١٩٩ / أ].

وقد وقع في الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية قصاصات من  
كتاب آخر يبدو عليه أنه مطبوع، أثرت هذه القصاصات على ظهور أجزاء من بعض  
الصفحات. ينظر: [ك/ ٦٢ / أ]، و[ك/ ٩٥ / أ].

وفي الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية أيضًا تأكل لبعض  
الصفحات أدنى إلى تأكل جمل وعبارات. ينظر: [ك/ ٦٠ / أ]، و[ك/ ٦٠ / ب]،  
و[ك/ ٩٦ / أ]، و[ك/ ٩٦ / ب]، و[ك/ ٩٧ / أ]، و[ك/ ١٨٢ / أ].

وفي كلتا القطعتين من هذه النسخة أثر للرطوبة، ينظر: [ك/ ١ / أ]، و[ك/ ١ / ب]،  
و[ك/ ٢ / أ]، و[ك/ ٢ / ب]، و[ك/ ٧١ / أ]، و[ك/ ٧١ / ب]، و[ك/ ١٠٣ / أ]،  
و[ك/ ١٠٤ / أ]، و[ف/ ١٢٥ / ب]، وينظر: [ف/ ١٩٩ / ب]،  
و[ف/ ٢٠٢ / ب]، و[ف/ ٢٠٣ / ب]، و[ف/ ٢٠٦ / ب].

وفي الجزء الموجود بمكتبة فيض الله من هذه النسخة طمس لبعض الحروف  
والكلمات، ينظر: [ف/ ٢ / أ]، و[ف/ ١١٣ / أ]، و[ف/ ١٣٩ / أ]، و[ف/  
١٧٥ / ب]، و[ف/ ٢٠٤ / ب].

وفي هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة أيضًا بعض البياضات،  
ينظر على سبيل المثال: [ف/ ٧٦ / أ]، [ف/ ٧٧ / أ]، و[ف/ ٧٨ / ب]، و[ف/  
٧٩ / أ]، و[ف/ ٨٠ / أ]، و[ف/ ٩٢ / ب].

هذا، وقد وقع في الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية بعض  
الأخطاء والتصحيحات، أما الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة فقد  
بدا فيه سقط لبعض الكلمات أو العبارات، يتضح ذلك كله من مطالعة حواشي  
طبعة **كِرَالِ النَّاصِرِيَّةِ** في المواضع التي اعتمدنا فيها على كلتا القطعتين.

توثيقات هذه النسخة:

يعد هذا القدر الموجود من هذه النسخة المنسوبة لابن النقيب في كلتا القطعتين من النسخ النفيسة نوعاً ما، ويظهر فيه بعض آثار الإتقان، فمن ذلك أن الناسخ يستعمل الدارة المنقوطة بعد نهاية الخبر أو الفقرة، وهذا مما يدل على المقابلة، ينظر: [ك/ ٤ / أ]، و [ك/ ١٥ / ب]، و [ك/ ٥٥ / ب]، و [ك/ ٦٤ / ب]، و [ك/ ١٠١ / أ]، و [ك/ ١٢٧ / ب]، وينظر: [ف/ ١٢ / أ، ب]، و [ف/ ٦١ / أ، ب]، و [ف/ ٩٢ / أ، ب]، و [ف/ ١١٧ / أ، ب]، و [ف/ ١٤٨ / أ، ب]، و [ف/ ٢٠٠ / أ، ب].

ومما به من آثار الإتقان الإلحاقات المصححة الملحقة بالحواشي المكملة للصلب، ينظر: [ك/ ١ / أ]، و [ك/ ٣ / أ]، و [ك/ ٧ / ب]، و [ك/ ١١٤ / أ]، و [ك/ ١٤٤ / ب]، و [ك/ ١٦٩ / ب]، وينظر: [ف/ ٣ / أ]، و [ف/ ٨٤ / أ]، و [ف/ ٨٨ / ب]، و [ف/ ١٠٦ / ب]، و [ف/ ١٦٩ / ب]، و [ف/ ١٨٣ / أ]، و [ف/ ١٩٠ / ب].

وقد يكون الإلحاق المصحح الملحق في الحاشية المكمل للصلب خبراً أو أكثر، ينظر: بالنسبة للجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية [ك/ ٢٦ / أ]، [ك/ ٤٢ / أ]، و [ك/ ٦١ / ب]، و [ك/ ١٧٥ / أ]، و [ك/ ١٧٦ / أ]، بينما لم نقف على ذلك بالنسبة للجزء الموجود في مكتبة فيض الله.

وأحياناً تقع إلحاقات غير مصححة ملحقة في الحواشي مكملة للصلب، ينظر: [ك/ ٢ / أ]، و [ك/ ٤٣ / أ]، و [ك/ ١٥٥ / أ]، وينظر: [ف/ ٢٢ / أ].

وأحياناً ينسب الناسخ ما ألحقه إلى الأصل، فقد يكتب بعد العبارة الملحقة بالحاشية: «صح أصل»، ينظر: [ك/ ١٥ / ب]، و [ك/ ٢٢ / ب]، و [ك/ ٤٢ / ب]، و [ك/ ٥١ / أ]، و [ك/ ٥٥ / ب]، و [ك/ ١٧٥ / أ]، و [ك/ ١٧٦ / أ]، وينظر: [ف/ ٩٠ / ب]، و [ف/ ١٤٠ / أ].

وقد يقع في الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية إثبات الكلمة في الصلب ويكتب في الحاشية: «كذا في الأصل»، ينظر: [ك/ ١٤ / أ].

وأحياناً يثبت الكلمة أو العبارة، ويقول في الحاشية: «كذا في الأصل»، ويكتب الصواب ويرمز فوقه بالرمز «صح»، ينظر: [ك/ ٢٤ / ب].

وأحياناً يثبت الكلمة أو العبارة ويقول في الحاشية: «كذا»، ويكتب الصواب دون أن يرمز فوقه بشيء، ينظر: [ك/ ٣٩ / ب].

وقد يخشى الناسخ استشكال القارئ لكلمة ما؛ فيعيد كتابتها في الحاشية، وفوقها كلمة: «بيان» وقد يقرن بها أحياناً الرمز «صح»، ينظر: [ك/ ٣ / أ]، و [ك/ ٤ / ب]، و [ك/ ٢٦ / ب]، و [ك/ ٥٩ / ب]، و [ك/ ١٠١ / أ]، و [ك/ ١١٨ / ب]، و [ك/ ١٥٠ / ب]، وينظر: [ف/ ٨٧ / ب]، و [ف/ ١٠٥ / ب]، و [ف/ ١٣٦ / ب]، و [ف/ ١٥٧ / ب]، و [ف/ ١٨٣ / ب]، و [ف/ ١٩٦ / أ]، و [ف/ ٢٠٥ / ب].

وقد يُذكر تصويب بعض الكلمات أو العبارات في الحاشية ويرمز فوقها بالرمز «صح»، ينظر: [ك/ ٢ / أ]، و [ك/ ١٧ / ب]، و [ك/ ٢٥ / ب]، و [ك/ ٣٤ / أ]، و [ك/ ١٠٨ / ب]، وينظر: [ف/ ٦٦ / ب]، و [ف/ ٢٠٣ / ب].

وقد يُذكر إشارة إلى فروق نسخ في حواشي الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية، ينظر: [ك/ ٤ / أ]، و [ك/ ٢٨ / أ]، و [ك/ ٣٠ / ب]، و [ك/ ٤١ / ب].

وقد يكتب أحياناً كلمة في الحاشية بدل ما في الصلب، ويصحح عليها ويرمز فوق ذلك بالرمز «س»، ينظر: [ك/ ١٠٥٨ / أ].

ولم نقف على إشارة إلى فروق نسخ في حواشي الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة.

وقد وقع في حاشية الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية في اللوحة [ك/ ١٥٠ / أ] عند أول كتاب الاعتكاف وآخر ما سبقه كلمة: «بلغت»، وفي اللوحة

[ك/ ١٥٥ / ب] عند آخر كتاب الاعتكاف وأول كتاب المناسك ؛ رواية الحداقي وقعت عبارة : «بلغت المقابلة» .

وقد وقع في بعض حواشي الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة كلمة «بلغ» ، ينظر : [ف / ٢٢ / ب] ، و [ف / ٣٩ / ب] ، و [ف / ٨٢ / أ] ، و [ف / ١١١ / أ] ، و [ف / ١٣١ / أ] ، و [ف / ١٨١ / ب] .

وقد يقع في حواشي الجزء الموجود من هذه النسخة بدار الكتب المصرية بعض الفوائد الحديثية . ينظر : [ك / ٩٣ / ب] ، و [ك / ١١٢ / أ] ، و [ك / ١٢٥ / ب] .

وقد يقع في حواشي الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية بعض الفوائد اللغوية . ينظر : [ك / ١٠٨ / ب] ، و [ك / ١٠٩ / أ] .

ولم نقف على ذكر أي تملكات في هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة .

بينما وقع آخر الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية [ك / ١٨٢ / ب] : «نسخة محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الخبري المعروف بابن النقيب<sup>(١)</sup> عفا الله عنه» .

(١) هو محمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الإمام العالم المحدث الفاضل الفقيه المفيد شمس الدين أبو عبد الله الخبري - بحركة موحدة - ويعرف بابن النقيب ، نقيب القرمانى . ولد سنة نيف وسبعائة ، وطلب الحديث ، وأكثر عن الحافظ المزني وتخرج به ، وأكثر عن الذهبي و بنت الكمال ، وسمع من ابن الشحنة والقاضي شرف الدين عبد الله بن الحسن بن عبد الغني وأحمد بن علي الجزري ، وسمع من أصحاب ابن عبد الدائم ، وكتب بخطه وقرأ بنفسه ، وكتب الطباق بدمشق وغيرها . قال الذهبي : «وعلى ذهنه متون ومسائل ، وعلق كثيرا من الأثر ، وقراءته جيدة بينة» .

ذكر ابن رافع أنه توفي يوم الإثنين خامس رجب من سنة تسع وأربعين وسبعائة بدمشق ، وصُلِّي عليه من الغد بجامعها ، ودفن بمقابر الصوفية .

ينظر ترجمته في : «المعجم المختص بالمحدثين» للذهبي (ص ٢٢٦) ، و«الوفيات» لابن رافع (٢ / ٨٤ ، ٨٥) ، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (٢ / ٤٨٨) ، و«الرد الوافر» له (ص ٢٢) ط . مطبعة كردستان العلمية ، و«الدرر الكامنة» لابن حجر (٣ / ٤٢٣) ، و«تبصير المنتبه» له (١ / ٣٦٣) .

وكتبت كلمة «نسخة» دون نقط مما يوهم احتمال قراءتها: «نسخه»؛ فيظن القارئ أن هذا اسم الناسخ خاصة أن ذلك وقع آخر الجزء، لكن لا يصلح أن يكون ابن النقيب ناسخًا لهذه النسخة؛ وذلك أن ابن النقيب توفي سنة تسع وأربعين وسبعمئة كما في ترجمته، وبينما وقع آخر الجزء الذي في مكتبة فيض الله [ف/ ٢١٢/ ب] قوله: «تم كتاب الجامع» بحمد الله وعونه وقوته، وبتمامه تم جميع كتاب «المصنف» لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني. والحمد لله رب العالمين بما هو أهله، وصلى الله على محمد نبيه وآله وسلم تسليمًا، في الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة ست وستمئة»، وقد ذكرنا من قبل اعتبارات كون هذه القطعة مع القطعة التي في دار الكتب المصرية من نسخة واحدة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى أننا قارنا خط النسخة بنماذج من خط ابن النقيب<sup>(١)</sup>، فاتضح لنا مخالفة الخطين.

فأقرب الأمور أن يكون ابن النقيب كان مالكا لها أو كانت تحت يده بوقف أو نحوه. ووقع أيضًا آخر الجزء الموجود من هذه النسخة في دار الكتب المصرية [ك/ ١٨٢/ ب]: «...»<sup>(٢)</sup> والذي [...]<sup>(٢)</sup> بن العطار الشافعي حامدًا».

والجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة نسخة وقفية؛ فقد كتب أعلى الصفحات [ف/ ٣/ ب]، و[ف/ ٦٤/ أ]، و[ف/ ١٣٠/ أ]، و[ف/ ٢١٢/ أ] بخط عريض كلمة: «وقف».

وكتب على غلاف هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة [ف/ ١/ ١]: «من كتب الفقير السيد فيض الله المفتي في السلطنة العلية العثمانية عفي عنه»،

(١) وقفنا على نماذج من خط ابن النقيب من خلال مقدمة د. بشار عواد لتحقيق «تهذيب الكمال» للمزي، فقد نقل صورًا لبعض أوراق من نسخة فيض الله (رقم ١٤٢٧) عليها خط ابن النقيب. ينظر: «تهذيب الكمال» (١/ ١١٠، ١١٢، ١١٤، ١١٥، ١١٦).

(٢) مكان النقاط غير واضح في (ك).

ووقع على غلاف هذا الجزء الموجود في مكتبة فيض الله من هذه النسخة [ف / ١ / ١] أيضًا خاتم بياناته: «وقف شيخ الإسلام السيد فيض الله أفندي غفر الله له ولوالديه، بشرط ألا يخرج من المدرسة التي أنشأها بقسطنطينية سنة ١١١٢»<sup>(١)</sup>.

### النسخة الثالثة: نسخة المكتبة الظاهرية، ورمزنا لها بالرمز (ظ)

وهذه النسخة مما أتحفنا بها فضيلة الدكتور/ عبد الباري الأنصاري حفظه الله عضو هيئة التدريس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، جزاه الله خير الجزاء.

### مصدر النسخة:

هذه النسخة موجودة في دار الكتب الظاهرية ضمن مجاميع المدرسة العمرية مجموع رقم (٣٨٣٠ عام) [مجاميع ٩٤]<sup>(٢)</sup>.

وعليها - كما في [٢٠ / أ، ب] - خاتم المكتبة الظاهرية، واتضح لنا من بياناته: «دار الكتب [الأهلية]<sup>(٣)</sup> الظاهرية»، وعلى غلاف النسخة [٢٠ / أ] خاتم اتضح لنا من بياناته: «[المكتبة العمومية]<sup>(٣)</sup> بدمشق الشام».

وكتب عليها كما في [٢٠ / أ] بخط مغاير لخط النسخة: «عمرية».

### عنوان هذه النسخة:

كتب على غلاف هذا الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠ / أ] بخط يشبه خط ناسخها: «الأول من كتاب الصلاة لعبد الرزاق بن همام؛ رواية إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، عنه».

وما هو - في الحقيقة - إلا جزء من كتاب الطهارة من «المصنّف» للإمام عبد الرزاق.

(١) لم تتضح بيانات الخاتم في مصورة هذه النسخة، فاستوضحنا هذه البيانات من بيانات نفس الخاتم كما في توصيف النسخ الخطية لكتاب «المتع الكبير في التصريف» لابن عصفور (ص ١٦) ط. مكتبة لبنان.

(٢) ينظر: «فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق» (ص ٤٩١-٤٩٣)، و«فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في مكتبة الأسد الوطنية - الحديث الشريف وعلومه» (ص ٢٣٣١).

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح في (ظ)، وأثبتناه استظهارًا.



**إسناد هذه النسخة:**

وقع على غلاف هذا الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠ / أ] بخط يشبه خط ناسخها: «الأول من كتاب الصلاة لعبد الرزاق بن همام؛ رواية إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، عنه. ورواه عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي - محمد بن الحسين بن يوسف الأصبهاني، ثم الصنعاني».

ووقع أول الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠ / ب] قوله: «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسين بن يوسف الأصبهاني قراءة عليه قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، قال: حدثنا عبد الرزاق بن همام».

**وصف هذه النسخة:**

هذا الجزء الموجود من هذه النسخة يمثل طرفاً من الجزء الأول من «كتاب المصنف» للإمام عبد الرزاق.

يبدأ الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠ / ب] بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم . باب مسح الأصلع . أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسين بن يوسف الأصبهاني قراءة عليه، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله النقوي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، قال: أخبرنا عبد الرزاق بن همام، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: كيف يمسح الأصلع؟ قال: يمسح برأسه كله ما فيه شعروما هو أصلع منه، يصيب الماء ما أصاب ويخطئ ما أخطأ، وليس عليه أن ينقيه».

وينتهي الجزء الموجود من هذه النسخة [٣١ / ب] أثناء: «باب هل يتوضأ لكل صلاة<sup>(١)</sup>؟» بقوله: «حدثنا إسحاق قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير قال: كان الأسود بن يزيد يتوضأ بقدر قدر يري الرجل،

(١) بعده في الأصل (مراد ملا): «أم لا».

ثم يصلي بذلك الوضوء الصلوات كلها ما لم يحدث . حدثنا إسحاق قال : أخبرنا عبد الرزاق .

بلغ عدد لوحات هذا الجزء الموجود من هذه النسخة (١٣) لوحة ، ويقع أصل الكتاب في (١٢) لوحة ، واللوحة مكونة من صفحتين ، وبلغ ترقيم صفحاتها (٢٣) صفحة ، مقاس الصفحة ٢٠×١٤ سم تقريبًا ، ومسطرتها من (١٨) إلى (١٩) سطرًا ، وعدد كلمات الأسطر يتراوح بين (١١) و(١٨) كلمة للسطر .

لم نقف على اسم ناسخ هذه النسخة ، لكن خط السماع الذي على الغلاف [٢٠/ أ] يشبه خط النسخة ، وبالاطلاع على نص هذا السماع يمكن احتمال أن يكون الناسخ هو : الشيخ أبو الغنائم محمد بن محمد بن محمد بن الغراء المصري البصري أو أحد من سمع عليه هذا الجزء . وسيأتي ذكر نص هذا السماع .

ولم نقف على تاريخ الفراغ من نسخ هذه النسخة ، لكن على الغلاف [٢٠/ أ] سماع تاريخه : «شعبان سنة سبع وأربعين وأربعمائة» . وقدّر بعضهم أنها من مكتوبات القرن الخامس الهجري<sup>(١)</sup> .

ولم نقف أيضًا على مكان نسخ هذه النسخة ، لكن خط السماع الذي على الغلاف [٢٠/ أ] يشبه خط النسخة ، وفي نص السماع أنه كان «بجامع القدس على باب الصخرة» .

كتبت هذه النسخة بخط نسخ معتاد مقروء ، منقوط في أغلبه ، مضبوط بالشكل في بعض حروفه ، ينظر : [٢١/ أ] ، و [٢٥/ ب] ، و [٣١/ أ] .

وميزت عناوين الأبواب بكتابة كلمة «باب» بخط كبير عريض ، ينظر : [٢٠/ ب] ، و [٢٦/ أ] ، و [٢٩/ ب] .

ولم يلتزم الناسخ استعمال التعقيبية .

(١) «فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في مكتبة الأسد الوطنية - الحديث الشريف وعلومه» (ص ٢٣٣١) .

وأما عن حالة النسخة الخطية من جهة التصوير فهي جيدة التصوير، وفي الجزء الموجود من هذه النسخة بعض آثار للأرضة، ينظر: [٢٠ / ب]، و [٢١ / ب]، و [٢٢ / أ، ب]، و [٢٤ / أ].

وفي هذا الجزء أيضًا أثر للرطوبة أثر على ظهور بعض الكلمات في غلاف هذا الجزء الموجود من النسخة [٢٠ / أ]، كما وُجِدَ أثر للرطوبة يسيرٌ داخل الجزء الموجود من النسخة لكنه لم يؤثر على ظهور الكلام، ينظر: [٢١ / أ]، و [٢٥ / أ، ب]، و [٢٩ / أ، ب].

ولم نقف على طمس ولا بياض في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

### توثيقات هذه النسخة:

هذه النسخة تحظى بقدر كبير جدًا من الضبط والإتقان والجودة، فهي أكثر إتقانًا من نسخة الأصل (نسخة مراد ملا)؛ ويتضح هذا من مطالعة حواشي طبعة *كازاللتاصيل* في المواضع التي تمثلها النسخة الظاهرية، إضافة إلى أن هذه النسخة فيها زيادات ليست في النسخة الأصل (نسخة مراد ملا)، وتتضح هذه الزيادات من مطالعة حواشي طبعة *كازاللتاصيل* أيضًا في المواضع المذكورة آنفًا، وقد تصل هذه الزيادات إلى أخبار كاملة، ينظر على سبيل المثال المواضع الآتية: اللوحة [٢٢ / أ] مع الخبر رقم (٦٠) من «المصنف» لعبد الرزاق، واللوحة [٢٣ / ب] مع الخبر رقم (٨٤)، واللوحة [٢٦ / ب] مع الخبر رقم (١٢٠)، واللوحة [٢٨ / ب] مع الخبر رقم (١٤٠).

ومن آثار هذا الإتقان في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة أن الناسخ يستعمل الدائرة المنقوطة بعد نهاية الخبر أو الفقرة، وهذا مما يدل على المقابلة، لكن لوحظ أن هذا قد وقع أوائل الجزء الموجود من النسخة وأواخره، وينظر على سبيل المثال: [٢٠ / ب]، و [٢١ / أ]، و [٣١ / ب]، وتحلل باقي الجزء الموجود من هذه النسخة بعد نهاية كل خبر دائرة غير منقوطة، ولعل الناسخ اكتفى بنقط بعض الدوائر أول الجزء وأخره للإشارة إلى المقابلة، لا سيما وأن الموضع الذي فيه الدائرة المنقوطة في آخر الجزء

[٣١/ ب] كتب في الحاشية بعده بيسير: «بلغ»، وقد سبق قول السخاوي في حديثه عن الدائرة المنقوطة: «... ومنهم من يجعل عقب كل باب أو كراس ما يُعلم منه العرض...»<sup>(١)</sup>، فلعل ذلك منه.

وقد وقع في النسخة إلحاقات ملحقة بالحواشي مكملة للصلب لكنها غير مصححة، ينظر: [٢٣/ أ، ب]، و[٢٨/ ب]، و[٣٠/ ب].

ولم نقف على فروق نسخ في حواشي الجزء الموجود من هذه النسخة.

ومن دلائل جودة هذا الجزء الموجود من هذه النسخة ما دُوّن عليه من ساعات:

فقد كتب على غلاف هذا الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠/ أ] بخط مغاير لخط النسخة: «سمع جميعه [...] محمد بن أحمد [...]»<sup>(٢)</sup>.

وكتب على هذا الغلاف [٢٠/ أ] بخط يشبه خط النسخة: «سمع الشيخ نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي».

وكتب على هذا الغلاف أيضًا [٢٠/ أ] بخط يشبه خط النسخة: «سمع لأبي الغنائم محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغراء المقرئ المصري متع به: سمع جميعه على الشيخ أبي الغنائم محمد بن محمد بن محمد بن الغراء المصري البصري رحمته: أبو سعد حمد بن علي الرهاوي، وخلف بن برير الرملي، وعبد الله بن أبي بكر التركي الصوفي، وابنه سبع، وحميد بن بكر الرقيمي، وإسماعيل بن محمد الزراع، ويحيى بن محمد بن جرير المصري، وإسماعيل بن أحمد بن أبت أمه، ومكي بن عبد السلام الرميلي، وأبو بكر السبلي بن أبي عمرو الأردنيلي، وعبد الله بن أبي الطيب الدربندي، وإبراهيم بن حسن النجار، وعمر بن أحمد الزلباني، وكامل بن هبة الله العيسراني [...]»<sup>(٢)</sup> على الشيخ بجامع القدس على باب الصخرة من شعبان سنة سبع وأربعين وأربعمائة، وسمع عبد الله بن إسحاق البنا وخلف بن حسن النجار وعبد المحسن بن الدلباني ومحمد بن أحمد الخشاب - البعض وأجازهم الشيخ الباقي».

(١) «فتح المغيث» (٥٨/٣) ط. دار المنهاج.

(٢) مكان النقاط غير واضح في (ظ).

ووقع في بعض الحواشي كلمة «بلغ»، ينظر: [٢٧/ أ]، و[٣١/ ب].  
ولم نقف في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة على هوامش لغوية أو فقهية  
أو حديثية .

وأما عن تملكات هذه النسخة أو حيازتها فقد كتب على الغلاف [٢٠/ أ] بخط  
مغاير لخط النسخة: «انتقل إلى عمر بن أبي الحسن [١]» .

وهي نسخة وقفية؛ فقد كتب على غلاف هذا الجزء الموجود من هذه النسخة [٢٠/  
أ] بخط يشبه خط النسخة: «وقف هذا الكتاب من أوله إلى آخره وحبسه  
[.....] بن محمد بن محمد بن محمد [.....] على خلف المسلمين  
بالصخرة المقدسة لا يباع ولا يشتري ولا يملك [.....] إبراهيم، وتتحقق  
ديانته ينسخ منه ويقرأ فيه ويسمعه ويسمعه ويعيده إلى الصل [.....] ربي غير  
هذه ومن غير ذلك وبدله فعليه لعنة الله وقد وقع آخر الموقف [.....] لوجه الله  
الكريم إنه لا يضيع أجر المحسنين» .

وكتب على الغلاف [٢٠/ أ] بخط مغاير لخط النسخة: «وقف» .

هذا ومما دُوِّن على الغلاف أيضًا [٢٠/ أ] بخط مغاير لخط النسخة: «كتبه الشيخ  
أحمد بن محمد بن محمد بن القاضي الشافعي» .

وكتب على الغلاف أيضًا [٢٠/ أ] بخط مغاير لخط النسخة: «هذا الذي كتبه  
الشيخ» . وكتب بحياته أيضًا: «هذا الذي كتبه» . وكتب بعده: «هذا الذي كتبه شيخ  
أحمد بن علي [.....]» . وكتب بعده: «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب  
العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط  
المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب [.....]» . وكتب بعده  
أسفل الغلاف: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» .

(١) مكان النقاط غير واضح في (ظ) .

**النسخة الرابعة: نسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة، ورمزنا لها ب (ر)**

قبل الشروع في وصف النسخة نتقدم بخالص الشكر للأخ الشيخ / محمد بن عبد الله السريع الذي أرشدنا وأمدنا بنسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة فجزاه الله خير الجزاء<sup>(١)</sup>.

**مصدر النسخة:**

هذه النسخة موجودة بدار النفائس والمخطوطات في مدينة ببريدة في منطقة القصيم في المملكة العربية السعودية

**عنوان النسخة:**

أول هذه النسخة مبتور فلم نقف على صفحة العنوان، لكن كُتب أول الموجود منها في حاشية الصفحة [ر / ٢]: «مصنف عبد الرزاق ذهب من أوله ورقتين<sup>(٢)</sup>».

**إسناد هذه النسخة:**

وقفنا داخل الجزء الموجود من هذه النسخة في عدة مواضع على ذكر إسناد هذه النسخة، ففي الصفحة [ر / ٧]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الديري<sup>(٣)</sup> قال: قرأنا على عبد الرزاق . . .»، وفي الصفحة [ر / ٤٨]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بمكة قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الديري<sup>(٣)</sup> قال: قرأنا على عبد الرزاق . . .». ينظر الصفحات: [ر / ٧٤]، و [ر / ١٠٩]، و [ر / ١٣٢]، و [ر / ١٧٥]، و [ر / ٢١٩].

(١) صدر للدكتور محمد بن عبد الله السريع دراسة علمية عن هذه النسخة بعنوان: «نسخة دار النفائس

والمخطوطات ببريدة من «مصنف عبد الرزاق» دراسة علمية»، وقد استفدنا في مواضع من هذه الدراسة

في توصيفنا لهذه النسخة حسب المنهج المتبع لدى كِتَابِ التَّحْقِيقِ فِي تَوْصِيفِ النُّسخَةِ الخَطِيَّةِ .

(٢) كذا في (ر) والصواب: «ورقتان».

(٣) كذا في (ر)، والصواب: «الديري».

### وصف هذه النسخة:

الموجود من هذه النسخة يمثل جزءاً من الكتاب وهو الجزء الأول، وقد وقع آخر الموجود من هذه النسخة في الصفحة [٤٩٩ / ر] قوله: «تم هذا الجزء الأول من «مصنف عبد الرزاق» وهو خمس الكتاب. يتلوه - إن شاء الله تعالى - في الثاني باب: متى يفطر إذا خرج مسافراً. والحمد لله رب العالمين، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين».

وقوله: «وهو خمس الكتاب» يدل على أن بقية الكتاب أربعة أجزاء.

هذا، وقد وقع في حواشي النسخة ما يشير إلى تجزئة أخرى:

ففي حاشية الصفحة [٢١٩ / ر] قبالة نهاية باب: وقت المغرب: «على الأصل مكتوب: آخر الجزء الثالث وأول الجزء الرابع من تجزئة ثلاثين، عدته ستائة وثمانية وستون حديثاً».

وفي حاشية الصفحة [٣١٥ / ر] قبالة نهاية باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع: «على الأصل: آخر الجزء الرابع وأول الجزء الخامس من تجزئة ثلاثين، وعدة أحاديثه سبعمائة حديث».

وفي حاشية الصفحة [٤١٢ / ر] قبالة نهاية باب: الضحك والتبسم في الصلاة: «آخر الجزء الخامس وأول الجزء السادس».

وقد التزم الناسخ استعمال التعقيبة بشكل مطّرد؛ واتضح بذلك عدم وجود سقط لصفحات داخل هذا الجزء الموجود من هذه النسخة، لكن كُتب أول الموجود من هذه النسخة في حاشية الصفحة [٢ / ر]: «ذهب من أوله ورقتين<sup>(١)</sup>»، لكن القدر السابق لهاتين الورقتين أكثر من ذلك؛ ويظهر هذا بمطالعة بداية الجزء الأول من نص الكتاب؛ وثمة احتمال أن قوله: «ذهب من أوله ورقتين» يعود على أصل النسخة

(١) كذا في (ر) والصواب: «ورقتان».

المنقول منها لا أصل الكتاب ، وأن النسخة المنقول منها كانت مبتورة من أولها ، ثم ذهب منها بعد ذلك ورقتان ، والله أعلم .

يبدأ الجزء الموجود من هذه النسخة أثناء باب : ما يكفر الوضوء والصلاة ، من أبواب الطهارة في الصفحة [ ر / ٢ ] بقوله : «إلى صدره ، ثم صلى صلاة فانحدرت إلى الحقو ، ثم صلى صلاة فانحدرت إلى الكف ، ثم صلى صلاة فانحدرت إلى الإبهام ، ثم صلى صلاة فذهبت . عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : قال عبد الله بن مسعود : الصلوات كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر» .

وينتهي الجزء الموجود من هذه النسخة أثناء باب : الصيام في السفر ، من الأول من كتاب الصلاة في الصفحتين [ ر / ٤٩٨ ] ، و [ ر / ٤٩٩ ] بقوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ عن الصيام في السفر ، فقال له النبي ﷺ : «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر» . تم هذا الجزء الأول من «مصنف عبد الرزاق» وهو خمس الكتاب . يتلوه إن شاء الله تعالى في الثاني باب : متى يفطر إذا خرج مسافرا . والحمد لله رب العالمين ، وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين» .

بلغ عدد لوحات الموجود من هذه النسخة (٢٤٩) لوحة<sup>(١)</sup> ، ويقع أصل الكتاب في (٢٤٩) لوحة ، واللوحة مكونة من صفحتين ، وبلغ ترقيم الصفحات (٤٩٨) صفحة<sup>(٢)</sup> ، مقاس الصفحة ٣ ، ٢٥ × ٣ ، ١٧ سم تقريبا ، ومسطرتها تتراوح بين (٢٥) و (٢٦) سطرًا ، وعدد كلمات الأسطر يتراوح بين (١٢) و (١٦) كلمة للسطر .

(١) قال الدكتور السريع في دراسته (ص ٥) : «وقع خلل شديد في ترتيب الأوراق راجع إلى كونها غير مخططة ، ولا مجلدة ، ولا مرقمة . وقد بذلتُ جهدًا كبيرًا في ترتيب صورها (التي بلغت ٤٩٨ لقطه ، بواقع لقطتين لكل ورقة) على الحاسب الآلي ، فتمّ ذلك بحمد الله ، ساعدني فيه بعض الشيء التزام الناسخ بالتعقيب بين كل ورقة والتي تليها» .

(٢) يلاحظ أن العزو المذكور في توصيفنا لهذه النسخة يكون بذكر رقم الصفحات لا اللوحات مجانسة لمصورة النسخة الخطية .



اسم الناسخ : وقع آخر هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في الصفحة [ر/ ٤٩٩] :  
«كتبه الفقير إلى مولاه الغني به عمن سواه : محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن  
فوزان ، غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات ،  
أمين أمين أمين» .

ولم نقف على تاريخ نسخ هذه النسخة ، ولا مكان النسخ .

كُتبت هذه النسخة بخط نجدي<sup>(١)</sup> خليط بين النسخ والرقعة منقوط في أغلبه ، غير  
مضبوط بالشكل إلا في مواضع قليلة ، كما هو ملاحظ لمن تصفح صفحاتها .

ومُيزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض باللون الأسود ، وعُلم على  
بعضها بخطوط حمراء لتمييزها ، واستمر ذلك إلى الصفحة [ر/ ١٦٦] ، حيث كُتبت  
الأبواب بالمداد الأحمر ، وبقي الحال على ذلك إلى نهاية النسخة في الغالب .

والنسخة جيدة من جهة التصوير ، وفي الجزء الموجود من هذه النسخة آثار  
للرطوبة ، لكنها لم تؤثر على وضوح الكلام ، وينظر الصفحات : [ر/ ٢] ، و [ر/ ٩٥] ،  
و [ر/ ١٣٠] ، و [ر/ ١٦٠] ، وفي النسخة بقع لم تؤثر على وضوح الكلام ، ينظر  
الصفحات : [ر/ ٩٣] ، و [ر/ ٣١٤] ، و [ر/ ٣١٥] ، و [ر/ ٤٧٤] ، و [ر/ ٤٧٥] ،  
كما أن في النسخة بعض البياضات ، وينظر الصفحات : [ر/ ١٣] ، و [ر/ ١٥] ،  
و [ر/ ١٣١] ، و [ر/ ١٩٦] ، و [ر/ ٢٤٢] .

### توثيقات هذه النسخة :

هذه النسخة ليست من النسخ النفيسة ، لكن يظهر فيها - نوعاً ما - بعض آثار  
الإتقان ، فمن ذلك أنها نسخة مقابلة ؛ فقد وقع في حاشية الصفحة [ر/ ١٣٢] قبالة  
آخر كتاب الحيز بخط كأنه مغاير : «بلغ مقابلة بحسب الطاقة» .

(١) أفاد الدكتور السريّح في دراسته (ص ٦) محيلاً على «صناعة المخطوطات في نجد» لعبد الله المنيف  
(ص ٣٧٩ - ٣٨٢) - أن الخط النجدى نمط خاص من الخطوط المتأخرة ، لا يعتمد على قاعدة معروفة  
من قواعد الخط العربي .

ومن آثار الإتقان في النسخة الإلحاقات المصححة الملحقة في الحواشي المكملة للصلب، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ٣]، و [ر/ ٢٦]، وأحياناً تكون هذه الإلحاقات بخط كأنه مغاير لخط الناسخ، وينظر حواشي الصفحات: [ر/ ٦]، و [ر/ ٣٢]، و [ر/ ٥٤]، و [ر/ ٧٥]، و [ر/ ١٣٨]، و [ر/ ٢٠٦].

وربما كُتِب بخط مغاير ما يلتحق بالصلب آخر الصفحة وأول التي تليها بحيث يصير الكلام متصلًا كما في الصفحة [ر/ ٣٢٩]، و [ر/ ٣٣٠]، وهذا يدل على أن بعض المقابلة قام بها غير الناسخ الأصلي.

هذا، وقد لاحظنا في بعض الحواشي وجود الرمز (ظ) عند ذكر بعض الكلمات، ولعله بمعنى الظهور أو الظن، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ٢٢]، و [ر/ ٣٢]، و [ر/ ٦٢]، و [ر/ ٦٨]، و [ر/ ٢٢٧]، و [ر/ ٣٧١]، و [ر/ ٤٦١]، علمًا بأن الخط في بعض الحواشي يكون بخط كأنه مغاير.

ويشير الناسخ في الحواشي إلى تصويبات لما في الصلب، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ٢]، و [ر/ ٨]، و [ر/ ٨١]، و [ر/ ٨٤]، و [ر/ ٤٠٣].

ونادرًا ما يقع في الحواشي ذكر لفروق بعض النسخ باستعمال الرمز: (خ)، ينظر حاشية الصفحة [ر/ ١٦٠].

وقد يستشكل الناسخ شيئًا في الصلب فيكتب في الحواشي كلمة «كذا»، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ٩]، و [ر/ ١٠٤]، و [ر/ ٤١٧]، وربما كتب: «كذا في الأصل»، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ١١١]، و [ر/ ١٧٦]، و [ر/ ٣٠٥]، و [ر/ ٤١٢]، وفي حاشية الصفحة [ر/ ٢٨٩]: «كذا في أصله وشوَّس عليه»، وفي حاشية الصفحة [ر/ ٣٦٣]: «كذا وجد».

وقد يخشى الناسخ استشكال القارئ لكلمة ما فيعيد كتابتها في الحاشية، وفوقها الرمز: (ن) أي: «بيان»، ينظر حواشي الصفحات: [ر/ ١٢٩]، و [ر/ ٢٠٧]، و [ر/ ٣٣٥]، و [ر/ ٤١٧].

هذه النسخة بها زيادات ليست في النسخة الأصل (نسخة مراد ملا) يتضح هذا من مطالعة حواشي طبعة **كازالتأصيل** الثانية في الموضوع الذي يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

ومع ذلك فقد وقع في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة سقط لبعض الكلمات أو العبارات ، يتضح هذا أيضًا من مطالعة حواشي هذه الطبعة في الموضوع الذي يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

وقد وقع في بعض الحواشي كلمة «بلغ» ، ينظر حواشي الصفحات : [ر / ١٥] ، و [ر / ٤٠] ، و [ر / ٥٥] ، و [ر / ٧٠] ، و [ر / ١٩٩] ، و [ر / ٣٦٢] .

ولم نقف على ذكر ساعات في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة . ولم نقف على ذكر هوامش ذات فوائد لغوية أو حديثة في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

وأما عن التملكات والوقفيات ؛ فهي نسخة وقفية ، وقد كُتِبَ في حاشية الصفحة [ر / ٢] بخط مغاير : «هذا وقف لله تعالى . حمد بن إبراهيم الجاسر ، أثابه الله تعالى وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه» .

وقال الدكتور السريّع : «وقد انتقلت النسخة فيما بعد إلى الشيخ عبد العزيز بن حمود المشيخ (١٢٨٠هـ - ١٣٧٢هـ) ، وهو أحد وجهاء مدينة بريدة وكبارها» ، ثم قال الدكتور السريّع : «وقد أفادني الشيخ د . عبد العزيز بن حمود المشيخ حفيد الشيخ المذكور بأن النسخة آلت إليه من تركة جدّه ، وأنه أوقفها في دار النفاثس والمخطوطات ببريدة صيانة لها وفتحًا لباب إفادة المختصين منها ، فجزاه الله خيرًا ، وأثابه حسن الثواب»<sup>(١)</sup> .

(١) «نسخة دار النفاثس والمخطوطات ببريدة من مصنف عبد الرزاق دراسة علمية» للدكتور محمد بن عبد الله السريّع (ص ١٢) .

النسخة الخامسة: نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف، ورمزنا لها ب (ن)

### مصدر هذه النسخة:

هذه النسخة موجودة بمكتبة الشيخ محمد نصيف بجدة<sup>(١)</sup>، ومصورتها موجودة بمعهد إحياء المخطوطات العربية تحت رقم (٩١٧ حديث ومصطلح)، وورد في بطاقة بيانات النسخة في مصورتها أنها مجلد دشت وأن رقم الفيلم (٦ / ١٩٥)، وأشار إلى أنها من مكتبة الشيخ المذكور<sup>(٢)</sup>.

### عنوان هذه النسخة:

أول هذه النسخة مبتور فلم نقف على عنوان هذه النسخة، لكن كتب داخل النسخة بخط كأنه مغاير في حاشية اللوحة [ن / ٦٧ / ب]: «الجزء الثاني من مصنف عبد الرزاق».

### إسناد هذه النسخة:

وقفنا في عدة مواضع على ذكر إسناد هذه النسخة؛ ففي اللوحة [ن / ٢٩ / أ]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري قال: قرأنا على عبد الرزاق...»، وفي اللوحة [ن / ٣٨ / ب]: «عبد الرزاق لعله عن ابن جريج - ابن الأعرابي شك - قال أخبرنا عطاء...»، وابن الأعرابي هو: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري السابق ذكره، وفي اللوحة [ن / ٥٣ / أ]: «أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال: حدثنا

(١) هو الشيخ محمد بن حسين بن عمر بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد نصيف، عالم جدة وصدرها في عصره، أولع بالكتب فجمع مكتبة عظيمة حافلة بالمخطوطات والمطبوعات، وتوفي سنة ١٣٩١هـ / ١٩٧١ م. ينظر: ترجمته في «الأعلام» للزركلي (٦ / ١٠٧، ١٠٨)، و«أعلام الحجاز في القرن الرابع عشر للهجرة» لمحمد علي مغربي (١ / ٢٠٩ - ٢١٥).

(٢) كتب في بطاقة البيانات: تمت تصويرها بمكتبة السيد الشيخ محمد نصيف بجدة في يوم الإثنين ١٦ / ٥ / ١٣٧٤هـ الموافق ١٠ / ١ / ١٩٥٥ م.

أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري، عن عبد الرزاق . . .»، وينظر اللوحات: [ن / ٦٧ / ب]، و [ن / ٧٨ / أ]، و [ن / ١٢٤ / أ]، و [ن / ١٥٥ / ب]، و [ن / ١٨٧ / ب].

### وصف هذه النسخة:

الموجود من هذه النسخة يمثل جزءاً من الكتاب فهو يشمل بعض الجزء الأول وبعض الجزء الثاني؛ فقد كُتب داخل النسخة بخط كأنه مغاير في حاشية اللوحة [ن / ٦٧ / ب]: «الجزء الثاني من مصنف عبد الرزاق».

يبدأ الجزء الموجود من هذه النسخة بقطعة من آخر الجزء الأول أثناء باب: آخر صلاة الليل، من الأول من كتاب الصلاة في اللوحة [ن / ١ / ب] من قوله: «ركعة من آخر الليل قال: وقال النبي ﷺ «صلاة المغرب وتر النهار فأوتروا صلاة الليل».

عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن حميد بن عبد الرحمن أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال رسول الله ﷺ: «صلاة الليل مثني مثني، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة».

ونهاية الجزء الأول من هذه النسخة بنهاية كتاب العيدين آخر باب: الزينة يوم العيد، في اللوحة [ن / ٦٧ / أ] بقوله: «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: سألت جعفر بن محمد فقلت: بلغني أنك حدثت عن أبيك أن النبي ﷺ كان يلبس لكل عيدين برداً، فقال: لم أقل ذلك، ولكنني أخبرت عن أبي أنه قال: لبس النبي ﷺ في حجة الوداع يوم عرفة حلة أو برداً. آخر كتاب العيدين. كتاب فضائل القرآن».

ويبدأ الجزء الثاني من هذه النسخة أول كتاب فضائل القرآن في اللوحة [ن / ٦٧ / ب] من قوله: «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. باب: كم في القرآن من سجدة. أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الدبري قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: سجود القرآن

عشر : الأعراف ، والرعد ، والنحل ، وبني إسرائيل ، ومريم ، والحج ، والفرقان ، وطس الوسطى ، والم تنزيل ، وحم السجدة قلت : ولم يكن ابن عباس يقول في صاد سجدة؟ قال : لا .

وينتهي الموجود من هذه النسخة أثناء باب : الوبر والظبي ، من كتاب المناسك في اللوحة [ن / ١٩٣ / أ] بقوله : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الملك بن عمير قال : أخبرني قبيصة بن جابر الأسدي قال : كنت محرماً فرأيت ظبياً فرميته فأصبت حشاشاه يعني : أصل قرنه ، فركب ردعه ، فوقع في نفسي من ذلك شيء ، فأتيت عمر بن الخطاب أسأله ، فوجدت إلى جنبه رجل<sup>(١)</sup> أبيض رقيق الوجه ، وإذا هو عبد الرحمن بن عوف قال : فسألت عمر فالتفت إلى عبد الرحمن فقال ترى شاة تكفيه؟ فقال : نعم ، فأمرني أن أذبح شاة ، فقمنا من عنده فقال صاحب لي : إن أمير المؤمنين لم يحسن يفتيك حتى سأل الرجل ، فسمع عمر» .

وقد تخلل الموجود من هذه النسخة سقط لبعض اللوحات في عدة مواضع :

أولاً - وقع في اللوحة [ن / ٣٠ / أ] سقط أثناء باب : من لم يشهد الجمعة في كتاب الجمعة ، وذلك بعد قوله : «باب من لم يشهد الجمعة . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٢٨ / أ] - قوله : «بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : لا أعلمه إلا رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال : «من سمع الأذان ثلاث جمعيات ثم لم يحضر ، كتب من المنافقين» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الجمعة أثناء باب : القرئ الصغار - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٢٨ / ب] - قبل قوله في اللوحة [ن / ٣٠ / ب] : «الصلاة فلتصل في الجمعة . عبد الرزاق ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع قال : كان ابن عمر يرى أهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيب عليهم» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا

(١) كذا في (ن) .

اللوحه [٢ / ٢٨ / ب] - قوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار قال : سمعنا أن لاجمعة إلا في قرية جامعة . عبد الرزاق ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت عمرو بن دينار يقول : إذا كان المسجد يجمع فيه» .

ثانياً- وقع في اللوحه [ن / ٤٨ / أ] سقط أثناء باب : الرجل يجيء والإمام يخطب ، في كتاب الجمعة ، وذلك بعد قوله : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن توبة ، عن الشعبي ، عن شريح قال : إذا كان يوم الجمعة أتى المسجد فإن كان الإمام لم يخرج» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحه [٢ / ٤١ / أ] - قوله : «صلى ركعتين وإن كان قد خرج لم يصل واحتبى واستقبل الإمام ولم يلتفت يميناً ولا شمالاً . عبد الرزاق ، عن معمر قال : سألت قتادة عن الرجل يأتي والإمام يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى ، أيصلي؟ فقال : أما أنا فكنت جالساً» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الجمعة أيضاً أثناء باب : فصل ما بين الجمعة وما قبلها - كما في نسخة مراد ملا اللوحه [٢ / ٤١ / ب] - قبل قوله في اللوحه [ن / ٤٨ / ب] : «ذلك للإمام يوم الجمعة . باب السفي يوم الجمعة» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحه [٢ / ٤١ / ب] - قوله : «... عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : رأى ابن عمر رجلا يصلي في مقامه الذي صلى فيه الجمعة فنهاه عنه وقال : ألا أراك تصلي في مقامك؟ قال معمر : قال قتادة : فذكرت ذلك لابن المسيب ، فقال : إنها يكره» .

ثالثاً- وقع في اللوحه [ن / ١٢٩ / أ] سقط أثناء باب البقر في كتاب الزكاة ، وذلك بعد قوله : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري و قتادة ، عن جابر بن عبد اللّه : في كل خمس من البقر شاة ، وفي عشر شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاث شياه ، وفي كل عشرين أربع شياه . قال الزهري : فإذا كانت خمس<sup>(١)</sup> وعشرين ففيها بقرة إلى خمس وسبعين ، فإذا زادت على خمسة وسبعين ، ففيها بقرتان إلى مائة وعشرين ، فإذا زادت على مائة وعشرين

(١) كذا في (ن) .

ففي كل أربعين بقرة بقرة ، إن ذلك كان تخفيفاً لأهل اليمن ، ثم كان هذا بعد ذلك لا يروى . عبد الرزاق عن معمر ، وأول هذا السقط - كما في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٢ / ٩٧ / أ] - قوله : «عن أيوب قال : كنت أسمع زماناً من الزمان أنهم كانوا يقولون خذوا منا ما أخذ النبي ﷺ فكنت أعجب حين لم يقبلوا منهم ذلك ، حتى حدثني الزهري أن النبي ﷺ كتب كتاباً فيه هذه الفرائض فقبضة<sup>(١)</sup> النبي ﷺ قبل أن تكتب<sup>(٢)</sup> إلى العمال ، فأخذ به أبو بكر وأمضاه بعده علي ما كتب ، لا أعلمه إلا ذكر البقر أيضاً» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الزكاة أثناء باب : ما يجب في الإبل والبقر والغنم - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٩٧ / ب] - قبل قوله في اللوحة [ن / ١٢٩ / ب] : «كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني ، فإذا رأى أن لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل ، قال أبو الزبير : سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ، ثم سألتنا جابر بن عبد الله الأنصاري عن ذلك فقال مثل قول عبيد ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٩٧ / ب] - قوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها بحقها ، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط ، وأقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها ، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت ، وأقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ، ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها جاءت<sup>(٣)</sup> يوم القيامة أكثر ما كانت ، وأقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ، ليس فيها جماء ولا مكسورة قرنها ، ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاع<sup>(٤)</sup> أقرع يتبعه فاتحاه فإذا أتاه فر منه ؛ فيناديه : خذ» .

(١) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والصواب : «فقبض» .

(٢) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والصواب : «يكتب» .

(٣) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) دون «إلا» قبله ، والصواب إثباته كما في «مسند أحمد» (١٤٦٦٦) ، عن عبد الرزاق ، به .

(٤) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والجادة : «شجاعاً» .



رابعاً- وقع في اللوحة [ن/ ١٦٨ / أ] سقط أثناء باب : الحامل والمرضع ، في كتاب الصيام ، وذلك بعد قوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد . . . مثله . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن رجل من بني عامر» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٢٤ / ب] - قوله : «أن رجلاً قدم المدينة فدخل على النبي ﷺ لحاجة له والنبي ﷺ يأكل فقال له النبي ﷺ : «ادن» قال : أنا صائم ، ثم قال : «ادن ؛ فإن المسافر عنه<sup>(١)</sup> الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحامل أو المرضع» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الصيام أيضاً أثناء باب : الشيخ الكبير - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٢٥ / ب] - قبل قوله في اللوحة [ن/ ١٦٨ / ب] : «من بر مكوكا من تمر . عبد الرزاق ، عن عكرمة بن عمار قال : سألت طاوساً عن أمي ، وكان بها عطاش فلم تستطيع<sup>(٢)</sup> أن تصوم رمضان ، فقال : تطعم كل يوم مسكيناً مَدَّ بُرّاً ، قال : قلت : بأي مَدِّ؟ قال : مد أرضك» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٢٥ / ب] - قوله : « . . . عبد الرزاق ، عن ابن التيمي ، عن يونس ، عن الحسن قال : يطعم كل يوم مسكيناً مكوكاً» .

خامساً- وقع في اللوحة [ن/ ١٧٦ / أ] سقط أثناء باب : قيام رمضان ، في كتاب الصيام ، وذلك بعد قوله : «عبد الرزاق ، عن معمر وابن جريج ، عن ابن شهاب قال : لم تكن ترفع الأيدي في الوتر في رمضان . عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٣٠ / ب] - قوله : «أخبرني عمران بن موسى ، أن يزيد بن خصيف<sup>(٢)</sup> أخبرهم ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر قال : جمع الناس على أبي بن كعب وتميم الداري ، فكان أبي يوتر بثلاث ركعات» .

(١) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والصواب : «وضع عنه» .

(٢) كذا في (ن) .

وينتهي هذا السقط في كتاب الصيام أثناء باب : فضل الصيام - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٣٨ / أ] - قبل قوله في اللوحة [ن / ١٧٦ / ب] : «فيه الصائم سمعت خفيقا على رأسها ، فرفعت رأسها فإذا دلو معلق برشاء أبيض ، قالت : فأخذته بيدي فشربت منه حتى رويت فما عطشت بعد ، قال : فكانت تصوم وتطوف لكي تعطش في صومها ، فما قدرت على أن تعطش حتى ماتت» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [ن / ١٣٨ / أ] - قوله : «... عبد الرزاق ، عن هشام ، عن ابن سيرين قال : خرجت أم أيمن مهاجرة إلى الله وإلى رسوله ﷺ ، وهي صائمة ليس معها زاد ولا حمولة ولا سقاء في شدة حر تهامة ، وقد كادت تموت من الجوع والعطش حتى إذا كان الحين الذي<sup>(١)</sup>» .

سادسا - وقع في اللوحة [ن / ١٨٦ / أ] سقط أثناء باب : وقوعه على امرأته في كتاب الاعتكاف ، وذلك بعد قوله : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري في الذي يقع على امرأته وهو معتكف قال : لم يبلغنا» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحتين [٢ / ١٤٤ / ب] ، [٢ / ١٤٥ / أ] - قوله : «في ذلك شيء ، ولكننا نرى أن يعتق رقبة مثل كفارة الذي يقع على أهله في رمضان» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الاعتكاف أثناء باب : يفرقون بين جوار القروي والبدوي - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٤٥ / ب] - قبل قوله في اللوحة [ن / ١٨٦ / ب] : «سنة مستقبلة . باب جوار المرأة . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : إذا حاضت المرأة وهي معتكفة خرجت إلى بيتها ، فإذا طهرت قضت ذلك» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١٤٥ / ب] - قوله : «... عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن إنسان نذر جوارا سنة ، قال : فليحج وليبدل ما غاب في الحج ، ولا يأتف» .

(١) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) دون كلمة : «يفطر» .

بلغ عدد لوحات الموجود من هذه النسخة (١٩٣) لوحة<sup>(١)</sup>، ويقع أصل الكتاب في (١٩٢) لوحة، واللوحه مكونه من صفحتين، وبلغ ترقيم الصفحات (٣٨٤) صفحه، مقياس الصفحه ٢٥٥×١٨٠مم، ومسطرتها (٢٣) سطرًا في الغالب، وعدد كلمات الأسطر يتراوح بين (١٣) و(١٨) كلمة للسطر.

لم نقف على اسم ناسخ هذه النسخة .

ولم نقف على تاريخ النسخ، لكن ورد في بطاقة بيانات النسخة في مصورتها : «تاريخ النسخ : القرن التاسع» .

ولم نقف على مكان نسخ هذه النسخة .

كُتبت هذه النسخة بخط نسخ حسن منقوط في أغلبه، مضبوط بالشكل في بعض حروفه كما هو ملاحظ لمن تصفح لوحاتها .

وقد ميزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض كما هو ملاحظ لمن تصفح لوحاتها أيضًا .

وأما عن حالة المخطوط ؛ فهي جيدة من جهة التصوير في الغالب، وفي النسخة آثار للرطوبة، ينظر اللوحات : [ن / ٣١ / أ]، و [ن / ٤٨ / ب]، و [ن / ٤٩ / أ]، و [ن / ٦٨ / أ]، و [ن / ٧٧ / أ]، و [ن / ٧٧ / ب]، وقد أثرت على وضوح بعض الكلمات في بعض المواضع كما في اللوحة [ن / ١٨٦ / أ]، ووقع في النسخة بعض الطمس، ينظر اللوحات : [ن / ١٠ / أ]، و [ن / ٣٠ / ب]، و [ن / ٧٨ / أ]، و [ن / ١٤٨ / أ]، و [ن / ١٨٧ / ب]، و [ن / ١٨٨ / أ]، ووقع في النسخة بعض آثار للأرضة والتآكل، ينظر اللوحات : [ن / ٧٢ / ب]، و [ن / ٧٦ / أ]، و [ن / ١٦٠ / ب]، و [ن / ١٦٢ / أ]، و [ن / ١٦٢ / ب]، ووقع في النسخة بعض البياضات لكن نادرًا كما في اللوحة [ن / ٦٥ / أ] .

(١) لكن ورد في بطاقة بيانات النسخة أول مصورتها : عدد الأوراق ٢٥٠ تقريبًا .

**توثيق هذه النسخة:**

هذه النسخة ليست من النسخ النفيسة، لكن يظهر فيها - نوعاً ما - بعض آثار الإتيان، فمن ذلك الإلحاقات المصححة الملحقة بالحواشي المكملة للصلب، ينظر حواشي اللوحات: [ن / ٢ / ب]، و [ن / ٢٢ / أ، ب]، و [ن / ٥١ / ب]، و [ن / ٩١ / ب]، و [ن / ١٢٩ / أ، ب].

ومن ذلك أنه وقعت الإشارة - كثيراً - إلى فروق النسخ في حواشي النسخة بالرمز (خ)، ينظر حواشي اللوحات: [ن / ٣٢ / ب]، و [ن / ٥٨ / أ]، و [ن / ٦٠ / ب]. وقد يذكر الناسخ تصويب بعض الكلمات في الحاشية لكن ذلك نادر، ينظر: حاشية اللوحة [ن / ١٤ / ب].

هذه النسخة بها زيادات ليست في النسخة الأصل (نسخة مراد ملا) يتضح هذا من مطالعة حواشي طبعة كازان الثانية في الموضوع الذي يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة.

ومع ذلك فقد وقع في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة سقط لبعض الكلمات أو العبارات، يتضح هذا أيضاً من مطالعة حواشي طبعة كازان الثانية في الموضوع يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة.

هذا، وقد وقع في بعض الحواشي كلمة «بلغ»، ينظر على سبيل المثال حواشي اللوحات: [ن / ٧ / ب]، و [ن / ٢٠ / ب]، و [ن / ١٢٠ / أ].

وهي نسخة مقروءة ففي حاشية اللوحة [ن / ٦٧ / أ] عند نهاية الجزء الأول: «...»<sup>(١)</sup> مطالعة من أول [...] «...»<sup>(١)</sup> هنا.

ولم نقف على ذكر ساعات في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة.

(١) مكان النقاط غير واضح في (ن).

ولم نقف على ذكر هوامش ذات فوائد لغوية أو حديثة في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

وأما عن تملكات النسخة فقد كتب في حاشية اللوحة [ن / ٦٧ / ب] : « [ . . . ] »<sup>(١)</sup> فضل<sup>(٢)</sup> ربه المنان : عبده الفقير<sup>(٣)</sup> إلى الله تعالى : عبد الرحمن بن فوزان» وكتب بعده : «في كتب عبد الرحمن بن فوزان ، وهو وقف» ، وفي حاشية اللوحة [ن / ٦٨ / ب] : «في كتب عبد الرحمن بن فوزان بن عيسى ، وهو وقف» ، وقد تكرر ذلك في حواشي عدة لوحات ، ينظر على سبيل المثال حواشي اللوحات : [ن / ١٩ / ب] ، و [ن / ٤٧ / ب] ، و [ن / ٧٧ / ب] ، و [ن / ٨٥ / ب] ، و [ن / ١١٢ / ب] .

وهي نسخة وقفية ، فقد كتب على لوحاتها في أكثر من موضع كلمة : «وقف» ، ينظر حواشي اللوحات : [ن / ١ / ب] ، و [ن / ٣٧ / ب] ، و [ن / ١٢٩ / ب] ، ووقع في صيغة التملك السابقة ذكر ذلك .

**النسخة السادسة: نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف ، ورمزنا لها بالرمز (م)**

**مصدر هذه النسخة:**

هذه النسخة موجودة في مكتبة الحرم المكي الشريف (٩١٧ حديث) ، والرقم العام (١٢٣٨ حديث)<sup>(٤)</sup> .

**عنوان هذه النسخة:**

وقع على غلاف النسخة في اللوحة [م / ١ / أ] : «جزء من «مصنّف الإمام عبد الرزاق الصنعاني» رحمته الله» .

(١) مكان النقاط غير واضح في (ن) .

(٢) ما بين المعقوفين غير واضح في (ن) ، وأثبتناه احتمالاً .

(٣) بعضه غير واضح في (ن) ، وأثبتناه استظهاراً .

(٤) ينظر : «الفهرس المختصر لمخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف» (١ / ٢٣٦) .

### إسناد هذه النسخة:

- وقفنا داخل هذا الجزء على أطراف من أسانيد عدة ، وقد جاء ذلك على عدة أنواع :
- ١- في أول هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في اللوحة [م / ١ / ب] : «حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى قال : أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري قال : أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري قال : قرأنا على عبد الرزاق . . . .» .
- ووقع في اللوحة [م / ٤٦ / ب] : «حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال : أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبوري<sup>(١)</sup> قال : قرأت على عبد الرزاق بن همام . . .» .
- ٢- وقع في اللوحة [م / ٢٢ / ب] : «أخبرنا أحمد بن خالد قال : حدثنا يعقوب<sup>(٢)</sup> قال : أخبرنا عبد الرزاق . . .» .

### وصف هذه النسخة:

هذه النسخة تمثل جزءاً من الكتاب ، وقد تخللها مع ذلك سقط في أكثر من موضع ، وتخللها أيضاً تقديم وتأخير :

أولاً- وقع في اللوحة [م / ١٢ / ب] سقط وذلك في كتاب الجمعة أثناء باب : الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك بعد قوله : «عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار أن عكرمة مولى ابن عباس أخبره أن عثمان جاء وعمر يخطب يوم الجمعة ، فانتحى عمر ناحية الرجل ، فجلس حتى يفرغ من الذكر فقال عثمان : ما هو يا أمير المؤمنين إلا أن سمعت الأول فتوضأت وخرجت» ، وأول هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٣٣ / أ] - قوله : «فقال عمر لقد علمت ما هو بالوضوء . عبد الرزاق ، عن

(١) كذا في (م) ، والصواب كما سبق : «الدبري» .

(٢) كذا في (م) ، والصواب : «أبو يعقوب» ، فهي كنية إسحاق الدبري الراوي عن عبد الرزاق .

ابن جريج قال : أخبرني حسن بن مسلم ، عن طاوس قال قال رسول الله ﷺ : «حق على كل مسلم قد بلغ الحلم أن يتطهر في كل سبعة أيام يوماً لله ، فإن لم يكن جنباً فليغسل رأسه وجلده يوم الجمعة» . . . .» .

وينتهي هذا السقط في كتاب الجمعة أيضاً أثناء باب : من فاتته الخطبة - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٣٩ / ب] - قبل قوله في اللوحتين [م / ١٢ / ب] ، [م / ١٣ / أ] : «فقال عبد الله<sup>(١)</sup> عن ابن جريج قال إنسان لعطاء : لم أدرك الخطبة إلا وهو في المكيال والميزان والبيع قال : قد أمر الله بذلك ، فذلك من الذكر ، فاقصر . . . .» ، وآخر هذا السقط - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٣٩ / ب] - قوله : « . . . .» .  
عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء ما الذي إذا أدركه الإنسان يوم الجمعة قصر وإلا أوفى الصلاة؟ قال : الخطبة ، قال : قلت : فلم أجلس حتى نزل الإمام ، قال : لم تدرك الإمام قال : قلت : فجلست قبل أن ينزل قال : حسبك قد أدركت .  
عبد الرزاق» .

ثانياً- وقع بعد نهاية باب : من مات يوم الجمعة ، من كتاب الجمعة من هذه النسخة قوله في اللوحة [م / ٢٢ / ب] : «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم . المستحاضة هل يصيبها زوجها وهل تصلي وتطوف بالبيت؟ . أخبرنا أحمد بن خالد قال : حدثنا يعقوب<sup>(٢)</sup> قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الكريم الجزري ، عن سعيد بن جبير قال : تصلي المستحاضة وتطوف بالبيت» ، وفي هذا الموضوع ملاحظتان :

١- أنه وقع سقط من أول كتاب الحيض حتى هذا الباب كما هو بيّن عند مطالعة أبواب «المصنف» في كتاب الحيض .

(١) قوله : «فقال عبد الله» كذا في (م) ، ولعلها : «فقال عمر» كما في بقية الخبر المذكور قبل ذلك .

(٢) كذا في (م) ، والصواب : «أبو يعقوب» ، فهي كنية إسحاق الدبري الراوي عن عبد الرزاق .

٢- أن ترتيب ما في هذه النسخة مخالف لما في غيرها من النسخ الخطية؛ فأبواب كتاب الحيض وقعت في هذه النسخة بعد أبواب كتاب الجمعة، لكن كتاب الحيض سابق عن هذا الموضع - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [١ / ٤٨ / أ] - وإنما الذي بعد كتاب الجمعة - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٤٥ / أ] - هو كتاب العيدين . وقد وقع في حاشية اللوحة [م / ٢٢ / ب] قبالة هذا الموضع : «قال في المنقول منه : لم أجد هذا الكتاب في الأصل الذي قابلت به ، وكأن<sup>(١)</sup> محله قبل كتاب الصلاة فينقل إن شاء الله إليه . من خطه رحمه الله» .

ثالثاً- وقع في اللوحة [م / ٢٥ / أ] باب : دم الحيضة تصيب الثوب بعد باب الدواء يقطع الحيضة ، لكن بينهما - كما في نسخة مراد ملا اللوحة [١ / ٥١ / ب] - باب آخر بما تحته من نصوص وهو : باب : وضوء الحائض عند وقت كل صلاة .

رابعاً- وقع في اللوحة [م / ٣٢ / ب] فضائل القرآن بعد كتاب الحيض ، لكن ترتيبها ليس كذلك في نسخة مراد ملا ، إذ وقع كتاب فضائل القرآن في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ٥٤ / ب] بعد كتاب العيدين .

خامساً- وقع في اللوحة [م / ٤٦ / ب] كتاب الصيام بعد فضائل القرآن ، لكن ترتيبها ليس كذلك في نسخة مراد ملا ؛ إذ وقع كتاب الصيام في نسخة مراد ملا اللوحة [٢ / ١١٥ / ب] بعد كتاب الزكاة .

يبدأ هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في اللوحة [م / ١ / ب] بقوله : «كتاب الجمعة . بسم الله الرحمن الرحيم . باب أول من جمّع . حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى قال : أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري قال : أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري قال : قرأنا على عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب عن ابن سيرين قال : جمع أهل المدينة قبل أن يقدم رسول الله ﷺ المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ، وهم الذين سموها الجمعة . . . .» .

(١) رسمه في حاشية (م) دون همز ، ولعل المثبت أنسب للسياق .



وينتهي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة في اللوحة [م / ٥٦ / ب] أثناء باب :  
الرفث واللمس وهو صائم من كتاب الصيام بقوله : «أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن  
الحسن قال في الرجل يقبل نهارًا في رمضان ، أو يباشر ، أو يعالج فيمذي قال : ليس  
عليه شيء ، وبئس ما صنع ؛ فإن خرج منه الماء الدافق فهو بمنزلة الغشيان . قال :  
فقال قتادة : إن خرج منه الماء الدافق فليس عليه إلا أن يصوم يومًا . عن ابن جريج ،  
عن (١)» .

بلغ عدد لوحات هذا الجزء الموجود من هذه النسخة (٥٧) لوحة (٢) ، ويقع أصل  
الكتاب في (٥٦) لوحة يتخللها لوحة بيضاء يتصل الكلام قبلها بما بعدها ، واللوحة  
مكونة من صفحتين ، وبلغ ترقيم صفحاتها (١١٢) صفحة ، مقاس الصفحة  
١٧×٢٦ سم ، ومسطرتها (١٨) سطرًا في الغالب ، وعدد كلمات الأسطر يتراوح بين  
(١٠) و(١٦) كلمة للسطر .

### اسم ناسخ هذه النسخة :

لم نقف على اسم الناسخ ، لكنها نسخة منقولة عن نسخة بخط القاضي الحسين بن  
أحمد السّيّاغي (٣) ، فقد وقع على غلاف النسخة في اللوحة [م / ١ / أ] : «جزء من

(١) وقع في التعقيب بعدة : «عطاء قال» .

(٢) في «الفهرس المختصر لمخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف» (١/٢٣٦) أنها من (٦٧) ورقة ، فيخشي  
أن يكون هذا الفرق في العدد قد وقع بسبب التصوير ، لا سيما أننا أشرنا من قبل إلى وجود بعض السقط  
في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

(٣) هو الحسين بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن علي بن محمد بن سليمان بن صالح بن محمد السّيّاغي الحيمي  
اليمني الصنعاني شرف الدين ، من فضلاء الزيدية باليمن ، فقيه أديب ، ولد بصنعاء ثاني وعشرين ربيع  
الأول سنة (١١٨٠) ثمانين ومائة وألف ، ونشأ بها في حجر والده وأخذ عنه ، وقرأ على أعيان علمائها ،  
وكان رفيقًا للشوكاني رحمته الله في بعض مسموعاته على شيوخه .

ينظر ترجمته في «البدر الطالع» للشوكاني (١/٢١٤-٢١٦) ، و«نيل الوطر» لابن زبارة (١/٣٦٦-  
٣٧٤) ، و«الأعلام» للزركلي (٢/٢٣٢) ، و«معجم المؤلفين» لعمد رضا كحالة (١/٦٠١) ،  
و«مصادر الفكر الإسلامي في اليمن» لعبد الله الحبشي (ص ٨٠ ، ٨١) .

«مصنّف الإمام عبد الرزاق الصنعاني» رَحِمَهُ اللهُ نَقْلًا عَنْ خَطِ الْقَاضِي الْعَلَمَةِ الشَّهِيرِ ذِي الرُّؤُوسِ النَّضِيرِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ السِّيَّاحِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، آمِينَ، وَفِي حَاشِيَةِ اللَّوْحَةِ [م / ١ / ب]: «قال القاضي العلامة الحسين بن أحمد السياحي رَحِمَهُ اللهُ ما لفظه: اعلم أن الموجود في الأصل عند أول كل حديث: أخبرنا عبد الرزاق، وهو من كلام الراوي عنه إسحاق الدبري فحذفته أنا اختصارا وبدأت من عند شيخ عبد الرزاق علي حسب ما وجدته من لفظ «عن» أو أخبرنا فليعلم ذلك، وبالله التوفيق والإعانة، كتبه قائله عفا الله عنه وغفر له، آمين».

### تاريخ النسخ:

لم نقف على تاريخ نسخ هذه النسخة، لكن سبق أنها منقولة من نسخة بخط الحسين بن أحمد السِّيَّاحِيِّ وقد توفي السِّيَّاحِيُّ رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٢٢١) إحدى وعشرين ومائتين وألف، فلعل تاريخ نسخ هذه النسخة قريب من هذا الزمان. ولم نقف على مكان نسخ هذه النسخة.

كتبت هذه النسخة بخط نسخ منقوط في أغلبه، مضبوط بالشكل في بعض حروفه، وهذا واضح لمن تصفح لوحاتها.

وقد ميزت عناوين الكتب والأبواب بخط كبير عريض، لكن تنوع الناسخ في لون مداد كتابتها، فيكتبها بالسواد وهو الأكثر، ينظر: اللوحات [م / ٦ / أ، ب]، و [م / ٩ / أ، ب]، و [م / ٢٢ / أ، ب]، وأحيانًا يكتبها بالحمرة، ينظر: اللوحات [م / ١ / ب]، و [م / ٢ / أ، ب]، و [م / ٤ / أ]، وربما كُتِبَ اسم شيخ المصنف بالحمرة أحيانًا، ينظر: اللوحة [م / ٤ / ب]، وربما كتب شيخ المصنف أيضًا باللون الأزرق، ينظر: اللوحة [م / ٥ / أ، ب].

لم يطرد الناسخ في استعمال التعقيب في لوحات متتابعة تارة، ويغفل كتابتها تارة أخرى.

وأما عن حالة المخطوط فهي جيدة من جهة التصوير، وليس فيها آثار واضحة للرتوبة أو الطمس، لكن وقع فيها بعض البياضات وإن كانت قليلة، ينظر على سبيل المثال اللوحات: [م/ ١١ / ب]، و [م/ ٢٣ / أ]، و [م/ ٢٦ / ب]، وبعض هذه البياضات وقع كذلك في الأصل المنقول منه هذه النسخة كما أشير لذلك في حواشي هذه النسخة.

### توثيق هذه النسخة:

هذه النسخة ليست من النسخ النفيسة، لكن يظهر فيها - نوعاً ما - بعض آثار الإتيقان، فمن ذلك أن الناسخ يستعمل الدائرة المنقوطة بعد نهاية الخبر أو الفقرة، وهذا مما يدل على المقابلة، وهو واضح لمن تصفح لوحاتها، ومما يدل على المقابلة أيضاً قوله في حاشية اللوحة [م/ ٢٢ / ب] قبالة أبواب كتاب الحيض: «قال في المنقول منه: لم أجد هذا الكتاب في الأصل الذي قابلت به، وكان<sup>(١)</sup> محله قبل كتاب الصلاة، فينقل إن شاء الله إليه. من خطه رَحِمَهُ اللهُ».

ومن آثار الإتيقان في النسخة الإلحاقات المصححة الملحقة في الحواشي المكملة للصلب، لكنها نادرة، ينظر: حاشية اللوحة [م/ ٣٠ / ب].

ويلاحظ أن الناسخ يشير في أكثر من موضع إلى أنه في نسخة الأصل هكذا، ويعبر عن ذلك بقوله: «من خطه»، أي: خط السيّاغي ناسخ الأصل المنقول منه هذه النسخة، ينظر حواشي اللوحات: [م/ ١٠ / ب]، و [م/ ١٩ / أ]، و [م/ ٢٨ / ب]. ووقع في حواشي النسخة الرمز (ظ) أو (ط)، ينظر حواشي اللوحات: [م/ ٦ / أ]، و [م/ ٩ / ب]، و [م/ ٢٦ / أ، ب]، و [م/ ٢٧ / ب].

وربما استشكل الناسخ شيئاً فكتب فوقه: «كذا»، ينظر اللوحات: [م/ ٩ / أ]، و [م/ ٤٥ / أ]، و [م/ ٥٦ / أ].

(١) رسمه في حاشية (م) دون همز، ولعل المثبت أنسب للسباق.

هذه النسخة أكثر إتقاناً من نسخة الأصل (نسخة مراد ملا) ؛ يتضح هذا من مطالعة حواشي طبعة **كازالطاصيل** الثانية في الموضوع الذي يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

ومع ذلك فقد وقع في هذا الجزء الموجود من هذه النسخة سقط لبعض الكلمات أو العبارات ، يتضح هذا من مطالعة حواشي طبعة **كازالطاصيل** الثانية في الموضوع الذي يمثله هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

لم نقف على ذكر سماعات في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

ولقد ندر في الحواشي وجود هوامش ذات فوائد لغوية أو حديثة ، ففي [م/ ٣٠ / ب] : «عن معمر الخراساني قال : كان ابن مسعود . . .» ، وصحح على «معمر» ، وكتب في الحاشية «التصحيح من الأصل ، ولعله غلط ، وأنه : عن عطاء الخراساني . والله أعلم . من خطه **رحمته**» ، وواضح أن هذه الحاشية منقولة عن الأصل المنسوخ منه هذه النسخة ، وأنها من تعليق السيّاحي لا من ناسخ هذه النسخة . ولم نقف على ذكر تملكات أو وقفيات لهذه النسخة .

### النسخة السابعة: نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند ،

ورمزنا لها بالرمز (س)

#### مصدر هذه النسخة:

هذه النسخة موجودة بالمكتبة السعيدية<sup>(١)</sup> بحيدر آباد في الهند ، تحت رقم (١٣) حديث ، ومنها مصورة في معهد إحياء المخطوطات العربية بالقاهرة ، رقم الميكروفيلم (٣٠١٢) .

(١) نسبة إلى الشيخ المفتي محمد سعيد المدراسي ، كما يدل عليه ما في مقدمة تحقيق «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/ ٤١٠) ، ومقدمة تحقيق «نصب الراية» للزليعي (١/ ٢٠) .

### عنوان هذه النسخة:

يشتمل الجزء الموجود من هذه النسخة على بعض «كتاب المصنف» لعبد الرزاق، ثم «كتاب الجامع» لمعمر:

أما عن «كتاب المصنف» فالنسخة ناقصة من أولها، فليس لها ورقة عنوان، وكتب على الورقة الأولى منها بخط حديث غير خط الناسخ: «كتاب جامع عبد الرزاق». وأما «كتاب الجامع» فقد وقع التصريح بذكره في الصفحة [س/ ٢٦٥].

### إسناد هذه النسخة:

أما عن «كتاب المصنف» فالنسخة ناقصة من أولها، فلم نقف لها على إسناد في أولها، لكن وقفنا داخل الجزء الموجود من هذه النسخة على أطراف من أسانيد عدة، وقد جاء ذلك على عدة أنواع:

١- وقع في بداية كتاب الشهادات الصفحة [س/ ١١٠]: «حدثنا أبو عمرو<sup>(١)</sup> أحمد بن خالد، قال: أخبرنا الكشوري، قال: أخبرنا محمد بن يوسف الحراني<sup>(٢)</sup>، قال: قال<sup>(٣)</sup>: أخبرنا عبد الرزاق».

وفي بداية كتاب أهل الكتابين الصفحة [س/ ٢٣٣]: «أخبرنا أبو عمر أحمد بن خالد، قال: حدثنا أبو محمد عبيد بن محمد الكوثري<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يوسف الحدافي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرزاق».

(١) كذا في (س)، وسيأتي أنه: «أبو عمر»، وهو الموافق لما في ترجمته في: «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي (١/٤٢)، و«الأنساب» للسمعاني (٣/١٧٠) وغيرهما.

(٢) كذا في (س)، وهو خطأ، وصوابه: «الحدافي»، وينظر مصادر ترجمته في مبحث تراجم رواة المصنف».

(٣) كذا في (س).

(٤) كذا في (س)، وهو خطأ، وصوابه: «الكشوري» كما تقدم، وينظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٦/٧٧٨).

٢- وقع في بداية كتاب العقول الصفحة [س / ١٢٠] : «أخبرنا أحمد بن خالد، قال : أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال : أخبرنا عبد الرزاق بن همام» .

وفي بداية كتاب الأيمان والنذور الصفحة [س / ٢٠٤] : «حدثنا أحمد بن خالد، قال : حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد<sup>(١)</sup>، عن عبد الرزاق» .

وفي بداية كتاب الفرائض الصفحة [س / ٢٢٢] : «حدثنا أحمد بن خالد، قال : حدثنا أبو يعقوب، قال : قرأنا على عبد الرزاق» .

وفي بداية كتاب الأشربة الصفحة [س / ٢٥١] : «حدثنا أبو يعقوب قال : أخبرنا عبد الرزاق» .

٣- وقع أثناء كتاب أهل الكتابين الصفحة [س / ٢٤٢] : «أخبرنا الكشوري، قال : أخبرنا محمد بن عمر السمسار، قال : أخبرنا عبد الرزاق» .

٤- وقع أثناء كتاب الشهادات الصفحة [س / ١٢٠] : «أخبرنا الكشوري، قال : حدثني ابن عباد، قال : قرأت على عبد الرزاق» .

وابن عباد هذا هو : أبو إسحاق إبراهيم بن عباد الدبري، دل على ذلك رواية الطبراني<sup>(٢)</sup> وابن عبد البر<sup>(٣)</sup>، عن الكشوري، عنه، عن عبد الرزاق .

وأما «كتاب الجامع» فوقع في بدايته [س / ٢٦٥] : «حدثنا أبو عمرو<sup>(٤)</sup> أحمد بن خالد، قال : حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال : أخبرنا عبد الرزاق بن همام» .

(١) كذا في (س)، وهو خطأ، وصوابه : «عباد» كما تقدم، وينظر مصادر ترجمته في مبحث تراجم رواة المصنف» .

(٢) ينظر : «الدعاء» للطبراني (٩٥٠)، (٩٥١)، (٩٥٢)، (٩٥٣) .

(٣) ينظر : «التمهيد» لابن عبد البر (١/١٠١)، و«جامع بيان العلم» له (١٤٢٨) .

(٤) كذا في (س)، وسبق أنه : «أبو عمر»، وهو الموافق لما في ترجمته في : «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس» لابن الفرضي (١/٤٢)، و«الأنساب» للسمعاني (٣/١٧٠) وغيرهما .

وصف هذه النسخة :

هذه النسخة غير كاملة فهي تمثل جزءاً من كتاب «المصنف» مع «كتاب الجامع». يبدأ الجزء الموجود من هذه النسخة أثناء كتاب الطلاق أثناء «باب المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف؟»<sup>(١)</sup> بقوله في الصفحة [س / ٤] : «ابن مروان قضى . أخبرنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رجلاً جعل أمر امرأته بيدها ، فطلقت نفسها ثلاثاً ، فسأل ابن عمر ، فقال : ما اسمك ؟ فقال : مهر<sup>(٢)</sup> أحمق ، عمدت إلى ما جعل الله بيدك فجعلته في يدها ! فقد بانت منك» .

وينتهي الجزء الموجود من هذه النسخة بآخر «كتاب الجامع» في الصفحة [س / ٣٨٨] بقوله : «أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان شعر النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى أنصاف أذنيه . وإلى هنا انتهى «كتاب الجامع» للإمام عبد الرزاق بن همام رحمته الله أمين اللهم آمين ونفع به آمين» ، ثم ورد ذكر الناسخ وتاريخ النسخ .

وترتيب الكتب الموجودة في هذا الجزء من هذه النسخة كالتالي :

- ١- جزء من كتاب الطلاق من أثناء «باب المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف؟»<sup>(١)</sup> .
- ٢- كتاب الشهادات .
- ٣- كتاب العقول .
- ٤- كتاب الأيمان والندور .
- ٥- كتاب الفرائض .
- ٦- كتاب أهل الكتابين .

(١) استدللنا على ترجمة الباب من نسخة الأصل (مراد ملا) [٤ / ٢٢ ب] .

(٢) كذا في (س) ، وبعده في الأصل (مراد ملا) : «قال مهر» .

٧- كتاب العقيقة .

٨- كتاب الأشربة .

٩- كتاب الجامع .

وهذا الترتيب يختلف بصورة واضحة عما وقع في نسخة الأصل (مراد ملا) ، فلم يرد هكذا لا من حيث أسبقية كل كتاب على الآخر ، ولا من حيث تتابع الكتب إثر بعض ، بل ترتيب هذه الكتب في نسخة الأصل (مراد ملا) كالتالي :

١- كتاب العقيقة . (وبعده : كتاب الاعتكاف ، وأبواب المناسك<sup>(١)</sup> ، وأبواب الجهاد<sup>(٢)</sup> ، وكتاب المغازي ، وكتاب أهل الكتاب ، وكتاب النكاح . وليست هذه الكتب في النسخة السعيدية) .

٢- ثم كتاب الطلاق . (وبعده : كتاب البيوع . وليس في النسخة السعيدية) .

٣- ثم كتاب الشهادات . (وبعده : أبواب المكاتب<sup>(٣)</sup> ، وكتاب الولاء . وليس في النسخة السعيدية) .

٤- ثم كتاب الأيمان والندور .

٥- ثم كتاب الفرائض . (وبعده : كتاب الوصايا ، وكتاب المواهب ، وكتاب الصدقة ، وكتاب المدبر . وليست هذه الكتب في النسخة السعيدية) .

٦- ثم كتاب الأشربة والظروف .

٧- ثم كتاب العقول . (وبعده : كتاب اللقطة . وليس في النسخة السعيدية) .

(١) لم يرد في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١٤٦/٢ أ] التسمية بكتاب المناسك ، لكن ورد قبله : «كامل كتاب الاعتكاف يتلوه كتاب المناسك إن شاء الله تعالى» .

(٢) لم يرد في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٤٥/٣ أ] التسمية بكتاب الجهاد .

(٣) لم يرد في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [١٥/٥ أ] التسمية بكتاب المكاتب ، وإنما تصحف في الأصل إلى : كتاب الوصايا ، وكتاب الوصايا سيأتي في نسخة الأصل بعد ذلك .



٨، ٩- وأما كتاب أهل الكتابين وكتاب الجامع فليسا في نسخة الأصل (مراد ملا)،  
واستدركناهما من القطعة الموجودة بمكتبة فيض الله من تابع النسخة المنسوبة لابن  
النقيب، والمرموز لها بالرمز (ف)، كما سبقت الإشارة إلى ذلك<sup>(١)</sup>.

ولم يقصر اختلاف الترتيب في الجزء الموجود من هذه النسخة على الكتب فحسب،  
بل وقع ذلك في ترتيب الأحاديث أيضًا، فمن ذلك على سبيل المثال:

- ١- الخبر رقم (١٢٧٨١) تأخر في النسخة السعيدية فوق وقع بعد الخبر رقم (١٢٧٨٢).
- ٢- الخبر رقم (١٤٤٣٦) تقدم في النسخة السعيدية فوق وقع بعد الخبر رقم (١٤٤٣٣).
- ٣- الخبر رقم (١٤٦٦٢) تقدم في النسخة السعيدية فوق وقع بعد الخبر رقم (١٤٦٦٠).
- ٤- الخبر رقم (١٨٦٥٩) تأخر في النسخة السعيدية فوق وقع بعد الخبر رقم (١٨٦٦٢).
- ٥- الخبر رقم (٢٠٠٠٠) تقدم في النسخة السعيدية فوق وقع بعد الخبر رقم (١٩٩٩٨).

ويتخلل الجزء الموجود من هذه النسخة سقط، فقد وقع في الصفحة [س / ١٨٠]،  
والصفحة [س / ١٨٢] سقط أثناء «باب الدابة الضارية» في كتاب العقول، وذلك بعد  
قوله: «أخبرنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت: الخضم يسد ويحص<sup>(٢)</sup> على  
الحائط ولا يمتنع من الضاري المدل». وأول هذا السقط - كما في نسخة الأصل (مراد  
ملا) اللوحة [٥ / ١٤٩ / ب] - قوله: «المعل<sup>(٣)</sup> فيه شيء؟ قال: لا. عبد الرزاق، عن  
ابن جريج، قال: سمعت عبد العزيز بن عبد الله...».

وينتهي هذا السقط في كتاب العقول أيضًا بآخر «باب لا يذفف على جريج» -  
كما في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ١٥٦ / أ، ب] - قبل قوله في الصفحة

(١) ينظر: وصف النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق «المصنف»: النسخة الثانية:

النسخة المنسوبة لابن النقيب وما تابعها: وصف النسخة.

(٢) قوله: «الخضم يسد ويحص» كذا وقع في (س)، ووقع في نسخة الأصل (مراد ملا): «لعتاء الحظر يسد  
ويحظر».

(٣) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا)، والصواب: «أبلغك».

[س / ١٨٣] : «بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين . باب : ما جاء في الحرورية . أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقسم قسماً إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي فقال . . . . » . وآخر هذا السقط - كما في نسخة الأصل (مراد ملا) اللوحة [٥ / ١٥٦ / ب] - قوله : « . . . » وقال ابن أبي مليكة : وقتل ابن علقمة - زنج لعبد الله بن محمد بن أمية - غلاماً لعبد الملك بن محمد ، فقتلهم نافع بن علقمة ، فأخبر بعوض مردان<sup>(١)</sup> في غلامي ابني أخيه ، فكتب بذلك إلى عبد الملك أن انظر ما فعل مروان فافعله عضده<sup>(٢)</sup> ، قال : ففعل ، فعاض عبد الملك من غلمته .»

وقد وقع في الجزء الموجود من هذه النسخة مكان هذا السقط بياض مقداره صفحتان ونصف تقريباً ، ولعل ذلك إشارة من الناسخ لذلك السقط ، والله أعلم .

ووقع خلل أثناء النسخة في كتاب العقول ، ففي الصفحة [س / ١٩٦] : «باب الذي يستعير المتاع ثم يجهده» ، ثم وقع في نفس الصفحة بعد ترجمة الباب : «أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني إسماعيل بن مسلم ، أن أبا بكر الصديق قال في الخيانة : لا قطع فيها» ، وهو من أحاديث «باب الخيانة» ؛ مما يدل على وجود سقط في هذا الموضع ، ولعل ذلك من سهو الناسخ ؛ لأنه لم يقع آخر الصفحة ، لكن وقع أول مصورة الجزء الموجود من هذه النسخة صفحتان فيها استدراك لهذا السقط ، وهما الصفحة [س / ٢] ، والصفحة [س / ٣] ، فراعينا هذا أثناء عزونا لصفحات النسخة في حواشي طبعة كازالِ التَّاصِيلِ الثانية .

وقد التزم الناسخ استعمال التعقيبية بشكل مطرد في الغالب ؛ واتضح بذلك عدم وجود سقط لصفحات داخل هذا الجزء الموجود من هذه النسخة إلا ما سبق ذكره .

(١) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والصواب : «مروان» .

(٢) كذا في نسخة الأصل (مراد ملا) ، والصواب : «عضه» .

بلغ عدد لوحات الموجود من هذه النسخة (١٩٤) لوحة، ويقع أصل الكتاب في (١٩٤) لوحة، واللوحة مكونة من صفحتين، وبلغ ترقيم الصفحات (٣٨٨) صفحة<sup>(١)</sup>، ومسطرة الصفحة (٣٥) سطرًا في الغالب، وعدد كلمات الأسطر يتراوح بين (١٧) و(٢٣) كلمة للسطر.

#### اسم ناسخ هذه النسخة:

وقع آخر الجزء الموجود من هذه النسخة في الصفحة [س / ٣٨٨]: «قد نجز اليراع واستراح بعون الملك الفتحاح من نسخ هذا الكتاب المستطاب على يد المفتقر إلى عفوره الكريم عبده المذنب: عبد الرحيم بن محمد صالح بن سليمان بن عبد الستار الميمني غفر ذنوبهم المهيمن».

#### تاريخ نسخ هذه النسخة:

وقع آخر الجزء الموجود من هذه النسخة في الصفحة [س / ٣٨٨] أنه نجز عصر يوم الثلاثاء السابع والعشرين من شهر شعبان المعظم أحد شهور عام الثاني والثلاثون<sup>(٢)</sup> والثلاثمائة بعد الألف من هجرة من خلقه الله على أكمل وصف صلى الله عليه وآله وأصحابه وسلم والحمد لله رب العالمين.

ولم نقف على ذكر مكان نسخ هذه النسخة.

كُتبت هذه النسخة بخط نسخ واضح منقوط في أغلبه، وضُبط بعض حروفه بالشكل لكنه قليل، وميّزت صيغة التحديث أول الخبر وعناوين الكتب والأبواب بمداد مختلف، وهذا واضح لمن نظر في صفحاتها.

والنسخة متوسطة الجودة من جهة التصوير، ولم يتضح ما فيها من آثار الأرضة أو الرطوبة أو الطمس؛ فمثل هذه الأمور لا تتضح في مثل هذا النوع من المصورات، لكن

(١) تنبيه: وقع تكرار لبعض الصفحات في مصورة النسخة فبلغت: (٣٩٨) صفحة.

(٢) كذا بالنسخة والصواب: والثلاثين.

وقع في الصفحة [س/ ١٢٩] بعض الطمس ، وغالب الظن أن أصله تأكل في النسخة الخطية ظهر على أنه طمس في المصورة ، وفي النسخة بعض البياضات ، ينظر على سبيل المثال الصفحات : [س/ ٦٦] ، [س/ ٦٨] ، [س/ ٦٩] ، [س/ ١٧٩] .

هذا ، ومن خلال مقابلتنا للنسخة أثناء العمل في ضبط الكتاب وتحقيقه اتضح أن فيها كثيرًا من التصحيفات والسقط ، فوقع فيها سقط لكلمات وعبارات بل أخبار كاملة ، وينظر أمثلة لسقط بعض العبارات في حواشي الأخبار رقم : (١٢٨١٢) ، (١٢٨٣٩) ، (١٢٨٤٥) ، (١٢٨٤٦) ، (١٢٨٤٧) ، وغير ذلك كثير ، وقد يكون هذا السقط للخبر بتمامه ، ينظر الأخبار رقم : (١٢٨٥٢) ، (١٢٨٥٣) ، (١٢٩٧٣) ، (١٣٠٠٢) ، (١٣٠١٦) ، وغير ذلك كثير .

وأما عن التصحيفات فقد أعرضنا - أثناء عملنا - عن إثبات كل تصحيف وقع في هذه النسخة ، لكن ينظر أمثلة على ذلك في حواشي الأخبار رقم : (١٢٨٤٩) ، (١٣٣١٢) ، (١٤٥٧٠) ، (١٦٤١٠) ، (٢٠٠٣١) .

### توثيق هذه النسخة :

هذه النسخة ليست من النسخ النفيسة ، لكن يظهر فيها - نوعًا ما - بعض آثار الإتيان ، فمن ذلك أنه وقع في بعض حواشيتها إلحاقات مصححة مكاملة للصلب ، ينظر الصفحات : [س/ ٦] ، [س/ ١٢٣] ، [س/ ١٤٦] ، [س/ ٣٠٩] ، [س/ ٣١٩] .

وليس فيها إشارة إلى فروق نسخ إلا في النادر ، ينظر : [س/ ٣٢٨] .

وربما أشير إلى الأصل المنقول منه هذه النسخة لكن ذلك نادر ، ففي الصفحة [س/ ٢٨٠] : « إذا أحب الله عبداً أثنى عليه الناس » ، وكتب في الحاشية : « كذا في الأم بتأنيث الضمير » .

وليس في حواشيتها هوامش ذات فوائد وفرائد لغوية أو حديثية إلا في النادر ، ينظر : حاشية الصفحة [س/ ٣٠٤] .

ولم نقف على ذكر ساعات في حواشي هذا الجزء الموجود من هذه النسخة .

ولم نقف على ذكر تملكات أو وقفيات لهذه النسخة .

لكن تكمن قيمة هذه النسخة في احتوائها على أخبار زائدة عن غيرها من النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها ، كما أنها أفادت في حل بعض الإشكالات الموجودة في النسخ الخطية الأخرى التي اعتمدنا عليها .

\*\*\*

بيان بمخطوطات «المصنف» للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني  
واظهار الناقص منها وتحديدده

الرمز	اسم النسخة
الأصل	نسخة مكتبة مراد ملا بإستانبول [٨٤٧ لوحة]
ك	نسخة دار الكتب المصرية [١٢٨ لوحة] (١)
ف	نسخة مكتبة فيض الله [٢١٢ لوحة] (٢)
ظ	نسخة المكتبة الظاهرية [١٢ لوحة]
ر	نسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة [٢٤٩ لوحة]
ن	نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف [١٩٢ لوحة]
م	نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف [٥٦ لوحة]
س	نسخة المكتبة السعيدية العامة [١٩٤ لوحة]



								كتاب الولاء	٢١
								كتاب الأيمان والنذور	٢٢
								كتاب الفرائض	٢٣
								كتاب الوصايا	٢٤
								كتاب المواهب	٢٥
								كتاب الصدقة	٢٦
								كتاب المدبر	٢٧
								كتاب الأشربة والظروف	٢٨
								كتاب العقول	٢٩
							(٣)	كتاب اللقطة	٣٠
					(٥)			كتاب أهل الكتابين	٣١
								كتاب الجامع	٣٢

- ١- هذه النسخة والتي تليها هما : النسخة المنسوبة لابن النقيب وما تابعها .
- ٢- **تنبيه:** عدد اللوحات المذكور هنا وفي النسخة التي سبقتها باعتبار الموجود منهما ، بخلاف جملة ما اعتمدنا عليهما فيه اعتمادًا كليًا فهو أقل من ذلك بكثير .
- ٣- هذه النسخة تمثل أغلب الكتاب ، فهي أوعب النسخ التي وقفنا عليها ، وقد تخللها مع ذلك سقط في عدة مواضع استدركنا بعضه من (ر) ، وبعضه لم نقف على إتمامه . وليس فيها كتابا : «أهل الكتابين» ولا «كتاب الجامع» .
- ٤- تبدأ هذه النسخة أثناء «باب الرجل يصلي صلاة لا يكملها» من الأول من كتاب الصلاة . . . حتى أثناء «باب المتعة» من كتاب المناسك رواية الحذاقي ، واعتمدنا على هذه النسخة اعتمادًا كليًا في بعض أبواب «كتاب المناسك الكبير» الذي تفرد بروايته الحذاقي دون الدبري ، من بداية «باب وجوب الحج والعمرة» . . . حتى



«باب المتعة» (قريباً من ثلث كتاب المناسك مجموعاً)، أما بقية النسخة فكان محلّ استثناس لحل بعض الإشكالات، مع ملاحظة أن النسخة بها تقديم وتأخير وسقط في مواضع إذا قورنت بنسخة الأصل.

٥- تبدأ هذه النسخة من أول «باب ما جاء في الحرورية» أثناء كتاب العقول... حتى نهاية كتاب الجامع، واعتمدنا على هذه النسخة اعتماداً كلياً في كتاب أهل الكتابين وكتاب الجامع، أما بقيتها فكان محل استثناس لحل بعض الإشكالات.

٦- هذه النسخة قطعة صغيرة تشتمل على جزء من كتاب الطهارة من بداية «باب مسح الأصلع»... حتى أثناء «باب هل يتوضأ لكل صلاة؟» (قدر ثمن كتاب الطهارة وزيادة).

٧- تبدأ هذه النسخة أثناء «باب ما يكفر الوضوء والصلاة» من كتاب الطهارة... حتى نهاية «باب الصيام في السفر» من الأول من كتاب الصلاة (قدر خمس كتاب «المصنف» دون الجامع).

٨- تبدأ هذه النسخة أثناء «باب آخر صلاة الليل» من الأول من كتاب الصلاة... حتى أثناء «باب الوبر والظبي» من كتاب المناسك (قريباً من خمس كتاب «المصنف» دون الجامع)، لكن تخللها سقط في موضعين أثناء كتاب الجمعة، وفي موضع أثناء كتاب الزكاة، وفي موضعين أثناء كتاب الصيام، وفي موضع أثناء كتاب الاعتكاف.

٩- ترتيب الكتب في هذه النسخة يختلف عن ترتيب نظائرها في الأصل، فترتيبها في هذه النسخة: كتاب الجمعة. ثم: أبواب كتاب الحيض. ثم: فضائل القرآن. ثم: كتاب الصيام. وتبدأ هذه النسخة من أول كتاب الجمعة «باب أول من جمّع»... حتى أثناء «باب الرفث واللمس وهو صائم» من كتاب الصيام (مجموع ما فيها يمثل قريباً من نصف عشر كتاب «المصنف» دون الجامع). لكن تخللها سقط في موضع من كتاب الجمعة وموضعين من كتاب الحيض.

١٠- ترتيب الكتب في هذه النسخة يختلف عن ترتيب نظائرها في الأصل ، فترتيبها :  
 جزء من كتاب الطلاق ، ثم : كتاب الشهادات ، ثم : كتاب العقول ، ثم : كتاب  
 الأيمان والندور ، ثم : كتاب الفرائض ، ثم : كتاب أهل الكتابين ، ثم : كتاب  
 العقيقة ، ثم : كتاب الأشربة ، ثم : كتاب الجامع . وتبدأ هذه النسخة أثناء «باب  
 المرأة تملك أمرها فردته هل تستحلف» من كتاب الطلاق . . . حتى نهاية كتاب  
 الجامع (مجموع ما فيها يمثل ربع كتاب «المصنف» بخلاف كتاب الجامع) . لكن  
 تخللها سقط في موضع من كتاب العقول .



صَوْرَةُ الْمَخْطُوطَاتِ





١٨٢

انصروا عن ابي انصروه الا سلم سال النبي صلى الله عليه وسلم من الصيام في الشهر  
قال صلى الله عليه وسلم ان شئتم وان شئتم لا تطعموا ولا تغزوا ولا تملأوا من مصنف  
عبد الرزاق  
سئلوا ان شاء الله تعالى في الباب الثاني ما بين خطه من مسافر ان شاء الله تعالى  
وسبى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم













أقول العن الجرح . الحمد لله رب العالمين  
 يا قاتل الرجال بطله لانتا متس من ودا  
 عبد الرزاق عن معمر عن جيل عن الحسن . قتاده عن جيل قال لامرأته  
 انت طالق ابي طالق قال انما اردت ان اسمها قال لا بد من عبد الرزاق  
 عن الثوري عن رجل قال لامرأته انت طالق انت طالق ثم قال لمراد الا لحد  
 وانما اردت عليها لاسمع قال ائمة التيمه فرأده واماءه القضا فيلزمه  
 وسوا ان كالات طالق انت طالق فهو تلك التردد

كأنت أنت طالق ثلاثا الا


عبد الرزاق عن صفوان عن رجل قال لامرأته انت طالق ثلاثا الا ثلاثا قال قد  
 طلقت منه ثلاثا وانما قال انت طالق ثلاثا الا اثنين في طالق لحد وثلاثا  
 قال انت طالق ثلاثا الا واحده في طالق اثنين وانك  
 عبد الرزاق عن جريح قال قلت لعطاء الرجل يقول لامرأته انت على سر امر  
 كاذمين ثم على طيها النبي لم تحريم الايد قلت وان كان اربا والطلاق قد  
 علم من الطلاق كاذمان قال انت على كاذم او كلم المختبر فهو كقول من على حرام  
 عبد الرزاق عن معمر عن قتاده قال ان قال في على كاذم او كلم المختبر فهو  
 كوله في على حرام عبد الرزاق عن جريح قال اخبرنا داود بن سليمان  
 عن الحسين بن عيسى عن عبد الرزاق عن معمر عن عيسى بن عطاء كثير وايوب  
 عن بكره ان عمر بن الخطاب قال في من عبد الرزاق عن جريح عن عبد  
 الكريم بن عمرو بن عباس قال في من عبد الرزاق عن معمر عن عيسى بن كثير  
 ان من عباس قال في من قال عبد الرزاق سمعت عمر بن الخطاب يحدث عن  
 عيسى بن كثير عن علي بن حكيم عن سعيد بن جبيرة عن عباس قال في من  
 قال وكان بن عباس لفتك كان لكم رسول الله اسوة حسنة عبد الرزاق  
 عن عيسى بن عطاء انه سمع مكولا يقول مثل قول بن عباس في من وقال لفتك  
 كان رسول الله اسوة حسنة عبد الرزاق عن معمر عن عباس عن الشعبي  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلف يمين مع الضمير فغاب عنه الله في  
 الضمير وجعل له كفارة اليمين قال معمر ما قتاده فقال حرمها فكانت يمين  
 عبد الرزاق عن من عيسى بن عطاء عن جريح عن مجاهد بن يسوع قال في من

كفها

من مات و شاة و شاة  
 عن عبد الرزاق عن ابي جده عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم  
 لا يصل على رجل عليه دين فان مات قال ما عليه دين قالوا نعم دنار ان  
 قال فقلوا على صاحبكم قال ابو قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الله على رسوله صلى الله عليه وسلم قال انا اولي خلقي موسى من بعثه من نزل  
 دنار فقل ومن نزل ما لا فلورثته احبيرا عبد الداق قال احبيرا عبد الله  
 ابن عمر قال حدثنا ابو الصمر عن ابن ابي عمير قال قال النبي صلى الله  
 عليه وسلم عن رجل من قومي صلى عليها فقال على صاحبكم دين قالوا نعم  
 عليه بضعه مشردها قال فقلوا على صاحبكم قلبي على رسول الله قال  
 فصل عليه احبيرا عبد الداق قال احبيرا عبد الرحمن بن سليمان قال حدثني ابي  
 ابن عسيرة طبع ان سول الله صلى الله عليه وسلم لئن انا فاداه بعد ذلك  
 فقال ادب عن صاحب قال انا فيه رسول الله ثم انا فيه ثم الثالثة  
 فقال ففرغت برسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا وان  
 يردن من صاحب مصعبه احبيرا عبد الداق قال احبيرا ابراهيم بن زيد  
 قال حدثنا محمد بن عمار بن جعفر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انا في  
 حنارة لصل عليها قال اهل صاحبكم دين فان قالوا نعم قال اترك وما فان قالوا  
 صل عليه فان قالوا لا لم يصل عليه فان رجل سأل عن المسئلة فقالوا لا  
 فقال صلوا على صاحبكم فقال ابن عمر على ربي فقل عليه ثم قال ما نسي طبع هل لم  
 ان يظلموا صاحبكم الحمة قالوا نعم فاذ رسول الله قال قال بقصور عنه  
 دينه قال حسنة قال ففعلوا وقالوا ما مولانا دنار ان احبيرا عبد الداق  
 قال احبيرا محمد بن همام ابر صبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم انا اولي الناس بالمسنة في كتاب الله فان نزل دنار او صعبه فاذ  
 قوليه وانكم ما نزل ما لا فلورثته احبيرا عبد الداق قال  
 عن الثوري عن جعفر بن محمد عن ابي عمير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من نزل ما لا ماله ومن نزل دنار او سبنا ما فان وعلى ما انا اول  
 ما لم ينزل احبيرا عبد الداق عن الثوري قال حدثنا ابي عن سفيان بن عيينة عن  
 سمع ابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حنارة فقال اهاها  
 من



وانا ابن من مشره واما زون قال نافع ما خرجت هذا الخبر عن محمد بن  
 الى حاله ان لا يفرسوا الا لم يطلع حسن مشره سنة فكان ابن عمر لا يفرس من حد  
 حتى يبلغ رستم الاما به وروى وكان لا يفرس من لود حتى ينظم بيينا هو يظن  
 فانت لثمة بالملك الى من مقال لامة ارضيه فثالث ان من المؤمنين افرس  
 لود حتى ينظم وان قد نطقه مقال وراكت لان امته ارضوه فان اصل الخبر  
 هو من خبر من لم يفرس من لود ذلك لود حتى يولد في جميع الخبر  
 : ولله وجهه وود ربه وسلم فلما كنى  
 : وكان الصراخ من نوحه بكرة بنا يوم الخميس سنة  
 : شهر رمضان المبارك سنة سبع فادرس  
 : وسواها





صلاة واما الجيم ~~التي~~ عنقه لنا وشهلا واما المعصوم فالقبيل  
 على جلاته لا يهتد غير ما حق بفرغ من تمام اخبرنا الثوري عن منصور  
 عن ابيه قال كان اذا راوا الرجل لا يحسن الصلاة علموه ~~بالتعدي~~  
 ليعطوا رابت لو ان بعد ما افرغ من صلاته لم ~~يكن~~  
 كما ما لا يحدوها قال فلا تهاهه اذا كفر لها وان ماتت فرباها  
 وجهه لله فان ارحوها بردها لله عليك ~~د~~ اخبرنا ابن جبرئيل قال  
 قلت لعطاء مال الا اذا لم يلهه لانسان من الصلاة اقام لا يجزيه ورواه قال  
 الرضوي لا يكرهه الا ما سابع ومن القراءة لم القرآن قال قلت لابي عبد الله  
 اليها قال نعم **باب الحافضة على الصوت**  
 اخبرنا عبد الرزاق عن سمر عن قتادة ان ابن مسعود قال ان الصلاة وقتها  
 كوقت الحج اخبرنا عبد الرزاق قال راينا الثوري عن ابن اسحق عن ذكوان  
 عن كعب قال الصلاة ثلاثة اثلاث ثلث ظهور وثلث ركوع وثلث سجود  
 فمن حافظ عليهم قبل منته ومن نسى فاما نسي من نفسه اخبرنا عبد  
 الرزاق قال راينا الثوري عن زبير عن ابي القاسم عن كعب بن جابر انه قال  
 من حافظ عليهم قبل منته وما سواه من وضع يده من عليه وما سواه  
 اخبرنا الثوري عن زبير عن سالم بن الجعد قال قال صلوات الصلاة على  
 من ادركه ومن طبت فقد علمت ما للمطهرين **باب الزيادة**  
**الامام** اخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن عمار عن ابيه انه سمع ابا  
 هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يؤمن الذي يرفع راسه  
 قبل الامام ان يرد راسه راسه راسه حاروا اخبرنا الثوري عن زياد  
 ابن ابي عمير عن زبير بن مسلمة قال قال عبد الله بن ابي رزائل اذا رفع  
 راسه قبل الامام ان يعود راسه راسه راسه لئلا يتبين انهم  
 الائمة الا تراجع اليهم اخبرنا ابن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة  
 ابن رصاص عن ابي بصير بن عبد الله الصعدي قال سمعت ابا هريرة يقول ان  
 الذي يرفع راسه قبل الامام ويخفي قلبه فان اصبته يد مشرك  
 اخبرنا الثوري عن ابن اسحق قال حدثني عبد الله بن يزيد الخثعمي قال قال  
 ابن عباس وهو غير كذب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قال

الرواية

ابو



بسم الله الرحمن الرحيم  
 في شرح  
 ص ١٠٠

لغاوية وهزل مرسلها لو فرقت عليها لشرفت عليهما بها ثم قال  
ثم قال يخرج المرأة إلى أبيها يكبر بنفسه أو إلى أخيها يكبر بنفسه فإذا  
خرجت فليسير معاوزها وإذا رجعت فلتأخر زفتها وبينها وتبين  
لزوجها أخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله  
الاتباع عن يسير بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزوج الله  
المرء مسعودا ولا زانية ولا كذا من نكح العشا فلا نسب فيها  
أخبرنا الثوري عن عبيد بن يزيد بن مسرفة عن أبيه أنها أرسلت إلى  
حبيصة وهي اختها تسألها عن الطيب وأرادت أن يخرج فبأية حبيصة  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم إنما الطيب للبراءة أخبرنا الثوري  
عن سلمة بن كهيل عن زيد بن عمرو قال قال عبد الله بن مسعود لا  
أزاح جلافة من نظر أن أحب إلي من أن أزم امرأة متعكرة ولا  
يلا حوب رجل سما خاله من أن يلا حوبه أخبرنا معمر بن  
عز سلمة بن كهيل عن زيد بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه وسلم  
الأعشى قال إنما كنت إرهم امرأة إننا نبعث أهلها فإذا  
لها فلما وجد منها رجلا لم يمتها قال أرجو أن المرأة إذا نطقت لم  
خرجت وإنما هو نار وبشرارة أخبرنا ابن عيينة عن الأعمش  
عن يوهيم قال طاب عمير الخطاب وصوب النساء بوجع رجا  
طيبة من امرأة فبلا لولا علم أبتن هو لبعثت ولبعثت لتطيب  
أحد كنز زوجها فإذا خرجت لست أظن وليسوتها قال فبلغني أن  
المرأة التي كانت تطيب قالت وثيا بها من القرفة

بلغت المرأة

باب وجوب الحج والعمرة

حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا عيسى بن محمد الكشوري الصنعاني قال حدثنا  
عمر بن يوسف الجواليقي الصنعاني قال أخبرنا عبد الرزاق بن همام قال  
أخبرنا معمر بن الزهراء عن أبيه قال العمرة على الناس إلا على أهل  
مكة فإنها ليست عليهم عمرا إلا أن يقولوا لهم من إيمانهم  
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال العمرة واجبة فإن كان

يحدث



أوفى بما منها المراد صلّى الله عليه وسلّم ثم لم يكن معه من يقرأها  
عشرة ٥٠ بلما كان يوم الفجر أتيت بلم ينسرفلت ما هزل في الغد  
ذبح رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عزرا وليا

بجز الثاني فخر الله وحسن عونه يتلوه انشاء الله والثالث

وعنه الشريف بن الخطار

الرجل يتبع اول ما يحق  
سنة محمد حسر محمد احمد اسرايل الحارث المعروف بالانصاف عفا الله عنه



عدد  
١٧٩

هذا الكتاب  
هو من  
مكتبة  
الشيخ  
محمد  
الخطار





عن الثوري قال اذ قتل البرقي قال له لو رتته واذ الحنف باور الحرب  
 قاله للسنن **كحفظنا ذكره** اخبرنا عبد الرزاق قال  
 اخبرنا الثوري عن معوية بن السفي عن علي بن ابي رث حشا ذكر  
 من حيث يورث اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معوية بن قنادة قال  
 سألت سعيد بن المسيب عن الذي يخلو خلوة المرأة وخلوة الرجل  
 كيف يورث فقال من اياها يورث قال فقال ابن المسيب ارايت ان  
 كان يورث منها جميعا قلت لا اودي فقال انظر من اياها يخرج البول  
 اسرع فعلى ذلك يورث و اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن  
 حريز قال حدثت ان عامر بن الضرب العمرواني وكان يقضي بين  
 الناس بين الجاهلية فاحتم اليه و حتى ذكر فلم يعلم حتى اشارت عليه  
 حابيه راعية غنمه ان انظر قبر حيث بان مورثه و اخبرنا عبد الرزاق  
 عن ابن حريز قال حدثت انه احتم الى لقيط بن ذرارة و مثل ذلك  
 فلم يدرك حتى اشارت عليه خصيلة جارية راعية غنمه بان يحمده من  
 حيث يورث

**كتاب أهل الكتابين**  
**بداية كتاب أهل الكتابين**

حدثنا ابو عمر احمد بن خالد قال حدثنا ابو محمد عيسى بن محمد الثوري قال  
 حدثنا محمد بن يوسف الجوزاني قال اخبرنا عبد الرزاق قال قال ابن  
 حريز حدثت عن زهير بن اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسلموا  
 اهل الكتاب عيسى فانهم ان يبرونكم يبرونكم انفسهم فقل برسول  
 الله لا تحرت عن من اسرائيل قال طرواوا واخرج و اخبرنا عبد  
 الرزاق قال اخبرنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي ابي بصير  
 عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني  
 ولو اية و هو قول عن اسرائيل و اخرج ثم توب علي طيبوا بعدد  
 من النار و اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن سفيان بن عيينة  
 عن عمار بن ياسر قال قالت يهود خيبر توراها كتاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم فيسبحون يا اباهم محمد و قال صلى الله عليه وسلم لا تحرموا

(ف) بداية كتاب أهل الكتابين من النسخة المنسوبة لابن النقيب

عالم ان لم يعلم ان يقول الله اعلم والصبر من الامور العظام  
من جسر اذا قطع الراس ينسب اليه الجسر قال ابن جرير  
اخبرنا عبد الرزاق قال سمعت المغيرة بن النضر بن  
ان محمد بن يوسف ارا ارباب نجي يفتشوا الى ما وسع ارضهم  
او حرماتة وقيل للرسول ان اخبرها منك فان الامر يسكنك  
ولحسن التذكار قال جبرج بها حتى قدم على ما ومن الجسر فلان  
عبر الرجز لغة تعني بها الامير التذكار قال ما في ما حادثة ما  
لخبرها بفعلها وسريرين بها فذكرة التذكار فذوق فقال  
نرا خبرها فليتم اهتمام بلغم عن طار من شي يكسر هو من  
والله وليعت النام لنا حاجة الرسول فقال المال الذي  
التذكار الا مير قال ما قبضت منه شيئا يرجع الرسول اخبرني  
فعرق الله ما ذوق فقال انظر والرجل الذي ذهب ما ما  
فقال المال الذي حثك فيه يا ابا عبد الرحمن فقال هل قبضت شيئا  
قال لا قبيل له تورى حيث وضعت فاذن عن تلك الامور  
حيث وضعت فاذن تورى فاذن هو بالضرورة فذوق هذا  
قال ما خبرها فذهب بها اليهم واخبرنا عبد الرزاق انه اخبر  
مع عن ثابت عن انس قال قال شعر النبي صلى الله عليه وسلم  
الانذاب اذ يند

ثم كان الحامع خبر الله وعونه وفوته وتمامه لم جميع  
كتاب المصنف ٧ بي بكر عبد الرزاق في كتابه  
الصنعان الهادي والجدلية الهالمة في اوله وبعث  
على محمدية والروسى تسليما والثلث والعشرين من  
الاول سنة ستة وثمانية



**شركة الرخ** **من باب مسحا الضلع**  
 اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن بن يوسف قال لا يصح ما رواه عن ابي  
 قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن بن يوسف قال لا يصح ما رواه عن ابي  
 زاذان عن ابي عبد الله محمد بن الحسن بن يوسف قال لا يصح ما رواه عن ابي  
 لعل كيف مسح الاضلاع قال مسح برأسه كله ما فيه شعر وما هو اضع  
 منه بصيب الماء الاضلاع وخط ما لخط وليس عليه ان يتغير  
**فان** من نوى المسح بالراس حدثنا الشيخ قال اخبرنا  
 عبد الرزاق عن معمر بن عمار عن ابي عبد الله محمد بن الحسن بن يوسف قال لا يصح  
 حتى صلى قال ان شئت اوجبا الوضوء والصلوة حدثنا الشيخ قال اخبرنا  
 عبد الرزاق عن ابن جريح عن عطاء قال اذا نسيت المسح بالراس فصلت به  
 ذكرت فامسح برأسه ويجزئ له الوضوء قال وبلغني عنه ولا ادري  
 لعل قد سمعته يقول ان كان في البيت بئر فامسح منها حدثنا الشيخ  
 قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن عمار عن ابي عبد الله محمد بن الحسن بن يوسف  
 بالراس في الوضوء قال ان كان في حيشه بئر فامسح برأسه ولبعد وضوئه وان  
 لم يجد بئر الا فامسح برأسه قطر ولبعد الصلوة حدثنا الشيخ قال اخبرنا  
 عبد الرزاق عن الثوري قال اذا نسي المسح مسح واعاد الصلوة ولم يعد  
 الوضوء فادانسي المسح فاصاف راسه مطر فانه تحزبه فهو طهور  
 حدثنا الشيخ قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن عمار عن قتادة بن سليمان  
 يستنوا مسح برأسه او لم يمسح حتى دخل في الصلوة ثم ذكر فانه



ثم جلسوا خلقا فلما خلت العصر نادى منادى العصر فهدب الناس للوضوء  
 أيضا فامر مناديه فنادوا إلا وضوءا كان من أحدث فداوشك العلاء  
 نذره وبكهر الجهل حتى يضرب الرجل أمة بالسيف من الجهل حسبا  
 استخوفه الكعبه الرزاق عن عمر عن جابر عن الشعبي قال ما بال إن أصلي  
 خمس صلوات كلهن بوضوء واحد فالمراد ارفع عما يكا أو بولا حديثا استخوف  
 قال الكعبه الرزاق عن عمر عن قبان مثله حديثا استخوفه الكعبه الرزاق  
 عن الثوري عن عمر بن الخطاب قال سمعت النبي يقول كان أحدنا يكفيه  
 الوضوء ما لم يحدث فحدثها استخوفه الكعبه الرزاق عن الثوري عن الربيع  
 بن عبد الله عن أبيه قال إن لصاحبه الظهر والعصر والمغرب بوضوء واحد  
 ما لم يحدث أو أقول فذكر أنه حديثا استخوفه الكعبه الرزاق عن الحسن  
 بن عمار عن أبيه عن أبيه قال لا يجزئ وضوء واحد أكثر من صلاة يومه  
 أو صلاة ليلته أحد أو لم يحدث مع أو لم يمسح قاله وسمعت وهما  
 يقول إن لصاحبه الصبح أحيانا بوضوء العشاء حديثا استخوفه الكعبه الرزاق  
 عن جرير قال قلت لعطاء بن رباح الصلاة قال لا قال قلت فانه يقول إذا  
 فتمت الصلاة قال حسبك الوضوء الأول لو توضأت للصبح لم يمت الطواف  
 صلواتها والغتمه ما لم يحدث قال قلت فتسبح إن يتوضأ صلاة قال لا  
 حديثا استخوفه الكعبه الرزاق عن جرير العلامة الأشعري عن عمار بن عمر  
 قال كان الأسود بن يزيد يتوضأ فدرج قدمه في الرجل ثم يطير للوضوء  
 بلغ الصلوات كلها ما لم يحدث حديثا استخوفه الكعبه الرزاق

في كيفية الصلاة في وقتها

عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 الصلاة في وقتها أفضل من غيرها  
 قالوا وماذا يعني بك وقتها  
 قال يعني وقتها الذي  
 فيه تنزل الملائكة  
 قالوا وماذا يعني بك  
 أفضل من غيرها  
 قال يعني أنها  
 أقرب إلى الله  
 قالوا وماذا يعني بك  
 تنزل الملائكة  
 قال يعني أنها  
 أقرب إلى الله  
 قالوا وماذا يعني بك  
 أفضل من غيرها  
 قال يعني أنها  
 أقرب إلى الله

هذه في وقتها  
 أبو بصير  
 وهو الصحيح

الصلي

والطريق إلى الرزاق هو ابن مرجع من قشام بن مروان عن أبيه عن ابن جريح الأبي  
سالك النبي صلى الله عليه وسلم عن الصفي في السفر فقال له الذي صلى الله  
عليه وسلم أن شئت فنعلم والأشبهت فأفطر بقره في الجوز الأول  
من مصنف عبد الرزاق وهو أبو محمد الكعاب

بطلوه أفضأه ثقتان الثاني هب حتى صاعطرا إذا خرج مسافرا  
والثاني هب رب العالمين وصل اللهم على محمد وعلى آله وصحبه  
سنة المبعوثين كرامة الفقير إلى حلاله الغني به عن سواه محمد  
بن عبد الرحمن بن طيب العزيز بن قزوان عقر الله له  
ولو أن زيد وشاخص والناسيون والسلمات والوثيقين  
والوفيات أحيين أحيين أحيين



وقف

ركعة من الليل كل ركعة صلى الله عليه وسلم صلاة المغرب وتراثلحار فلو قرأ  
صلاة الليل عبد الرزاق عن ابن جريح قال حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد  
الله عن عبد بن عبد الرحمن ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة  
الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مني مني فاذا اخفت  
الصبح فاوتر بها واحدة عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن سالم بن عبد الله عن  
ابن عمر قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مني مني فاذا اخفت الصبح فاوتر  
بواحدة عبد الرزاق عن العوفي عن حبيب بن ابي ثابت عن طلحة بن عمار عن ابن عمر قال  
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال مني مني فاذا اخفت الصبح  
فاوتر بها واحدة عبد الرزاق عن المروزي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سئل رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال صل احدكم مني مني حتى اذا اخفت الصبح  
اوتر بها واحدة فوتر له فاصحبا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بن الزهري  
عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مني مني  
فاذا اخفت الصبح فاوتر بها واحدة **باب الرجل**  
يوتر من يستره في ركعة فيقول عبد الرزاق عن معمر بن الزهري  
عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال اذا نام على وتر قام يصل من الليل ركعة على  
وتره فيستره ثم اوتر بعد من اجز صلاة قال الزهري مبلغ ذلك ابن عباس  
قال سمعته قال ان ابن عمر لو تر في الليلة لكان مراتبه عبد الرزاق عن معمر بن الزهري  
عن ابن سيرين قال لا بأس ان يوتر الرجل ثم ينام فاذا قام من الليل اشفع بركعة  
الوتره ثم يوتر في اجز صلاة قال وكان الحسن يكره ذلك عبد الرزاق عن ابن الزبير  
عن ابيه عن ابي مسعود بن العبد بن عثمان بن عيسى عن ابي طالب قال ان  
شئت اذا الوترت تمت وشئت بركعة ثم اوترت بعد ذلك وان غبت  
بعد الوتر ركعتين وان شئت اخرت الوتر حتى يوتر من اخر الليل عبد  
الرزاق عن ابن جريح عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول الرجل اذا اوتر اول











## الباب الرابع

### التعريف بالطبعات السابقة للكتاب ،

### ولماذا تعيد كازالطّاصيّك ضبط وتحقيق « المصنّف » مرة أخرى؟

#### أولاً- التعريف بالطبعات السابقة للكتاب :

طبع كتاب «المصنف» للإمام عبد الرزاق الصنعاني طبعتين قبل طبعة كازالطّاصيّك الأولى والطبعة الثانية التي نحن بصدد التعريف بها ، وهاتان الطبعتان هما :

#### ١ - طبعة المكتب الإسلامي :

وهي التي طبعت في بيروت عام (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م) ، وقام على تحقيقها فضيلة الشيخ المحدث : حبيب الرحمن الأعظمي رحمته الله ، في أحد عشر مجلداً ، وكان له فضل السبق في إخراج الكتاب لأول مرة .

وقد ذكر المحقق في حاشية كل مجلد النسخ التي اعتمد عليها في التحقيق ، وكذا في ذكره الرموز المستعملة في كل جزء ، وهي كالتالي :

- نسخة مراد ملا بالأستانة .

- نسخة فيض الله أفندي .

- النسخة الحيدرآبادية .

- النسخة الظاهرية .

- نسخة المكتب الإسلامي بدمشق ، ورمز لها بالرمز (ز) .

وكل من هذه النسخ الخمس يكمل الأخرى ، وعلى الرغم من ذلك فقد اعترى هذه الطبعة الكثير من التصحيف والتحرّيف والسقط والبياض في مواضع عديدة ؛ ولعل

مرد ذلك يرجع إلى سوء أصل مراد ملا - وهو الأتم - بسبب ناسخه ، وقد تقدم ذلك أثناء الحديث عن وصف النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق «المصنف» ، ويرجع أيضا إلى قلة المصادر المطبوعة آنذاك ، ولو تيسر للمحقق ما تيسر لنا في هذا العصر لأسعفه ذلك في إزالة اللبس عن الكثير من المواضع وتحريرها ، وسنوضح بعضا من تلك الأخطاء في جدول أرفقناه في نهاية الحديث عن طبعات الكتاب ، إضافة إلى أن محقق الكتاب رحمته الله لم يقوم بدراسة علمية حول الكتاب ، رغم أنه يطبع لأول مرة ، ولم يقوم أيضا بدراسة تفصيلية عما اعتمد عليه من مخطوطات للكتاب ، وقد ذكر ناشر الطبعة أن المحقق يعتزم عمل مقدمة يفصل فيها كل ذلك ، فقال : «ويقوم مولانا الشيخ المحقق حبيب الرحمن الأعظمي بإعداد مقدمة لهذا الكتاب تتضمن : دراسة مفصلة عن الكتاب ومخطوطاته الموجودة بين أيدينا ، وعن عمله في تحقيقه ، وسننشر هذه المقدمة في جزء مستقل إن شاء الله» ، ولم يحدث هذا إلى الآن .

ومما يؤخذ على هذه الطبعة مخالفتها الترتيب السليم الوارد في الأصل الخطي ، وسننوه على هذا عند الكلام عن أخطاء الطبعات وتصنيفها .

وعلى الرغم من هذا كله لا ننكر ما بذله الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمته الله من جهد في إقامة النص ، واستظهاراته التي وقعت في محلها في كثير من المواطن المشككة في الأصل الخطي ، ويكفي الشيخ أجرا وذكرا أن كان له قصب السبق في ظهور الكتاب على الساحة العلمية ، وقد اعتمد طلاب العلم على هذه الطبعة على ما فيها لفترات طويلة .

## ٢- طبعة دار الكتب العلمية :

كما صدر كتاب «المصنف» عن دار الكتب العلمية في بيروت عام ١٤٢١هـ ، وقام على ضبطه الأستاذ/ أيمن نصر الدين الأزهري ، في عشرة مجلدات ، وقام بتقييم أحاديث وآثار الكتاب ، وبلغ عددها : (٢١٢٠٠) حديثا وأثرًا .



وقد ذكر المحقق أنه اعتمد في إخراج الكتاب على :

- نسخة مراد ملا بتركيا .
- نسخة فيض الله أفندي بتركيا.
- نسخة الأستاذ الشيخ محمد نصيف.
- نسخة المكتبة السعيدية .
- طبعة الشيخ الأعظمي .

وبتتبع طبعة دار الكتب العلمية نجد أن القائمين على العمل فيها تأثروا تأثراً كبيراً بطبعة المكتب الإسلامي تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمته الله في إخراج هذه الطبعة ؛ بدليل الاتفاق في مواضع كثيرة من التصحيف والتحريف والسقط في الطبعتين ، لكن تميزت طبعة دار الكتب العلمية بزيادات ليست في طبعة المكتب الإسلامي ؛ نظرا لاعتماد من قاموا عليها على بعض النسخ الخطية التي لم يعتمد عليها الشيخ الأعظمي .

### ثانياً - لماذا تعيد كتاب التّائصيل ضبط وتحقيق هذه الطبعة الثانية « للمصنف »؟

المتأمل في الجهود التي بذلت من قبل في إخراج هذا المصنف المبارك من خلال طبعاته السابقة يجد أنها غير كافية لضبط نصه ، وتقريب مادّته ، وتيسير فوائده ، فمع المكانة التي نالها «المصنف» للإمام عبد الرزاق ، إلا أنه لم يحظ بالعناية اللازمة له بإخراجه في طبعة يلتزم فيها بقواعد الضبط والتحقيق المعتمدة عند أهل العلم ؛ ولعل هذا يرجع إلى عدم وجود نسخة خطية كاملة موثقة للكتاب ، كما أن كلاً من طبعة المكتب الإسلامي وطبعة دار الكتب العلمية ما تميّزت واحدة منهما بشيء إلا شابهها القصور في أشياء أخرى ، وقد تابعت طبعة دار الكتب العلمية طبعة المكتب الإسلامي في كثير من الأخطاء التي وقعت فيها .

ومن هنا قوي العزم في إزالة التاضيل مركز الحديث وفنئنا المعلومات على ضبط وتحقيق هذا الأصل الكبير - الذي يحتوي على (٢٢١٢٦) حديثًا وأثرًا - من خلال عمل يليق بمكانته ومكانة مؤلفه .

وفيما يلي عرض لنماذج من الأخطاء التي اعترت طبعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية :

### أولاً- التصحيف والتحريف والزيادة الخطأ :

وهذا النوع من الأخطاء بدا واضحًا في كثير من مواضع الكتاب في مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية ، وفيما يلي نماذج منها :

م	الخطأ	الصواب	رقم الخبر في طبعة دار التاضيل
١	عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن يحيى بن العلاء .	عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء .	٩٧
٢	عن أبي إسحاق ، عن أبي حية بن قيس ، عن علي قال : شهدت عليا .	عن أبي إسحاق ، عن أبي حية بن قيس قال : شهدت عليا .	١٢١
٣	عن سويد ، عن أبي جعفر ، عن علي بن الحسين .	عن سدير ، عن أبي جعفر ، عن علي بن الحسين .	٢٣١
٤	كانت له سنجوية .	كانت له سبنجونة .	٢٣١
٥	في طبعة الأعظمي : أخبرت عن عمر بن سلم . وفي طبعة العلمية : أخبرت عن عمر بن مسلم .	أخبرت عن عمرو بن مسلم .	٢٦٩

رقم الخبر في طبعة دارالناصية	الصواب	الخطأ	م
٦٨٤	جعفر بن سليمان .	معمر بن سليمان .	٦
٧٩٢	كنا ونحن مع نبينا ﷺ نمسح على خفافنا ، فقال ابن عمر : وإن جاء من الغائط والبول؟	كنا ونحن مع نبينا ﷺ نمسح على أخفافنا لا نرئى بذلك بأسا ، فقال ابن عمر : وإن جاء من الغايط والبول؟	٧
٨٢٤	حماد ، عن إبراهيم ، عن نباتة ، عن عمر (وينظر تعليقنا على هذا الخبر) .	حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن نباتة ، عن عمر .	٨
٨٣٢	عن ابن عباس قال : ثلاثة أيام للمسافر ويوما للمقيم .	عن ابن عباس في المسح على الخفين قال : ثلاثة أيام للمسافر ويوم للمقيم .	٩
٨٦٨	فإنه يتيمم من عرف فرسه ومن برقعته ومما يكون فيه من الغبار من متاعه .	فإنه يتيمم من عرف فرسه ومن مرفقه ومما يكون فيه من الغبار من قناعه .	١٠
٨٨٢	عن أبي العلاء يريم قال .	عن العلاء ، ثم قال .	١١
٩٩٣	نزل عن ذلك .	نزع عن ذلك .	١٢
١٠٩٠	عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : إن امتشطت امرأة (وينظر تعليقنا على هذا الخبر) .	عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قال : إن امتشطت امرأة (استظهر الأعظمي سقوط عطاء) .	١٣
١٦٧٧	عبد الرزاق ، عن عمر بن حوشب قال .	عبد الرزاق ، عن معمر ، عن حوشب قال .	١٤

رقم الخبر في طبعة دار الناشرين	الصواب	الخطأ	م
١٩٧٩	عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح .	عاصم بن أبي النجود، عن صالح .	١٥
٢٠٩٩	عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه .	عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه .	١٦
٣٥٢٤	يا ثابت، أغمك الذي صنعت بك؟	يا ثابت، اعمل بالذي صنعت بك .	١٧
٣٥٢٩	عن رجل من بني غفار عن أبي بصرة .	عن رجل من بني غفار عن أبي نضرة .	١٨
٤٠٨٣	عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أنه كان يقول : لا تحروا طلوع الشمس .	عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله ابن عمر، عن عمر أنه كان يقول : لا تحروا طلوع الشمس .	١٩
٤٠٩٦	عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري .	عبد الرزاق، عن الثوري، عن معمر، عن الزهري .	٢٠
٤٨٢٨	عبد الرزاق، عن الثوري قال : أخبرني أبو قيس الأودي قال : سألت عمرو بن ميمون الأودي .	عبد الرزاق، عن الثوري قال : أخبرني ابن قيس الأودي قال : سألت عمرو بن ميمون الأودي .	٢١
٤٩٥٤	عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة الغفاري، عن البراء بن عازب .	في طبعة الأعظمي : عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة، عن البراء بن عازب .	٢٢

رقم الخبر في طبعة كازالباصِيلِك	الصواب	الخطأ	م
		وفي طبعة العلمية : عن صفوان بن سليم ، عن أبي سبرة النخعي ، عن البراء بن عازب .	
٦١٥٣	فإذا اختلفتم في ياء وتاء فاجعلوها ياء ذكروا القرآن .	فإذا اختلفتم في ياء وتاء فاجعلوها ذكروني القرآن .	٢٣
٦١٨٠	أخبرني ابن أبي مليكة ، أنه سمع عبيد بن عمير .	أخبرني أبو مليكة ، أنه سمع عبيد بن عمير .	٢٤
١٠٥٨١	ألا تضيفوني فيني جائع مقرر .	ألا تضيفوني فيني جامع مقرر .	٢٥

وهذه نماذج اكتفينا بعرضها كنهاج قليلة من كثير من التصحيقات والتحريفات والزيادات والأخطاء الواقعة في طبعة المكتب الإسلامي ، وتابعتها عليها طبعة دار الكتب العلمية .

### ثانياً- السقط :

اعتري طبعة المكتب الإسلامي وطبعة دار الكتب العلمية سقط كثير ، سواء كان هذا السقط متمثلاً في نصوص بأكملها ، أو سقطاً في الأسانيد أو في المتون ، لكن نصيب طبعة المكتب الإسلامي من سقط نصوص بأكملها كان أوضح . وفيما يلي بعض من أهم نماذج النصوص التي سقطت بأكملها :

- ١- الخبر رقم (١٢٣٦) في طبعة كازالباصِيلِك : «عبد الرزاق ، عن معمر قال : سألت الزهري : أيصيب المستحاضة زوجها؟ فقال : إنما سمعنا بالصلاة» .  
سقط من طبعة المكتب الإسلامي ، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٥٠) .

٢- الخبر رقم (١٧٩٦) في طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب قال: نهى النبي ﷺ أن يسلم السيف في المسجد».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ٧٠ب).

٣- الخبر رقم (٣٢٦٢) في طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ**: «عبد الرزاق، عن الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: ترد كما يسلم الإمام».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٣٠ب)، (١/ ١٣١أ).

٤- الخبر رقم (٣٣٧٧)، (٣٣٧٨) في طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: ينهي عن الالتفات في الصلاة، قال: قد بلغنا أن الرب تبارك وتعالى يقول: «إلى أي شيء تلتفت يا ابن آدم، أنا خير لك مما تلتفت إليه».

عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لنافع: أكان ابن عمر يرى الالتفات يقطع الصلاة؟ قال: قد كان يتغيظ منه تغيظا شديدا».

سقط الخبران من طبعة المكتب الإسلامي، وهما في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٣٥أ).

٥- الخبر رقم (٣٤٦٥) في طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: لا بأس بأن يعتمد الإنسان على الجدر في الصلاة».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٣٨أ).

٦- الخبر رقم (٣٤٩٦) في طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ**: «عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: رأيت زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راع، فاستقبل، ثم ركع، ثم دب راعا حتى وصل إلى الصف».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٣٩أ).

٧- الخبر رقم (٣٥٧٧) في طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: استيقنت بزيادة ركعة أو نقصانها، قال: فعد لصلاتك».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (١/ ١٤٢ أ).

٨- الخبر رقم (٢٠١٠٢) في طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: حسبه القطع».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (٥/ ١٦٨ ب).

٩- الخبر رقم (٢٠١٦٣) في طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه قال: تقطع في ثمن المجن. لم أسمع يثمنه، يعني: ثمنه».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (٥/ ١٧١ أ).

١٠- الخبر رقم (٢٠١٩٦) في طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «عبد الرزاق، عن الثوري، عن خالد، عن الحسن في الأبق يسرق، قال: يقطع، قال سفيان: وقولها: لا يقطع، ليس معصية الله تخرجه من القطع».

سقط من طبعة المكتب الإسلامي، وهو في الأصل الخطي مراد ملا (٥/ ١٧٢ أ).

ومن أمثلة السقط المتعلق ببعض الرواة في الإسناد، أو جُلَّ الإسناد، أو بعض

الكلمات في المتن ما يأتي:

١- الخبر رقم (٢٢٥) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «عبد الرزاق قال: أخبرنا عباد بن كثير

البصري، عن رجل - أحسبه: [عمرو بن] خالد، عن حبيب بن أبي ثابت . . .».

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية.

٢- الخبر رقم (٤٥٦) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِيكِ**: «[عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال:

حدثت عن عبد الواحد بن قيس، عن ابن عمر] أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«من مس ذكره أو أنثيه أو رفعه فليعد الوضوء»».

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية.

٣- الخبر رقم (٥٥٠) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «عبد الرزاق، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد قال: وجد رسول الله ﷺ ريحاً ومعه أصحابه فقال: «من خرجت هذه الريح فليتوضأ» فاستحيا صاحبها ولم يقم أحد، حتى قالها ثلاثاً، فلم يقم أحد، فقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله ألا نقوم فتتوضأ كلنا؟ [قال: «بلى»، قال: فتوضئوا]» .

ما بين المعقوفين سقط من متن مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٤- الخبر رقم (٧٠٠) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «عبد الرزاق، [عن معمر]، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه كان يتوضأ مما مست النار» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٥- الخبر رقم (٨٢٥) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «... رأيت رجلاً أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ قال: «هو يوم القيامة مع من أحب»، [أو: «هو مع من أحب»]، قال: فلم يزل يحدثنا...» .

ما بين المعقوفين سقط من متن مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٦- الخبر رقم (٣٥٢٥) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «عبد الرزاق، [عن الثوري]، عن منصور، عن إبراهيم قال: كان الأسود يهول إلى الصلاة» .

ما بين المعقوفين سقط من متن مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٧- الخبر رقم (٤٣١٥) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «... وإني والله ما سمعت قراءة قط أحسن من قراءة [طلق بن] حبيب» .

ما بين المعقوفين سقط من متن مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٨- الخبر رقم (٨٩٢٦) من طبعة **كِرَازِ النَّاصِبِيك**: «عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن مولى لأبي بكر، [عن أبي بكر] قال: كل دابة في البحر قد ذبحها الله فكلها» .



ما بين المعقوفين سقط من الإسناد في مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

٩- الخبر رقم (١٤٥٤٦) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** : «ليس على الأمة حد حتى تحصن [بحرًا]» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

١٠- الخبر رقم (١٤٨٤١) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، [عن عروة] ، عن عائشة قالت : لا يحرم دون خمس رضعات معلومات» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

١١- الخبر رقم (١٤٩٧٣) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** : «عبد الرزاق ، عن معمر ، [عن عمرو] ، عن الحسن قال : ما حلت المتعة قط إلا . . .» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .

١٢- الخبر رقم (١٥٧٢٩) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** : «قال : وأخبرني أبي ، [عن] عامر الشعبي قال : لا يضمن صاحب العارية ولا الوديعة» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية ، وانظر تعليقنا عليه .

١٣- الخبر رقم (١٥٩٨٣) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** : «ليس الرهن [بشيء] ، ولكن [يباع ويعطى حقه ، ويرد الفضل]» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية ، وانظر تعليقنا عليه .

١٤- الخبر رقم (٢٠٣٩٣) من طبعة **كُزَّالِ النَّاصِئِلِ** ، إسناده كالتالي : «أخبرنا عبد الرزاق ، [عن ابن جريج] قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء ابنة أبي بكر» .

ما بين المعقوفين سقط من مطبوعتي المكتب الإسلامي ودار الكتب العلمية .  
وهذه النماذج جزء من السقط الوارد على مدار الكتاب ، وقد قمنا بإثبات ذلك من  
أصولنا الخطية ، أو عن طريق تحرير الخلاف والرجوع إلى الكتب التي تنقل عن  
عبد الرزاق ونحو ذلك .

### ثالثاً- التقديم والتأخير في النسخة الخطية :

نبه الشيخ الأعظمي رحمته الله - محقق طبعة المكتب الإسلامي - في أكثر من موضع أن  
أصله الذي اعتمده هو (مراد ملا) ، ومع ذلك فقد خالف ترتيبه للكتب داخل  
«المصنف» في طبعته لما هو وارد في (مراد ملا) ، حيث أتى بكتاب الفرائض متأخراً عن  
موضعه كما في الأصل ، فأتى به بعد كتاب اللقطة وقبل كتاب أهل الكتابين .

وقد وضعنا في طبعة **رَأَزَالِ النَّاصِيكِ** هذا الكتاب في ترتيبه الصحيح الموافق للأصل بعد  
كتاب الأيمان والندور وقبل كتاب الوصايا .

هذا ، وقد وقع في طبعة دار الكتب العلمية خطأ من هذا النوع ؛ حيث قاموا بطباعة  
كتاب العقيقة وتكراره مرتين في الكتاب ، فأتوا به كما في ترتيبه في نسخة الأصل (مراد  
ملا) بعد الصيام - وكذا هو في طبعة **رَأَزَالِ النَّاصِيكِ** - ولما انتقل المحققون إلى تكملة  
الكتاب من نسخة فيض الله لم ينتبهوا إلى اختلاف الترتيب بين النسختين ، حيث أتى  
كتاب العقيقة في نسخة فيض الله متأخراً بعد كتاب أهل الكتابين ، فكرر مرة أخرى  
دون تنبيه ، مع أن الأحاديث واحدة دون زيادة أو نقصان .

هذا بعض مما لاحظناه وأثبتناه في الطبعة الأولى **لِرَأَزَالِ النَّاصِيكِ** ، وقد ذكرنا في مقدمة  
الطبعة الأولى أن ما قمنا به فيه من ضبط وتحقيق وجهه يمثل المرحلة الأولى اللازمة  
لضبط وتحقيق هذا الأصل العظيم من أصول السنة ، ووعدنا بالمزيد من الضبط  
والتحقيق في المستقبل ، ولما نفذت الطبعة الأولى جمعنا المزيد من المخطوطات وقمنا  
بإعادة ضبطه وتحقيقه .

ومن خلال عملنا في هذه الطبعة الثانية للكتاب اتضح مدى تأثير النسخ الخطية الجديدة التي أضفناها في ضبط النص وتحقيقه ، ومن جملة تأثير هذه النسخ في ذلك - لا سيما النسخة (ر) - ما وقع فيها من زيادات لأخبار كاملة إسنادًا وامتًا ، كما وقع فيها زيادات تكون أثناء نص خبر في نسخة الأصل (مراد ملا) تفصله إلى خبرين بإسنادين ومتين قد دخل الأول في الثاني في نص نسخة الأصل (مراد ملا) ، ووقع فيها أيضًا زيادات لعبارات طويلة تكون في متن الخبر مؤثرة في السياق ، وفيما يلي جملة من بعض هذه المواضع - مما ليس في الطبعتين المشار إليهما - على سبيل المثال لا الحصر :

### أولاً - زيادات لأخبار كاملة إسنادًا وامتًا :

زيادات من نسختي (ر) ، (ك) :

١- الخبر رقم (٤٠٤٨) : «عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن حصين ، عن الشعبي ، قال : لا يصلي الإمام التطوع حيث يصلي المكتوبة حتى يتكلم» .

٢- الخبر رقم (٤٣٩١) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن محمد بن السائب ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال : يومئ بركة» .

زيادات من نسختي (ر) ، (م) :

١- الخبر رقم (١٢٧١) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : ليس على الحائض أن تغسل ثيابها إلا أن يكون في ثيابها دم فتغسله» .

٢- الخبر رقم (١٢٧٢) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عاصم الأحول ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة قالت : تغسله بالماء ، فليل لها : لا يذهب أثره ، قال : فتلطخه بزعفران» .

زيادات من نسختي (م) ، (ك) :

الخبر رقم (٥٦٨٠) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع قال : كان ابن عمر يصلي قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة» .

زيادات من النسخة (م) :

- ١- الخبر رقم (١٢٣٨) : «وعن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم قال في المستحاضة : لا يقربها زوجها» .
- ٢- الخبر رقم (١٣٣٣) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن أبي نجيح ، عن طاوس ومجاهد . وعن الثوري ، عن عبد الكريم ، عن إبراهيم ، قالوا : إذا طهرت من آخر النهار صلت الظهر والعصر ، وإن طهرت من الليل صلت المغرب والعشاء» .
- ٣- الخبر رقم (١٣٥٢) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : تغتسل» .
- ٤- الخبر رقم (١٤٠٠) : «عبد الرزاق ، عن معمر قال : ما دخلت على الزهري غداة قط إلا وجدت المصحف بين يديه» .
- ٥- الخبر رقم (٧٥٥٢) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عطاء الخراساني ، عن ابن المسيب مثله» .

زيادات من النسخة (ر) :

- ١- الخبر رقم (١٨٤) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : قلت لعطاء : هل يكره أن يتوضأ في شيء . . . فذكره ، قال : ما أعلمه» .
- ٢- الخبر رقم (٢١٦) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : لا بأس بالعاج إنما هو مما يلقي البحر» .
- ٣- الخبر رقم (٦٩٦) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر مثله» .
- ٤- الخبر رقم (٦٩٧) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني نافع ، أن ابن عمر كان لا يطعم طعاما مسته النار أو لم تمسه إلا توضأ ، وإن شرب سويقاً ما كان يتوضأ» .

- ٥- الخبر رقم (٧١٥) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس قال : لو كنت متوضئاً من طعام وشراب توضأت من اللبن ، إنه يخرج من بين فرث ودم» .
- ٦- الخبر رقم (٧٢٠) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني نافع ، أن ابن عمر كان إذا شرب سويقاً توضأ» .
- ٧- الخبر رقم (٩٧٥) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي عون الثقفي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، أن عمر قال لرجل : عندك أنصارية فإنهن يفتين ذلك ؛ إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل» .
- ٨- الخبر رقم (١٠٠١) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن سليم بن عبد ، عن ابن عباس ، قال : الماء من الماء» .
- ٩- الخبر رقم (١٠٠٣) : «عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء قال : أتى رجل امرأته ولم ينزل فاغتسل ولم تغتسل هي ، فسأل ابن مسعود فقال : هي أफقه منه» .
- ١٠- الخبر رقم (١٠١٠) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي حيان ، عن الشعبي ، قال : اغتسل» .
- ١١- الخبر رقم (١٠٩٨) : «عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عاصم بن سليمان ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أتى أحدكم امرأته ثم أراد أن يعود فليتوضأ»» .
- ١٢- الخبر رقم (١٢١١) : «عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن يونس ، عن الحسن قال : تغتسل من الظهر إلى الظهر ويجامعها زوجها» .
- ١٣- الخبر رقم (١٥٠٩) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : ليس على الثوب غسل» .

١٤- الخبر رقم (١٨٤٢): «عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أنه كان يقول في آخر الأذان: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله».

١٥- الخبر رقم (٢٣٥٩): «عبد الرزاق، عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي هريرة قال: من صلى صلاة فلينصب بين يديه شيئا، فإن لم يجد فليخطط بين يديه خطأ ولا يضره ما مر بين يديه».

١٦- الخبر رقم (٢٤٨١): «عبد الرزاق، عن مالك، عن أبي جعفر القارئ أنه رأى ابن عمر إذا أهوى لیسجد مسح الحصى لقدر جبهته مسحة خفيفة».

١٧- الخبر رقم (٢٤٨٢): «عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع قال: كان ابن عمر يسوي الحصى قبل أن يكبر».

١٨- الخبر رقم (٢٧٥٦): «عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: كانوا يعدلون الظهر بالعشاء والمغرب بالعصر في القراءة».

١٩- الخبر رقم (٣٠٣٤): «عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: إذا رفع أحدكم رأسه من السجدة فليرفع يديه إنهما تسجدان مع الوجه».

٢٠- الخبر رقم (٣٦٧٣): «عبد الرزاق، عن هشام، عن ابن سيرين، كان لا يرى في التطوع سهوا إذا لم يسجد سجدي السهو، وقال معمر: عن قتادة، سمعت الحسن يقول: أصنع في التطوع كما أصنع في الفريضة، يقول: أسجد سجدي السهو».

زيادات من النسخة (س):

١- الخبر رقم (١٢٨١٥): «عبد الرزاق، أخبرنا الثوري في رجل قال لرجل: اذهب فطلق امرأتي، قال: إن شاء قال: أرجع، وإذا قال: أمرها بيدها فليس له أن يرجع إلا أن ترد عليه».

٢- الخبر رقم (١٨٤٧٣): «أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن الشعبي، أن عمر بن الخطاب قال: يؤخذ الجذع والثني في عقل الغنم».

ثانياً- زيادات تقع أثناء نص خبر في نسخة الأصل (مراد ملا) تفصله إلى خبرين

بإسنادين ومتنين قد دخل الأول في الثاني في نص نسخة الأصل (مراد ملا):

١- الخبران رقم (٢٤٧)، (٢٤٨): «عبد الرزاق، عن الثوري، عن يحيى بن أيوب، عن الشعبي [أنه سئل عن المطاهر فلم يره بأساً. عبد الرزاق، عن الثوري، عن بعض أصحابه، عن الشعبي] قال: مطاهر كم أحب إلي من جر مجبور مخمر». ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٢- الخبران رقم (٣٤١)، (٣٤٢): «عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: [إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات. عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه قال] في الكلب يلغ في الإناء، كان لا يجعل فيه شيئاً حتى يغسله سبع مرات». ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٣- الخبران رقم (١١٥٧)، (١١٥٨): «عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن طاوس، عن أبيه، [عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال: «احذروا بيتاً». عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه]، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا بيتاً يقال له الحمام» قيل: يا رسول الله، إنه ينقي من الوسخ والأذى، قال: «فمن دخله فليستتر».

ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٤- الخبران رقم (١٢٠٥)، (١٢٠٦): «عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [قالت: أتت امرأة رسول الله ﷺ -أحسبها فاطمة بنت أبي حبيش- فأمرها النبي ﷺ إذا أقبلت الحيضة أن تمسك عن الصلاة، فإذا أدبرت فاغتسلي وصلي. عبد الرزاق، عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة] قالت: قالت فاطمة ابنة أبي حبيش: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال النبي ﷺ: «إنما ذلك عرق وليست بالحيضة، فإذا

أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك الدم ثم صلي». قال سفیان : وتفسيره : إذا رأيت الدم بعدما تغتسل أن تغسل الدم قط . ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

٥- الخبران رقم (١٢٠٧) ، (١٢٠٨) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . . . مثله . [قال هشام : فكان عروة يقول : تغتسل للظهر مرة واحدة ثم تتوضأ بعد لكل صلاة ، وتغسل عنها الدم حين تحيض . عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن عبد الكريم الجزري ، عن ابن المسيب . وعن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ] قالوا : تغتسل من الظهر إلى الظهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

٦- الخبران رقم (١٢٢١) ، (١٢٢٢) : «أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني [عمرو بن دينار ، أنه سمع سعيد بن جبير يقول : كتبت امرأة مستحاضة إلى ابن عباس : إني أفيتت أن أدع الصلاة قدر أقرائي وأن أغتسل لكل صلاة ، فقال ابن عباس : ما أجد لها إلا ما في كتابها . عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني [أبو الزبير ، أن سعيد بن جبير أخبره قال : أرسلت امرأة مستحاضة إلى ابن الزبير غلاما لها - أو مولى لها - أي مبتلاة لم أصل منذ كذا وكذا- قال : حسبت أنه قال : منذ سنتين - وإني أنشدك الله إلا ما بينت لي في ديني ، قال : وكتبت إليه أي أفيتت أن أغتسل لكل صلاة ، فقال ابن الزبير : لا أجد لها إلا ذلك» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر) .

٧- الخبران رقم (١٢٢٦) ، (١٢٢٧) : «أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : قلت لعطاء : [أرأيت إن صلت وهي تهراق أتستولج شيئا؟ قال : نعم تحتشي . عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : الرجل [إذا استرعف دما



أغتسل مثل المستحاضة؟ قال : لا ، قلت : يختلفان؟ قال : إن المستحاضة يخرج ما يخرج منها من جوفها» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر) .

٨- الخبران رقم (٢٣٥٦) ، (٢٣٥٧) : «عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عبد الله [بن دينار قال : كان ابن عمر يكره أن يصلي إلى بعيره إلا وعليه رحل . عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن عبّيد] ، عن الحسن قال : صلى رسول الله ﷺ إلى بعير ثم أخذ شعرة من ذروة سنامه ، فقال : «إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم مثل هذه الشعرات إلا الخمس ثم هو مردود عليكم»» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر) .

٩- الخبران رقم (٢٨٤٨) ، (٢٨٤٩) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن سمع الحسن يقول في رجل نسي أن يقرأ في ركعة [من الصبح وقرأ في ركعة قال : قد مضت صلاته ولا يعيد . عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن حبيب بن أبي ثابت ، أن عليا قال في رجل صلى الفجر فقرأ في ركعة] ولم يقرأ في الأخرى قال : يعيد الركعة التي لم يقرأ فيها . قال معمر : يعيد أعجب إلي» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر) .

١٠- الخبران رقم (٤٥٣٥) ، (٤٥٣٦) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يصلي في السفر كل صلاة لوقتها إلا صلاة حين أخبر بوجع امرأته فإنه جمع بين المغرب والعشاء ، فقبل له في ذلك ، فقال : هكذا كان رسول الله ﷺ يفعل إذا جد به المسير ، [أو إذا حزبه أمر . عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا جد به المسير] جمع بين المغرب والعشاء ، فكان في بعض حديثهم : إلى الربع من الليل أخرهما جميعا» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، (ك) .

١١- الخبر رقم (١٢٧٩٦)، (١٢٧٩٧): «عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إذا ملكها أمرها فلم تقل شيئاً حتى يفترقا من مجلسهما فلا قول لها، وليس بيدها شيء إن ارتده هو قبل أن تقول شيئاً، [فهو أملك بها. عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال: إن خيرها فلم تقل شيئاً] حتى تقوم من ذلك المجلس فلا خيار لها».

ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (س) دون: «عبد الرزاق» وذكره متكرر على مدار الكتاب.

### ثالثاً- زيادات لعبارات طويلة تقع في متن الخبر مؤثرة في السياق:

١- الخبر رقم (٢١٥): «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: الدابة التي يكون منها مشط العاج يؤخذ ميتة فيجعل منها مسك فإنه لا يذبح، قال: لا، ثم أذكرته فقلت: إنها من دواب البحر مما يلقيها، قال: فهي مما يلقي البحر، فقلت: [فهي حل؟ قال: نعم هي حل من أجل أن البحر يلقيها].»

ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٢- الخبر رقم (٣٨٣): «عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة أنه كره أن يتوضأ بفضل الحمار. قال: وسئل قتادة: أيتوضأ بفضل البغل؟ قال: وهل هو إلا بُئِي الحمار؟!».

ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٣- الخبر رقم (٩١٨): «عبد الرزاق، عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، أنه سأل أبا سلمة بن عبد الرحمن عن رجل يتيمم ثم يجد الماء في الوقت، قال: يعيد الصلاة. [فسمعه سعيد بن المسيب فقال: إذا لم يحسن أحدكم يفتي فلا يفتي، لا يعيد الصلاة].»

ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

٤- الخبر رقم (١٨٣٦): «عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: قال نافع بن جبير وغيره: لما أصبح النبي ﷺ من الليلة التي أسري به فيها لم يرعه إلا جبريل يتدلى حين زاغت الشمس - ولذلك سميت الأولى - فأمر فصيح في الناس: الصلاة جامعة، فاجتمعوا، فصلّى جبريل بالنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ، طَوّل للناس الركعتين الأوليين، ثم قصر الباقيتين، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، وسلم النبي ﷺ على الناس، ثم في العصر على مثل ذلك، ففعلوا كما فعلوا في الظهر، ثم نزل في أول الليل فصيح: الصلاة جامعة، فصلّى جبريل للنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس، [طَوّل في الأوليين، وقصر في الثالثة، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، ثم سلم النبي ﷺ على الناس، ثم لما ذهب ثلث الليل نزل فصيح: الصلاة جامعة، فاجتمعوا، فصلّى جبريل للنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس]، فقرأ في الأوليين، وطول وجهه وقصر في الباقيتين، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، ثم سلم النبي ﷺ على الناس، [ثم لما طلع الفجر صيح: الصلاة جامعة، فصلّى جبريل للنبي ﷺ، وصلى النبي ﷺ للناس، فقرأ فيها وجهه وطول ورفع صوته، ثم سلم جبريل على النبي ﷺ، وسلم النبي ﷺ على الناس]». ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر).

٥- الخبر رقم (٢٣٧٠): «عبد الرزاق، عن هشيم، عن خالد الحذاء، عن إياس بن معاوية، عن سعيد بن جبير: إذا كنت في فضاء من الأرض وكان معك شيء تركزه فاركزه بين يديك، [فإن كانت عصا لا تنتصب فاعرضها بين يديك]، فإن لم يكن معك شيء فاخطط خطا بين يديك». ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر).

٦- الخبر رقم (٢٤٥١): «عبد الرزاق، عن مالك، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم قال: سمعت أبا قتادة يقول: رأيت النبي ﷺ يصلي وهو

حامل بنت ابنته أمانة علي عاتقه ، [ فإذا سجد وضعها ، وإذا قام رفعها علي عاتقه ] .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

٧- الخبر رقم (٣٦٧٦) : « عبد الرزاق ، عن إسماعيل بن عبد الله قال : ذكرت للثوري قول ابن سيرين : ليس في التطوع سهو ، [ فقال الثوري : قد أخبرت أن ابن المسيب قال : إذا سهوت في التطوع فلا تسجد سجدي السهو ] » .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبتناه من (ر) .

٨- الخبر رقم (٤٠٨٠) : « عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن رجل ، عن كعب بن مرة البهزي قال : قلت : يا رسول الله ، أي الليل أسمع؟ قال : « جوف الليل الآخر » ، قال : « ثم الصلاة مقبولة حتى يطلع الفجر ، ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين ، [ ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح ، ثم لا صلاة حتى تزول الشمس ، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين ] ، ثم لا صلاة حتى تغرب الشمس » .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، (ك) .

٩- الخبر رقم (٤٦٢٢) : « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب قال : دعا عمر بن عبد العزيز سالم بن عبد الله وعروة بن الزبير ، فسألها عن المسافر في رمضان أيصوم أم يفطر؟ فقال عروة : [ يصوم ، وقال سالم : لا يصوم ، فقال عروة : ] إني إنما أخذت عن عائشة ، وقال سالم : وأنا إنما أخذت عن عبد الله بن عمر ، قال : فلما امتريا وارتفعت أصواتهما قال عمر : اللهم اغفر اللهم اغفر ، أصمه في اليسر وأفطره في العسر » .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

١٠- الخبر رقم (٥٦٧٩) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : بلغني أنك تركع قبل الجمعة ثنتي عشرة ركعة فما بلغك في ذلك؟ قال : أخبرت أم حبيبة ابنة أبي سفيان عنبسة بن أبي سفيان أن النبي ﷺ قال : «من ركع ثنتي عشرة ركعة [في اليوم واللييلة سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة]» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتناه من (م) ، (ك) .

١١- الخبر رقم (١٣٥٢٦) : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار قال : أقر النبي ﷺ ما كان من ميراث في الجاهلية [فيما قسم فأقره على ما قسم عليه في الجاهلية] ، وما أدركه الإسلام لم يقسم قسم على قسم الإسلام» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من (س) .

١٢- الخبر رقم (١٤٠٦١) : «عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري وقتادة في الحرة يطلقها العبد حاملا النفقة على العبد وليس عليه أجر الرضاع ، قال : وهي في الحر تحته الأمة كذلك ، [وفي العبد تحته الأمة كذلك]» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من (س) .

١٣- الخبر رقم (١٤٨٤٣) : «عبد الرزاق ، عن معمر قال : أخبرني ابن طاوس ، عن أبيه قال : كان لأزواج النبي ﷺ رضعات معلومات ، [ولسائر النساء رضعات معلومات] ، قال : ثم ترك ذلك بعد فكان قليله وكثيره يحرم» .

ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، والمثبت من (س) .

١٤- الخبر رقم (١٦٣٩٢) : «أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي مليكة ، أن علقمة بن وقاص أخبره ، أن أم سلمة زوج النبي ﷺ شهدت لمحمد بن عبد الله بن زهير وإخوته أن ربيعة بن أبي أمية أعطى أخاه زهير بن أبي أمية نصيبه من ربعه ، لم يشهد غيرها على ذلك ، فأجاز معاوية شهادتها وحدها وأخذ بها ، وعلقمة حاضر ذلك كله من قضاء معاوية . قال :

وأخبرني خالد بن محمد بن عبد الله أن رسول معاوية في ذلك إلى أم سلمة الحارث بن عبد الله وعبد الله بن الزبير . [قال : وأخبرني أن مروان أجاز شهادة ابن عمر وحده] .

ما بين المعوقين ليس في الأصل ، والمثبت من (س) .

والمطالعة حواشي طبعة كازالطباصيلك يظهر للقارئ أمثلة أخرى ، هذا وقد قمنا في طبعة كازالطباصيلك بتصحيح كثير من الأخطاء التي وقعت في الأصل الخطي ، سواء كانت في الأسانيد أو المتون ، وقد تم تصويبها من خلال النسخ الخطية الأخرى ، أو من خلال الرجوع إلى المصادر الوسيطة ، وقد نبهنا على ذلك في مواضعه من حواشي الكتاب .

والمقصود من إيراد هذه النماذج تبيان عدم دقة الطبعتين السابقتين للكتاب ، ويتضح مما ذكر أعلاه بالمقارنة بين طبعة كازالطباصيلك والطبعات السابقة «لمصنف الإمام عبد الرزاق» تميّز طبعة كازالطباصيلك الثانية ، فله الحمد والشكر .



## الباب الخامس

## منهج عمل راز التّاصيل في ضبط وتحقيق الطبعة الثانية من «مصنف الإمام عبد الرزاق»

الهدف من العناية بالكتاب - ضبطا وتحقيقا - هو إخراج كتاب «المصنف» في أقرب صورة كتبها الإمام عبد الرزاق رَحِمَهُ اللهُ؛ محققًا مضبوط النص، سالما من الأخطاء بقدر الإمكان، مع إيضاح المعاني التي تُعيق فهم القارئ لبعض نصوص هذا المصنف المبارك، وقد توخينا عدم الإطالة في تعليقاتنا إلا ما اضطررنا إليه، وجاء العمل في الكتاب وفق منهج علمي يتلخص في النقاط التالية:

١- اعتمدنا في ضبط وتحقيق الكتاب على سبع نسخ خطية، هي: نسخة مراد ملا، والنسخة المنسوبة لابن النقيب وما يتبعها - وهي تشمل الجزء الموجود بدار الكتب المصرية والجزء الموجود بمكتبة فيض الله، والنسخة الظاهرية، ونسخة دار النفائس والمخطوطات بريدة، ونسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف، ونسخة مكتبة الحرم المكي الشريف، ونسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد في الهند، والنسخ الخطية الأربع الأخيرة لم تكن قد تيسرت لنا في الطبعة الأولى.

٢- أضفنا «للمصنف» قطعة كبيرة من كتاب المناسك الكبير برواية الحذاقي بعد ضبطها وتحقيقها على أصلها الخطي المتمثل في النسخة المنسوبة لابن النقيب - الجزء الموجود بدار الكتب المصرية ذات الرمز (ك).

٣- استفدنا من النسخ الخطية الجديدة في ضبط النص وتحقيقه، بما يشمل:

- زيادات لأخبار كاملة إسنادًا ومنتًا.

- أو زيادات تكون أثناء نص خبر في نسخة الأصل (مراد ملا) تفصله إلى خبرين بإسنادين ومتنين قد دخل الأول في الثاني في نص نسخة الأصل (مراد ملا).

- أو زيادات لعبارات طويلة تكون في متن الخبر مؤثرة في السياق .

- أو تصويبات لعبارات وقعت خطأ في نص الأصل (مراد ملا) .

وقد حاولنا توثيق هذه الأمور من المصادر الوسيطة قدر الإمكان ، وقمنا

بتعديل ما يلزم في الحواشي بناء على ما استجد من تغييرات .

٤- قمنا بمقابلة نسخة المكتبة السعيدية بحيدرآباد في الهند ، لكن لاحظنا كثرة

التصحيفات فيها ، فأعرضنا عن الإشارة إلى كل تصحيف وقع فيها ، وإنما كان

أكثر اهتمامنا الاستفادة فيما يقوم النص ، وقد أغنتنا هذه النسخة الخطية عما كنا

فعلناه سابقاً في الطبعة الأولى من الاستفادة من طبعة المكتب الإسلامي وطبعة دار

الكتب العلمية في استكمال ما فاتنا من نص الكتاب لعدم تيسر هذه النسخة

الخطية لنا .

٥- استفدنا من النسخة المنسوبة لابن النقيب (ك) في حل كثير من الإشكالات الواردة

في الأصل (نسخة مراد ملا) .

٦- أتممنا ما قد فاتنا من مصورة نسخة الأصل (مراد ملا) مما قد اعتمدنا فيه على

مطبوعة الشيخ الأعظمي في الطبعة الأولى ، وهما عبارة عن لوحين إحداهما في

الجزء الأول والثانية في الجزء الثالث من مصورة النسخة الخطية ، فأتممنا السقط

الواقع في الجزء الأول من النسخة (ر) ، وعثرنا على اللوحة الواقعة في الجزء الثالث

فأتممنا بها مصورتنا ؛ وقمنا بمقابلتها في هذه الطبعة الثانية .

٧- استفدنا من المصادر الوسيطة التي روت أحاديث الكتاب من طريق رواة «المصنف»

عن الإمام عبد الرزاق ، أو من طريق الإمام عبد الرزاق مباشرة باعتبار ذلك من

المرجحات القوية عند حدوث خلل أو خطأ في النسخ الخطية .

وقد وفقنا - بفضل الله - في العثور على كثير من الأخطاء والسقط التي قمنا

بتصحيحها والتنبيه عليها كما سبق وأشرنا إلى طرف منها .



٨- قمنا بالاستفادة مما وقع في حواشي «مصنف ابن أبي شيبة» نسخة المكتبة الظاهرية<sup>(١)</sup>، والتي كتبت سنة ٧٣٥هـ، فقد زاد الناسخ على حواشيتها فوائدها منها عدة أحاديث وأثار يغلب على الظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق، فتتبعنا هذه المواضع واستبعدنا ما كان من لحق متعلق بـ «مصنف ابن أبي شيبة» أو ما نقله الناسخ من مصادر أخرى غير «المصنف» للإمام عبد الرزاق صرّح في الحاشية باسمها، واستبعدنا الأسانيد التي لا يمكن أن تكون من رواية الإمام عبد الرزاق من خلال القرائن البحثية الدالة على ذلك، ثم قمنا بمقارنة ما ترجح لنا أنه من «المصنف» للإمام عبد الرزاق بما لدينا في طبعة كِتَابِ التَّائِيْدِ فما كان موجودًا استفدنا منه في ضبط نص الكتاب، وما لم يكن موجودًا قمنا بالبحث عنه في المصادر وتوثيق نسبه للإمام عبد الرزاق قدر الإمكان، فوقفنا على صحة نسبة عدد كبير منها إلى الإمام عبد الرزاق، بل وقفنا على نسبة بعضها إلى كتابه «المصنف» من خلال كتب التخريج التي نقلت عنه، وأما ما لم نقف على صحة نسبه إلى الإمام عبد الرزاق أو إلى كتابه «المصنف» فاجتهدنا ألا نُغْفِلَ ذكر الفوائد المتعلقة بالنص مما وقفنا عليه، مع مراعاة أن هذا الأمر متعلق بكتاب الطهارة نظرًا لأنه غير كامل في النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها، هذا، وقد قمنا بوضع ذلك في حاشية الكتاب آخر كتاب الطهارة.

٩- لاحظنا أثناء عملنا في ضبط وتحقيق «المصنف» أن بعض النسخ الخطية قد احتوت على زيادات من بعض رواة الكتاب كالحذاقي وغيره - فأثبتنا هذه الزيادات في صلب الكتاب، وتم تمييزها في هذه الطبعة الثانية عن روايات «المصنف» وذلك بوضع رقم خاص بها ووضع الرمز (ز) أمامها، علمًا بأن عدد هذه الزيادات قد زاد في هذه الطبعة بسبب ما جد من نسخ خطية.

(١) «فهرس مكتبة الأسد- الحديث الشريف» (١٥٩٢)، وفيه أنها تحت رقم (١٠٧٨)، وبينما وقع في «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية- المنتخب من مخطوطات الحديث» للشيخ الألباني (ص ١٦) ما يفيد أن رقمها: (حديث ٢٨٧). وقد كُتِبَ الرقمان على الصفحة الأولى من مصورة النسخة.

١٠- تم تخريج أحاديث الكتاب بعزوها في الحاشية إلى مواضعها من «إتحاف المهرة» للحافظ ابن حجر، والاستفادة منه في ضبط أسانيد الكتاب، وفيما يلي مفتاح لرموز «الإتحاف»<sup>(١)</sup>:

الرمز المختصر	اسم الكتاب
مي	«سنن الدارمي»
خز	«صحيح ابن خزيمة»
جا	«منتقى ابن الجارود»
عه	«مسند أبي عوانة»
حب	«صحيح ابن حبان»
كم	«المستدرک» للحاكم
طح	«شرح معاني الآثار» للطحاوي
قط	«سنن الدارقطني»
ط	«موطأ مالك»
ش	«مسند الشافعي»
حم	«مسند أحمد»
عم	زوائد عبد الله بن أحمد

(١) الرموز المتعلقة بـ «موطأ مالك»، و«مسند الشافعي»، و«مسند أحمد» ليست للحافظ ابن حجر، وإنما هي من صنيع المحقق.

١١- تم تخريج أحاديث «المصنف» على كتاب «تحفة الأشراف» للحافظ المزني في إطار ما وافق فيه الإمام عبد الرزاق أصحاب الكتب الستة من أحاديث من خلال المسند مع المتن ، وفي حالة اتفاق ترجمة الحافظ المزني (سلسلة الإسناد) في «التحفة» مع إسناد «المصنف» يتم عند التخريج تقديم رقم هذه الرواية الأقرب إلى الترجمة في سلسلة الإسناد على غيرها ، وكل هذا في المرفوعات فقط .

وما قمنا به من تخريج هذا المصنف المبارك على كتاب «تحفة الأشراف» لم نعن به اتفاق الرواية وفق شرط المزني في كتابه - وإن تحقق ذلك في بعض الأحاديث- إنما عنينا به في الغالب تخريج أصل الرواية عن المسند في الكتب الستة ، ونبها على ذلك حتى لا يتعقب علينا بعدم وجود اللفظ الذي في «المصنف» في الكتب الستة أو أحدها ، فليعلم ذلك .  
وقد جعل الحافظ المزني لكل كتاب من الكتب الستة رمزاً مختصراً بيانه كالتالي :

الرمز المختصر	المصنف أو الكتاب
ع	الكتب الستة
خ	البخاري
م	مسلم
د	أبوداود
ت	الترمذي
س	النسائي
ق	ابن ماجه
خت	معلقات البخاري
تم	الشمال للترمذي
سي	عمل اليوم والليلة للنسائي

- ١٢- تم تخريج أحاديث «المصنف» للإمام عبد الرزاق على كتاب «المصنف» لابن أبي شيبة في إطار ما وافق فيه الإمام عبد الرزاق الإمام ابن أبي شيبة من أحاديث وأثار من خلال المسند مع المتن .
- ١٣- قمنا بتخريج الكتاب على نفسه ؛ فإذا تكرر الخبر أحيل إليه ، سواء كان سابقاً أو لاحقاً ، أو سابقاً ولاحقاً للخبر الذي يطالعه القارئ .
- ١٤- تم إعداد مقدمة علمية تم فيها التعريف بالإمام عبد الرزاق وكتابه «المصنف» ، وأهمية الكتاب العلمية ، ومنهج مصنفه فيه ، والتعريف بالنسخ الخطية ، والتعريف بالطبعات السابقة للكتاب ، ولماذا تعيد **دار التأسيس** ضبط وتحقيق هذه الطبعة الثانية .
- ١٥- تم تعيين رواة الأسانيد المرفوعة والموقوفة على مدار الكتاب ، مع ذكر مواضع ورود كل راو ، ويتبين ذلك من خلال فهرس رواة الأحاديث المرفوعة والموقوفة ضمن فهرس الكتاب .
- ١٦- تم ضبط نص الكتاب بالشكل بنية وإعراباً ، مع مراعاة ضبط المخطوط عند ما يرد في بعض المواضع .
- ١٧- تم وضع علامات الترقيم اللازمة على نص الكتاب ، بما يساعد على وضوح المعنى ، وتبيين السياق ، وسهولة القراءة .
- ١٨- تم تخريج الآيات بذكر اسم السورة ورقم الآية .
- ١٩- تم حصر الغريب ، وشرحه في الحاشية وفق المنهج التالي :
- تم بيان غريب الألفاظ والعبارات ، وما يحتاجه سياقها من توضيح لفهم المراد من الحديث من خلال الاعتماد على معجم غريب الحديث الذي أعد في **دار التأسيس مركز البحوث والتقنية المعلومات** كقاعدة معلومات متخصصة معتمدة على المراجع المتخصصة في غريب القرآن والحديث .

- تم تمييز الغريب في الحاشية بلون أسود سميك ، سواء كان منفردًا أو مضمّنًا في حاشية .
- تم تمييز غريب القرآن ، ثم شرحه من الكتب المعنية بذلك ، مثل : «غريب القرآن» لابن قتيبة ، و«غريب القرآن» للسجستاني ، وغيرهما .
- تم تمييز غريب الحديث ، ثم شرحه من الكتب المعنية بذلك عند المحققين من أهل هذا الفن ، مثل : «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير ، و«الذيل على النهاية» لعبد السلام علوش ، و«غريب الحديث» للخطابي ، و«الفائق في غريب الحديث» للزنجشيري ، و«تفسير غريب ما في الصحيحين» للحميدي ، و«غريب الحديث» للحري ، و«مجمع بحار الأنوار» لمحمد طاهر الهندي . . . وغيرها .
- تم تحويل المقاييس والمكاييل إلى أخرى معاصرة يعرفها القارئ المعاصر .
- تم تمييز الأماكن والبلدان الغامضة وتعريف القارئ بأماكن وجودها الآن .
- تم عزو معاني الغريب إلى مصادرها المعتمدة بذكر (المادة) في كتب : «النهاية» و«ذيله» والمعاجم ، وذكر العزو (بالجزء/ الصفحة) لكتب الشروح المتعددة الأجزاء ، وذكر العزو (بالصفحة) في الكتب ذات الجزء الواحد ، مثل «المكاييل والموازن» . . . وغيره .
- ٢٠- تم إعداد فهرس علمية متنوعة للكتاب ، وقد تم ذلك باستخدام خبرة العلماء ، مدعومة بأحدث التقنيات الحاسوبية التي تساعد الباحث في جميع أعمال البحث والتكشيف .
- وقد ذيل الكتاب بالفهارس العلمية الآتية :
- فهرس الآيات .
- فهرس القراءات .

- فهرس أطراف الأحاديث والآثار، مميزاً فيها المرفوع من غيره، مع ذكر المسند.
- فهرس أقوال الإمام عبد الرزاق.
- فهرس رواية الأحاديث المرفوعة والموقوفة، وفيه تم تعيين كافة رواية الأحاديث المرفوعة والموقوفة مع ذكر مواضع ورود كل راوٍ في الكتاب، ويتم عرض بيانات الراوي وفقاً للطريقة التي اتبعها الإمام المزي في «تحفة الأشراف» وهي:
  - إذا كان الراوي من المكثرين يتم سرد مواضع مروياته مرتبة على تلاميذه، وإذا كان تلميذه مكثراً عنه -أيضاً- يتم ذكر طبقة تلميذ تلميذه، وهكذا.
  - تمييز مرويات شيوخ المصنف، بوضع حرف (ش) قبل الترجمة.
- فهرس الكتب والأبواب.



## منهج العمل في صف «المصنّف» وتنزيده

١- استخدام خط خاص تم تطويره في كِتَابِ التَّائِيْدِ، يشتمل على العديد من الميزات التي تبرز كتاب «المصنّف» بشكل يليق بكتب السنة .

٢- تم وضع اسم كتب «المصنّف» لعبد الرزاق، مثل: «كتاب الطهارة»، «كتاب العقيقة»... إلخ في الإطار الأعلى للصفحة اليسرى، ورقم الصفحة على يسار الإطار.

مثل :

### كِتَابُ الطَّهَارَةِ

وتم وضع اسم الكتاب «المصنّف» كعنوان متكرر في الإطار الأعلى للصفحة اليمنى، ورقم الصفحة على يمين الإطار.

مثل :

### المصنّف للإمام عبد الرزاق

٣- تم ترقيم العناوين الرئيسة التي تحمل أسماء الكتب الواردة في «المصنّف» كله من (١) إلى (٣٢)، ورقمت أبواب كل كتاب على حدة ترقيماً مسلسلاً مستقلاً .

٤- الآيات القرآنية تم إثباتها بالرسم العثماني بين قوسين عزيزين ﴿ ﴾، مع وضع اسم السورة ورقم الآية بعدها بين معقوفين [ ] .

مثل :

﴿ فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة: ٦]

٥- تم ترقيم الأحاديث كلها ترقيماً مسلسلاً .

٦- تم تمييز صدر الإسناد بخط متميز وبلون أسود سميك .

مثل : ● عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : ...

● أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ ...

٧- تم تمييز قول النبي ﷺ بلون أسود سميك بين علامتي تنصيص «)» .

مثل :

قال النبي ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ»

٨- تم تمييز الحديث المرفوع بدائرة مفرغة [o] ، مثال :

o [٢٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» .

٩- تم تمييز الحديث الموقوف بدائرة مصمتة [●] ، مثال :

● [٢٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ : كُنَّا نُوضِي ابْنَ عَمْرٍو وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَيَأْمُرُنَا أَنْ نَمْسَحَ بِأُذُنَيْهِ عَلَى مَا كَانَ يَمْسَحُ .

١٠- تم تمييز الزوائد بمربع مفرغ [□] ، ووضع حرف [ز] بعد رقم الحديث ، مثال :

□ [٢٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الدَّمَارِيُّ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ : تَجَوُّزُ شَهَادَةِ امْرَأَتَيْنِ فِي الْوِلَادَةِ .

١١- تم وضع علامة [⦿] في المتن والحاشية للدلالة على بداية ونهاية صفحة المخطوط ،

مثال :

عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُزْقَانَ ، قَالَ : كَتَبَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ⦿ يَرْعُبُهُمْ فِي الْعِيدَيْنِ مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَأْتِيَهُمَا مَا شِئَا ، فَلْيَفْعَلْ .



١٢- تم تمييز كلمات غريب الحديث بعلامة رقم الحاشية ، وإلحاق هذه الكلمات بالحاشية بلون أسود سميك ، ثم يأتي الشرح وبيان المعاني للكلمة الغريبة ومصدر ذلك الشرح والبيان ، مع وضع العزو لكل مصدر .

مثل :

كَانَ يُصَلِّي الْعُدَاةَ<sup>(١)</sup> يَوْمَ الْعِيدِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى .

(١) صلاة الغداة : صلاة الصبح . (انظر : التاج ، مادة : غدو) .

١٣- تم وضع حاشية لتخريج «الإتحاف» و«التحفة» و«مصنف ابن أبي شيبة» ورموزهم الخاصة بهم ، مثال :

○ [٥٧٨٢] [التحفة : ع ٥٥٥٨] [الإتحاف : مي جا خزعه حب حم ش ٧٤٤٩] [شيبية : ٥٧٨٥ ، ٥٩٠٢] .

\*\*\*

## إحصاءات الطبعة الثانية مقارنة

### بالطبعة الأولى «مصنف الإمام عبد الرزاق»<sup>(١)</sup>

الطبعة الثانية	الطبعة الأولى	البيان
٣٢	٣٢	عدد الكتب
٢٥٦٦	٢٥٥٦	عدد الأبواب
٢٢١٢٦	٢١٩٥٨	إجمالي عدد الأحاديث والآثار
٥٣٩٨	٥٤٠٢	عدد الأحاديث المرفوعة
١٦٧٢٨	١٦٥٥٦	عدد الآثار الموقوفة
١٤٤٤	١٤٤٧	عدد الأحاديث التي تم تخريجها على «إنحاف المهرة»
١٥٩٤	١٥٩٦	عدد الأحاديث التي تم تخريجها على «تحفة الأشراف»
٧٠٩٥	٧١٠٢	عدد الأحاديث التي تم تخريجها على «مصنف ابن أبي شيبة»
٣١٠١ (المرفوعات والموقوفات)	١٨٠٣ (المرفوعات فقط)	عدد الرواة بدون تكرار
١٧٦ (المرفوعات والموقوفات)	١٢٣ (المرفوعات فقط)	عدد شيوخ المصنف
٥٥٧٦	٢٣٥٧	عدد كلمات الغريب المطبوع بالتكرار

(١) هذه الإحصاءات استخرجت بواسطة الحاسب الآلي حسب المنهج الذي اعتمد في إجاز الباصي لضبط وتحقيق الكتاب .

الطبعة الثانية	الطبعة الأولى	البيان
٢٣٤١٦	١٠٣٢٥	عدد الحواشي
٢٤٨٦	٢٤٩٣	عدد مواضع تخريج الكتاب على نفسه (الإحالات)
١٥	٣	عدد زيادات رواة «المصنَّف» عن غير الإمام عبد الرزاق
٣٠٤	-	عدد مواضع أقوال الإمام عبد الرزاق
٧٤٠٣		عدد المواضع التي تم تعديلها في الطبعة الثانية

\*\*\*

إِسْنَادُ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ  
إِلَى كِتَابِ: المصنّف  
لِلْإِمَامِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ

أبْنَا سَمَاحَةَ الْوَالِدِ الشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَقِيلٍ (١٤٣٢هـ)  
رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنِ الشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ عَلِيِّ بْنِ نَاصِرِ أَبِي وَادِي (١٣٦١هـ)، عَنِ نَذِيرِ حَسِينِ الدَّهْلَوِيِّ  
(١٣٢٠هـ)، عَنِ الشَّاهِ مُحَمَّدِ إِسْحَاقِ الدَّهْلَوِيِّ (١٢٦٢هـ)، عَنِ الشَّاهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
الدَّهْلَوِيِّ إِجَازَةَ (١٢٣٩هـ)، عَنِ أَبِيهِ الشَّاهِ وَلي اللَّهِ كَذَلِكَ (١١٧٦هـ)، عَنِ  
أَبِي طَاهِرِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْكُورَانِيِّ كَذَلِكَ (١١٤٥هـ)، عَنِ أَبِيهِ كَذَلِكَ (١١٠١هـ)، عَنِ  
صَفِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّجَانِيِّ الْمَدَنِيِّ الْقَشَاشِيِّ (١٠٧١هـ)، عَنِ الشَّمْسِ الرَّمْلِيِّ  
(١٠٠٤هـ)، عَنِ الزَّيْنِ زَكْرِيَا الْأَنْصَارِيِّ (٩٢٦هـ)<sup>(١)</sup>، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ  
(٨٥٢هـ)، قَالَ: أَبْنَا بِهِ أَبُو حَيَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَامَةِ أَثِيرِ الدِّينِ أَبِي حَيَّانَ  
الْغُرْنَاطِيِّ شَفَاهَا (٨٠٦هـ)، عَنِ جَدِّهِ (٧٤٥هـ)، عَنِ أَبِي سَهْلِ بْنِ خَلْفٍ، أَبْنَا  
أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَلِيمَانَ دَاوُدَ، أَبْنَا سَلِيمَانَ بْنِ حَوْطِ اللَّهِ (٥٦٧هـ)، قَالَ:  
أَبْنَا أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بِشْكَوَالٍ وَأَبُو مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَجْرِيِّ،  
قَالَ: أَبْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَطْرُوجِيِّ، أَبْنَا مُحَمَّدِ بْنِ فَرَجِ مَوْلَى ابْنِ الطَّلَاعِ، أَبْنَا  
مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، أَبْنَا مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَفْرَجٍ، أَبْنَا أَبُو سَعِيدٍ  
أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمِ الدَّبْرِيِّ، أَبْنَا  
عَبْدَ الرَّزَّاقِ، بِهِ .

(١) هذا الإسناد للكوراني يروي به مصنفات الحافظ ابن حجر، وله طريق آخر عن شيخه النجم محمد بن  
البدري محمد الغزي، عن أبيه، عن إبراهيم القلقشندي، عن الزين زكريا الأنصاري، عنه . ينظر «الأمم»،  
«قطف الثمر» .

وبه إلى ابن بشكوال قال : وأنبأنا به أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب ، أنبأنا  
أبي ، حدثنا يونس بن مغيث ، أنبأنا محمد بن يحيى بن عبد العزيز ، أنبأنا خالد بن  
يزيد ، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، به .


وأنبأنا به عاليا بدرجتين أبو عليّ الفاضلي إجازة ، عن يونس بن إبراهيم ، عن  
أبي الحسن بن المقير ، عن أبي الفضل بن ناصر ، عن أبي القاسم بن أبي عبد الله بن  
مندة ، أنبأنا أبو الفضل محمد بن عمر الكوكبي وأبو بكر محمد بن محمد بن الحسن  
الفقيه وأبو عثمان سهل بن محمد بن الحسن سماعاً عليهم ملفقاً ، قالوا : أنبأنا  
أبو القاسم الطبراني ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، به .



رَسْمٌ تَوْضِيحِيٌّ لِإِسْنَادِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ

إِلَى الْمَصْنُفِ لِلْإِمَامِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الصَّنَعَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ



وتوثيقاً من **دَارِ البَاصِئِلِ** لأعمالها ، وتسهيلاً على طلاب العلم والباحثين ، ونشرًا لثقافة قراءة المخطوط ، وتمكينهم من الوصول إلى النص المخطوط ومقارنته بالنص المطبوع - قمنا بإعداد وإخراج وعرض النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في ضبط وتحقيق «المصنف» من خلال عمل حاسوبي سيتم وضع رابط له على موقع **دَارِ البَاصِئِلِ** يشتمل على مقدمة التحقيق للكتاب ، ونموذج من العمل ، وصور النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في تحقيق نص الكتاب بما يغطي كامل النص ، وقد تم ربط كتب وأبواب النسخ الخطية بفهرس الكتب والأبواب لكامل الكتاب ، بالإضافة إلى وضع أرقام صفحات النسخ الخطية في حاشية الكتاب المطبوع وفي مواضعها من النص على مدار الكتاب .

**وَدَارِ البَاصِئِلِ** لا تَدْعِي فيما تعمله الكمال ، وترحب بالنصيحة والنقد البناء في كل أعمالها من كل قادر على ذلك ، ولذا تهيب بالعلماء والباحثين ممن يقف على حرف أو معنى يجب تغييره لخلل وقعنا فيه أو تحسين يراه أن يراسلنا لتدارك ذلك في طبعة قادمة بعون الله ، وهذا مقتضى النصح لسنة رسول الله ﷺ ، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا .

ندعو الله أن يكتب لهذا العمل القبول عنده ، وينفع به المسلمين ، ويلقي له القبول بينهم ، ويجعله في ميزان حسنات مؤلفه وناسخيه ومحققيه وناشره ومن أعان عليه ، وبالله التوفيق ، ومنه العون ، وعليه التوكل ، وله الحمد والشكر .  
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ تَبَّانِ عَقِيلٍ

القاهرة

المَشْرِفُ العَامُ عَلَى دَارِ البَاصِئِلِ

غرة شعبان سنة ١٤٣٧هـ

مركز البحوث والتقنية المعلومات

الموافق: ٢٠١٦/٠٥/٠٨م





# المصنف

لِلإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ الصَّنَعَاءِيِّ

طبعة مزودة موثقة أعيدت تحققتا على سبع نسخ خطية

تحقيق ودراسة

مُرْكَاةُ الْبُحُورِ وَتَقْنِيَةُ الْمَجْلُودَاتِ

دَاةُ النَّقَائِصِ



## ١- كتاب الطهارة<sup>(١)</sup>

### ١- بَابُ غَسْلِ الدَّرَاعَيْنِ

- [١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت إن غمست يدي في كظامة<sup>(٢)</sup> غمسا؟ قال: حسبتك<sup>(٣)</sup>، والرجل كذلك ولكن أنقها.
- [٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، فيما يغسل؟ قال: نعم، لا شك في ذلك.
- [٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني زياد، أن فليح بن سليمان أخبره، أن أبا هريرة توضع فغسل الرُفْعَيْنِ<sup>(٤)</sup>، فقيل له: ما تريد بهذا؟ قال: أريد أحسن تحجيلي<sup>(٥)</sup>، أو قال: تحليتي<sup>(٦)</sup>.

### ٢- بَابُ الْمَسْحِ بِالرَّأْسِ

- [٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن<sup>(٧)</sup>، أن

(١) قوله: «كتاب الطهارة» ليس في الأصل؛ إذ في «المصنف» سقط قديم من أوله كما هو معروف، وأضفناه للمناسبة.

(٢) الكظامة: كالقناة، وهي: آبار تحفر متناسقة، ويحرق بعضها إلى بعض، فتجتمع مياهها جارية، ثم تخرج عند منتهائها فتسبح على وجه الأرض، وقيل: هي السقاية. (انظر: النهاية، مادة: كظم).

(٣) الحسب: الكفاية. (انظر: النهاية، مادة: حسب).

(٤) في الأصل: «المرفقين»، ولعل الصواب ما أثبتناه. قال ابن الأثير: «الرُفْعُ بالضم والفتح: واحد الأرفاغ، وهي أصول المغابن كالأباط والحوالب، وغيرها من مطاوي الأعضاء وما يجتمع فيه من الوسخ والعرق». ينظر: «النهاية» (مادة: رفع).

(٥) التحجيل: بياض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام. (انظر: النهاية، مادة: حجل).

(٦) في الأصل: «تحليلي»، ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٧) في الأصل: «حسين»، والصواب ما أثبتناه، وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري =

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً بِكَفِّهِ يُقْبِلُ بِيَدَيْهِ ، وَيُدْبِرُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً .

• [٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ <sup>(١)</sup> ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ <sup>(٢)</sup> ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ .

• [٦] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَضَعُ بَطْنَ كَفِّهِ الْيُمْنَى عَلَى الْمَاءِ ، ثُمَّ لَا يَنْفُضُهَا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهَا مَا بَيْنَ قَرْنَيْهِ <sup>(٣)</sup> ، إِلَى الْجَبِينَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا .

• [٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ <sup>(٤)</sup> فِي الْوُضُوءِ ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا مَسْحَةَ وَاحِدَةٍ الْيَافُوخِ <sup>(٥)</sup> فَقَطُّ <sup>(٦)</sup> .

= المازني المدني ، ابن بنت عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري ، وجده أبو حنيفة له صحبة ، واسمه تميم بن عمرو . ينظر : «التاريخ الكبير» (٣٨٢/٦) .

• [٥] [التحفة : ع ٥٣٠٨] [الإتحاف : مي خزط ش جاعه حب قط حم طح ٧١٣٥ ، خز طح ٧١٣٧] [شيبة : ٥٧] ، وسيأتي : (١٣٨) .

(١) في الأصل : «يزيد» ، والصواب ما أثبتناه من «مسند أحمد» (١٦٧٠١) عن عبد الرزاق به ، و«صحيح ابن خزيمة» (١٦٥) عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به ، وهو موافق لما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة [١٦/ب] لأحاديث يظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق ، وهو عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو بن عوف . ينظر : «تهذيب التهذيب» (٢٢٣/٥) .

(٢) قوله : «ثم ذهب بها إلى قفاه» ليس في الأصل ، والمثبت «مسند أحمد» ، و«صحيح ابن خزيمة» ، وهو موافق لما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة ، وبه يتم السياق .

(٣) القرن : جانب الرأس . (انظر : النهاية ، مادة : قرن) .

• [٧] [شيبة : ١٣٧] .

(٤) في الأصل : «يده» ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، بدلالة قوله بعده : «بهما» . ينظر : (٣٠) .

(٥) اليافوخ واليافوخ : الموضع الذي يتحرك من رأس الطفل ، وقيل : هو ما بين الهامة والجبهة ، يهمز ولا يهمز ، والهمز أصوب وأحسن . (انظر : اللسان ، مادة : أفخ) .

(٦) في الأصل : «قط» ، والصواب المثبت .

- [٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبد ربه، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يمسح رأسه مرة.
- [٩] عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، عن إبراهيم بن محمد، عن الكلبي<sup>(٢)</sup>، عن الأصمغ بن نباتة، عن علي، أنه توضأ فمسح برأسه مسحة واحدة.
- [١٠] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن ثوير<sup>(٣)</sup> بن أبي فاختة، قال: سمعت مجاهدا يقول: لو كنت على شاطئ الفرات ما مسحت برأسي إلا واحدة.
- [١١] عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت عفرأ، أن النبي ﷺ توضأ ومسح رأسه مرتين.
- قال: بلغني أن عليا قال: مسح ثلاثا.
- [١٢] عبد الرزاق، عن إسرائيل<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عامر، قال: رأيت عليا توضأ، ثم أخذ كفا من ماء فوضعه على رأسه، فرأيتُه يندحز على نواحي رأسه كله.

• [٨] [شبية: ١٣٦، ١٣٧].

- (١) بعده في الأصل: «عن الثوري، عن عبد ربه»، ولعله خطأ من الناسخ. ينظر الإسناد السابق.
- (٢) في الأصل: «عن إبراهيم بن محمد بن الكلبى» والصواب ما أثبتناه، والكلبي هو محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر. ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٤٨/٦).
- (٣) في الأصل: «ثور» والصواب ما أثبتناه، وهو: ثوير بن أبي فاختة، واسم أبي فاختة: سعيد بن علاقة، القرشي الهاشمي، أبو الجهم الكوفي، مولد أم هانئ بنت أبي طالب. ينظر: «تهذيب التهذيب» (٣٦/٢).

• [١١] [التحفة: دت ق ١٥٨٣٧، ق ١٥٨٤٦] [شبية: ١٤٥]، وسيأتي: (٣٥، ٦٥، ١١٩).

• [١٢] [شبية: ٥٤، ٥٥، ١٠٦٩].

- (٤) في الأصل: «أبي إسرائيل»، والصواب ما أثبتناه، وهو: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السبيعي، أبو يوسف الكوفي، أخو عيسى بن يونس. ينظر: «تهذيب التهذيب» (١/٢٦٣).

• [١٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: أكثر ما أمسح برأسي ثلاث مزار لا أزيد، ولا أنقص بكف واحد من غير أن أوجهه.

• [١٤] عبد الرزاق، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن إبراهيم قال: إذا مسح بعض رأسه أجزأه.

• [١٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: كيف يمسح ذو الضفرتين برأسه؟ قال: فيما على رأسه منهما قط، ولا يخلق رأسه، ولا يمسح بأطراف الشعر، ثم وضع عطاء يده على رأسه فمسح الشعر على منابته، وأمر كفيه على ما رأيت منه فصب كفيه، ولم يزعجها مضعدا مستقبل الشعر، ولقد رأيت ولم يعد الرأس، وسألته عن صاحب الجمّة<sup>(١)</sup>، فقال هذا القول فيهما جميعا.

ولقد رأيت عبيد<sup>(٢)</sup> بن عمير وكان ذا جمّة، فكان يكف ما على وجهه منها فيجعل بين أذنيه ورأسه، فكان يمس تلك التي يجعل بين أذنيه ورأسه، ولم يكن يمس من جمته إلا ما على رأسه منه قط.

• [١٦] عبد الرزاق، عن الثوري قال: إذا مسح الرجل برأسه ولم يمسح بأذنيه أجزأه، وإن مسح بأذنيه ولم يمسح برأسه لم يجزئه.

### ٣- باب هل يمسح الرجل رأسه بفضل يديه؟

• [١٧] عن عبد الرزاق، عن معمر، قال: أخبرني من سمع الحسن يقول: يكفيك أن تمسح رأسك بما في يديك من الوضوء.

(١) الجمّة: ما سقط على المنكبين من شعر الرأس. (انظر: النهاية، مادة: جمم).

(٢) في الأصل: «عمير»، والصواب ما أثبتناه، وهو: عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر، أبو عاصم المكي. ينظر: «تهذيب التهذيب» (٧/ ٧١).

[١٨/١].

- [١٨] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعتُ مُصعبَ بنَ سعدٍ وسأله رجلٌ فقال: أتوضأُ وأغسلُ وجهي وذراعي<sup>(١)</sup>، فيكفيني ما في يدي لرأسي، أو أحدث لرأسي ماء؟ قال: لا، بل أحدث لرأسك ماء.
- [١٩] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن نافع، أن ابنَ عمرَ كان يُحدث لرأسه<sup>(٢)</sup> ماء.
- [٢٠] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابنِ عمرَ مثله.
- [٢١] عبد الرزاق، عن ابنِ جريج، قال: أخبرنا ابنُ عجلان، أن النبي ﷺ كان يمسح بأذنيه مع وجهه مرة، ويمسح برأسه يدخل كفيه في الماء، ثم يمسح بهما ما أقبل من رأسه اليافوخ، ثم القفا<sup>(٣)</sup>، ثم الصدغين<sup>(٤)</sup>، ثم يمسح بأذنيه مسحة واحدة، كل ذلك بما في كفه من تلك المسحة الواحدة.
- [٢٢] عبد الرزاق، عن ابنِ جريج، قال: قلت لعطاء: بفضل وجهك تمسح رأسك؟ قال: لا، ولكن أغمس يدي في الماء، وأمسح بهما، ولا أنفضهما، ولا أنتظر أن يجف الذي فيهما من الماء، وإنني لحريص على بل الشعر.

#### ٤- باب المسح بالأذنين

- [٢٣] عبد الرزاق، عن ابنِ جريج، قال: حدثنني سليمان بن موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «الأذنان من الرأس».

• [١٨] [شيبه: ٢١٠، ٢١١]، وسيأتي: (٤٩). (١) في الأصل: «وذراعين».

• [١٩] [شيبه: ٢٠٩].

(٢) في الأصل: «رأسي»، والمثبت موافق لما في «كنز العمال» (٢٦٨٤٦) معزو العبد الرزاق.

• [٢٠] [شيبه: ٢٠٩].

(٣) في الأصل: «القطا»، والسياق يباه، والمثبت هو الصواب.

(٤) الصدغان: مثني: الصدغ، وهو ما بين العين إلى شحمة الأذن. (انظر: النهاية، مادة: صدغ).

• [٢٣] [شيبه: ١٥٦].

- [٢٤] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: الأذنان من الرأس.
- [٢٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي النضر، عن سعيد بن مرجانة<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر مثله.
- [٢٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع، أن ابن عمر كان يغسل ظهور أذنيه وبطونهما إلا الصمّاخ<sup>(٢)</sup> مع الوجه مرة، أو مرتين، ويدخل بإصبعيه بعدما يمسح برأسه في الماء، ثم يدخلهما في الصمّاخ مرة، و<sup>(٣)</sup> قال: فرأيته وهو يموت تَوْضاً، ثم أدخل إصبعيه في الماء، فجعل يريد أن يدخلهما في صمّاخه فلا يهتديان، ولا ينتهي حتى أدخلت أنا إصبعي في الماء، فأدخلتهما في صمّاخه.
- [٢٧] عبد الرزاق، عن عبد الله بن محرز<sup>(٤)</sup>، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: الأذنان من الرأس.

• [٢٤] [شبية: ١٦٣].

• [٢٥] [شبية: ١٦٣].

(١) في الأصل: «مرجا»، والمثبت موافق لما أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/١٧٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤٦/٢) من طريق سفيان، به.

• [٢٦] [شبية: ١٧٣].

(٢) الصمّاخ: ثقب الأذن، ويقال بالسين، والجمع: أصمّخة وصمّاخ. (انظر: النهاية، مادة: صمخ).

(٣) في الأصل: «أو»، والمثبت كما في «الأوسط» لابن المنذر (٤٨/٢).

• [٢٧] [التحفة: ق ١٣٠٩٥].

(٤) تصحف في الأصل إلى: «محرز»، والصواب ما أثبتناه، وهو: عبد الله بن محرز - براء مهملة مكررة - العامري الجزري الحراني، ويقال: الرقي، قاضي الجزيرة، كما في «تهذيب الكمال» (٢٩/١٦)، وغيره، روى عنه عبد الرزاق عشرات الأحاديث، وقد تصحف في مواضع منها إلى «محرز»، وفي بعضها كان يأتي على الصواب في نسخة، ويتصحف في أخرى، وأحياناً يتصحف فيها كلها، فصوّبناه في جميعها، واکتفينا بالتنبيه عليه ها هنا في أول موضع، فليتنبه.



- [٢٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم قال: كنا نوضئ ابن عمر وهو مريض، فيأمرنا أن نمسح بأذنيه على ما كان يمسح.
- قال: وأخبرني أيوب، عن نافع، قال: فتسبنا مرة أن نمسح بأذنيه، فجعل يذني يديه إلى أذنيه فلا يطيق أن يبلغ أذنيه، ولا ندري ما يريد، حتى انتبهنا بعد فمسحناهما، فسكن.
- [٢٩] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، أن ابن عمر كان يمسح بأذنيه مع رأسه إذا توضأ، يدخل إصبعيه في الماء، فيمسح بهما أذنيه، ثم يزد إبهاميه خلف أذنيه.
- [٣٠] عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يدخل يديه في الوضوء، يمسح بهما مسحة واحدة على الأقوق فقط<sup>(١)</sup>، ثم يدخل إصبعيه في الماء، ثم يدخلهما في أذنيه، ثم يزد إبهاميه خلف أذنيه.
- [٣١] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أنه كان يمسح الأذنين ويقول: الأذنان من الرأس.
- [٣٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن أبي معشر، عن إبراهيم، أنه كان يمسح ظهور الأذنين، وبطونهما.
- [٣٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: تتبّع بإصبعيك غضون الأذنين<sup>(٢)</sup>،

• [٢٩] [شبية: ١٧٣].

• [١/١] ب.

• [٣٠] [شبية: ١٣٧، ١٧٣].

• (١) في الأصل: «قط»، والصواب المثلث، وقد تقدم برقم: (٧).

• [٣٢] [شبية: ١٧٤].

• (٢) غضون الأذنين: مثانيها. (انظر: القاموس، مادة: غضن).

تَغْسِلُهُمَا بِفَضْلِ وَجْهِكَ مِنَ الْمَاءِ كُلَّمَا عَرَفْتَ عَلَى وَجْهِكَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْرَثَ مَسْحَهُمَا حَتَّى أَمْسَحَهُمَا مَعَ الرَّأْسِ ؟ قَالَ : لَا يَضُرُّكَ .

○ [٣٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ (١) سَلَمَةَ ، عَنْ عَثْمَانَ ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ، وَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

○ [٣٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ عَفْرَاءَ (٢) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا .

● [٣٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَا اسْتَقْبَلَ الْوَجْهَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ فَهُوَ مِنَ الْوَجْهِ ، يَقُولُ : يَغْسِلُهُ وَظَاهِرَهُمَا مِنَ الرَّأْسِ .

● [٣٧] عبد الرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (٣) ، عَنْ

(١) قوله : «شقيق بن» ليس في الأصل ، والمثبت مما سياتي عند المصنف (١٢٥) مطولاً ، وهو موافق لما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة [١٧/ب] لأحاديث يظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق .

○ [٣٥] [التحفة : د ت ق ١٥٨٣٧] [الإتحاف : طح قط كم حم ٢١٤٢٦] ، وتقدم : (١١) وسيأتي : (٦٥) ، (١١٩) .

(٢) قوله : «بنت عفراء» وقع في الأصل : «بنت عفربنت عفراء» بما يوهم وقوع تصحيف واحتمال أن ما عند المصنف : «بنت معوذ بنت عفراء» كما هو مشهور في اسمها ، لكن المثبت موافق لما عند المصنف من هذا الطريق بأطول من هذا (١١٩) ، وموافق لما عند المصنف في نظير لهذا الإسناد (١١) ، وموافق أيضاً لما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة [١٧/ب] لأحاديث يظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق .

● [٣٦] [شبية : ١٦٥] .

(٣) في الأصل : «عبيد» ، والصواب ما أثبتناه من حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة [١٧/ب] لأحاديث يظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق ، وهو : الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد انطلب القرشي الهاشمي أبو عبد الله المدني . ينظر : «تهذيب الكمال» (٦/٣٨٣) فما بعدها .

عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْأُذُنَانِ لَيْسَتَا مِنَ الْوَجْهِ ، وَلَيْسَتَا مِنَ الرَّأْسِ ، وَلَوْ كَانَتَا (١) مِنَ الرَّأْسِ لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَحْلِقَ مَا عَلَيْهِمَا (٢) مِنَ الشَّعْرِ ، وَلَوْ كَانَتَا مِنَ الْوَجْهِ لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَغْسِلَ ظَهْرَهُمَا وَبُطُونَهُمَا مَعَ الْوَجْهِ .

• [٣٨] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مِنْ أَيْنَ تَرَى الْأُذُنَيْنِ؟ قَالَ : مِنْ الرَّأْسِ ، قَالَ : وَأَمْسَحُهُمَا مَعَ الْوَجْهِ كُلَّمَا فَرَعْتُ عَلَى وَجْهِهِ ، قُلْتُ : أَحَقُّ عَلَيَّ أَنْ أُخْرِجَ وَسَخَ الْأُذُنَيْنِ؟ قَالَ : لَا .

#### ٥- بَابُ مَسْحِ الْأَصْلَعِ (٣)

• [٣٩] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَيْفَ يَمْسَحُ الْأَصْلَعُ؟ قَالَ : يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ كُلَّهُ مَا فِيهِ شَعْرٌ ، وَمَا هُوَ أَصْلَعُ مِنْهُ يُصِيبُ (٤) الْمَاءُ مَا أَصَابَ ، وَيُخْطِئُ مَا أَخْطَأَ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُنْقِيَهُ .

#### ٦- بَابُ مَنْ نَسِيَ الْمَسْحَ عَلَى الرَّأْسِ (٥)

• [٤٠] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين سئل عن رجل نسي أن يمسح برأسه حتى صلى ، قَالَ : إِنْ شَاءَ أَعَادَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ .

• [٤١] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء قَالَ : إِنْ نَسِيَ الْمَسْحَ بِالرَّأْسِ فَصَلَّيْتَ ، ثُمَّ ذَكَرْتَ فَاْمَسَحَ بِرَأْسِكَ ، وَأَعِدِ الصَّلَاةَ (٦) .

(١) في الأصل : «كن» ، والمثبت من حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة ، ويدل عليه نظيره في بقية السياق .

(٢) في الأصل : «عليها» ، والمثبت من حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة ، ويدل عليه السياق .

(٣) من هنا بداية جزء النسخة الظاهرية إلى رقم : (١٧١) .

(٤) في الأصل : «يصبه» ، والمثبت من (ظ) . (٥) في (ظ) : «بالرأس» .

[٤١] [شيبه : ٢١٦] .

(٦) قوله : «وأعد الصلاة» في (ظ) : «وعد للصلاة» .

قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْهُ وَلَا أَدْرِي لَعَلِّي<sup>(١)</sup> قَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ كَانَ فِي لِحْيَتِكَ بَلَلٌ، فَاْمَسَحْ مِنْهَا.

• [٤٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ الْحَسَنِ فِي الَّذِي نَسِيَ<sup>(٢)</sup> مَسَحَ الرَّأْسِ فِي الْوُضُوءِ، قَالَ: إِنْ كَانَ فِي لِحْيَتِهِ بَلَلٌ فَلْيَمْسَحْ بِرَأْسِهِ وَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَلَلًا فَلْيَمْسَحْ بِرَأْسِهِ<sup>(٣)</sup> فَقَطْ<sup>(٤)</sup>، وَلْيُعِدْ الصَّلَاةَ.

• [٤٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: إِذَا نَسِيَ الْمَسْحَ مَسَحَ وَأَعَادَ الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الْوُضُوءَ، وَإِذَا<sup>(٥)</sup> نَسِيَ الْمَسْحَ فَأَصَابَ رَأْسَهُ مَطَرٌ، فَإِنَّهُ يُجْزِئُهُ هُوَ<sup>(٦)</sup> طَهُورٌ<sup>(٧)</sup>.

• [٤٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي رَجُلٍ نَسِيَ أَنْ يَسْتَنْشِقَ أَوْ يَمْسَحَ بِأُذُنَيْهِ، أَوْ يَتَمَضَّمُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ ذَكَرَ فَإِنَّهُ لَا يَنْصَرِفُ لِذَلِكَ؟ قَالَ: فَإِنْ كَانَ نَسِيَ أَنْ يَمْسَحَ بِرَأْسِهِ فَذَكَرَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ.

• [٤٥] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنْ نَسِيَ الْمَسْحَ بِالرَّأْسِ أَعَادَ الصَّلَاةَ.

• [٤٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ فِي رَجُلٍ نَسِيَ الْمَسْحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ قَامَ فَكَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ

(١) في الأصل: «أنه»، والمثبت من (ظ).

• [٤٢] [شيبه: ٢١٧، ٢١٨].

(٢) في (ظ): «ينسى».

(٣) قوله: «وليعد صلاته، وإن لم يجد بللا فليمسح برأسه» ليس في الأصل، والمثبت من (ظ)، والأثر عند ابن أبي شيبة (٢١٨) من وجه آخر عن الحسن بلفظ: «في الرجل يذكر في الصلاة أنه لم يمسح رأسه وفي لحيته بلل، قال: يمسح رأسه من بلل لحيته».

(٤) في الأصل: «قط»، والمثبت هو الصواب.

(٥) في (ظ): «فإذا».

(٦) في الأصل: «وهو».

(٧) الطهور: الذي يرفع الحدث ويزيل النجس. (انظر: النهاية، مادة: طهر).

• [١/٢ أ].

• [ظ/١ ب].

فَصَحِّحْكَ ، قَالَ : يَنْصَرِفُ<sup>(١)</sup> وَيَمْسَحُ<sup>(٢)</sup> بِرَأْسِهِ<sup>(٣)</sup> وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ ؛ وَلَا وُضُوءُهُ<sup>(٤)</sup> تَامًّا .

#### ٧- بَابُ مَنْ نَسِيَ الْمَسْحَ وَفِي لِحْيَتِهِ بَلَلٌ

• [٤٧] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا نَسِيْتَ الْمَسْحَ بِالرَّأْسِ فَوَجَدْتَ فِي لِحْيَتِكَ بَلَلًا<sup>(٥)</sup> ، فَاْمَسَحْ بِهَا رَأْسَكَ<sup>(٦)</sup> .

• [٤٨] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ . وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ .

قَالَ الثَّوْرِيُّ : وَكَانَ غَيْرُهُ يَسْتَحِبُّ مِنْ مَاءٍ غَيْرِهِ .

قَالَ سُفْيَانُ : أَرَاهُ مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ .

• [٤٩] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ

مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَتَوَضَّأُ فَأَغْسِلُ وَجْهِي وَذِرَاعِي فَيَكْفِينِي مَا فِي يَدَيَّ لِلرَّأْسِ<sup>(٧)</sup> أَمْ أَحْدِثُ لِرَأْسِي مَاءً؟ قَالَ : بَلْ أَحْدِثُ لِرَأْسِكَ مَاءً .

#### ٨- بَابُ كَيْفَ تَمَسَحُ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا؟

• [٥٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ :

كَيْفَ تَمَسَحُ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا؟ قَالَ : تَسْلُخُ<sup>(٨)</sup> حِمَارَهَا ، ثُمَّ تَمَسَحُ رَأْسَهَا .

(١) في الأصل : «لا ينصرف» ، والمثبت من (ظ) ، وهو الذي يقتضيه السياق .

(٢) في (ظ) : «فيمسح» .

(٣) ليس في (ظ) .

(٤) في الأصل : «وضوءه» ، والمثبت من (ظ) .

[٤٧] [شبية : ٢١٧ ، ٢١٨] .

(٥) في (ظ) : «بلل» .

[٤٨] [شبية : ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢١٧] .

[٤٩] [شبية : ٢١٠ ، ٢١١] ، وتقدم : (١٨) .

(٧) قوله : «فيكفيني ما في يدي للرأس» في (ظ) : «أفكفيني ما في يدي لرأسي» .

(٨) في الأصل : «تمسح» ، والمثبت من (ظ) .

- [٥١] عبد الرزاق، عن مالك، عن نافع، قال: رأيتُ صفيّة بنت أبي عبّيدٍ تَوْضَأُ<sup>(١)</sup> وأنا غلامٌ، فإذا أرادتُ أن تَمْسَحَ رأسها<sup>(٢)</sup> سلّحتِ الخِمارَ ۞ .
- [٥٢] عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن قتادة قال: تَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا أَوَّلَ النَّهَارِ، وَتَمْسُشُ الْمَاءَ أَطْرَافَ شَعْرِ<sup>(٣)</sup> قُصَّتِهَا مِنْ نَحْوِ الْعَجِينِ .

٩- بَابُ غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ

- [٥٣] عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن قتادة، عن عكرمة والحسن<sup>(٤)</sup> قالاً: فِي هَذِهِ الْآيَةِ «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» [المائدة: ٦]، قالاً<sup>(٥)</sup>: تَمْسُحُ<sup>(٦)</sup> الرَّجُلَيْنِ .
- [٥٤] عبد الرزاق، عن معمرٍ، عن قتادة، عن جابر بن يزيد، أو عكرمة، عن ابن عباسٍ قال: افترض<sup>(٧)</sup> الله غسليتين<sup>(٨)</sup> ومسحتين، ألا ترى أنه ذكر التيمم، فجعل مكان الغسليتين<sup>(٩)</sup> مسحتين، وترك المسحتين .
- قال معمر<sup>(١٠)</sup>: وَقَالَ رَجُلٌ لِمَطْرِ الْوَرَّاقِ: مَنْ كَانَ يَقُولُ الْمَسْحُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ؟ قَالَ: فَقَهَاءٌ كَثِيرٌ .

• [٥١] [شبية: ٢٤٣] .

(١) في الأصل: «توضأت»، والمثبت من (ظ) .

(٢) في (ظ): «برأسها» .

• [٥٢] [ظ/٢ أ] . (٣) في الأصل: «شعرها»، والمثبت من (ظ) .

• [٥٣] [شبية: ١٧٨، ١٧٩] .

(٤) في (ظ): «الحسن وعكرمة» .

(٥) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ظ) . (٦) في (ظ): «تمسح على» .

(٧) في الأصل: «أفرض»، والمثبت من (ظ) .

(٨) في الأصل: «غسلين»، والمثبت من (ظ) .

(٩) في الأصل: «الغسلين»، والمثبت من (ظ)، «الدر المنثور» للسيوطي (٥/٢٠٦) معزوًا لعبد الرزاق .

(١٠) قوله: «قال معمر» من (ظ) .

- [٥٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع عكرمة يقول: قال ابن عباس: الوضوء مسحان وغسلتان<sup>(١)</sup>.
- [٥٦] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، قال: حدثنا<sup>(٢)</sup> إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعْبِيِّ قال: أمَّا جبريل عليه السلام فقد نزل بالمسح على القدمين.
- [٥٧] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أبي السَّوداء، قال: سمعت ابن عبد خير يحدث عن أبيه، قال: رأيت عليًا يتوضأ فجعل يغسل على<sup>(٣)</sup> ظهور قدميه<sup>(٤)</sup>، وقال: لولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل ظهور قدميه، لرأيت أن بطن<sup>(٥)</sup> القدمين أحق بالغسل من ظاهرهما.
- [٥٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: لم لا أمسح بالقدمين كما أمسح بالرأس؟ وقد قالهما جميعًا، قال: لا أراه إلا مسح الرأس وغسل القدمين، إني سمعت أبا هريرة يقول: ويل<sup>(٦)</sup> للأعقاب<sup>(٧)</sup> من النار.
- قال عطاء: وإن أناسًا يقولون: هو المسح، وأمَّا أنا فأغسلهما.

(١) في (ظ): «غسلتان ومسحتان».

[٥٦] [شبية: ١٨٤، ١٨٥].

(٢) قوله: «قال: حدثنا» وقع في (ظ): «عن».

[٥٧] [التحفة: د (س) ١٠٢٠٤] [الإتحاف: مي طح حم عم قط ش ١٤٥٦٠] [شبية: ١٨٣، ١٩٠٧].

(٣) ليس في (ظ).

(٤) في (ظ): «قدمه».

(٥) قوله: «أن بطن» من (ظ).

[٥٨] [التحفة: م ١٢٦٠٢، ت ١٢٧١٧، ق ١٢٧٢٨، م ١٤٣٧١، خ م س ١٤٣٨١].

• [٢/١ ب].

• [ظ/٢ ب].

(٦) الويل: الحزن والهلاك والمشقة من العذاب. (انظر: النهاية، مادة: ويل).

(٧) الأعقاب: جمع العقب بكسر القاف، وهو مؤخر القدم، والجمع: أعقاب، والمراد: تارك غسلها في

الوضوء. (انظر: المصباح المنير، مادة: عقب).

• [٥٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أن ابن مسعود قال: رجع إلى غسل القدمين في قوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

• [٦٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، أن أباه قال: إن المسح على الرجلين رجع إلى الغسل في قوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] <sup>(١)</sup>.

• [٦١] عبد الرزاق، عن محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عثمان بن أبي سويد <sup>(٢)</sup>، أنه ذكر لعمر بن عبد العزيز المسح على القدمين، فقال عمر <sup>(٣)</sup>: لقد بلغني عن ثلاثة من أصحاب محمد ﷺ، أدناهم ابن عمك المغيرة بن شعبه، أن النبي ﷺ غسل قدميه.

• [٦٢] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن محمد بن زياد، قال: رأيت أبا هريرة مرّ بقوم يتوضئون من المطهرة <sup>(٤)</sup> فقال: أحسنوا الوضوء يرحمكم الله، ألم تسمعوا ما قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

• [٦٣] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

• [٦٠] [شبية: ١٩٤]. (١) هذا الأثر زيادة من (ظ).

(٢) كذا في الأصل، وفي (ظ): «عثمان بن سويد»، والحديث أخرجه الطبري في «التفسير» (٨/ ١٩٠) وفيه: «ابن أبي سويد» ولم يسمه، ولعل الصواب في اسمه: محمد بن أبي سويد الثقفي الطائفي، يروي عن عمر بن عبد العزيز، ويروي عنه إبراهيم بن ميسرة. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣٧/ ٢٥)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٧٩).

(٣) من (ظ).

• [٦٢] [التحفة: م ١٢٦٠٢، ت ١٢٧١٧، ق ١٢٧٢٨، م ١٤٣٧١، خ م س ١٤٣٨١] [الإتحاف: مي جاطح حب حم ١٩٧٦٥] [شبية: ٢٧١]، وسيأتي: (٦٣).

(٤) في (ظ): «مطهرة».

المطهرة: الإناء الذي يتطهر به. (انظر: ذيل النهاية، مادة: طهر).

• [٦٣] [التحفة: م ١٢٦٠٢، ت ١٢٧١٧، ق ١٢٧٢٨، م ١٤٣٧١، خ م س ١٤٣٨١] [الإتحاف: طح حم ١٨٠٦١] [شبية: ٢٧١]، وتقدم: (٦٢).



٥ [٦٤] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل، عن أبي ذر قال أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتوضأ، فقال: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»، قال: فَطَفِقْنَا نَغْسِلُهُمَا<sup>(٢)</sup> غُسْلًا، وَنَذَلُّكُهَا ذَلْكَا.

٥ [٦٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع، أن رسول الله ﷺ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ۖ قَدْ دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup> فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَى النَّاسِ إِلَّا الْغَسْلَ، وَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَسْحَ، يَعْني: الْقَدَمَيْنِ.

• [٦٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إِذَا عَرَفْتَ<sup>(٤)</sup> بِيَدَيْكَ جَمِيعًا عَلَيَّ قَدَمَيْكَ، فَاغْسِلِ الَّتِي تَغْسِلُ بِهَا بَطْنَ قَدَمَيْكَ قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهَا فِي الْمَاءِ.

• [٦٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو، عن الحسن كان يقول خللوا أصابعكم، قبل أن يخللها الله بالنار.

• [٦٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي مسكين، عن هزيل بن شرحبيل، عن ابن مسعود<sup>(٥)</sup> قال: لَيْتَنَّهُكََنَّ رَجُلٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فِي الْوُضُوءِ، أَوْ لَيْتَنَّهُكََنَّ النَّارُ.

(١) ليس في الأصل، والمثبت من (ظ)، وهو عبد الله بن أبي نجيح أبو يسار الثقفي المكي مولى الأحنس بن شريق الثقفي.

(٢) في (ظ): «نغسلها».

• [٦٥] [التحفة: دت ق ١٥٨٣٧] [شبية: ١٩٩]، وتقدم: (١١، ٣٥).

• [ظ/أ٣].

(٣) ليس في الأصل، ويوافقه ما في حاشية النسخة الظاهرية لـ «مصنف ابن أبي شيبة» [٢٠/أ] منسوبا لعبد الرزاق؛ حيث ذكر هذا الحديث هناك مرقما عليه بـ (ق)، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما سيأتي برقم: (١١٩).

(٤) في (ظ): «اغترفت».

• [٦٧] [شبية: ٩٥].

• [٦٨] [شبية: ٨٦].

(٥) قوله: «ابن مسعود» وقع في الأصل: «أبي إسحاق»، وهو خطأ، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٦/٩) من طريق عبد الرزاق، به.

○ [٦٩] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، قَالَ: تَوَضَّأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَهُ: أَسْبِغِ الْوُضُوءَ<sup>(٢)</sup>، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

○ [٧٠] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَسَلَ قَدَمَيْهِ خَلَلَ<sup>(٣)</sup> أَصَابِعَهُ.

○ [٧١] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عن مَنْصُورٍ، عن طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ وَحَدِيفَةَ<sup>(٤)</sup> بِنِ الْيَمَانِ<sup>(٥)</sup> قَالَ: خَلَّلُوا الْأَصَابِعَ، لَا يَحْشَهُنَّ اللَّهُ نَارًا.

○ [٧٢] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَانَ إِذَا خَلَّلَ أَصَابِعَهُ إِذَا تَوَضَّأَ.

○ [٧٣] عبد الرزاق، عن ابْنِ جُرَيْجٍ، عن نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ فِي تَوَضُّئِهِ يُنْقِي رِجْلَيْهِ، وَيُنْظِفُ أَصَابِعَ يَدَيْهِ مَعَ<sup>(٦)</sup> أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، وَيَتَّبِعُ ذَلِكَ حَتَّى يُنْقِيَهُ ۞.

○ [٦٩] [التحفة: ق ١٧٧٢١] [الإتحاف: طح ط حب حم عه ٢٢٨٨٣] [شيبه: ٢٦٨].

(١) كذا في الأصل، (ظ)، والحديث أخرجه الحميدي في «مسنده» (١٦١)، وأحمد في «مسنده» (٤٠/٦) من طريق ابن عيينة، به، وزاد بين سعيد وعائشة: «أبو سلمة».

(٢) إسباغ الوضوء: الإتيان بسائر فرائضه وسنته، من الزيادة على القدر المطلوب غسله. (انظر: ذيل النهاية، مادة: سبغ).

(٣) التخليل: إدخال الماء خلال الأصابع أو الشعر. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: خلل).

○ [٧١] [شيبه: ٨٧].

(٤) كذا في الأصل، (ظ): «طلحة بن مصرف وحديفة»، والحديث عند ابن أبي شيبه في «المصنف»

(٩١) من طريق الثوري، عن منصور، عن طلحة، عن ابن مسعود، به، وعنده أيضا (٨٧) من

طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن سمع حديفة، عن حديفة، به، فالله أعلم. [١/٣ أ].

(٥) قوله: «بن اليمان» ليس في (ظ).

○ [٧٢] [شيبه: ٩٦].

(٦) في (ظ): «بين».

○ [٧٣] [شيبه: ٨٩].

○ [ظ/٣ ب].

• [٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَلِّلُ أَصَابِعَهُ إِذَا تَوَضَّأَ .

• [٧٥] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ أَعْمَى يَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «بَطْنُ الْقَدَمِ» ، وَلَا يَسْمَعُهُ الْأَعْمَى ، وَجَعَلَ الْأَعْمَى يَغْسِلُ بَطْنَ الْقَدَمَيْنِ ، فَسُمِّيَ الْبَصِيرَ .

• [٧٦] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ بِأَكْثَرِ وَضُوئِهِ .

قال عبد الرزاق : فَوَضَّأْتُ<sup>(١)</sup> أَنَا الثَّوْرِيُّ فَرَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ ، يَغْسِلُهُمَا فَيُكَبِّرُ .

• [٧٧] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ مَحْجُوبِ الْبَصَرِ يَتَوَضَّأُ وَهُوَ مِنْهُ مُتَنَاءٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «قَلِيلٌ قَلِيلٌ بَطْنُ الْقَدَمَيْنِ»<sup>(٢)</sup> فَغَسَلَ بَطْنَ الْقَدَمِ<sup>(٣)</sup> ، فَسُمِّيَ الْبَصِيرَ .

• [٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَوْلُهُ : «وَأَرْجَلَكُمُ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» [المائدة : ٦] أَتَرَى<sup>(٤)</sup> الْكَعْبَيْنِ فِيمَا يُغْسَلُ مِنَ الْقَدَمَيْنِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، لَا شَكَّ فِيهِ .

• [٧٩] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ ،

• [٧٤] [شيبه : ٨٩] .

• [٧٥] [شيبه : ٢٠٠] ، وسيأتي برقم : (٧٧) .

• [٧٦] [شيبه : ١٩٠] .

(١) في (ظ) : «ووضأت» .

• [٧٧] [شيبه : ٢٠٠] . (٢) في (ظ) : «القدم» .

(٣) قوله : «فغسل بطن القدم» ليس في الأصل ، والمثبت من (ظ) ، وقد تقدم برقم : (٧٥) .

(٤) في الأصل : «ترى» ، والمثبت من (ظ) .

• [٧٩] [التحفة : دت س ق ١١١٧٢] [شيبه : ٨٤ ، ٢٧٥ ، ٩٨٤٤] .

عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ أَشْيَاءَ <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، وَخَلِّلِ الْأَصَابِعَ ، وَإِذَا اسْتَنْزَرْتَ فَأَبْلِغْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» .

○ [٨٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا <sup>(٢)</sup> إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو هَاشِمٍ الْمَكِّيُّ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ جَدِّهِ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَصْحَابٌ <sup>(٥)</sup> لِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَجِدْهُ ، قَالَ <sup>(٦)</sup> : فَأَطَعَمْتُنَا عَائِشَةُ <sup>(٧)</sup> تَمْرًا وَعَصَدَتْ لَنَا عَصِيدَةً <sup>(٨)</sup> ، إِذْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَلَّعُ <sup>(٩)</sup> ، فَقَالَ : «هَلْ أَطْعَمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ؟» قُلْنَا : نَعَمْ ، فَبَيَّنَّا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَفَعَ الرَّاعِي الْعَنَمَ فِي الْمُرَاحِ <sup>(١٠)</sup> عَلَى يَدِهِ سَخْلَةً <sup>(١١)</sup> ، قَالَ : «هَلْ وَلَدْتِ؟» قَالَ <sup>(١٢)</sup> : نَعَمْ قَالَ : «فَاذْبِحْ لَهُمْ شَاةً» <sup>(١٣)</sup> ثُمَّ

(١) في (ظ) : «شيئا» .

○ [٨٠] [التحفة : دت س ق ١١١٧٢] [الإتحاف : مي خز جاحب كم الدولابي حم ١٦٤٤١ ، كم حم ١٦٤٤٢ ، كم حم ١٦٤٤٣] [شبية : ٨٤ ، ٢٧٥ ، ٩٨٤٤ ، ٢٥٩٦٩] .

(٢) في (ظ) : «أخبرني» .

(٣) قوله : «أبو هاشم المكي» ليس في (ظ) .

(٤) من أول الإسناد إلى هنا ليس في الأصل ، وبدله : «عبيد بن صبرة» ، والمثبت من (ظ) ، وهو موافق لما أخرجه أحمد في «مسنده» (١٦٦٤٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢١٥ / ١٩) من طريق المصنف به . وعاصم هذا قيل : هو العقيلي ، وقد زعم البخاري وغيره أن أباه هو أبو رزيق العقيلي ، وقيل : هو عاصم بن لقيط بن عامر بن المنتفق . ينظر : «تهذيب الكمال» (١٣ / ٥٣٩ - ٥٤١) .

(٥) في (ظ) : «وصاحب» . (٦) من (ظ) .

○ [ظ / ٤] .

(٧) العصيدة : دقيق يلت (يخلط) بالسمن ويطحخ . (انظر : النهاية ، مادة : عصد) .

(٨) التقلع : المشي ورفع الرجل عن الأرض بقوة . (انظر : النهاية ، مادة : قلع) .

(٩) المراح : الموضع الذي تروح إليه الماشية ، أي : تأوي إليه ليلا . (انظر : النهاية ، مادة : روح) .

(١٠) السخلة : ولد الشاة ما كان ، من المعز والضأن ، ذكرًا كان أو أنثى ، والجمع : سَخْلٌ وسَخْلان . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (٢ / ٢٤) .

(١١) قوله : «ولدت قال» ليس في الأصل ، والمثبت من (ظ) ، وهو موافق لما في «مسند أحمد» ، «المعجم الكبير» .

(١٢) قوله : «فاذبح لهم شاة» ، في (ظ) : «فاذبح شاة» .

أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : « لَا تَحْسَبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ : لَا تَحْسَبَنَّ - أَنَا ذَبَحْنَا الشَّاةَ مِنْ أَجْلِكُمْ ، لَنَا غَنَمٌ مِائَةٌ لَا تُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْنَا إِذَا وُلِدَ الرَّاعِي <sup>(١)</sup> لَنَا بِهِمَةٌ <sup>(٢)</sup> أَمْرَاهُ فَذَبَحَ شَاةً » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضوءِ ، قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَسْبِغْ ، وَخَلَّلْ بَيْنَ <sup>(٣)</sup> الْأَصَابِعِ ، وَإِذَا اسْتَنْثَرْتَ فَأَبْلِغْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي امْرَأَةً فَذَكَرَ مِنْ طُولِ لِسَانِهَا <sup>(٤)</sup> وَبَدَائِهَا <sup>(٥)</sup> ، فَقَالَ : « طَلَّقْهَا » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا ذَاتُ صُحْبَةٍ وَوَلَدٍ ، قَالَ : « أَمْسِكْهَا <sup>(٦)</sup> وَأَمْرَهَا فَإِنَّ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَفْعَلْ ، وَلَا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ <sup>(٧)</sup> ضَرْبَكَ أُمَّتَكَ » .

• [٨١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : إِنْ غَمَسْتَ قَدَمَيْكَ <sup>(٨)</sup> فِي ۞ كِطَامَةٍ فَأَنْقِهِمَا وَحَسْبُكَ ، وَلَا تَبْدَأْ بِبِئْسَرَى رِجْلَيْكَ قَبْلَ يُمْنَاهُمَا .

• [٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ أَدْخَلَ قَدَمَيْهِ فِي نَهْرٍ وَلَمْ يَمْسَسْهُمَا بِيَدِهِ ، قَالَ : يُجْزئُهُ .

#### ١٠- بَابُ مَنْ يَطَأُ نَتْنًا <sup>(٩)</sup> يَابَسًا أَوْ رَطْبًا

• [٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ تَوَضَّأَ إِنْسَانٌ فَوَطِئَ عَلَى

(١) قوله : « ولد الراعي » في (ظ) : « وُلِدَتْ » .

(٢) البهمة : الصغير من أولاد الغنم والبقر والوحش وغيرها . الذكر والأنثى فيه سواء ، والجمع : بهم .  
(انظر : حياة الحيوان للدميري) (١/٢٢٨) .

(٣) ليس في (ظ) .  
(٤) في (ظ) : « لسانها » .

(٥) البداء : الفحش في القول . (انظر : النهاية ، مادة : بدأ) .

(٦) في (ظ) : « فأمسكها » .

(٧) الظعينة : المرأة ، والجمع : الظعن ، والظعان ، والأطعان . (انظر : النهاية ، مادة : ظعن) .

(٨) في الأصل : « يديك » ، والمثبت من (ظ) .

• [٨٢] [شيبية : ٦٠٧] .

(٩) في (ظ) : « قدرا » .

خِرَاءٍ عَلَيْهِ وَضُوءٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لِيَغْسِلَ عَنْهُ الْخِرَاءَ فَلْيَنْتَقِهِ، قَالَ: وَأَقُولُ أَنَا: فَخُذْ بِهَذَا، وَإِنْ وَطِئَ رَوْثًا<sup>(١)</sup> ذَلِكَ رِجْلِيهِ بِالْأَرْضِ، أَوْ قَالَ: بِالتُّرَابِ.

• [٨٤] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ<sup>(٢)</sup>.

• [٨٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: إِنْ وَطِئَ<sup>(٣)</sup> رَجُلٌ فِي رَجِيعٍ<sup>(٤)</sup> إِنْسَانٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَغْسِلَ رِجْلَيْهِ.

• [٨٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي الرَّجُلِ<sup>(٥)</sup> يُصِيبُ جَسَدَهُ الْبَوْلُ، أَوْ الدَّمُ وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ، قَالَ: يَغْسِلُ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالدَّمِ، وَلَا يَتَوَضَّأُ<sup>(٦)</sup>.

• [٨٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ<sup>(٧)</sup>، وَطَاوُسٍ، وَعَنْ<sup>(٨)</sup> رِجَالٍ قَالُوا: إِذَا وَطِئْتَ تَتْنَا رَطْبًا فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَلَا بَأْسَ.

• [٨٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ وَطِئْتُ خِرَاءَ يَابِسًا، أَغْسِلُ بَطْنَ قَدَمِي؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَكَفَّمِي وَوَجَّهِي أَصَابَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ خِرَاءَ

(١) الروث: ما يُخرجه ذو الحافر من الغائط، والجمع: أرواث. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: روث).

(٢) هذا الأثر زيادة من (ظ)، وحقه أن يأتي في آخر الباب السابق.

(٣) بعده في الأصل: «روث ذلك رجليه بالأرض»، وهو انتقال نظر من الناسخ من الأثر السابق.

(٤) الرجيع: العذرة والروث، سمي رجيعاً لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً. (انظر: النهاية، مادة: رجع).

• [ظ/٤ ب].

(٥) قوله: «في الرجل» وقع في الأصل: «أن رجلاً»، والمثبت من (ظ).

(٦) هذا الحديث سيأتي برقم: (٩٤).

• [٨٧] [شبية: ٦١٥].

(٧) قوله: «عطاء و» من (ظ).

(٨) في الأصل: «عن» بدون الواو.

يَابِسًا<sup>(١)</sup>؟ قَالَ: لَا، لَعَمْرِي إِنَّ الرِّيحَ إِذَا صَعَدْنَا مَعَ الْجِنَازَةِ لَتَسْفِي الْخِرَاءَ الْيَابِسَ عَلَى وُجُوهِنَا، فَمَا نَتَوَضَّأُ وَلَا نَغْسِلُ وُجُوهُنَا، وَلَا شَيْءَ مِنْ ذَلِكَ.

• [٨٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَاحِيِّ فَنَتَوَضَّأُ، فَيَقُولُ: أَمَا تَوَضَّؤُونَ فِي رِحَالِكُمْ<sup>(٢)</sup>؟ فَنَقُولُ: بَلَى، وَلَكِنَّا نَطَّأُ فِي الْقَشْبِ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: فَلَا وَضُوءَ عَلَيْكُمْ<sup>(٤)</sup> أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّ الرِّيحَ تُطَيِّرُهُ<sup>(٥)</sup> فِي رُءُوسِكُمْ وَلِحَاكُمِ.

• [٩٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: إِذَا وَطِئَ الرَّجُلُ خِرَاءَ يَابِسًا فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ مَسَّ كَلْبًا فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ.

• [٩١] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فَذَاكَ يَمَسُّ ثُوبِي أُرْشُهُ؟ قَالَ: لَا.

• [٩٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا يَوْمًا مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَكَانَتْ الْأَرْضُ مَطْرَتْ فَفِيهَا رَدْغٌ<sup>(٦)</sup>، فَلَمَّا أَتَيْنَا بَابَ الْمَسْجِدِ غَسَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَمَا كُنْتَ تَوَضَّأْتَ فِي رِحْلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّا مَرَرْنَا فِي هَذَا الرَدْغِ<sup>(٧)</sup>، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ وَضُوءٌ.

(١) قوله: «أغسل بطن قدمي؟ قال: لا، قلت: فكفي ووجهي أصاب شيء من ذلك خراء يابساً؟» ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

(٢) الرحال: جمع رحل، وهو: المسكن والمنزل. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٣) القشب: المستقذر. (انظر: القاموس، مادة: قشب).

(٤) قوله: «قال: كنا ندخل... عليكم» بدله في الأصل: «حدثني ولكننا نطول في العشب»، والمثبت من (ظ).

(٥) بعده في الأصل: «عليه».

(٦) في الأصل: «روع»، والمثبت من (ظ)، والرديغة بسكون الدال وفتحها: طين، ووحل كثير، وتجمع على رديغ، ورداغ. ينظر: «غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٤/١٧٩)، «مختار الصحاح» (مادة: رديغ).

(٧) في الأصل: «الزرع»، والمثبت من (ظ).

- [٩٣] عبد الرزاق، عن معمر<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني من رأى الحسن يمشي في الطين قال: والطين لا يبلغ أن يملأ<sup>(٢)</sup> ظهر القدمين، ولكنه ينال<sup>(٢)</sup> بطونهما، فلما بلغ باب المسجد مسح باطن قدميه بالأرض، ثم دخل المسجد ولم يغسلهما.
- [٩٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة في الرجل يصيب جسده البؤل والدم وهو متوضئ، قال: يغسل أثر الدم والبؤل، ولا يتوضأ<sup>(٣)</sup>.
- [٩٥] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن أبيه، عن بكر بن عبد الله المزني، قال: رأيت ابن عمر بمنى يتوضأ، ثم يخرج وهو حافٍ فيطأ ما يطأ، ثم يدخل المسجد فيصلي ولا يتوضأ.
- [٩٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، قال: كان علقمة والأسود يخوضان الماء والطين في المطر، ثم يدخلان المسجد فيصليان.
- [٩٧] عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، عن يحيى بن العلاء<sup>(٥)</sup>، عن الأعمش، قال<sup>(٥)</sup>: قال: رأيت يحيى بن وثاب وعبد الله بن عياش وغيرهما من أصحاب عبد الله يخوضون الماء قد خالطه السرقين<sup>(٦)</sup> والبؤل، فإذا انتهوا إلى باب المسجد، لم يزيدوا على أن ينفضوا<sup>(٧)</sup> أقدامهم، ثم يدخلون في الصلاة.
- [٩٨] عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن الحسن بن عمارة، عن القاسم بن

﴿ظ/أ٥﴾.

(١) قوله: «أن يملأ» من (ظ).

(٢) في الأصل: «يملا»، والمثبت من (ظ).

(٣) هذا الأثر ليس في (ظ)، وقد تقدم برقم (٨٦).

[٩٦] [شبية: ٢٠٤٩].

(٤) أقحم بعده في الأصل: «عن الثوري»، والمثبت من (ظ).

(٥) قوله: «يحيى بن» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ظ)، وهو: يحيى بن العلاء البجلي أبو سلمة،

ويقال: أبو عمرو الرازي. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣١/٤٨٤).

﴿١/أ٤﴾.

(٦) السرقين: زبل الدواب. (انظر: مجمع البحار، مادة: سرق).

(٧) بعده في (ظ): «على».



أَبِي بَرَّةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ طِينِ الْمَطَرِ، فَقَالَ: تَسْأَلُنِي عَنْ طَهُورَيْنِ جَمِيعًا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾<sup>(١)</sup> [الفرقان: ٤٨]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»<sup>(٢)</sup>.

• [٩٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: الْوُضُوءُ مِنَ الْحَدَثِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُوْطِئِ.

• [١٠٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ أَبِي حَصِينٍ<sup>(٣)</sup>، عَنِ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ، وَلَا يُتَوَضَّأُ مِنْ مُوْطِئٍ<sup>(٤)</sup>.

• [١٠١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٥)</sup> قَالَ: كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مُوْطِئٍ.

• [١٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مُوْطِئٍ، وَلَا نَكْشِفُ سِتْرًا، وَلَا نَكْفُفُ<sup>(٦)</sup> شَعْرًا.

(١) قوله: ﴿طَهُورًا﴾ وقع في الأصل، (ظ): «مباركا»، والمثبت من «الدر المنثور» (١١/ ١٨٩) معزوًا للمصنف، وهو الذي يقتضيه الاستدلال بالآية على المراد.

(٢) في (ظ): «جعلت الأرض مساجدا وطهورا»، والمثبت موافق لما في المصدر السابق.

• [٩٩] [شيبه: ٣٠١].

• [١٠٠] [شيبه: ٥٣٩، ٥٤٢].

(٣) في الأصل: «أبي حسين»، والمثبت من (ظ)، وهو عثمان بن عاصم بن حصين، ويقال: عثمان بن عاصم بن زيد بن كثير بن زيد بن مرة، أبو حصين الأسدي الكوفي. ينظر: «تهذيب التهذيب» (١٢٨/٧).

(٤) الموطئ: ما يوطأ من الأذى في الطريق، أَرَادَ: لَا نَعِيدُ الْوُضُوءَ مِنْهُ، لَا أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَغْسِلُونَهُ. (انظر: النهاية، مادة: وطأ).

• [١٠١] [التحفة: دق ٩٢٦٨، ٩٥٦٤د] [شيبه: ٦٢٥، ٨١٣٦].

(٥) قوله: «عن أبي وائل عن» ليس في الأصل، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما في «مصنف ابن أبي شيبة» (٦٢٥). (ظ/ ٥ ب).

• [١٠٢] [التحفة: دق ٩٢٦٨، ٩٥٦٤د] [شيبه: ٦٢٥، ٨١٣٦].

(٦) كف الشعر: عقصه (لُوي الشعر على الرأس ثم عقده)، ثم غرز طرفه في أعلى الضفيرة، وقد نُهي عنه. (انظر: جامع الأصول) (٥/ ٣٨٢).

قَالَ: قَوْلُهُ: لَا نَكْشِفُ سِتْرًا، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ<sup>(١)</sup>: يَدُهُ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا الْعُثُوبُ فِي الصَّلَاةِ.

○ [١٠٣] عبد الرزاق، عَنْ بَشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَانَا<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَكْشِفَ سِتْرًا، أَوْ نَكْشِفَ شَعْرًا، أَوْ نُحَدِّثَ وَضُوءًا.

قَالَ: قُلْتُ لِيَحْيَى: قَوْلُهُ: أَوْ نُحَدِّثَ وَضُوءًا، قَالَ: إِذَا وَطِئَ نَتْنَا وَكَانَ مُتَوَضِّئًا.

قَالَ: وَقَوْلُهُ: لَا نَكْشِفُ سِتْرًا، فَيَقُولُ: لَا يَكْشِفُ الْعُثُوبَ عَنْ يَدِهِ إِذَا سَجَدَ.

○ [١٠٤] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَطَأُ فِي نَعْلَيْهِ الْأَذْيَ، قَالَ: «التُّرَابُ لَهُ<sup>(٣)</sup> طَهُورٌ».

○ [١٠٥] عبد الرزاق، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى<sup>(٤)</sup>، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا مُتَبَتَّةً فِي الْمَطَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَيْسَ دُونَهَا طَرِيقٌ طَيِّبَةٌ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكَ بِذَلِكَ».

(١) قوله: «قال ابن جريج» من (ظ).

○ [١٠٣] [التحفة: دق ٩٢٦٨، ٩٥٦٤د] [شيبه: ٨١٣٦].

(٢) في (ظ): «نهى».

○ [١٠٤] [التحفة: دق ١٧٥٦٨د].

(٣) في الأصل: «لها»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما في «كنز العمال» (٢٧٢٦٩) معزوًا لعبد الرزاق.

○ [١٠٥] [التحفة: دق ١٨٣٨٠] [شيبه: ٦٢١].

(٤) في الأصل: «عمر»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (١٨٤/٢٥) عن

الدبري، عن عبد الرزاق به، ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥٨٤/٦).

(٥) كذا في الأصل، (ظ)، والمصدرين السابقين، والحديث أخرجه جماعة من طريق عبد الله بن عيسى،

عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي به، قال أبو نعيم: «رواه قيس بن الربيع، عن عبد الله بن

عيسى، فقال: عن سالم بن عبد الله» اهـ.

• [١٠٦] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، أن امرأة، سألت عائشة رضي الله عنها عن المرأة تجر ذيلها إذا خرجت إلى المسجد فيصيب المكان الذي ليس بطاهر<sup>(١)</sup>، قالت: فإنها تمر على المكان الطاهر فيطهره.

• [١٠٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي رجاء العطاردي رضي الله عنه، قال: سمعت ابن عباس يوم الجمعة على هذا المنبر<sup>(٢)</sup> في يوم مطير يقول: صلوا في رحالكم، ولا تأثوا بالخبث تنقلونه بأقدامكم إلى المسجد، فليس كل جيران<sup>(٣)</sup> المسجد يسع لظهوركم.

• [١٠٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: تحمّل معي في اليوم المطير ماء<sup>(٤)</sup> حتى آتيت باب المسجد، فأغسلها<sup>(٥)</sup> عنده.

• [١٠٩] عبد الرزاق، عن الثوري في رجل توضأ، ثم اغتمست رجله في نتن ولم يجد ماء، قال: يتيمم، هو بمنزلة رجل لم يميم وضوءه قال: وإذا<sup>(٦)</sup> أصاب شيئاً<sup>(٧)</sup> من مواضع الوضوء والتيمم نتن<sup>(٨)</sup>، مسح بالتراب وكان له<sup>(٩)</sup> بمنزلة الماء.

(١) في (ظ): «طاهرا».

[١٠٦] [شبية: ٦٢٢].

[١٠٧] [شبية: ٥٥٦٧، ٦٣٢١].

(٢) قوله: «على هذا المنبر» من (ظ).

ظ/١٦].

(٣) في الأصل: «حيوان»، وفي (ظ): «جيرار»، والمثبت هو الصواب إن شاء الله؛ فالخبر أخرجه مسدد في «مسنده» - كما في «إتحاف الخيرة» (٢/٣٩ ح ٩٩٥)، «المطالب العلية» (٣/٥٢٦ ح ٣٦١) - من طريق حماد، عن أيوب، به، بلفظ: «فليس كل جيران المسجد يسعه ظهوركم» غير أنه في «الإتحاف»: «بطهوركم».

[١/٤ ب].

(٤) ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

(٥) في (ظ): «فأغسلها».

(٦) في الأصل: «فإن»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما عند ابن المنذر في «الأوسط» (٢/٢٩٢).

(٧) في (ظ): «شيء».

(٨) في الأصل: «شيئا»، والمثبت من (ظ)، وينظر المصدر السابق.

(٩) من (ظ).

- [١١٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سأل إنساناً عطاءً فقال: مَسِسْتُ نَعْلِي فِي الصَّلَاةِ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى<sup>(١)</sup> قَشْبٍ، أُعِيدُ صَلَاتِي<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: لَا.
- [١١١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن عامر الشعبي في رجل صلّى وفي خفيه نتن؟ قَالَ: يُعِيدُ.

١١- بَابُ الرَّجُلِ يَتْرُكُ بَعْضَ أَعْضَائِهِ<sup>(٣)</sup>

- [١١٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَخْطَأْتُ إِحْدَى قَدَمَيَّ أَوْ نَسَيْتُهَا حَتَّى ذَكَرْتُ بَعْدُ، وَلَمْ أُحْدِثْ فِي ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> شَيْئًا، قَالَ: اغْسِلِ الَّذِي أَخْطَأْتُ، وَلَا تَأْتِنِفْ وُضُوءًا<sup>(٥)</sup> مُسْتَقْبَلًا.
- [١١٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: نَسَيْتُ شَيْئًا قَلِيلًا مِنْ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ مِنَ الْجَسَدِ، قَالَ: فَأَمِسَّهُ الْمَاءَ.
- [١١٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن عبّيد، عن الحسن قال: مَنْ نَسِيَ شَيْئًا<sup>(٦)</sup> مِنْ أَعْضَائِهِ فِي الْوُضُوءِ، فَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ جَفَّ الْوُضُوءُ أَوْ لَمْ يَجِفَّ، وَلْيَغْسِلِ الَّذِي تَرَكَ، وَيُعِيدُ الصَّلَاةَ ۞.
- [١١٥] عبد الرزاق، عن أبي بكر بن محمد بن أبي سبرة<sup>(٧)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن

(١) في (ظ): «في».

(٢) في (ظ): «أعود لصلاتي».

(٣) في (ظ): «باب من ترك بعض أعضائه».

(٤) في (ظ): «لذلك».

• [١١٣] [شبية: ٤٦٠]، وسيأتي: (١٠٥٤).

(٦) ليس في (ظ).

٥ [ظ/٦ ب].

(٧) في الأصل: «ميسرة»، والمثبت من (ظ)، وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة بن

أبي رهم. ينظر: «تهذيب التهذيب» (٢٨/١٢).

ابن<sup>(١)</sup> المُسَيَّبِ قَالَ : مَنْ تَرَكَ مِنْ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ شَيْئًا فَلْيُعِدْ فَلْيَغْسِلِ الَّذِي تَرَكَ ، ثُمَّ لْيُعِدِ الصَّلَاةَ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ الشَّعْرَةِ<sup>(٢)</sup> .

• [١١٦] عبد الرزاق ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ يَقُولُ : مَا أَصَابَ الْمَاءُ مِنْ مَوَاضِعِ الطُّهُورِ<sup>(٣)</sup> ، فَقَدْ طَهَرَ ذَلِكَ الْمَكَانُ .

• [١١٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ أَعْضَاءِ وَضُوئِهِ<sup>(٤)</sup> فَإِنْ لَمْ يَجِفَّ وَضُوئُهُ فَلْيَغْسِلِ الَّذِي تَرَكَ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ جَفَّ أَعَادَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ فِي الْوَقْتِ .

• [١١٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي ، وَقَدْ تَرَكَ مِنْ رِجْلَيْهِ مَوْضِعَ ظْفَرٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ .

## ١٢- بَابُ كَيْفِ الْوُضُوءِ مِنْ غَسَلَةٍ؟

• [١١٩] عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الرُّبَيْعِ بِنْتِ عَفْرَاءَ فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَتْ : فَمَنْ أُمُّكَ؟ قُلْتُ : رَيْطَةُ بِنْتُ

(١) في الأصل : «أبي» ، والمثبت من (ظ) .

(٢) في الأصل : «الشعر» ، والمثبت من (ظ) .

• [١١٦] [شيبه : ٤٥١] .

(٣) في (ظ) : «الوضوء» .

الطهور : الوضوء . (انظر : النهاية ، مادة : طهر) .

(٤) قوله : «أعضاء وضوئه» في (ظ) : «أعضائه» .

• [١١٨] [شيبه : ٤٤٩ ، ٤٥٠] .

• [١١٩] [التحفة : د ت ق ١٥٨٣٧ ، ق ١٥٨٤٣ ، ق ١٥٨٤٤ ، ق ١٥٨٤٦] [شيبه : ٥٩ ، ١٤٥ ، ١٥٣ ، ١٩٨ ،

[١٩٩] ، وتقدم : (١١ ، ٣٥) .

عَلَيَّ ، أَوْ فَلَانَةٌ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَتْ : مَرْحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَحْيَى <sup>(١)</sup> ، قُلْتُ : جِئْتِكَ أَسْأَلُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُنَا وَيَزُورُنَا ، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ فِي هَذَا الْإِنَاءِ أَوْ فِي مِثْلِ هَذَا الْإِنَاءِ وَهُوَ نَحْوُ مِنْ مُدٍّ <sup>(٢)</sup> ، قَالَتْ : فَكَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ، وَ <sup>(٤)</sup> يَمْضُمُضُ ، وَيَسْتَنْثِرُ <sup>(٥)</sup> ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا <sup>(٦)</sup> ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ، وَ <sup>(٧)</sup> غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا <sup>(٨)</sup> ، ثُمَّ قَالَتْ : أَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَى النَّاسِ إِلَّا الْغَسْلُ ، وَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ الْمَسْحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ .

○ [١٢٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوءِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا <sup>(٩)</sup> .

(١) في (ظ) : «أختي» ، والمثبت موافق لما عند ابن راهويه في «مسنده» (٢٢٤٩) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) قوله : «قالت : نعم كان رسول الله ﷺ» من (ظ) .

(٣) المد : كَيْلٌ بِمِقْدَارِ مِلءِ الْيَدَيْنِ الْمُتَوَسِّطَتَيْنِ ، وَهُوَ مَا يَعَادِلُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ : (٥١٠) جَرَامَاتٍ . (انظر : المكايبيل والموازين) (ص ٣٦) .

(٤) في (ظ) : «ثم» .

(٥) الانتثار والامتثار : إخراج الماء من الأنف بريح ، بإعانة يده أو بغيرها ، بعد إخراج الأذنى ؛ لما فيه من تنقية مجرى النفس ، وغيره . (انظر : مجمع البحار ، مادة : نثر) .

(٦) من (ظ) .

○ [ظ/١٧] .

(٧) في (ظ) : «ثم» . (٨) من (ظ) ، وقد تقدم برقم : (٦٥) .

○ [١/٥] .

○ [١٢٠] [التحفة : ت س ١٠٢٠٥ ، د ت س ١٠٣٢١ ، ت س ١٠٣٢٢] [الإتحاف : عم حم طح ١٤٨٥٣] [شبية : ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٠] ، وسيأتي : (١٢١ ، ١٢٢) .

(٩) هذا الأثر زيادة من (ظ) .

○ [١٢١] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، عن أبي حية بن قيس<sup>(٢)</sup>، قال: شهدت علياً في الرحبة<sup>(٣)</sup> بال ثم تَوَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضَمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذَرَعَايَهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا<sup>(٤)</sup>، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ اسْتَمَمَ قَائِمًا، ثُمَّ أَخَذَ فَشَرِبَ فَضَلَ وَضُؤِيهِ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيكُمْ.

○ [١٢٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم، عن الحارفي، أن علياً بالكوفة قال لخادميه: يَا قَتْبَرُ، أَبْغِنِي وَضُوءًا؟ فَجَاءَ بِهِ - قَالَ الْمُغِيرَةُ<sup>(٦)</sup>، عَنْ<sup>(٧)</sup> عَبْدِ الْكَرِيمِ: فِي عُسِّ<sup>(٨)</sup> - فَبَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي الْوَضُوءِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضَمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَسَلَ يَدَيْهِ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً مَاءً بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى

○ [١٢١] [التحفة: دت س ١٠٣٢١، ت س ١٠٣٢٢، ق ١٠٣٢٤] [الإتحاف: عم حم طح ١٤٨٥٣] [شبية: ٥٤، ٥٥، ٦٠، ١٠٦٩]، وتقدم: (١٢٠) وسيأتي: (١٢٢).

(١) في الأصل: «الثوري»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما عند الضياء في «المختارة» (٤١٠/٢) من طريق الدبري عن عبد الرزاق، عن إسرائيل بن يونس، به.

(٢) بعده في الأصل: «عن علي»، والمثبت دونه من (ظ)، وهو موافق لما في «المختارة».

(٣) الرحبة: رحبة المكان كالمسجد والدار، أي: ساحته وامتسعه. (انظر: مجمع البحار، مادة: رحب).

(٤) من (ظ).

(٥) فضل الوضوء: الماء الذي بقي بعد الوضوء، أو: الماء الذي سال من أعضاء الوضوء. (انظر: مجمع البحار، مادة: فضل).

○ [١٢٢] [التحفة: ق ١٠٠٥٢، (د) س ١٠٠٧٥، ١٠١٩٨، د (ت) س ١٠٢٠٣، ت س ١٠٢٠٥، ق ١٠٢٠٦، د ١٠٢٢٢، دت س ١٠٣٢١] [شبية: ٥٤، ٥٥، ٦٠]، وتقدم: (١٢٠، ١٢١).

(٦) لا ندري من هو، لكنه يحتمل أحد أمرين؛ إما أنه المغيرة بن حكيم الصنعاني الأبنواي، يروي عنه ابن جريج، وإما أن يكون ما في الأصول التي لدينا صوابه: «أبو المغيرة» وهو: عبد القدوس الشامي، يروي عنه عبد الرزاق، والله أعلم.

(٧) في (ظ): «بن» خطأ.

(٨) العس: القدح الكبير، وجمعه: عساس وأعساس. (انظر: النهاية، مادة: عسس).

رَأْسِهِ فَمَسَحَ بِهَا، قَالَ: فِي الصَّيْفِ قَالَ: كَأَنَّهُ إِنَّمَا<sup>(١)</sup> عَرَفَهَا لِلصَّيْفِ، قَالَ: ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ<sup>(٢)</sup> الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴿٥﴾ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَكَذَا فَلْيَتَوَضَّأْ.

قَالَ: وَيَرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ قَائِمًا كَمَا صَنَعَ عَلَيٌّ، ثُمَّ صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَبْرُخْ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَقْعَدِهِ حَتَّى دَعَا قَنْبِرًا بِوَضُوءٍ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ عَرَفَ<sup>(٤)</sup> عُرْفَةً وَاحِدَةً فَمَضَمَصَ مِنْهَا وَاسْتَنْثَرَ، وَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْعُرْفَةِ مَسْحَةً وَاحِدَةً لِكُلِّ غُضُوٍّ قَسَمَهَا، فَمَضَمَصَ وَاسْتَنْثَرَ وَاحِدَةً<sup>(٥)</sup>، وَمَسَحَ بِوَجْهِهِ، وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ وَاحِدَةً<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ يَقُولُ: إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَإِنْ شَاءَ فَلَا.

○ [١٢٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بَنَ حُسَيْنٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: دَعَا عَلِيٌّ بِوَضُوءٍ<sup>(٦)</sup> فَقُرَّبَ لَهُ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي وَضُوئِهِ، ثُمَّ مَضَمَصَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ<sup>(٧)</sup> ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ

(١) من (ظ).

(٢) ليس في (ظ)، وضيب على ما بعده.

﴿٥﴾ [ظ/٧ ب].

(٣) البراح: مصدر قولك: برح مكانه، أي: زال عنه وفارقه. (انظر: اللسان، مادة: برح).

(٤) قوله: «ثم عرف» في (ظ): «عرف».

(٥) قوله: «ومسح بوجهه، وذراعيه ورأسه واحدة» ليس في (ظ).

○ [١٢٣] [التحفة: (د) س ١٠٠٧٥] [شبية: ٥٤، ٥٥، ٦٠]، وتقدم: (١٢٢).

(٦) الوضوء: بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به. (انظر: النهاية، مادة: وضأ).

(٧) في (ظ): «واستنثر».



اليسرى كذلك<sup>(١)</sup>، ثم قام قائماً، فقال لي: ناولني، فناولته الإساء الذي فيه فضل وضوئه فشرب من فضل وضوئه قائماً فعجبت، فلما رأني عجت قال: لا تعجب، فأني رأيت أباك<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ يصنع مثل ما رأيتني أصنع، يقول: الوضوء<sup>(٣)</sup> هذا، ولشرايه فضل وضوئه قائماً.

○ [١٢٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء أنه بلغه، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه مضمض ثلاثاً، واستنثر ثلاثاً، ثم أفرغ على وجهه ثلاثاً، وعلى يديه ثلاثاً ثلاثاً<sup>(٤)</sup> ثم مسح برأسه<sup>(٥)</sup> ثم غسل رجله ثلاثاً ثلاثاً<sup>(٤)</sup>، ثم قال: هكذا توضع النبي ﷺ.

قال: ولم أستيقنها ع عن عثمان لم أزد عليه ولم أنقص.

○ [١٢٥] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق<sup>(٦)</sup>، عن شقيق بن سلمة، قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه توضعاً فغسل كفيه ثلاثاً ثلاثاً، ومضمض، واستنشق ثلاثاً ثلاثاً<sup>(٧)</sup>، وغسل وجهه ثلاثاً، قال: وحسبته<sup>(٨)</sup> قال: وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ثم

(١) قوله: «ثم مسح برأسه مسحة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً، ثم اليسرى كذلك» ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

(٢) بعده في (ظ): «وعمك».

(٣) في الأصل: «بوضوئه»، والمثبت من (ظ).

○ [١٢٤] [التحفة: خ م د س ٩٧٩٤، ٩٧٩٩، ٩٨١٠، ٩٨٢٠، ٩٨٢٩، ٩٨٤٧] [شبية: ٥٦، ٦٥، ٨٠، ٧٧٣٠]، وتقدم: (٣٤) وسيأتي: (١٢٥، ١٣٩، ١٤٠).

(٤) من (ظ).

(٥) قوله: «ثم مسح برأسه» سقط من الأصل، (ظ)، ولا بد منه، وينظر: «سنن الدارقطني» (٢٨٣) عن عثمان رضي الله عنه، بنحوه.

○ [ظ/٨].

○ [١٢٥] [التحفة: (س) ق ٩٧٩٢، ت ق ٩٨٠٩، د ٩٨١٠، ق ٩٨١١] [شبية: ٥٦، ٦٢، ٦٣، ٦٥، ٨٠، ١١٣، ٣٧٦١٣]، وتقدم: (٣٤، ١٢٤) وسيأتي: (١٣٩، ١٤٠).

(٦) قوله: «بن شقيق» من (ظ).

(٧) قوله: «ثلاثاً ثلاثاً» من (ظ)، وبعده في الأصل: «واستنثر».

(٨) في (ظ): «وحسبت أنه».

مَسَحَ بِرَأْسِهِ ﷺ، وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ حِينَ غَسَلَ وَجْهَهُ قَبْلَ أَنْ يَغْسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ.

○ [١٢٦] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كُلَّ غُضُوٍّ مِنْهُ غَسْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ<sup>(١)</sup>.

○ [١٢٧] عبد الرزاق، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً<sup>(٢)</sup>.

○ [١٢٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup>، أَنَّهُ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ صَبَّ<sup>(٤)</sup> عَلَى الْيُسْرَى صَبَّةً صَبَّةً<sup>(٥)</sup>.

○ [١٢٩] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَضُوءَيْنِ، مَرَّةً وَثَلَاثًا.

● [١٣٠] عبد الرزاق، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ﷺ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ

ﷺ [١/٥ ب].

○ [١٢٦] [شبية: ٦٤، ٧٤]، وسيأتي: (١٢٧، ١٢٨، ١٢٩).

(١) قوله: «كان يفعله» في (ظ): «فعله».

○ [١٢٧] [شبية: ٦٤، ٧٤]، وتقدم: (١٢٦) وسيأتي: (١٢٨، ١٢٩).

(٢) هذا الأثر زيادة من (ظ).

○ [١٢٨] [الإتحاف: حم ٨٢٢٦] [شبية: ٦٤، ٧٤]، وتقدم: (١٢٦، ١٢٧) وسيأتي: (١٢٩).

(٣) من قوله: «عن عطاء بن يسار» في الأثر السابق إل هنا ليس في الأصل، وأثبتناه من (ظ).

(٤) كأنها في (ظ): «ضرب». (٥) قوله: «صب صببة» في (ظ): «مرة مرة».

○ [١٢٩] [شبية: ٦٤، ٧٤]، وتقدم: (١٢٦، ١٢٧، ١٢٨).

● [١٣٠] [شبية: ٨٣].

ﷺ [ظ/٨ ب].

- مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ <sup>(١)</sup> فِي الْوُضُوءِ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ يُحْسِنُ أَنْ <sup>(٢)</sup> يَتَوَضَّأَ كَفَّتُهُ عَرَفَةٌ وَاحِدَةً.
- [١٣١] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ <sup>(٣)</sup> تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.
- [١٣٢] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: تُجْزَى مَرَّةً إِذَا أَسْبَغَ الْوُضُوءَ.
- [١٣٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَوْ <sup>(٤)</sup> تَوَضَّأَ رَجُلٌ مَرَّةً وَاحِدَةً فَأَبْلَغَ فِي تِلْكَ الْمَرَّةِ أَجْزَأَ عَنْهُ.
- [١٣٤] عبد الرزاق، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ <sup>(٥)</sup>، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُجْزَى مَرَّةً، وَيُجْزَى مَرَّتَيْنِ.
- [١٣٥] عبد الرزاق، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنِي مَنْ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ <sup>(٤)</sup> يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.
- [١٣٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ رَأَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ <sup>(٦)</sup> يَتَوَضَّأُ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

(١) العَرَفَاتُ والغُرَفُ: جمع العَرَفَةِ، وهي: مقدار ملء اليد. (انظر: ذيل النهاية، مادة: غرف).

(٢) ليس في (ظ).

• [١٣١] [شيبه: ٧٣].

(٣) بعده في الأصل: «قال»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما في «كنز العمال» (٢٦٨٤١) معزو العبد الرزاق.

• [١٣٣] [شيبه: ٧٩].

(٤) من (ظ).

• [١٣٤] [شيبه: ٨٢].

(٥) بعده في الأصل: «عن جابر»، والمثبت دونه من (ظ)، وهو موافق لما في «المصنف» لابن أبي شيبه

(٨٢) من طريق سفيان به.

• [١٣٥] [شيبه: ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٥]، وسيأتي: (١٣٦).

• [١٣٦] [شيبه: ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٥]، وتقدم: (١٣٥).

(٦) هذا الأثر زيادة من (ظ).

• [١٣٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن مجاهد قال: كنت أوصي ابن عمر مرارا مرتين، ومرارا ثلاثا.

• [١٣٨] عبد الرزاق، عن مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني<sup>(١)</sup>، أن رجلا قال لعبد الله بن زيد - وكان من أصحاب النبي ﷺ: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ<sup>(٢)</sup>؟ قال: نعم، فدعا عبد الله بن زيد بوضوء فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين، ثم مضمض واستنثر ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين<sup>(٣)</sup>، ثم مسح رأسه<sup>(٤)</sup> بيديه، فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه<sup>(٥)</sup>، ثم غسل رجليه.

### ١٣- باب ما يكفر<sup>(٦)</sup> الوضوء والصلاة

• [١٣٩] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، عن عطاء بن يزيد

• [١٣٧] [شبية: ٧٠].

• [١٣٨] [التحفة: ع ٥٣٠٨] [الإتحاف: مي خز ط ش جاعه حب قط حم طح ٧١٣٥] [شبية: ٥٧]، وتقدم: (٥).

(١) كذا في الأصل، (ظ)، وبعده عند عبد الرزاق فيها تقدم (٥)، «مسند أحمد» (١٦٧٠١)، «صحيح ابن خزيمة» (١٦٥) مختصرا من طريقه أيضا: «عن أبيه».

(٢) سياق اللفظ في (ظ): «هل من أصحاب النبي ﷺ من يستطيع أن يريني كيف كان رسول الله يتوضأ؟».

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

(٤) في (ظ): «برأسه».

(٦) في الأصل: «يكفي»، والمثبت من (ظ).

الكفارة: الفعل والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها، وهي فعالة للمبالغة، والجمع: كفارات. (انظر: النهاية، مادة: كفر).

• [١٣٩] [التحفة: مخ م دس ٩٧٩٤] [الإتحاف: حب عم عه ١٣٦٤٦] [شبية: ٥٦، ٦٢، ٦٣، ٦٥، ٨٠، ٧٧٢٧، ٧٧٣٠]، وتقدم: (٣٤، ١٢٤، ١٢٥) وسيأتي: (١٤٠).

(٧) قوله: «عن الزهري» ليس في (ظ).

اللَّيْثِيَّ، أَنَّ<sup>(١)</sup> حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ~~يُحَلِّقُهُ~~ تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَضَمَّضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ»، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

○ [١٤٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حَدَّثَهُ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْجُنْدَعِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ فَأَهْرَاقَ<sup>(٣)</sup> عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا، وَمَضَمَّضَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِمَا نَفْسَهُ - غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٤)</sup>.

○ [١٤١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: جَلَسَ عُثْمَانُ بِالْمَقَاعِدِ فَدَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَأُحَدِّثْكُمْ بِحَدِيثٍ لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْوه، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ظ). [ظ/٩].

(٢) في (ظ): «مثل ذلك».

○ [٦/١].

○ [١٤٠] [التحفة: خ م د س ٩٧٩٤] [الإتحاف: حب عم عه ١٣٦٤٦] [شيبه: ٥٦، ٦٢، ٦٣، ٦٥، ٨٠، ٧٧٢٧، ٧٧٣٠]، وتقدم: (٣٤، ١٢٤، ١٢٥، ١٣٩).

(٣) الإهراق والهرطقة: الإسالة والصب. (انظر: الصحاح، مادة: هرق).

(٤) هذا الحديث زيادة من (ظ).

○ [١٤١] [التحفة: خ م س ٩٧٩٣] [شيبه: ٤٦، ٦٢، ٨٠، ٧٧٣٠].

يَقُولُ: «مَا تَوَضَّأَ رَجُلٌ فَأَحْسَنَ<sup>(١)</sup> وَضُوءَهُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا».

قَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

○ [١٤٢] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عتبة بن عامر الجهنبي، قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرَةٍ<sup>(٢)</sup>، فَكُنَّا نَتَنَاوَبُ<sup>(٣)</sup> رِغِيَةَ الْإِبِلِ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، وَقَدْ سَبَقَنِي بَعْضُ قَوْلِهِ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً، يَعْلَمُ<sup>(٤)</sup> مَا يَقُولُ فِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ<sup>(٥)</sup> وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، قَالَ: قُلْتُ: بِنَحْ، بِنَحْ<sup>(٦)</sup>، فَقَالَ عَمْرٍو بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: قَدْ قَالَ آئِنَا<sup>(٧)</sup> أَجْوَدَ مِنْ هَذَا<sup>(٨)</sup>، قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً يَعْلَمُ مَا يَقُولُ فِيهَا حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ<sup>(٩)</sup>، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ<sup>(١٠)</sup> وَرَسُولُهُ، فَتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

(١) في (ظ): «فيحسن».

○ [١٤٢] [التحفة: م د س ٩٩١٤، ٩٩٧٤د] [شيبه: ٢١، ٢٤، ٣٠٥١٦].

(٢) في (ظ): «سفر».

(٣) قوله: «فكنا نتناوب» ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

ﷺ [ظ/٩ ب].

(٤) في (ظ): «يعلم».

(٥) ليس في الأصل، والمثبت من (ظ).

(٦) بنح: كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة، ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه. (انظر: النهاية، مادة: بنح).

(٧) الآئِنَف: الماضي القريب، يقال: فعله آئِنَفًا قريبًا، أو أول هذه الساعة، أو أول وقت كنا فيه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أنف).

(٨) قوله: «من هذا» في (ظ): «منها».

(٩) قوله: «ثم قام فصلى صلاة يعلم ما يقول فيها حتى فرغ من صلاته» ليس في (ظ).

(١٠) في (ظ): «عبد الله».

• [١٤٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ قَالَ: نُحْرَقُ عَلَى أَنْفُسِنَا، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْمَكْتُوبَةَ كَفَّرَتِ الصَّلَاةُ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ نُحْرَقُ عَلَى أَنْفُسِنَا، فَإِذَا صَلَّيْنَا كَفَّرَتِ الصَّلَاةُ مَا قَبْلَهَا.

• [١٤٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَضَعَتْ خَطَايَاهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَلَا يَفْرُغُ<sup>(١)</sup> مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى تَتَفَرَّقَ مِنْهُ كَمَا تَفَرَّقُ عُذُوقُ<sup>(٢)</sup> النَّخْلَةِ، تَسَاقُطُ يَمِينًا وَشِمَالًا.

• [١٤٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِشْعَرٍ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: مَا يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ أَهْلِ<sup>(٣)</sup> الْأَرْضِ بِالصَّلَاةِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ: قَوْمُوا يَا بَنِي آدَمَ فَاطْفِئُوا نيرانَكُمْ، قَالَ: فَيَقُومُ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ يَقُومُ النَّاسُ إِلَى الصَّلَاةِ.

• [١٤٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِشْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: خَرَجْتُ فِي عُنْتِ<sup>(٥)</sup> آدَمَ شَافَةً يَغْنِي بِشْرَةَ<sup>(٦)</sup> فَصَلَّى صَلَاةً فَانْحَدَرَتْ<sup>(٧)</sup> إِلَى صَدْرِهِ<sup>(٨)</sup>، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً فَانْحَدَرَتْ إِلَيَّ

• [١٤٤] [شبية: ٥٠، ٥١].

(١) في الأصل: «يرع»، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لما في «كنز العمال» (٢١٦٣٤).

(٢) في (ظ): «جذوع».

العذاق، والأعذاق، والعذوق: جمع: العذق، وهو بالكسر: العرجون (العود) الذي فيه

الشماريح (التمر)، وبالفتح: النخلة. (انظر: النهاية، مادة: عذق).

(٣) من (ظ).

(٤) في (ظ): «فيؤذن».

(٥) قوله: «في عنق» وقع في (ظ): «بعنق».

(٦) البشرة: الخُزَّاج الصغير. (انظر: اللسان، مادة: بشر).

(٧) في (ظ): «انحدرت»، وكذا في المواضع بعدها.

(٨) قوله: «إلى صدره» بداية نسخة بريدة، الرموز لها ب (ر).

الحقو<sup>(١)</sup>، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً فَأَنحَدَرَتْ إِلَى الْكَفِّ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً فَأَنحَدَرَتْ إِلَى الْإِبْهَامِ ۞، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً فَذَهَبَتْ .

• [١٤٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَاثِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: الصَّلَاةُ<sup>(٢)</sup> كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتُنِبَتِ الْكِبَائِرُ<sup>(٣)</sup> .

• [١٤٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنِ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ يَنْظُرُ<sup>(٤)</sup> اجْتِهَادَهُ، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى مِنْ آخِرِ ۞ اللَّيْلِ فَكَانَتْ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ<sup>(٥)</sup> سَلْمَانُ: حَافِظُوا عَلَيَّ هَذِهِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ؛ فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجِرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصَبِّ الْمُقْتَلَةُ<sup>(٦)</sup>، فَإِذَا أَمْسَى النَّاسُ كَانُوا عَلَيَّ ثَلَاثَ مَنَازِلَ: فَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، فَرَجُلٌ اغْتَنَمَ ظُلْمَةَ اللَّيْلِ، وَغَفَلَةَ النَّاسِ، فَقَامَ يُصَلِّي حَتَّى

(١) في (ظ): «الحقوين»، والمثبت من الأصل، (ر).

الحقو: معقد الإزار، ويسمى به الإزار للمجاورة، والجمع: أحق وأحقاء. (انظر: النهاية،

مادة: حقا).

۞ [ظ/١٠ أ].

• [١٤٧] [شبية: ٧٧٢٦].

(٢) كذا في الأصل، (ظ)، (ر)، «المعجم الكبير» (٨٧٤١) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، وفي التمهيد (٤٦/٤) معزوًا لعبد الرزاق: «الصلوات الخمس» .

(٣) الكبائر: جمع كبيرة، وهي: الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعًا، العظيم أمرها؛ كالقتل والزنا والفرار من الزحف. (انظر: النهاية، مادة: كبر).

• [١٤٨] [شبية: ٧٧٢٥].

(٤) في (ظ): «ينتظر»، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل، (ر).

۞ [ب/٦١].

(٥) بعده في (ر): «له»، والمثبت من الأصل، (ظ)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني

(٢١٧/٦) عن الدبري، عن المصنف، به، و«كنز العمال» (٢١٦٣٦) معزوًا للمصنف .

(٦) المقتلة: الكبائر. (انظر: ذيل النهاية، مادة: قتل).



أَصْبَحَ، فَذَلِكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ اغْتَنَمَ غَفْلَةَ النَّاسِ، وَظَلَمَةَ اللَّيْلِ، فَرَكِبَ<sup>(١)</sup> رَأْسَهُ فِي الْمَعَاصِي، فَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ وَلَا لَهُ، وَرَجُلٌ صَلَّى الْعِشَاءَ وَ<sup>(٣)</sup> نَامَ، فَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> لَأَلَهُ وَلَا عَلَيْهِ، فَإِيَّاكَ وَالْحَقِّحَةَ<sup>(٤)</sup>، وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَالِدَّوَامِ<sup>(٥)</sup>.

● [١٤٩] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَامَةِ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ حَبَّابٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ قَالَ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ نُورٌ، وَإِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ غَلَّقَتْ خَطَايَاهُ فَوْقَهُ، فَلَا يَسْجُدُ سَجْدَةً إِلَّا كَفَّرَ<sup>(٦)</sup> اللَّهُ عَنْهُ بِهَا<sup>(٧)</sup> خَطِيئَةً.

○ [١٥٠] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ<sup>(٨)</sup>، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِلْمُصَلِّيِ<sup>(٩)</sup> ثَلَاثُ خِصَالٍ<sup>(١٠)</sup>: تَتَنَاضَرُ الرَّحْمَةُ عَلَيْهِ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى

(١) في الأصل: «فكب»، والمثبت من (ر)، (ظ)، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين.

(٢) في الأصل: «فذاك»، والمثبت من (ر)، (ظ)، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين.

(٣) في (ظ): «ثم»، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير»، والمثبت من الأصل، (ر)، وهو الموافق لما في «كنز العمال».

(٤) الحقيقحة: السير أول الليل. (انظر: التاج، مادة: حقق).

(٥) في الأصل: «ودوام»، وفي (ر): «وداوم»، وكذا هو في «كنز العمال»، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير».

● [١٤٩] [شبية: ٦٥٢٠].

(٦) في الأصل، (ر): «نفر» وهو تصحيف، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢١٦٣٠) معزوًا للمصنف.

(٧) قوله: «عنه بها» وقع في (ر): «بها عنه»، والمثبت من الأصل، (ظ).

(٨) في الأصل: «البصرية»، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ)، (ر).

(٩) ليس في الأصل، (ر)، وأثبتناه من (ظ)، وكتب في حاشية (ر): «لعله: للمصلي». وينظر:

«الجامع الكبير - ط الأزهر» للسيوطي (٦/٧٧٩) معزوًا للمصنف، و«مختصر قيام الليل لمحمد بن

نصر» للمقريزي (ص ٦٤).

(١٠) الخصال: جمع: خصلة، وهي: الشعبة والجزء من الشيء، أو الحالة من حالاته. (انظر: النهاية، مادة: خصل).

عَنانٍ <sup>(١)</sup> السَّمَاءِ ، وَتَحْفُفُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ فَوْقِهِ <sup>(٢)</sup> إِلَى عَنانٍ <sup>(٣)</sup> السَّمَاءِ ، وَيُنَادِي الْمُنَادِي : لَوْ يَعْلَمُ <sup>(٤)</sup> الْمُنَاجِي <sup>(٥)</sup> مَنْ يُنَاجِي مَا انْفَتَلَ <sup>(٦)</sup> .

#### ١٤- بَابُ مَا يُذْهِبُ الْوُضُوءَ مِنَ الْخَطَايَا

• [١٥١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ <sup>(٧)</sup> عَطَاءٌ : إِذَا مَضَمَصَّ كَانَ مَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ خَطَايَاهُ <sup>(٨)</sup> ، وَإِذَا اسْتَنْثَرَ كَانَ مَا يَخْرُجُ مِنْ أَنْفِهِ <sup>(٩)</sup> خَطَايَاهُ ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَانَ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ خَطَايَاهُ <sup>(١٠)</sup> ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ كَانَ مَا يَهْبِطُ مِنْهُمَا خَطَايَاهُ ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ كَانَ مَا يَهْبِطُ عَنْهُ مِنَ الْأَقْدَارِ خَطَايَاهُ ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ كَانَ مَا يَهْبِطُ عَنْهُمَا خَطَايَاهُ ، حَتَّى يَزْجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ❦ إِلَّا مِنْ كَبِيرَةٍ .

• [١٥٢] عبد الرزاق ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّامِيِّ ، أَنَّ مَوْلَاةَ لَهُ يُقَالُ لَهَا : أُمُّ هَاشِمٍ ، أَجْلَسْتَهُ فِي السَّرْبِدِوَاةِ وَقَلِيمٍ ، وَأَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ فَسَأَلَتْهُ عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَامَ

(١) في (ظ) : «عنان» ، وهو خطأ ، والمثبت من الأصل ، (ر) .

العنان : السحاب ، وقيل : ما بدلك من السماء إذا رفعت رأسك . (انظر : النهاية ، مادة : عنن) .

(٢) في (ظ) : «قرنه» ، والمثبت من الأصل ، (ر) .

(٣) في الأصل ، (ظ) : «عنان» ، والمثبت من (ر) ، وينظر المصدران السابقان .

(٤) قوله : «المنادي لويعلم» وقع في الأصل : «مناد لويعلم» ، والمثبت من (ظ) ، (ر) .

(٥) المناجاة والتناجي : المحادثة سراً . (انظر : النهاية ، مادة : نجا) .

(٦) الانفتال : الانصراف . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : فتل) .

(٧) بعده (ظ) : «لي» .

(٨) في الأصل : «خطايا» ، وكذلك هنا والمواضع بعده في (ظ) ، والمثبت من (ر) .

(٩) في (ر) : «فيه» ، وهو خطأ ، والتصويب من (ظ) ، وينظر التعليق بعده . [ظ / ١٠ ب] .

(١٠) قوله : «وإذا استنثر كان ما يخرج من أنفه خطايا» ، وإذا غسل وجهه كان ما يخرج منه خطايا» ،

ليس في الأصل ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وينظر : التعليقان قبله .

❦ [٢ / ر] .

إِلَى الْوُضُوءِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ ، فَإِذَا مَضَمَضَ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ ، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتْ مِنْ أَنْفِهِ ، فَكَذَلِكَ حَتَّى يَغْسِلَ الْقَدَمَيْنِ ، فَإِنْ خَرَجَ <sup>(١)</sup> إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ كَانَتْ كَحَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ <sup>(٢)</sup> ، وَإِنْ خَرَجَ <sup>(٣)</sup> إِلَى صَلَاةٍ تَطَوُّعٍ كَانَتْ كَعُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ <sup>(٤)</sup> .

○ [١٥٣] عبد الرزاق ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ وَرْجُلٍ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ اللَّيْلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ» ، قَالَ : «ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : «مُتْنِي مُتْنِي» ، قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ صَلَاةُ النَّهَارِ ؟ قَالَ : «أُزْبِعَا أُزْبِعَا» ، قَالَ : «وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيرَاطًا ۞ ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ كَفَيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ كَفَيْهِ ، ثُمَّ إِذَا مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ خِيَاشِيمِهِ <sup>(٥)</sup> ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ <sup>(٦)</sup> مِنْ وَجْهِهِ

(١) في الأصل ، (ر) : «خرجت» ، والمثبت من (ظ) أليق ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٤٨/٨) عن الدبري ، عن المصنف ، به .

(٢) الحج المبرور : الذي لا يخالطه شيء من المآثم ، وقيل : المقبول . (انظر : النهاية ، مادة : برر) .

(٣) قوله : «وإن خرج» في (ر) : «فإذا قمت» ، والمثبت من (ظ) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٤) قوله : «وإن خرج إلى صلاة تطوع كانت كعمرة مبرورة» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

○ [١٧/١] .

القيراط : عبارة عن ثواب معلوم عند الله تعالى ، والجمع : قرايط . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قرط) .

(٥) في (ظ) : «مناسمه» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢١٤٣٦) معزو العبد الرزاق .

(٦) قوله : «من خياشيمه ، ثم إذا غسل وجهه خرجت ذنوبه» ، ليس في الأصل ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق ، وينظر التعليق قبله .

وَسَمِعَهُ وَبَصَرِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ <sup>(١)</sup> ، ثُمَّ إِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ رَأْسِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ .

○ [١٥٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ ، أَنَّهُ <sup>(٢)</sup> كَانَ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ <sup>(٣)</sup> ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَنْ يُحَدِّثُنَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَمْرُو : أَنَا ، قَالَ <sup>(٤)</sup> : هِيَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ وَاحْذَرْ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ، قَالَ : هِيَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ ، وَاحْذَرْ .

○ [١٥٥] قال : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ رَمَى سَهْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ <sup>(٥)</sup> عِذْلٌ <sup>(٦)</sup> رَقَبَةٌ <sup>(٧)</sup>» ، قَالَ : هِيَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ ، وَاحْذَرْ .

○ [١٥٦] قال : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ أَغْتَقَ نَسَمَةً أَغْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» .

(١) في الأصل : «رجليه» ، وهو خطأ ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .  
○ [ظ / ١١ أ]

○ [١٥٤] [التحفة : س ١٠٧٥٤ ، س ١٠٧٥٦ ، ق ١٠٧٦٥ ، ت ١٠٧٦٦ ، س ١٠٧٧٢] [شبية : ٤٣] ، وسيأتي : (١٠٣٧٦) .

(٢) في الأصل ، (ظ) ، (ر) : «قال» ، والمثبت هو الأليق بالسياق ، وهو الموافق لما في «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٣٠٢) عن المصنف ، به .

(٣) في الأصل : «أصحاب الرزاق» ، وهو تصحيف واضح ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٤) ليس في (ظ) ، وأثبتناه من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٥) في الأصل ، (ر) : «له» ، والمثبت من (ظ) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق ، وينظر : «إتحاف الخيرة» (٣ / ٤١٣٥) .

(٦) العدل : المثل ، وقيل : هو بالفتح : ما عادله من جنسه ، وبالكسر : ما ليس من جنسه ، وقيل بالعكس . (انظر : النهاية ، مادة : عدل) .

(٧) الرقبة : العنق ، ثم جعلت كناية عن الإنسان ، وتجمع على رقاب . (انظر : النهاية ، مادة : رقب) .

○ [١٥٧] قال<sup>(١)</sup> : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : «مَنْ أَعْتَقَ نَسَمَتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوَيْنِ مِنْهُمَا عَضْوَيْنِ مِنْهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup> قَالَ : هِيَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ ، وَاحْذَرْ .

○ [١٥٨] قَالَ : وَحَدِيثًا لَوْ أَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْهُ إِلَّا<sup>(٣)</sup> مَرَّةً ، أَوْ مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا ، أَوْ أَرْبَعًا ، أَوْ خَمْسًا لَمْ أَحَدِّثْكُمْوهُ : «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ، إِلَّا تَسَاقَطَتْ<sup>(٤)</sup> خَطَايَا<sup>(٥)</sup> وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ بَيْنِ أَظْفَارِهِ ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ بَاطِنَيْهِمَا ، فَإِنْ<sup>(٦)</sup> أَتَى مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلَّى فِيهِ<sup>(٧)</sup> فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَإِنْ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَفَّارَةً<sup>(٨)</sup>» ، قَالَ : هِيَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ ، وَاحْذَرْ ، حَدَّثَ وَلَا تُخْطِئُ .

○ [١٥٩] عبد الرزاق ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا مَضَمَصَ الْعَبْدُ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ يَتَكَلَّمُ بِهَا مَعَ الْمَاءِ إِذَا خَرَجَ مِنْ فِيهِ ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ<sup>(٩)</sup> فِي وَجْهِهِ مَعَ الْمَاءِ

(١) ليس في (ظ) ، (ر) .

(٢) بعده في الأصل : «وسمعتة يقول» ، ولعله سبق قلم من الناسخ ، والمثبت من (ظ) ، (ر) .

(٣) ليس في الأصل ، (ر) ، وأثبتناه من (ظ) ، وهو الموافق لما في «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٣٠٢) .

(٤) في الأصل : «تساقط» ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٥) في (ر) : «خطاياها» ، وهو خطأ ، والمثبت من الأصل ، (ظ) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٦) في الأصل : «قال» ، وهو تصحيف ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٧) قوله : «مسجد جماعة فصلى فيه» ، وقع في الأصل : «مسجد فصلى في جماعة فيه» ، وفي (ظ) : «المسجد جماعة فصلى فيه» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٨) في (ظ) : «كفارته» .

○ [١٥٩] [التحفة : م ١٢٧٤٢] . [ظ / ١١ ب] .

(٩) قوله : «مع الماء إذا خرج من فيه ، وإذا غسل وجهه خرجت كل خطيئة» ، ليس في الأصل ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢٠٣١٠) معزوا لعبد الرزاق .

الَّذِي يَقْطُرُ مِنْ وَجْهِهِ ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ مَعَ الْمَاءِ الَّذِي يَقْطُرُ مِنْ يَدَيْهِ ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حِينَ <sup>(١)</sup> يَغْسِلُهُمَا ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ مُجِيَّ عَنْهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَيِّئَةٌ <sup>(٢)</sup> ، وَزَيْدٌ بِهَا حَسَنَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ .

○ [١٦٠] عبد الرزاق ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَمَّارَةَ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَا أَذْرِي كَمْ حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ، حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ <sup>(٤)</sup> حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى مِرْفَقَيْهِ <sup>(٥)</sup> ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ مِنْ قَبْلِ عَقْبَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي فَيُحْسِنُ صَلَاتَهُ <sup>(٦)</sup> إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ » .

#### ١٥- بَابُ هَلْ يُتَوَضَّأُ بِكُلِّ صَلَاةٍ أَمْ لَا <sup>(٧)</sup> ؟

○ [١٦١] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ <sup>(٨)</sup> قَالَ :

- (١) في الأصل ، (ر) : «حتى» ، والمثبت من (ظ) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .  
 (٢) في الأصل : «خطيئة» ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدر السابق .  
 (٣) قوله : «ثعلبة بن عمار» كذا في الأصل ، (ظ) ، (ر) ، قال أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٦١) بعدما رواه من طريق المصنف : «قال إسحاق - يعني الدبري - في حديثه : «ثعلبة بن عمار» . وقال سليمان - يعني الطبراني - : «وهم إسحاق فيه ، إنما هو ثعلبة بن عباد ، ورواه عاصم بن علي وغيرهما ، عن قيس فقالوا : ثعلبة بن عباد» . اهـ . ينظر : «جامع المسانيد» لابن كثير (٥٦٧٣) .  
 (٤) قوله : «حتى يسيل الماء على وجهه ، ثم يغسل ذراعيه» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (١٨٩٩١) معزوا لعبد الرزاق ، وزاد قبله في «معرفة الصحابة» - من عدة طرق أحدها طريق إسحاق الدبري ، عن المصنف : «فيغسل وجهه» .  
 (٥) المرفقان : مثنى المرفق ، وهو : موصل الذراع في العضد . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : رفق) .  
 (٦) في (ظ) : «الصلاة» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» .  
 (٧) قوله : «أم لا» ليس في (ظ) ، (ر) .  
 (٨) ينظر : «العلل» لابن أبي حاتم (١٥٢) .

كَانَ ﷺ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ (١) صَلَاةٍ حَتَّى (٢) كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ (٣) ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ .

○ [١٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سَلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ (٤) ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ (٥) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ صَنَعْتَهُ (٦) ! قَالَ : «إِي (٧) ، عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ (٨)» .

● [١٦٣] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن فتادة ، عن يونس بن جبير أبي غلاب ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، قال : كنا مع أبي موسى الأشعري في جيش على ساحل دجلة ، إذ (٩) حضرت الصلاة فتأدى (١٠) مُنَادِيهِ لِلظُّهْرِ ، فَقَامَ (١١) النَّاسُ إِلَى الْوُضُوءِ ،

○ [١/٧] . (١) في (ظ) : «عند كل» .

(٢) في الأصل : «إذا» ، وفي (ر) : «حتى إذا» ، والمثبت من (ظ) هو الأليق بالسياق .

(٣) في (ظ) : «فتح مكة» .

○ [١٦٢] [التحفة : م د ت س ق ١٩٢٨] [الإتحاف : مي خز ج ا ح ط ح م عه ٢٢٣١] [شبية : ١٨٧٢] ، وتقدم : (١٦١) .

(٤) الخفان : مثنى الخف ، وهو نوع من الأحذية الجلدية ، يلبس فوقها حذاء آخر . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٥٢) .

(٥) في الأصل : «عمرو» ، وهو تصحيف ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وينظر : «صحيح مسلم» (٢٦٧) ، «سنن أبي داود» (١٧١) ، من طريق سفيان ، به .

(٦) في (ظ) : «تصنعه» ، والمثبت من الأصل ، (ر) .

(٧) نسبه في (ر) لنسخة ، وفي (ظ) : «إني» . و«إي» بالكسر والسكون حرف جواب بمعنى نعم . ينظر : «مغني اللبيب» (ص ١٠٥) .

(٨) في الأصل : «عمرو» ، والتصويب من (ظ) ، (ر) .

● [١٦٣] [شبية : ٢٩٦] . [٤/ر] .

(٩) في (ظ) : «حتى إذا» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في «عمدة القاري» (٢/٢٣٠) ، «كنز العمال» (٢٧٠٠٤) معزوًا فيهما للمصنف .

(١٠) في (ظ) : «نادئ» ، وهو الموافق لما في «عمدة القاري» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الأنسب للسياق ، والموافق لما في «كنز العمال» .

(١١) في (ظ) : «فهب» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى<sup>(١)</sup> بِهِمْ ، ثُمَّ جَلَسُوا حِلَقًا ، فَلَمَّا حَضَرَتِ<sup>(٢)</sup> الْعَصْرُ نَادَى مُنَادِي الْعَصْرِ ، فَهَبَّ النَّاسُ لِلْوُضُوءِ أَيْضًا ، فَأَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادَى<sup>(٣)</sup> : أَلَا لَا وُضُوءَ إِلَّا عَلَى مَنْ أَحَدَتْ ، قَالَ<sup>(٤)</sup> : أَوْشَكَ الْعِلْمُ أَنْ يَذْهَبَ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ<sup>(٥)</sup> حَتَّى يَضْرِبَ الرَّجُلُ أُمَّهُ بِالسَّيْفِ مِنَ الْجَهْلِ .

• [١٦٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَا أَبَالِي أَنْ أَصَلِّيَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّهُنَّ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، مَا لَمْ أَدْفَعْ غَائِطًا ، أَوْ بَوْلًا<sup>(٦)</sup> .

• [١٦٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ .

• [١٦٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ أَحَدُنَا يَكْفِيهِ الْوُضُوءُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ .

• [١٦٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ<sup>(٧)</sup> ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِنِّي لِأَصَلِّي الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ<sup>(٨)</sup> بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ أُحَدِّثْ ، أَوْ أَقُولُ مُنْكَرًا .

(١) قوله : «ثم صلى» وقع في الأصل : «فصلى» ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .  
\* [ظ / ١٢ أ] .

(٢) في (ظ) : «جاءت» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

(٣) ليس في الأصل ، (ر) ، وأثبتناه من (ظ) .

(٤) في (ظ) : «قد» ، والمثبت من الأصل ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

(٥) قوله : «أن يذهب ويظهر الجهل» وقع في الأصل : «أن يظهر ويذهب الجهل» ، وهو تصحيف واضح ، والمثبت من (ظ) ، (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

• [١٦٤] [شيبه : ٢٨٩] .

(٦) قوله : «أدفع غائطًا أو بولًا» وقع في الأصل ، (ر) : «يدافع غائط أو بول» ، والمثبت من (ظ) وهو الأليق بالسياق .

• [١٦٦] [الإتحاف : مي خز طح حم ١٤٤٧] .

• [١٦٧] [شيبه : ٢٩٠] .

(٧) قوله : «عن الثوري» ليس في الأصل ، (ر) ، وأثبتناه من (ظ) ، والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٠) عن وكيع ، عن سفيان الثوري ، به .

(٨) كذا في الأصل ، (ظ) ، (ر) ، وبعده في «مصنف ابن أبي شيبة» : «والعشاء» .



• [١٦٨] عبد الرزاق، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا يُجْزَى<sup>(١)</sup> وَضُوءٌ وَاحِدٌ<sup>(٢)</sup> أَكْثَرَ مِنْ صَلَاةٍ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ<sup>(٣)</sup>، أَخَذْتُ أَوْ لَمْ يُحَدِّثْ، مَسَّحَ<sup>(٤)</sup> أَوْ لَمْ يَمْسَحَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ: إِنِّي لِأَصَلِّي الصُّبْحَ أَحْيَانًا<sup>(٥)</sup> بِوُضُوءِ الْعِشَاءِ.

• [١٦٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْوُضُوءُ<sup>(٦)</sup> لِكُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَإِنَّهُ يَقُولُ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦]، قَالَ: حَسْبُكَ الْوُضُوءُ الْأَوَّلُ، لَوْ تَوَضَّأْتَ لِلصُّبْحِ لَصَلَّيْتَ الصَّلَاةَ<sup>(٧)</sup> كُلَّهَا بِهِ<sup>(٨)</sup> مَا لَمْ أُحَدِّثْ. قُلْتُ: فَيَسْتَحَبُّ<sup>(٩)</sup> أَنْ أَتَوَضَّأَ<sup>(١٠)</sup> لِكُلِّ صَلَاةٍ؟ قَالَ: لَا.

• [١٧٠] عبد الرزاق، عَنِ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ عَمِيرٍ، قَالَ: كَانَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ يَتَوَضَّأُ بِقَدَحٍ<sup>(١١)</sup> قَدَرِي الرَّجُلِ، ثُمَّ يُصَلِّي بِذَلِكَ الْوُضُوءِ الصَّلَاةَ<sup>(١٢)</sup> كُلَّهَا، مَا لَمْ يُحَدِّثْ.

(١) في الأصل، (ر): «لا يجوز»، والمثبت من (ظ) هو الأليق بالسياق.

(٢) قوله: «وضوء واحد» في الأصل: «وضوء أحد»، وفي (ظ): «وضوء واحد»، والمثبت من (ر).

(٣) قوله: «يوم وليلة» وقع في (ظ): «يومه أو صلاة ليلته»، والمثبت من الأصل، (ر).

(٤) في الأصل: «ومسح»، والمثبت من (ظ)، (ر).

(٥) قوله: «الصبح أحياناً» وقع في الأصل: «الظهر»، والمثبت من (ظ)، (ر)، لكنه جاء في (ر) دون قوله: «أحياناً».

• [١٦٩] [شيبية: ٢٨٥]. (٦) في (ظ): «أتوضأ»، والمثبت من الأصل، (ر).

(٧) في الأصل، (ر): «الصلاة»، والمثبت من (ظ) هو الأليق بالسياق.

(٨) في (ظ): «والعتمة»، والمثبت من الأصل، (ر).

(٩) في (ظ): «فتستحب»، والمثبت من الأصل، (ر).

(١٠) في (ظ): «يتوضأ»، والمثبت من الأصل، (ر).

• [١٧٠] [شيبية: ٢٨٦].

(١١) القدح: إناء يشرب به الماء أو النبيذ أو نحوهما، والجمع: أقداح. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: قدح).

(١٢) في الأصل: «الصلاة»، والمثبت من (ظ)، (ر)، وهو الموافق لما في «عمدة القاري» (٢/ ٢٣١).

- [١٧١] عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، عَنْ صَاحِبِ لَه، عَنْ ابْنِ<sup>(٢)</sup> أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْمُسَوِّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَلْ لَكَ فِي عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ<sup>(٣)</sup> خَرَجَ فَتَوَضَّأَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا يَصْنَعُ الشَّيْطَانُ! إِذَا جَاءَ فَأَذُنُونِي<sup>(٤)</sup>، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبِرُوهُ، فَقَالَ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى مَا تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] ﴿فَتَلَا آيَةَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ هَكَذَا، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَنْتَ ﴿طَاهِرٌ مَا لَمْ تُحَدِّثْ.﴾
- [١٧٢] عبد الرزاق، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْهَمْدَانِيُّ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
- [١٧٣] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ<sup>(٥)</sup> كَانَ يَمْضِضُ، وَيَسْتَنْزِرُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
- [١٧٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

### ١٦- بَابُ الْوُضُوءِ فِي النَّحَاسِ

- [١٧٥] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فِي النَّحَاسِ، قَالَ: قَدْحَانَهُ<sup>(٦)</sup> النَّضَّازُ، وَالرَّكَّاءُ، وَطَسَّتْ نَحَاسِي.

(١) [ظ/ ١٢ ب]. وهنا نهاية الجزء الموجود من «النسخة الظاهرية» المرموز لها ب (ظ)، وكانت بدايته عند الأثر رقم (٣٩).

(٢) سقط من الأصل، وأثبتناه من (ر)؛ فشعبة مولى ابن عباس إنما يروي عنه ابن أبي ذئب. وينظر: «تهذيب الكمال» (١٢/ ٤٩٨)، «تاريخ الإسلام» (٣/ ٢٤٧).

(٣) النداء: الأذان. (انظر: النهاية، مادة: ندا).

(٤) الإيذان: الإعلام بالشيء. (انظر: النهاية، مادة: أذن).

﴿ [١٨/ ١] ﴾

﴿ [٥/ ر] ﴾

(٥) قوله: «ابن عمر» وقع في الأصل: «عمر»، وما أثبتناه من (ر) هو الأشبه بالصواب، وينظر الأثر التالي.

• [١٧٥] [شيبه: ٤٠٤، ٤٠٦]. (٦) في الأصل كأنه: «جاءته»، والمثبت من (ر).

• [١٧٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أنه كان لا يتوضأ في الصفر<sup>(١)</sup>.

قَالَ سُفْيَانُ : وَلَا تَأْخُذْ بِهِ .

قُلْتُ : مَا التُّضَارُ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ : عَوْدُ الطَّرْفَاءِ<sup>(٣)</sup> .

• [١٧٧] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن دينار، قال: كان ابن عمر يغسل قدميه في طشت<sup>(٤)</sup> من نحاس، قال<sup>(٥)</sup>: وكان يكره أن يشرب في قدح من صفر.

• [١٧٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: ذكرت له كراهية ابن عمر الوضوء<sup>(٦)</sup> في النحاس، قال: الوضوء في النحاس ما يكره من النحاس شيء، إلا لريحه قط.

• [١٧٩] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين<sup>(٧)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه كان يتوضأ في آنية النحاس.

• [١٨٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن نافع، أن ابن عمر كان يكره أن يتوضأ في النحاس.

• [١٧٦] [شيبه: ٤٠٤، ٤٠٦].

(١) الصفر: نحاس جيد. (انظر: اللسان، مادة: صفر).

(٢) في (ر): «النظار».

(٣) الطرفاء: جمع الطرفة، وهي: شجرة من شجر البادية وشطوط الأنهار. (انظر: المشارق) (٣١٨/١).

• [١٧٧] [شيبه: ٤٠٤].

(٤) الطشت: إناء كبير مستدير من نحاس أو نحوه، ويقال له أيضا: طشت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: طشت).

(٥) ليس في (ر).

(٦) سقط من الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٧) زاد بعده في (ر): «أبي» وهو خطأ، وينظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٣٧٩/٨).

١٨١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن عمر، أن النبي ﷺ كان يغسل رأسه في سطلٍ من نحاسٍ لبعض أزواجه .

١٨٢] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت عبيد الله بن عمر، عن الوضوء في النحاس، قال: كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه في سطلٍ من نحاسٍ لزينب بنت جحش، فقال رجلٌ عندنا حينئذٍ<sup>(١)</sup> من آل جحش: نعم، ذلك المخصب<sup>(٢)</sup> عندنا<sup>(٣)</sup>.

١٨٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، أو: عمرة<sup>(٤)</sup>، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «صُبُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ<sup>(٥)</sup> لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتَهُنَّ<sup>(٦)</sup>؛ لَعَلِّي أُسْتَرِيحُ<sup>(٧)</sup>»، فأعهد إلى الناس، قالت عائشة: فأجلسناه في مخصبٍ لحفصة من نحاسٍ، وسكبتنا عليه الماء منهن حتى طفق<sup>(٨)</sup> يشير إينا: أن قد فعلتم<sup>(٩)</sup>، ثم خرج .

(١) قوله: «عندنا حينئذٍ»، وقع في الأصل: «حينئذ عندنا»، والمثبت من (ر).

(٢) المخصب: شبه المكن (الإناء) يغسل فيه الثياب . (انظر: النهاية، مادة: خضب).

(٣) بعده في (ر): «بعد»، والمثبت بدونه هو الموافق لما في حاشية النسخة الظاهرية لـ «مصنف ابن أبي شيبة» [٢٢/أ] منسوبا لعبد الرزاق؛ حيث ذكر هذا الحديث والذي قبله هناك مرقما عليهما بـ (ق)، وزيد بعدهما حديث ثالث لم يظهر منه في الحاشية إلا قوله: «ﷺ كان يتوضأ»، ولعل بعده كلمة أو اثنتين، ولم يقع هكذا عند عبد الرزاق هنا؛ فلعله بما زادته تلك النسخة من أحاديثه .

(٤) قوله: «أو: عمرة» سقط من الأصل، وفي (ر): «أو: عمر»، وصوبناه من «مسند إسحاق» (٦٤١)، «مسند أحمد» (٢٥٨١٨، ٢٦٥٥٥) عن عبد الرزاق، به .

(٥) القرب: جمع قربة، وهي: وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء، أو اللبن، أو الزيت . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: قرب).

(٦) الأوكية: جمع وكاء، وهو: الخيط الذي يشد به الوعاء . (انظر: النهاية، مادة: وكاء).

(٧) قوله: «لعلي أستريح» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

(٨) طفق: أخذ في الفعل، وهي من أفعال المقاربة . (انظر: النهاية، مادة: طفق).

(٩) كذا في الأصل، (ر)، وفي المصدرين السابقين: «فعلتن» .

• [١٨٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ ؓ: هَلْ يُكْرَهُ أَنْ يُتَوَضَّأَ فِي شَيْءٍ...؟ فَذَكَرَهُ. قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup>.

• [١٨٥] عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ: نُهِيتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ فِي النَّحَّاسِ، وَأَنْ أَتِيَ أَهْلِي فِي غُرَّةِ الْهَلَالِ، وَإِذَا انْتَهَيْتُ<sup>(٣)</sup> مِنْ سُنَّتِي لِلصَّلَاةِ أَنْ أَسْتَاكَ، قَالَ: قِيلَ لِي أَرَى أَنْ قَوْلُهُ: أَتِيَ أَهْلِي فِي غُرَّةِ الْهَلَالِ يُحَدِّثُ النَّاسَ ذَلِكَ فِي الْهَلَالِ، وَفِي النُّصْفِ مِنْ أَجْلِ الشَّيْطَانِ.

### ١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي جِلْدِ مَا لَمْ يُدْبَغْ

• [١٨٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: تَبَرَّزَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي أَجْيَادِ ؓ، ثُمَّ رَجَعَ فَاسْتَوَهَبَ وَضُوءًا فَلَمْ يَهْبُؤْ لَهُ، قَالَتْ أُمُّ مَهْزُولٍ - وَهِيَ مِنَ الْبَغَايَا النَّسَعِ اللَّوَاتِي كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَذَا مَاءٌ وَلَكِنَّهُ فِي عُلْبَةٍ، وَالْعُلْبَةُ الَّتِي لَمْ تُدْبَغْ، فَقَالَ عُمَرُ لِخَالِدِ بْنِ طَحِيلٍ: هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ<sup>(٤)</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا.

• [١٨٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً فَقَالَ: أَشْرَبْتُ وَأَتَوَضَّأُ مِنْ

ؓ [٦/ر].

(١) هذا الحديث ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

• [١٨٥] [شيبة: ٤٠٣].

(٢) قبله في الأصل: «عن»، والمثبت من (ر).

(٣) في (ر): «انتبهت»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢٧٠١٧) معزوًا لعبد الرزاق.

ؓ [١/٨ ب].

أجساد: شعبان في مكة يسمى أحدهما «أجساد الكبير» والآخر «أجساد الصغير». وهما حيان اليوم من أحياء مكة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٠).

(٤) هلم: أقبل وتعال، أو: هات وقرب. (انظر: مجمع البحار، مادة: هلم).

ماءٌ يَكُونُ فِي ظَرْفٍ<sup>(١)</sup> وَلَمْ يُدْبِعْ؟ قَالَ: أَذْكَي؟ قَالَ: نَعَمْ، وَوَلَيْسَ بِمَيْتَةٍ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ .

• [١٨٨] عبد الرزاق، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: دَبَّاعُ الْجُلُودِ ذَكَاتُهَا<sup>(٢)</sup> .

### ١٨- بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِّعَتْ<sup>(٣)</sup>

• [١٨٩] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ بَشِيرِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبْرِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَاةٍ لِمَوْلَاهُ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةً<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: «أَفَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟» قَالُوا: فَكَيْفَ وَهِيَ مَيْتَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: «إِنَّمَا حُرِّمَ لَحْمُهَا» .

• [١٩٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُنَكِّرُ الدَّبَّاعَ، وَيَقُولُ: يُسْتَمْتَعُ بِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ .

• [١٩١] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُبِّعَ جِلْدُ الْمَيْتَةِ فَحَسْبُهُ، فَلْيُسْتَمْتَعْ بِهِ» .

• [١٩٢] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ

(١) في (ر): «ضرف»، ولعله سهو من الناسخ، والمثبت من الأصل .

(٢) الذكاة والتذكية: الذبح، جعل دباع الجلد بمنزلة الذبح، فإن جلد المذبوح طاهر . (جامع الأصول) (٧/ ١١٠) .

(٣) الدبغ: معالجة الجلد بزيادة؛ ليلين لإزالة ما به من رطوبة وبتن . (انظر: المعجم الوسيط، مادة: دبغ) .

(٤) سقط من الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٢/ ٣٨٧)، «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/ ٤٢٨)، كلاهما عن الدبري، عن المصنف، به .

• [١٩٢] [الإتحاف: عه طح م قط حم ٨٠٦٥]، وتقدم: (١٨٩) وسيأتي: (١٩٣) .

يَقُولُ : كَانَتْ شَاةٌ أَوْ<sup>(١)</sup> دَاجِنَةٌ<sup>(٢)</sup> لِإِحْدَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :  
«أَفَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَايَهَا؟» .

○ [١٩٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :  
أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةُ ، أَنَّ شَاةً مَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَلَا دَبَّعْتُمْ إِهَابَهَا؟» .

○ [١٩٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَيْرُ عَطَاءٍ ، أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ اسْتَوْهَبَ وَضُوءًا ، فَقِيلَ لَهُ : مَا نَجِدُكَ إِلَّا فِي مَسْكِ<sup>(٣)</sup> مَيْتَةٍ ، قَالَ :  
«أَدَبَعْتُمُوهَا؟» ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «هَلُمَّ فَإِنَّ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> طَهُورٌ» .

○ [١٩٥] عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن زيد بن أسلم ، قال : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
وَعْلَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : إِنَّا نَعْرِزُ أَهْلَ الْمَشْرِقِ فَنُؤْتِي بِالْأُحْبِ  
بِالْأَسْقِيَةِ<sup>(٥)</sup> ؟ فَقَالَ<sup>(٦)</sup> : مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لَكَ ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :  
«أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهُرَ» .

(١) ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٣٨٧/٢) عن الدبري ،  
عن المصنف ، به .

(٢) الداجن والداجنة : الشاة يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت  
من الطير وغيرها . (انظر : النهاية ، مادة : دجن) .

○ [١٩٣] [التحفة : م د س ق ١٨٠٦٦] [الإتحاف : جاحب حم ٢٣٣٤٩] [شبية : ٢٥٢٦٨ ، ٢٥٢٧٤] ، وتقدم :  
(١٨٩ ، ١٩٢) .

○ [٧/ر] .

(٣) المسك : الجلد . (انظر : النهاية ، مادة : مسك) .

(٤) في (ر) : «ذاك» .

○ [١٩٥] [الإتحاف : مي جاعه طح حب ط ش قط حم ٧٩٩٢] [شبية : ٢٥٢٦٦] .

(٥) الأسقية : جمع السقاء ، وهو : ظرف (وعاء) للهاء من الجلد . (انظر : النهاية ، مادة : سقا) .

(٦) ليس في الأصل ، (ر) ، وكتب مقابل موضعه في حاشية (ر) : «لعله : قال» ، والمثبت من «الأوسط»

لابن المنذر (٣٩١/٢) عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

○ [١٩٦] عبد الرزاق، عن مالك بن أنس، قال: حدّثني يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن ثوبان، عن أمه، عن عائشة، أن النبي ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا ذبغت.

○ [١٩٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن ثعلبة، عن أبي وإيل، عن عمّ، أنه سئل عن ميتة<sup>(١)</sup>، فقال: طهورها<sup>(٢)</sup> دباغها.

○ [١٩٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، أن النبي ﷺ استسقى فأتى بسقاء، قيل: إنه ميت، وذكروا الدباغ، قال: فشرّب النبي ﷺ منه.

○ [١٩٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم قال: سألته عن الرجل تكون له الإبل، والبقر، والغنم فتموت فتذبح جلودها، قال: يبيعها أو يلبسها.

○ [٢٠٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة مثل قول إبراهيم.

○ [٢٠١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أبيع الرجل جلود الضأن الميتة لم تذبح؟ قال: ما أحب أن يأكل ثمنها، ولم<sup>(٣)</sup> تذبح.

○ [٢٠٢] عبد الرزاق، عن معمر، عمّن سمع الحسن يقول في جلود الميتة: طهورها دباغها.

قال: وكان الحسن يقول: يُنتفع بها، ولا تباع.

○ [١٩٦] [الإتحاف: مي حب حم ش ٢٣٢٧٧] [شيبه: ٢٥٢٧٢].

(١) كذا في الأصل، (ر)، و«كنز العمال» (٢٧٣١٠) معزوا لعبد الرزاق، وفي «الأوسط» لابن المنذر (٣٩٦/٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، بلفظ: «مستقة». قال ابن الأثير: هي بضم التاء وفتحها: وهي فرو طويل الكمين. وهي تعريب مشتته. «النهاية» (مادة: مستق).

○ [١٩/١].

(٢) الطهور: التطهر. (انظر: النهاية، مادة: طهر).

(٣) في الأصل: «وان»، والمثبت من (ر) أليق.



- [٢٠٣] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عيسى بن أبي عزة، عن عامر الشعبي قال: ذكاة الجلود دباغها<sup>(١)</sup> قال بس.
- [٢٠٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، أن محمد بن الأشعث كلف عائشة في أن يتخذ لها لحافاً من الفراء، فقالت: إنه ميتة ولست بلايسة شيئاً من الميتة، قال<sup>(٢)</sup>: فنحن نضغ لك لحافاً يدبغ<sup>(٣)</sup>، وكرهت أن تلبس<sup>(٤)</sup> من الميتة.
- [٢٠٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سمعت<sup>(٥)</sup> عطاء يسأل عن أولاد الضأن، تستل من أجواف أمهاتها، فتخرج ميتة فتجعل مسوكها فراء، قال: أتدبغ؟ قال: نعم، قال: فحسبه، البسوه.
- [٢٠٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال عطاء: ما يستمتع من الميتة<sup>(٦)</sup> إلا بجلودها<sup>(٧)</sup>، إذا دبغت فإن دباغها طهوره وذكاته.
- [٢٠٧] عبد الرزاق، عن عبد الله بن كثير، عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة<sup>(٨)</sup>، عن

(١) قوله: «ذكاة الجلود دباغها» وقع في (ر): «دباغ الجلود ذكاتها».

(٢) في الأصل: «قالت» وهو خطأ، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر

(٣٩٣/٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق به.

(٣) كذا في الأصل، (ر)، وفي «الأوسط»: «عما يدبغ».

(٤) في (ر): «يلبس»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٥) قوله: «قال سمعت» تكرر في الأصل.

﴿[٨/ر]﴾.

(٦) في الأصل: «الميت»، والمثبت من (ر).

(٧) في الأصل: «فجلودها»، والمثبت من (ر).

• [٢٠٧] [التحفة: دت س ق ٦٦٤٢] [الإتحاف: طح حب حم ٩٣٣٥] [شبية: ٢٥٧٨٥، ٢٥٧٨٦، ٢٥٧٨٧،

[٣٤٥٨٧]

(٨) في الأصل: «عيينة»، وهو تصحيف، والمثبت من (ر)، وينظر ترجمته في «تهذيب الكمال»

(١١٤/٧).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ <sup>(١)</sup> قَالَ : قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضِ جَهَيْنَةَ <sup>(٢)</sup> وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ : « أَلَا تَسْتَمْتَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِسُنِيِّ بِإِهَابٍ <sup>(٣)</sup> ، وَلَا عَصَبٍ » .

• [٢٠٨] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ لَوْ اضْطُرَرْتُ فِي سَفَرٍ إِلَى مَاءٍ فِي ظَرْفِ مَيْتَةٍ لَمْ يُدْبَعْ ، أَوْ إِلَى مَاءٍ فِيهِ فَأَرَةٌ مَيْتَةٌ لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ غَيْرُهُ ؛ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَطَهَّرَ بِهِ ، أَمْ التُّرَابِ ؟ قَالَ : بَلْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ التُّرَابِ ، قُلْتُ : فَتَدْعُهُ فِي الْقِرَابِ <sup>(٤)</sup> ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : فَتَوَضَّأْتُ بِهِ فِي الْقِرَابِ <sup>(٥)</sup> وَلَا أُذْرِي ، ثُمَّ صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ ، ثُمَّ عَلِمْتُ قَبْلَ أَنْ تَفُوتَنِي تِلْكَ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : فَعُدَّ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ أَعَدَّ لِصَلَاتِكَ ، قَالَ <sup>(٦)</sup> : قُلْتُ : فَعَلِمْتُ بَعْدَمَا فَاتَتْنِي ؟ قَالَ : فَلَا تُعِدُّ <sup>(٧)</sup> .

#### ١٩- بَابُ صُوفِ الْمَيْتَةِ

• [٢٠٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو <sup>(٨)</sup> عَنِ الْحَسَنِ <sup>(٩)</sup> قَالَ : لَيْسَ لِصُوفِ الْمَيْتَةِ ذِكَاةٌ ، اغْسِلْهُ فَانْتَفِعْ بِهِ . قَالَ الثَّوْرِيُّ : أَلَمْ تَرَ أَنَا نُنْتَزِعُهُ وَهِيَ حَيَّةٌ ؟

(١) في الأصل : «حكيم» ، وهو تصحيف ، والمثبت من (ر) ، وينظر : «الإكمال» لابن ماکولا (٢٤٨/٦) ، «تهذيب الكمال» (٣١٧/١٥) .

(٢) جهينة : قبيلة حجازية كبيرة واسعة الانتشار في زمانها ، ومن أشهر بلادهم ينبع . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٩٣) .

(٣) الإهاب : الجلد ، وقيل : إننا يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما بعده فلا ، والجمع : أهب . (انظر : النهاية ، مادة : أهب) .

(٤) في الأصل : «القران» ، والمثبت من (ر) ، وينظر التعليق بعده .

(٥) في الأصل : «القرار» ، والمثبت من (ر) ، وهو الأنسب للسياق .

(٦) ليس في (ر) .

(٧) في الأصل : «تعديد» ، وهو خلاف الجادة ، والمثبت من (ر) .

(٨) في (ر) : «عمر» وهو خطأ ؛ فهو عمرو بن عبيد ، وينظر : «السنن الكبرى» للبيهقي (٧١/١) .

(٩) قوله : «عن الحسن» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، وينظر : «السنن الكبرى» .

- [٢١٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ <sup>(١)</sup> قَالَ: الصُّوفُ، وَالْمِرْعَزُ، وَالْجَزُ <sup>(٢)</sup>، وَالْوَبْرُ <sup>(٣)</sup> لَا بَأْسَ بِهِ <sup>(٤)</sup>.
- [٢١١] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ حَمَادٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِصُوفِ الْمَيْتَةِ، وَلَكِنَّهُ يُغْسَلُ، وَلَا بَأْسَ بِرِيشِ الْمَيْتَةِ.
- [٢١٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً عَنِ صُوفِ الْمَيْتَةِ فَكَرِهَهُ، وَقَالَ: إِنِّي <sup>(٤)</sup> لَمْ أَسْمَعْ أَنَّهُ يُرَخَّصُ إِلَّا فِي إِهَابِهَا إِذَا دُبِعَ.

٢٠- بَابُ شَعْمِ <sup>(٥)</sup> الْمَيْتَةِ

- [٢١٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ ذَكَرُوا أَنَّهُ يُسْتَتَقَبُ <sup>(٦)</sup> بِشُحُومِ الْمَيْتَةِ، وَيُذْهَنُ بِهِ الشُّفْنُ، وَلَا يُمَسُّ <sup>(٧)</sup>، وَلَكِنْ <sup>(٨)</sup> يُؤْخَذُ <sup>(٩)</sup> بِعُودٍ، قُلْتُ: أَيُذْهَنُ بِهَا غَيْرُ الشُّفْنِ أَدِيمٌ، أَوْ شَيْءٍ يُمَسُّ <sup>(١٠)</sup>؟ قَالَ: لَمْ أَعْلَمْ، قُلْتُ: وَأَيْنَ يُذْهَنُ

﴿٩/١﴾ [ب].

(١) في (ر): «والخز»، وهو تصحيف.

(٢) في الأصل: «والثلل»، والمثبت من (ر)، وينظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٥٣٩٦).

الوبر: صوف الإبل والأرانب ونحوها، والجمع: أوبر، والمفرد: وبرة. (انظر: اللسان، مادة:

وبر).

(٣) بعده في الأصل: «بريش الميتة»، ولعله انتقال نظر من الناسخ، والمثبت من (ر)، وينظر المصدر السابق.

• [٢١١] [شيبّة: ٢٥٣٩٩].

(٤) ليس في (ر).

(٥) الشحم: الدّهْن. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شحم).

(٦) كذا في الأصل، (ر)، وفي «التمهيد» لابن عبد البر (٤٧/٩) معزوًا لعبد الرزاق: «يستفيد».

(٧) في (ر): «تمس»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٨) في الأصل، (ر): «قال»، والمثبت من المصدر السابق، وهو الأنسب للسياق.

(٩) في (ر): «تؤخذ»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(١٠) قوله: «أديم أو شيء يمس»، كذا في الأصل، (ر)، وليس في المصدر السابق.

مِنَ الشُّفْنِ؟ قَالَ: ظُهُورُهَا وَلَا يُدْهَنُ بَطُونُهَا، قُلْتُ: وَلَا بَدَأُ أَنْ يَمَسَّ وَدَكَّهَا<sup>(١)</sup> بِيَدِهِ فِي الْمِصْبَاحِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ إِذَا مَسَّهُ.

### ٢١- بَابُ عِظَامِ الْفِيلِ

• [٢١٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قُلْتُ لِعِطَاءِ عِظَامِ الْفِيلِ؟ فَإِنَّهُ زَعَمُوا أَلَّا تُصَابَ عِظَامُهَا إِلَّا<sup>(٣)</sup> وَهِيَ مَيْتَةٌ، قَالَ: فَلَا يُسْتَمْتَعُ بِهَا، قُلْتُ: وَعِظَامُ الْمَاشِيَةِ الْمَيْتَةِ كَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَيُجْعَلُ<sup>(٤)</sup> فِي عِظَامِ الْمَيْتَةِ شَيْءٌ يَخْبُو<sup>(٥)</sup> فِيهِ؟ قَالَ: لَا.

• [٢١٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قُلْتُ لِعِطَاءِ الدَّابَّةِ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا مُشْطُ الْعَاجِ يُؤْخَذُ<sup>(٦)</sup> مَيْتُهُ فَيُجْعَلُ مِنْهَا مَسَكٌ، فَإِنَّهُ لَا يُذْبَحُ، قَالَ: لَا، ثُمَّ أَذْكَرْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ مِمَّا يُلْقِيهَا، قَالَ: فَهِيَ مِمَّا يُلْقِي الْبَحْرُ، فَقُلْتُ<sup>(٧)</sup>: فَهِيَ حِلٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، هِيَ حِلٌّ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْبَحْرَ يُلْقِيهَا<sup>(٨)</sup>.

• [٢١٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْعَاجِ؛ إِنَّمَا هُوَ مِمَّا يُلْقِي الْبَحْرُ<sup>(٩)</sup>.

• [٢١٧] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ لَا يَسْرِي بِالتَّجَارَةِ بِالْعَاجِ بَأْسًا.

(١) الودك: دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. (انظر: النهاية، مادة: ودك).

(٢) قوله: «بيده في المصباح»، وقع في المصدر السابق: «بالمصباح فتناله اليد».

(٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (٢/٤١٤).

• [٩/ر].

(٤) في (ر): «أُجْعَلُ»، والمثبت من (ر)، وينظر: «الأوسط».

(٥) كذا في الأصل، (ر)، وفي «الأوسط»: «يحنأ».

(٦) في (ر): «يوجد».

(٧) ليس في الأصل، (ر)، ولا بد منه لاستقامة السياق.

(٨) قوله: «فهي حل، قال: نعم، هي حل من أجل أن البحر يلقيها» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٩) هذا الأثر ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

- [٢١٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن ليث، عن طاوس، أنه كان يكره عظام الفيل.
- [٢١٩] قال عبد الرزاق: قال لي معمر ورأى قلما من عظم الفيل في ألواح لي، فقال: ألقه، ثم رأى معمر بعد معي قلما في الألواح في طرفه حلقة من فضة، فقال<sup>(١)</sup>: اطرخ.
- [٢٢٠] عبد الرزاق، عن نعمان<sup>(٢)</sup> بن أبي شيبة قال: رأيت تحت وسادة طاوس على فراشه سكيناً نصابه من حصن<sup>(٣)</sup>، قال: وقد رآه حين رفعت<sup>(٤)</sup> الوسادة.
- [٢٢١] عبد الرزاق، عن معمر<sup>(٥)</sup>، عن هشام بن عروة قال: وكان لأبي مشط ومذهن<sup>(٦)</sup> من عظام الفيل، يعني: الحصن.

## ٢٢- بَابُ جُلُودِ السَّبَاعِ

- [٢٢٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن يزيد الرثك، عن أبي مريح بن أسامة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يفتش جلود السباع.

(١) في الأصل: «ثم قال»، والمثبت من (ر)، وهو الأليق بالسياق.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «معمر»، والتصويب من (ر)، وتنظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤٥٠/٢٩).

(٣) قال الأزهرى في «تهذيب اللغة» (١٢٤/٤): «قال أبو عبيد: الحصن: ناب الفيل، وقال غيره: الحصن: العاج».

الحصن: العاج. (انظر: القاموس، مادة: حصن).

(٤) في (ر): «وقعت».

(٥) زاد بعده في الأصل: «بن أبي شيبة»، قال: رأيت تحت وسادة طاوس بن معمر وهو سهو من الناسخ، والمثبت من (ر).

(٦) في الأصل: «ومد»، والمثبت من (ر)، وينظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٦٠٦٣)، «الأوسط» لابن المنذر (٤١٥/٢)، كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، به.

○ [٢٢٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أبي شيخ الهنائي، أن معاوية قال لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أنه نهى أن يفتش جلود السباع<sup>(١)</sup>.

○ [٢٢٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أبي شيخ الهنائي، أن معاوية قال لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ: تعلمون أن نبي الله ﷺ<sup>(٢)</sup> نهى عن سروج<sup>(٣)</sup> الثمور أن يزكب عليها؟ قالوا: نعم.

○ [٢٢٥] عبد الرزاق، قال: أخبرنا عبّاد بن كثير البصري، عن رجل أحسبه عمرو بن<sup>(٤)</sup>

○ [٢٢٣] [التحفة: دس ١١٤٥٦]، وسيأتي: (٢٢٤).

(١) هذا الأثر ليس في (ر).

○ [٢٢٤] [التحفة: دس ١١٤٢١، دس ١١٤٥٦] [الإتحاف: طح حم ١٦٨٦٢]، وتقدم: (٢٢٣).

○ [١٠/١].

(٢) قوله: «تعلمون أن نبي الله ﷺ» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٣) السروج: جمع سرج، وهو: الرحل الذي يوضع على الدابة. (انظر: اللسان، مادة: سرج).

(٤) قوله: «عمرو بن» ليس في الأصل، ولعله سقط من الإسناد، فقد أخرج هذا الحديث عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٢٧٠)، أبو يعلى في «المسند» (٣٥٧)، العسيلي في «الضعفاء» (١/٢٢٣)، الحاكم في «معرفه علوم الحديث» (ص ١٠٩)، وغيرهم، من طريق الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت، به، وقال الحاكم بعده: «قال أبو عبد الله محمد بن نصر: وهذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى، حدثنا قال: ثنا أبو معمر، قال: حدثني عبد الوارث، عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكر الحديث، فدلسه الحسن عنه».

وقال ابن عدي في «الكامل» (٦/٢٢١): «هذا الحديث يرويه الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد، وعمرو متروك الحديث، ويسقطه الحسن بن ذكوان من الإسناد لضعفه».

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٢/٢٧٧): «وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: ما تقول في الحسن بن ذكوان. فقال: أحاديث أباطيل، يروي عن حبيب بن أبي ثابت، ولم يسمع من حبيب إنما هذه أحاديث عمرو بن خالد الواسطي. وقال الآجري، عن أبي داود: كان قدريا. قلت: زعم قوم أنه كان فاضلا. قال: ما بلغني عنه فضل. قال الآجري: قلت له: سمع من حبيب بن أبي ثابت. قال: سمع من عمرو بن خالد، عنه، وكذا قال ابن معين».

فقد تبين من أقوال هؤلاء الأئمة أن الحديث حديث عمرو بن خالد - وهو الواسطي - عن =

خَالِدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا بِدَابَّةٍ، فَإِذَا عَلَيْهَا سَرْجٌ عَلَيْهِ خَزٌّ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَزِّ، عَنْ رُكُوبِ عَلَيْهَا، وَعَنْ جُلُوسِ عَلَيْهَا، وَعَنْ جُلُودِ الثُّمُورِ، عَنْ رُكُوبِ عَلَيْهَا، وَعَنْ جُلُوسِ عَلَيْهَا، وَعَنِ الْغَنَائِمِ<sup>(٢)</sup> أَنْ تُبَاعَ حَتَّى تُخَمَّسَ، وَعَنْ حُبَالَى سِبَاءِ الْعَدُوِّ أَنْ يُوطَأَنَّ، وَعَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ<sup>(٣)</sup>، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ<sup>(٤)</sup> ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَأَكْلِ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ<sup>(٥)</sup> مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْحُمْرِ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ<sup>(٦)</sup>، وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ.

○ [٢٢٢٦] عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: أَخْبَرْتُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ... مِثْلَهُ.

○ [٢٢٢٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ - رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُرَكَّبَ عَلَى جِلْدِ النَّمْرِ.

○ [٢٢٢٨] عبدالرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ يُرَكَّبَ عَلَيْهَا.

= حبيب بن أبي ثابت، وعباد بن كثير يروي عن عمرو بن خالد، ينظر: «تهذيب الكمال» (١٤/١٤٥).

(١) الخز: ثياب سداها (ما يمد طولاً في النسيج) من حرير، ولحمتها (خيوط النسج العرضية يلحم بها السدئ) من غيره. (انظر: القاموس الفقهي) (ص ١١٦).

(٢) الغنائم: جمع غنيمة، وهي: ما أصيب من أموال أهل الحرب ومتاعهم. (انظر: النهاية، مادة: غنم).

(٣) الحمرة الأهلية: جمع الحمار، وهي التي تألف البيوت ولها أصحاب، وهي الإنسية ضد الوحشية. (انظر: النهاية، مادة: أهل).

(٤) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٥) المخلب: ظفر السبع من الماشي والطيائر، وقيل: المخلب لما يصيد من الطير، والظفر لما لا يصيد. (انظر: اللسان، مادة: خلب).

(٦) عسب الفحل: أجرة مائه، نهي عنه للغرر؛ لأن الفحل قد لا يلحق الأنثى. (انظر: المرقاة) (٥/١٩٣٤).

- [٢٢٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن مجاهد... مثله .
- [٢٣٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن بعض أصحابه، عن عمر، أنه نهى أن يفتش جلود السباع، أو تلبس .
- [٢٣١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن سدير<sup>(١)</sup>، عن أبي جعفر، عن علي بن الحسين قال: كانت له سبنجونة<sup>(٢)</sup> من ثعالب فكان يلبسها، فإذا أراد أن يصلي وضعها .
- السبنجونة<sup>(٣)</sup>: الثوب يصبغ لون السماء، ثم يوضع على فرو من ثعالب .
- [٢٣٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يزيد بن أبي زياد قال: رأيت على إبراهيم التميمي قلنسوة<sup>(٤)</sup> فيها ثعالب .
- [٢٣٣] عبد الرزاق، عن الثوري، عن هشام، عن ابن سيرين قال: رأى عمر بن الخطاب رجلاً عليه<sup>(٥)</sup> قلنسوة من ثعالب، فأمر بها ففتقت .
- [٢٣٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: رأى عمر بن الخطاب على رجل قلنسوة فيها من جلود الهر، فأخذها فحرقها<sup>(٦)</sup>، وقال: ما أحسبهُ إلا ميتة .

(١) في الأصل، (ر): «سويد»، وهو تصحيف، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٥٤٩٨) من طريق سفيان الثوري، به، وهو: سدير بن حكيم بن صهيب، أبو الفضل الضبي، وينظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٢١٤/٤)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٣٢٣/٤)، وغيرها .

(٢) في الأصل، (ر): «سنبجونة»، والمثبت من «مصنف ابن أبي شيبة». وينظر: «الفاثق» (١٥٢/٢)، «تاج العروس» مادة (سبنج) .

(٣) في الأصل، (ر): «السنبجونة» .

(٤) القلنسوة: غطاء للرأس مختلف الأشكال والألوان، والجمع: قلانس . (انظر: معجم الملابس) (ص ٤٠٢) .

(٥) قوله: «رأى عمر بن الخطاب رجلاً عليه»، وقع في الأصل: «رجل على عمر بن الخطاب»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٤١٩٠١) معزوا للمصنف .

(٦) كذا في الأصل، (ر)، وفي «كنز العمال» (٤١٩٠٢) معزوا للمصنف: «فحرقها» .



- [٢٣٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة عن جلود الهر، فكرهه، وإن ذبغ.
- [٢٣٦] عبد الرزاق، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن إبراهيم قال: لا بأس بجلود السباع تباغ ويؤكّب عليها، وتبسط.
- [٢٣٧] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، قال: أخبرني من رأى الشّعبي جالساً على جلد أسد.
- [٢٣٨] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري عن جلود الثمور، فرخص فيها، وقال: قد رخص<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ في جلود الميتة.
- [٢٣٩] عبد الرزاق، عن حميد، عن الحجاج بن أوطاة، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لا بأس بجلود السباع إذا ذبغت، ويقول: قد رخص النبي ﷺ في جلود الميتة.
- [٢٤٠] قال عبد الرزاق: وسمعت أنا إبراهيم، أو غيره، يذكره<sup>(٢)</sup> عن أبي الزبير، عن جابر.
- [٢٤١] عبد الرزاق، عن إسماعيل بن عبد الله أبي الوليد، عن ابن عون، قال: كان ابن سيرين يؤكّب بسرج عليه جلد نمر.
- قال: وكان عمر بن عبد العزيز يؤكّب عليه.
- [٢٤٢] عبد الرزاق، عن إسماعيل بن عبد الله، قال: أخبرني هشام بن عروة، أن أباه لم يكن له سرج، إلا وعليه جلد نمر.

(١) الرخصة: اليسر والسهولة، وهي: إباحة التصرف لأمر عارض مع قيام الدليل على المنع. (انظر:

معجم لغة الفقهاء) (ص ١٩٧).

(٢) في الأصل: «يذكر»، والمثبت من (ر).

• [١٠/١] ب.

• [١١/ر].

• [٢٤٣] عبد الرزاق، عن إسماعيل أيضاً، قال: أخبرني بشر بن الفضل<sup>(١)</sup>، عن سراج، سأل الحسن عنها، فقال: لا بأس بها زكبت بها في زمن عمر بن الخطاب.

٢٢- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَطَاهِرِ

• [٢٤٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سألت عطاء عن الوضوء الذي يباب المسجد، فقال: لا بأس به كان على عهد ابن عباس وهو جعله، وقد علم أنه يتوضأ منه الرجال والنساء، الأسود والأحمر، وكان<sup>(٢)</sup> لا يرى به بأساً، ولو كان به بأس لنهاه عنه، قلت<sup>(٣)</sup>: أكنت متوضئاً منه؟ قال: نعم.

○ [٢٤٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: إني رأيت إنساناً<sup>(٤)</sup> متكشفاً<sup>(٥)</sup> مشرفاً<sup>(٦)</sup> على الحوض يعرف بيده<sup>(٧)</sup> على فوجه، قال: فتوضأ، فليس عليك، إن الدين سمح، قد كان النبي ﷺ يقول: «اسمحووا يسمع لكم، وقد كان من مضى لا يفتشون عن هذا، ولا يلحفون<sup>(٨)</sup> فيه»، يعني: يفضضون عنه.

○ [٢٤٦] عبد الرزاق، عن عبد العزيز بن أبي رواد، قال: أخبرني محمد بن واسع، أن رجلاً قال: يا رسول الله، جرّ مخمّر جديد أحب إليك أن يتوضأ<sup>(٩)</sup> منه، أو ممّا يتوضأ

(١) في (ر): «الفضيل»، وهو بشر بن الفضل البجلي. ينظر: «لسان الميزان» (٢/٣٠٩).

• [٢٤٤] [شبية: ١٣٨٧].

(٢) في (ر): «فكان».

(٣) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر).

(٤) بعده في «تهذيب الآثار» للطبري (٧١٣/٢) من طريق المصنف: «ليلة».

(٥) في الأصل: «منكشفاً»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٦) في الأصل، (ر): «متشوقاً»، والمثبت من المصدر السابق، وهو الأنسب للسياق.

المشرف: البارز المرتفع عن مستوى الأرض. (انظر: اللسان، مادة: شرف).

(٧) في (ر): «بيديه».

(٨) في (ر): «يلحضون»، وهو تصحيف.

(٩) في الأصل: «تتوضأ»، والمثبت من (ر).

- النَّاسُ مِنْهُ؟ قَالَ: «بَلْ مِمَّا يَتَوَضَّأُ النَّاسُ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ»<sup>(١)</sup>، أَحَبُّ الْأُذْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ<sup>(٢)</sup>، قِيلَ: وَمَا الْحَنِيفِيَّةُ<sup>(٣)</sup> السَّمْحَةُ؟، قَالَ: «الْإِسْلَامُ الْوَاسِعُ».
- [٢٤٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ يَحْيَى<sup>(٤)</sup> بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَطَاهِرِ، فَلَمْ يَرِبْهُ بِأَسَا<sup>(٥)</sup>.
- [٢٤٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ<sup>(٦)</sup> قَالَ: مَطَاهِرُكُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جَرٍّ مَحْجُورٍ مُحَمَّرٍ.
- [٢٤٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَطَهْرَةٍ.
- [٢٥٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ<sup>(٧)</sup>، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْمَهْرَاسِ<sup>(٨)</sup>.
- [٢٥١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: أَكُوْرُ مَحْجُورٌ مُحَمَّرٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَتَوَضَّأَ<sup>(٩)</sup> مِنْهُ، أَوْ مِنْ هَذِهِ الْمَطَاهِرِ الَّتِي يُدْخِلُ فِيهَا الْجَزَّازُ يَدَهُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِنْ هَذِهِ الْمَطَاهِرِ الَّتِي يُدْخِلُ فِيهَا الْجَزَّازُ يَدَهُ.

(١) قوله: «قال: بل مما يتوضأ الناس منه أحب إلي» وقع في الأصل: «أحب إلي»، والمثبت من (ر).

(٢) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٣) بعده في الأصل: «قال»، والتصويب من (ر).

(٤) بعده في الأصل: «عن»، والتصويب من (ر).

(٥) قوله: «أنه سئل عن المطاهر، فلم يرب به بأساً» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٦) قوله: «عبد الرزاق، عن الثوري، عن بعض أصحابه، عن الشعبي»، ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(ر).

(٧) زاد بعده في الأصل: «قال سمعت»، والمثبت من (ر).

(٨) المهراس: صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء. (انظر: النهاية، مادة: هرس).

• [٢٥١] [شبية: ١٣٨٥].

(٩) في (ر): «توضأ».

٥ [٢٥٢] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...  
مِثْلَهُ<sup>(١)</sup>، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ: الْحَنِيفِيَّةَ السَّمْحَةَ.

#### ٢٤- بَابُ وُضُوءِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا

• [٢٥٣] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ مَعًا، إِنَّمَا هُنَّ شِقَاتِكُمْ، وَأَخَوَاتِكُمْ، وَبَنَاتِكُمْ، وَأُمَّهَاتِكُمْ<sup>(٢)</sup>.

• [٢٥٤] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ مَعًا.

• [٢٥٥] عبد الرزاق، عن إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِي سَلَامَةَ الْحَرَبِيِّ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى حِيَاضًا عَلَيْهَا الرِّجَالُ، وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا فَضَرَبَهُمْ بِالدَّرَّةِ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ: اجْعَلْ<sup>(٥)</sup> لِلرِّجَالِ حِيَاضًا، وَلِلنِّسَاءِ حِيَاضًا<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ لَقِي عُلَيًّا، فَقَالَ: مَا تَرَى؟ فَقَالَ: أَرَى إِنَّمَا أَنْتَ رَاعٍ، فَإِنْ كُنْتَ تَضْرِبُهُمْ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْتَ وَأَهْلَكَتَ.

• [١٢/ر].

(١) أي بمثل الحديث السابق برقم (٢٤٦).

(٢) هذا الأثر ليس في (ر).

• [٢٥٤] [التحفة: د ٧٥٨١، ٨٢١١د، خ د س ق ٨٣٥٠]، وسيأتي: (٤١٢).

• [١١/أ].

(٣) كذا في الأصل، وفي (ر): «الجنبي». ولم نر من ذكره بهذين النسبتين، وقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٢/٩) ولم ينسبه فقال: «أبو سلامة، سمع: عمر بن الخطاب»، ونسبه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٨٧/٩) فقال: «أبو سلامة الشيباني، سمع: عمر بن الخطاب، روى عنه: سماك بن حرب»، ونسبه ابن منده في «فتح الباب في الكنى والألقاب» (ص ٤١١) فقال: «الكوفي»، وفي «كنز العمال» (٢٧٤٨٢): «السلمي».

(٤) الدرة: التي يضرب بها. (انظر: اللسان، مادة: درر).

(٥) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في «كنز العمال».

٢٥- بَابُ الْمَاءِ تَرْدُهُ الْكِلَابُ وَالسَّبَاعُ

- [٢٥٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَدَ مَاءً، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْكِلَابَ وَالسَّبَاعَ تَلَعُ<sup>(١)</sup> فِيهِ، قَالَ: قَدْ ذَهَبَتْ بِمَا وَلَعَتْ فِي بَطُونِهَا.
- [٢٥٧] عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضُوا لَ اللَّهِ عَلَيْهِ جَاءَ مَاءٌ مَجَنَّةً<sup>(٢)</sup>، فَقِيلَ لَهُ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ الْكَلْبَ قَدْ<sup>(٣)</sup> وَلَعَ فِي حَوْضٍ<sup>(٤)</sup> مَجَنَّةً، فَقَالَ: هَلْ وَلَعَ إِلَّا بِلِسَانِهِ؟! فَشَرِبَ مِنْهُ وَاسْتَقَى<sup>(٥)</sup>.

قَالَ: وَمَجَنَّةٌ: اسْمُ حَوْضٍ.

- [٢٥٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَدَ حَوْضَ مَجَنَّةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّمَا وَلَعَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْفًا، قَالَ: إِنَّمَا وَلَعَ بِلِسَانِهِ فَأَشْرَبْتُمُو مِنْهُ وَتَوَضَّأُوا.

- [٢٥٩] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكٍ وَعَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ<sup>(٧)</sup> فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَوَقَّفُوا عَلَى حَوْضٍ، فَقَالَ عَمْرُو: يَا صَاحِبَ

(١) الولوغ: الشرب من الإناء باللسان. (انظر: النهاية، مادة: ولغ).

(٢) من أول الإسناد إلى هنا بياض في الأصل، (ر)، والمثبت من «تهذيب الآثار» للطبري (٢/ ٧٢١) من طريق عبد الرزاق.

(٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٤) قوله: «في حوض»، في (ر): «بحوض».

(٥) في الأصل: «وأسقي»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٦) قوله: «يحيى بن» ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «كنز العمال» (٢٧٥٢٤) معزوا للمصنف وغيره، و«الموطأ برواية أبي مصعب» (٥٠) عن يحيى بن سعيد، به.

(٧) الركب: جمع راكب، والراكب في الأصل: راكب الإبل خاصة، ثم اتسع فيه فأطلق على كل من ركب دابة. (انظر: النهاية، مادة: ركب).

الْحَوْضِ ، أَتَرِدُ حَوْضَكَ السَّبَاعُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ ، لَا تُخْبِرُنَا ؛ فَإِنَّا نَرِدُ عَلَى السَّبَاعِ وَتَرِدُ عَلَيْنَا .

• [٢٦٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ .

• [٢٦١] عبد الرزاق ، عَنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا أَفْضَلَتِ السَّبَاعُ .

• [٢٦٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَرَدَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَلَى حَوْضٍ فَخَرَجَ أَهْلُ الْمَاءِ ۞ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْكِلَابَ وَالسَّبَاعَ تَلْعُقُ فِي هَذَا الْحَوْضِ ، فَقَالَ : «لَهَا مَا حَمَلَتْ فِي بَطُونِهَا ، وَلَنَا مَا بَقِيَ شَرَابٍ وَطَهُورٍ» .  
شَكَ الَّذِي أَخْبَرَنِي أَنَّهُ حَوْضُ الْأَبْوَاءِ .

#### ٢٦- بَابُ الْمَاءِ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ، وَمَا جَاءَ فِي ذَلِكَ

• [٢٦٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ التَّمَسَ لِعُمَرَ وَضُوءًا فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ نَضْرَانِيَّةٍ ، فَاسْتَوْهَبَهَا <sup>(١)</sup> وَجَاءَ <sup>(٢)</sup> بِهِ إِلَى عُمَرَ فَأَعْجَبَهُ حُسْنُهُ ، فَقَالَ عُمَرُ: مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ <sup>(٣)</sup>: مِنْ عِنْدِ هَذِهِ النَّضْرَانِيَّةِ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهَا <sup>(٣)</sup>: أَسْلِمِي ، فَكَشَفَتْ عَنْ رَأْسِهَا ، فَإِذَا هُوَ كَأَنَّهُ ثَغَامَةٌ بَيْضَاءَ <sup>(٤)</sup> ، فَقَالَتْ : أَبْعَدَ هَذِهِ <sup>(٥)</sup> السَّنُّ؟!

• [١٣/ر] ۞

(١) الاستيهاب : سؤال الهبة . (انظر : النهاية ، مادة : وهب) .

(٢) في (ر) : «ثم جاء» .

(٣) ليس في (ر) .

(٤) الثغام : نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب . وقيل : هي شجرة تبيض كأنها الثلج . (انظر :

النهاية ، مادة : ثغم) .

(٥) في الأصل : «هذا» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢٧٥٣٥) معزوا للمصنف .

○ [٢٦٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ أَوْ شَرِبَ مِنْ غَدِيرٍ كَانَ يُلْقَى فِيهِ لُحُومُ الْكِلَابِ ، قَالَ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : وَالْحَيْفُ <sup>(١)</sup> ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ <sup>(٢)</sup> : «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

● [٢٦٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ الْمَاءَ يُطَهِّرُ ، وَلَا يُطَهِّرُ .

● [٢٦٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ، وَالْمَاءُ طَهُورٌ .

○ [٢٦٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا ، وَلَا بَأْسًا» .

عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : زَعَمُوا أَنَّهَا قِلَالٌ هَجْرِيٌّ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْقُلْتَيْنِ : قَدْرُ الْفَرْقِ <sup>(٣)</sup> .

● [٢٦٨] عبد الرزاق ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مَرَّ بِغَدِيرٍ <sup>(٤)</sup> فِيهِ حَيْفَةٌ : فَأَمَرَ بِهَا فَتُحِيَّتْ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهُ .

○ [٢٦٤] [التحفة: س ٤١٢٥، دت س ٤١٤٤] .

○ [١١/١/ب] .

(١) الحيف: جمع جيفة، وهي جثة الميت إذا أنتن . (انظر: النهاية، مادة: جيف) .

(٢) بعده في الأصل: «له»، والمثبت من (ر) أليق، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢٧٤٩٠) معزوا للمصنف .

● [٢٦٦] [شيبة: ١٥٢٩] .

(٣) قوله: «عبد الرزاق، قال ابن جريج: زعموا أنها قلال هجر، قال أبو بكر: القلتين قدر الفرق» ليس في (ر) .

الفرق: مكيال يسع ثلاثة أصع، ويعادل: ١٠٨، ٦ كيلو جرام . (انظر: المقادير الشرعية)

(ص ٢٠٠) .

(٤) الغدير: مستنقع ماء المطر صغيرا كان أو كبيرا . (انظر: اللسان، مادة: غدر) .

• [٢٦٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عَنْ عَمْرِو<sup>(١)</sup> بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ ذَنْبًا<sup>(٢)</sup>، أَوْ ذَنْبَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ، قُلْتُ لَهُ: مَا الذَّنْبُ؟ قَالَ: دَلْوٌ.

• [٢٧٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا اخْتَلَطَ الْمَاءُ وَالْدَّمُ، فَالْمَاءُ طَهُورٌ.

• [٢٧١] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجلٍ، عن الحسن قال: إِذَا قَطَرَ فِي الْمَاءِ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ، فَأَهْرَقَ مِنْهُ كَوْزًا أَوْ كُوزَيْنِ، فَإِنْ كَانَ الْمَاءُ قَلِيلًا قَدَرٌ مَا يَتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَأَهْرَقَهُ.

• [٢٧٢] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن الأخصب بن حكيم، عن راشد<sup>(٣)</sup> بن سعد، أن النبي ﷺ قَالَ: «لَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ إِلَّا مَا غَيَّرَ رِيحَهُ، أَوْ طَعْمَهُ، أَوْ مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ».

• [٢٧٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: عَنِ ابْنِ جُلَيْلٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ أَبَدًا، يُطَهَّرُ وَلَا يُطَهَّرُهُ شَيْءٌ، إِنَّهُ قَالَ: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨].

• [٢٧٤] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن،

(١) في الأصل: «عمر»، والمثبت من (ر).

(٢) الذنوب: الدلو العظيمة، وقيل: لا تسمى ذنوبًا إلا إذا كان فيها ماء. (انظر: النهاية، مادة: ذنب).

(٣) في الأصل، (ر): «عامر»، والتصويب من «نصب الراية» (١/٩٤، ٩٥)، «الدراية» لابن حجر (١/٥٢)، «البنية شرح الهداية» للعيني (١/٣٥٤) منسوبًا لعبد الرزاق، وينظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (١/١٦)، «السنن» (٤٦، ٤٩)، «العلل» (٢٧١٠)، كلاهما للدارقطني.

• [٢٧٤] [الإتحاف: مي جاطح قط كم حم ٩٩٧٩].

﴿١٤/١﴾.

(٤) قوله: «عمرين» ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «سنن الدارقطني» (١/٢٢)، «إتحاف المهرة» (٩٩٧٩)، كلاهما من طريق إسحاق الدبري، عن المصنف، به.



عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ<sup>(١)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»<sup>(٢)</sup>.

• [٢٧٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ لَيْثٍ<sup>(٣)</sup>... لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ.

• [٢٧٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ كُرًّا لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ.

الْكُرُّ: أَرْبَعُونَ ذَهَبًا<sup>(٤)</sup>.

### ٢٧- بَابُ الْبَيْرِ تَقَعُ فِيهِ الدَّابَّةُ

• [٢٧٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الرَّهْرِيَّ، عَنْ دَجَاجَةٍ وَقَعَتْ فِي بَيْرٍ فَمَاتَتْ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْهَا، وَيُشْرَبُ، إِلَّا أَنْ تُثْنَتَ حَتَّى يُوجَدَ رِيحٌ نَتْنِهَا فِي الْمَاءِ فَتُنزَّحُ.

• [٢٧٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الرَّهْرِيَّ، عَنْ فَاوِةٍ وَقَعَتْ فِي الْبَيْرِ، فَقَالَ: إِنْ أُخْرِجَتْ مَكَانَهَا فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ مَاتَتْ فِيهَا نُزِحَتْ.

• [٢٧٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَتِ الدَّابَّةُ فِي الْبَيْرِ أُخِذَ مِنْهَا، وَإِنْ تَفَسَّحَتْ فِيهَا نُزِحَتْ.

• [٢٨٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِذَا مَاتَتِ الدَّابَّةُ فِي الْبَيْرِ أُخِذَ مِنْهَا أَرْبَعِينَ ذَلْوًا<sup>(٥)</sup>.

(١) قوله: «بن عمر، عن أبيه» ليس في الأصل، (ر)، واستدركتاه من المصدرين السابقين.

(٢) بعده في الأصل: «فهو قلتين»، ولا معنى له، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين.

(٣) بعده بياض في الأصل، (ر) بمقدار خمس كلمات.

(٤) في (ر): «دهنا»، وهو تصحيف. والذهب: مكيال لأهل اليمن، وينظر: «العين» للخليل (٤/٤١)، «غريب الحديث» لابن سلام (٤/٤٢٥). والكر: مكيال يعادل: ٩٢٠، ١٤٢٥ كيلو

جرام. (ينظر: المقادير الشرعية، ص ٢٠٠).

(٥) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (١/٤٣٤).

• [٢٨١] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علياً قال: إذا سقطت الفأرة في البئر؛ إن تقطعت<sup>(١)</sup> نزع منها سبعة أدلاء، فإن كانت الفأرة كهيتتها لم تقطع<sup>(٢)</sup> نزع منها دلو<sup>(٣)</sup> أو<sup>(٤)</sup> دلوان، فإن كانت مئنتنة أعظم من ذلك فلينزع من البئر ما يذهب الريح.

• [٢٨٢] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن ليث، عن عطاء قال: إذا سقط الكلب في البئر فأخرج منها حياً<sup>(٥)</sup> نزع منها عشرون دلوًا، فإن أخرج منها<sup>(٦)</sup> حين مات نزع منها ستون أو سبعون دلوًا، فإن تفسخ فيها نزع ماؤها، فإن لم يستطيعوا نزعها مائة دلو<sup>(٧)</sup> وعشرون ومائة.

• [٢٨٣] عبد الرزاق، عن معمر قال: سقط رجل في زمزم فمات فيها، فأمر ابن عباس أن تسد عيونها وتنزع، قيل له: إن فيها عينًا قد غلبتنا، قال: إنها من الجنة، فأعطاهم مطرفاً<sup>(٨)</sup> من خرّ فحشوه فيها، ثم نزع ماؤها حتى لم يبق فيها نثن.

• [٢٨٤] عبد الرزاق، عن الثوري<sup>(٩)</sup>، عن مجاهد وعطاء في فأرة وقعت في بئر، فعجن من مائها، قال: يُطعمم الدجاج<sup>(١٠)</sup>.

(١) قوله: «إن تقطعت» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر). وينظر: «كنز العمال» (٢٧٥٠٠) معزوا للمصنف.

(٢) من قوله: «جعفر بن محمد» إلى هنا تكرر في الأصل.

(٣) في (ر): «دلوًا»، وما في الأصل هو الجادة، والموافق لما في «كنز العمال».

(٤) في الأصل: «و»، والمثبت من (ر).

(٥) في الأصل، (ر): «حي»، وما أثبتناه هو الجادة.

(٦) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

(٧) في (ر): «دلوًا»، وما في الأصل هو الجادة.

(٨) المطرف: الثوب الذي في طرفه علمان. (انظر: النهاية، مادة: طرف).

(٩) سقطت الواسطة بين الثوري ومجاهد وعطاء، ولعلها: ليث بن أبي سليم.

(١٠) في (ر): «للدجاج».

٢٨- بَابُ سُورِ (١) الْفَأْرَةِ

• [٢٨٥] عبد الرزاق، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْبَصْرَةِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ (٢) قَالَ لِلْحَسَنِ: أَضَعُ وَضُؤِي فَتَأْتِي الْفَأْرَةُ وَتَشْرَبُ (٣) مِنْهُ، قَالَ الْحَسَنُ: أَهْرِقْهُ؛ فَإِنَّ الْفَاسِقَةَ لَا تَشْرَبُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا بَالَتْ فِيهِ.

ذَكَرَهُ تَوْبَةً، عَنْ شَدِيدِ بْنِ أَبِي الْحَكَمِ.

٢٩- بَابُ الْفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي الْوَدَكِ

• [٢٨٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهُ وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا (٤) فَلَا تَقْرُبُوهُ».

• [٢٨٧] قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَدْ كَانَ مَعْمَرٌ أَيْضًا يَذْكُرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ. وَكَذَلِكَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ.

• [٢٨٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي هَازُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ... نَحْوَ هَذَا، قَالَ أَبُو هَازُونَ: قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ: يُنْتَفَعُ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

• [٢٨٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي هَازُونَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: انْتَفَعُوا بِهِ، وَلَا تَأْكُلُوا.

(١) السُّورُ: بقية الشيء، ويستعمل في الطعام والشراب وغيرهما. (انظر: النهاية، مادة: سار). [١٥/ر].

(٢) «عمرو بن عبید» في الأصل: «عمر بن عبیدة»، والتصويب من (ر). وينظر: «التاريخ الكبير» (٣٥٢/٦)، «تهذيب الكمال» (١٢٣/٢٢).

(٣) في (ر): «فتشرب».

• [٢٨٦] [الإتحاف: جاحب حم ١٨٦٠٢].

(٤) المائِع: الذائب. (انظر: غريب أبي عبید) (٢٦٩/٤).

○ [٢٩٠] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمّن، قال: «إن كان جامدا أخذ<sup>(١)</sup> ما حولها قدر الكفّ، وأكل بقيته».

○ [٢٩١] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن أبي جابر البياضي، عن ابن المسيّب قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمّن، قال: «إن كان جامدا أخذ ما حولها قدر الكفّ، وإذا وقعت في الزيت استصبح<sup>(٢)</sup> به».

● [٢٩٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء الفأرة تقع في الودك الجامد، أو غير الجامد؟ قال: بلغنا إن كان جامدا أخذ ما حولها فألقي، وأكل ما بقي، قلت: فعير الجامد؟ قال: لم يبلغني فيه شيء، ولكن أرى أن يستثقب<sup>(٣)</sup> به، ولا يؤكل.

● [٢٩٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار قال: إذا ماتت الفأرة في الودك الجامد، قال: بلغنا إن كان جامدا أخذ ما حوله فألقي، وأكل ما بقي.

● [٢٩٤] عبد الرزاق، عن معمر والثوري، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن<sup>(٤)</sup> فأرة وقعت في زيت عشرون فرقا<sup>(٥)</sup>، فقال ابن عمر: استسرجوا به، وادهنوا به الأدم<sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل: «أخذنا»، والمثبت من (ر).

﴿[١٢/١] ب.﴾

(٢) تحرف في الأصل إلى: «استطبخ»، والمثبت من (ر).

(٣) في (ر): «يستثقب»، والمثبت من الأصل وهو الصواب، والمقصود الاستصباح به. وينظر: «لسان العرب» (١/٢٤٠)، «تاج العروس» (٢/٩٧).

(٤) في الأصل: «أي»، والتصويب من (ر)، ويوافقه ما في «الأوسط» لابن المنذر (٢/٤٢١) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٥) في الأصل: «قرطلا»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٦) الأدم والأديم: الجلد. (انظر: النهاية، مادة: آدم).

- [٢٩٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: مَاتَتْ فَأَرَةٌ فِي دُهْنٍ إِنْسَانٍ؛ أَيَدَّهْنُ<sup>(١)</sup> بِهِ؟ قَالَ: مَا أَحْبَبُهُ.
- [٢٩٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سَأَلْتُ عَطَاءَ عَنْ فَأَرَةٍ مَاتَتْ فِي عَسَلٍ، قَالَ: الْعَسَلُ كَهَيْئَةِ الْجَامِدِ يُعْرِفُ مَا حَوْلَهَا، وَيُؤْكَلُ مَا بَقِيَ.
- [٢٩٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء<sup>(٢)</sup>، قُلْتُ لَهُ: الْفَأَرَةُ تَمُوتُ فِي السَّمَنِ الدَّائِبِ، أَوِ الدُّهْنِ، فَتُوجَدُ قَدْ تَسَلَّخَتْ، أَوْ تُوجَدُ قَدْ مَاتَتْ وَهِيَ شَدِيدَةٌ لَمْ تُسَلَّخْ<sup>(٣)</sup>؟ قَالَ: سِوَاءَ مَاتَتْ فِيهِ، الدُّهْنُ يُنَشُّ<sup>(٤)</sup> وَيَدَّهْنُ بِهِ إِنْ لَمْ يَفْذَرْ<sup>(٥)</sup>، قُلْتُ: فَالسَّمْنُ يُنَشُّ فَيَسْحَنُ ثُمَّ يُؤْكَلُ؟ قَالَ: لَيْسَ مَا يُؤْكَلُ كَهَيْئَةِ شَيْءٍ فِي الرَّأْسِ يَدَّهْنُ بِهِ.

٢٠- بَابُ الْفَأَرَةِ تَمُوتُ فِي الْبَجْرِ<sup>(٦)</sup>

- [٢٩٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءَ: فَأَرَةٌ وَقَعَتْ فِي جَرٍّ فَمَاتَتْ فِيهِ، فَقَالَ: لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَإِنْ تَوَضَّأْتَ وَلَمْ<sup>(٧)</sup> تَعْلَمْ، ثُمَّ صَلَّيْتَ وَلَمْ تَعْلَمْ فَعُدْ مَا كُنْتَ فِي وَقْتِ، قَالَ: فَإِنْ فَاتَكَ الْوَقْتُ فَعُدْ أَيْضًا، قُلْتُ: فَتَوَيَّبِي مَسَّهُ مِنْ مَاءِ تِلْكَ الْجَرَّةِ شَيْءٌ أَغْسِلُهُ، أَوْ أَرُشُهُ؟ قَالَ: لَا.
- [٢٩٩] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ قَالَ: إِذَا اضْطَرَّتْ إِلَى مَاءٍ وَقَعَ فِيهِ فَأَرَةٌ، فَتَوَضَّأْ، وَتَيَمَّمْ تَجَمَّعُهُمَا.

(١) في الأصل: «أندهن»، والمثبت من (ر).

﴿ر/١٦﴾.

(٢) أقحم بعده في الأصل: «عن»، وهو خطأ.

(٣) في (ر): «تسليخ».

(٤) النش: الغلي. (انظر: النهاية، مادة: نشش).

(٥) في الأصل: «تقدر».

(٦) الجر والجرار: جمع الجرّة، وهي: الإناء المصنوع من الفخار. (انظر: النهاية، مادة: جرر).

(٧) في (ر): «فلم».

٢١- بَابُ الْوَزْغِ <sup>(١)</sup> تَمُوتُ <sup>(٢)</sup> فِي الْوَدَكِ

• [٣٠٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْوَزْغُ يَمُوتُ فِي الْوَدَكِ السَّمْنِ وَالذُّهْنِ وَأَشْبَاهِهِ <sup>(٣)</sup> هَذَا؛ بِمَنْزِلَةِ الْفَأْرَةِ هُوَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ مِثْلُهَا وَأَحَبُّ.

• [٣٠١] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ وَزْغًا وَقَعَ فِي سَمْنٍ لِأَلِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَلْتُوا بِهِ سَوِيْقًا <sup>(٤)</sup>، ثُمَّ أَحْبَزُوهُ، فَقَالَ: بِيَعُوهُ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّهُ، ثُمَّ أَعْلِمُوهُ.

• [٣٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُحْبِزْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ وَزْغًا مَاتَ فِي سَمْنٍ <sup>(٥)</sup> لَهُمْ، فَلْتُوا بِهِ سَوِيْقًا فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أُحْبِرَ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، فَقَالَ: هَلْ عَلِمْتُمْ؟ قَالُوا: لَا، فَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ، وَقَالَ <sup>(٦)</sup>: بِيَعُوا السَّمْنَ وَالسَّوِيْقَ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ دِينِكُمْ، وَبَيِّتُوا لَهُمُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ <sup>(٧)</sup>، قَالَ بَعْضُ أَهْلِهِ: أَلَا نَسْتَسْرِجُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى إِنْ شِئْتُمْ.

٢٢- بَابُ الْجُعْلِ <sup>(٨)</sup> وَأَشْبَاهِهِ

• [٣٠٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْجُعْلُ يَمُوتُ فِي الْعَسَلِ، أَوْ

(١) الوزغ والوزغة: هي التي يقال لها: سام أبرص، والجمع: الأوزاغ. (انظر: النهاية، مادة: وزغ).

(٢) في (ر): «يموت».

(٣) في الأصل، (ر): «وأشباهه»، والمثبت أليق للسياق.

(٤) السويق: طعام يتخذ من مدقوق الحنطة (القمح) والشعير، سمي بذلك لانسياقه في الحلق. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سوق).

(٥) قوله: «في سمن» ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

(٦) في (ر): «ثم قال».

(٧) في (ر): «يستسرج».

⑤ [١٣/١]

(٨) الجعل: أكبر من الخنفساء شديد السواد، في بطنه لون حمرة، والجمع: جعلان. (انظر: حياة الحيوان للدميري) (١/٢٨١).

السَّمْنِ، أَوْ الْوَدَكِ، أَوْ الْمَاءِ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ فُوفَةٌ<sup>(١)</sup> لَيْسَ لَهُ لَحْمٌ وَلَا دَمٌ، إِنْ وَقَعَ فِي جَامِدٍ، أَوْ غَيْرِ جَامِدٍ فَمَاتَ، فَلَا يُلْقَى مِنْهُ شَيْءٌ، وَلَا تَهْرَفُهُ<sup>(٢)</sup> وَكُلُّهُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا الْجَعْلُ؟ قَالَ: الدَّابَّةُ السُّودُ<sup>(٣)</sup> الَّذِي يَجْعَلُ<sup>(٤)</sup> الْخُرْءَ.

• [٣٠٤] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي الْجَعْلِ، وَالزُّنْبُورِ، وَأَشْبَاهِهِ إِذَا سَقَطَ<sup>(٥)</sup> فِي الْمَاءِ، أَوْ وَقَعَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، قَالَ: يُؤْكَلُ، وَيُشْرَبُ، وَيَتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَمَا يَكُونُ فِي الْمَاءِ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ عَظْمٌ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

• [٣٠٥] عبدالرزاق، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْبُوذٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسَافِرُ مَعَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكُنَّا نَأْتِي الْعَدِيرَ فِيهِ الْجِعْلَانُ أَمْوَاتًا فَتَأْخُذُ مِنْهُ الْمَاءَ، يَغْنِي: فَيُشْرَبُونَهُ.

• [٣٠٦] عبدالرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدُّبَابِ يَقَعُ فِي الْمَاءِ فَيَمُوتُ فِيهِ، قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

### ٢٣- بَابُ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

• [٣٠٧] عبدالرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٦)</sup>، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ».

(١) في (ر): «فرقة».

(٢) في (ر): «يهرقه».

﴿[١٧/١]﴾.

(٤) في (ر): «يجعلك».

(٣) في (ر): «السوداء».

(٥) في الأصل: «أسقط»، والمثبت من (ر).

• [٣٠٦] [شيبه: ٦٥٦].

• [٣٠٧] [التحفة: س ١٢٣٠٤، س ١٤٤٤٠، س ١٤٤٩٢، م ١٤٧٢٢] [شيبه: ١٥١١، ١٥١٢]، وسيأتي:

(٣٠٨).

(٦) في الأصل: «عمار»، والتصويب من (ر).

○ [٣٠٨] أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ، ثم يتوضأ منه » .

○ [٣٠٩] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في الماء المُنقَع .

○ [٣١٠] عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن ابن ذكوان ، عن موسى بن أبي عثمان ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُبال في الماء الدائم الذي لا يجري ، ثم يُغتسل<sup>(١)</sup> فيه .

٢٤ - باب الماء يمسه الجنب<sup>(٢)</sup> ، أو يدخله

● [٣١١] عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن رجل ، قال : سألت جابر بن عبد الله عن الماء الناقع ، أغتسل فيه وقد دخله الجنب؟ قال : لا ، ولكن اغترف منه عرفاً .

● [٣١٢] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل من أهل الكوفة ، أن ابن عباس قال : إن أصابتك جنابة ومزرت بغدير ، فاغترف منه اغترافاً<sup>(٣)</sup> فاصبئه عليك ، وإن سأل فيه ، فلا تُبال ، ولا تدخل فيه إن استطعت .

● [٣١٣] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن جابر ، عن الشعبي في الرجل تُصيبه الجنابة<sup>(٤)</sup> فيمُرُّ بالبيئر وليس معه دلو ، قال : إن لم يجد إلا أن يدخل يده فيها فلْيُدخل .

○ [٣٠٨] [التحفة : س ١٢٣٠٤ ، س ١٤٤٤٠ ، س ١٤٤٩٢ ، م ١٤٥١٣] [الإتحاف : مي خز جا طح حب حم ١٩٨١٠] [شبية : ١٥١١ ، ١٥١٢] ، وتقدم : (٣٠٧) .

(١) في (ر) : « يغسل » .

(٢) الجنب : الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المنى . (انظر : النهاية ، مادة : جنب) .

(٣) في (ر) : « عرفاً » .

(٤) الجنابة : خروج المنى على وجه الشهوة . (انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/ ٥٤١) .



قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ: يَبُلُّ طَرْفَ ثَوْبِهِ، ثُمَّ يَعْصِرُهُ<sup>(١)</sup> عَلَى يَدَيْهِ، فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَلَوْ تَيَّمَّمْ ۞ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ.

• [٣١٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ فِي رَجُلٍ نَسِيَ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ الَّذِي يَغْتَسِلُ فِيهِ وَهُوَ جُنُبٌ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا<sup>(٣)</sup>، قَالَ: بِئْسَ مَا صَنَعَ، وَيَغْتَسِلُ بِهِ.

• [٣١٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ: يُكْفِي، وَلَا يَتَوَضَّأُ، وَلَا يَغْتَسِلُ.

• [٣١٦] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ، عَنِ الْجُنُبِ، يَنْسَى فَيَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ الَّذِي فِيهِ غُسْلُهُ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا، قَالَ: إِذَا نَسِيَ فَلَا بَأْسَ، فَلْيَغْتَسِلْ بِهِ<sup>(٤)</sup>.

• [٣١٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَةٌ، وَلَا عَلَى الْأَرْضِ جَنَابَةٌ، وَلَا عَلَى الرَّجُلِ يَمْسُهُ الْجُنُبُ جَنَابَةٌ، وَلَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ، يَقُولُ: إِذَا سَبَقَتْهُ يَدُهُ فَأَدْخَلَهَا<sup>(٥)</sup> فِي الْمَاءِ وَهُوَ جُنُبٌ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا<sup>(٣)</sup>، فَلَا بَأْسَ.

• [٣١٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ... مِثْلَهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ر): «يعصر».

(٢) في (ر): «يده».

• [١٣/ب].

(٣) في الأصل: «يغسلها»، والمثبت من (ر).

(٤) قوله: «فليغتسل به»، وقع في الأصل: «فليغسل يديه»، والمثبت من (ر)، وهو الأنسب للسياق.

• [٣١٧] [شيبه: ٢١١١].

(٥) في الأصل: «فأدخلها»، والمثبت من (ر).

(٦) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

• [٣١٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي<sup>(١)</sup> قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يدخلون أيديهم الماء، وهم<sup>(٢)</sup> جئب، والنساء وهن حيض، ولا يفسد ذلك عليهم.

• [٣٢٠] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري عن رجل يغتسل من الجنابة فينتضح<sup>(٣)</sup> في الإناء من جلده، فقال: لا بأس به.

### ٣٥- باب ما ينتضح في الإناء من الوضوء والغسل

• [٣٢١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرايت ما ينتضح من الإناء في الطشت<sup>(٤)</sup>؟ قال: لا يضرك.

• [٣٢٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أضع قدحي الذي فيه وضوئي في الطشت الذي أتوضأ فيها<sup>(٥)</sup>، ولعله أن تكون كبيرة، قال: لا، قلت: فإني أعلم أنني ينتضح علي من الطشت<sup>(٦)</sup>، وليس فيه القدح، وينتضح في وضوئي من الطشت<sup>(٦)</sup>، وليس فيها القدح، قال: لا يضرك شيء من ذلك هو عذر لك أن يكون ذلك، وقد عزلت قدحك من الطشت<sup>(٧)</sup>.

• [٣١٩] [شبية: ٩٠١].

(١) قوله: «عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، عن الشعبي»، ليس في الأصل،، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «التمهيد» لابن عبد البر (٢٥٦/١٨) معزوا للمصنف، به.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «وهن»، والتصويب من (ر).

(٣) النضح والانتضاح: الرش والبل. (انظر: المصباح المنير، مادة: نضح).

(٤) في الأصل: «الطشت»، والمثبت من (ر)، وهو الأفصح، وما في الأصل لغة فيه حكاها الزبيدي وغيره. ينظر: «تاج العروس» (٥/٥).

(٥) قوله: «الطشت الذي أتوضأ فيها»، وقع في الأصل: «الطشت التي أتوضأ فيها»، والمثبت من (ر).

(٦) في الأصل: «الطشت»، والمثبت من (ر).

(٧) قوله: «قدحك من الطشت»، وقع في الأصل: «فدخل من الطشت»، والمثبت من (ر).

• [٣٢٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : أَيُّنْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْعَلُ إِنَاءَهُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ فِيهِ؟ قَالَ : إِلَى جَنْبِهِ .

• [٣٢٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ يَغْتَسِلُ ، أَوْ يَتَوَضَّأُ مِنَ الْإِنَاءِ وَيَنْتَضِحُ فِيهِ ، قَالَ : فَلَمْ يَرِ بِهِ بَأْسًا .

• [٣٢٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَالْحَسَنَ يُشَاوِلَانِ عَنِ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَيَنْتَضِحُ مِنْ غُسْلِهِ فِي الْمَاءِ الَّذِي يَغْتَسِلُ مِنْهُ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

• [٣٢٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، قَالَ : كَانَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ إِنَاءٍ رَفَعَهُ <sup>(١)</sup> ؛ لِئَلَّا يَنْتَضِحَ مِنْ غُسْلِهِ .

### ٣٦- بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ

• [٣٢٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : مَاءٌ لَا يُنْقِيَانِ مِنَ الْجَنَابَةِ : مَاءُ الْبَحْرِ ، وَمَاءُ الْحَمَّامِ .

قَالَ مَعْمَرٌ : سَأَلْتُ <sup>(٢)</sup> يَحْيَى عَنْهُ بَعْدَ حِينٍ ، فَقَالَ <sup>(٣)</sup> : قَدْ <sup>(٤)</sup> بَلَغَنِي مَا هُوَ أَوْثَقُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ رضي الله عنه ، فَقَالَ : «مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ مَأْوُهُ» <sup>(٦)</sup> ، حِلٌّ مَيْتُهُ <sup>(٧)</sup> .

• [١٩/ر] .

(١) قوله : «إذا اغتسل من إناء رفعه» ، وقع في الأصل : «يغتسل من إناء فيرفعه» ، والمثبت من (ر) .

(٢) بعده في (ر) : «ثم» .

(٣) بعده في الأصل : «له» ، والمثبت من (ر) .

(٤) ليس في (ر) .

• [١٤/أ] .

(٥) كذا في الأصل ، (ر) .

(٦) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

(٧) كذا في الأصل ، (ر) ، وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» (٧٤٠) من نفس الطريق ، «البدن المنير»

(١/٣٧٣) لابن الملقن معزوا للمصنف : «ميتته» .

○ [٣٢٢٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى قال: قال النبي ﷺ: «البحر طهور ماؤه، حلال ميتته».

○ [٣٢٩٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبان، عن أنس عن النبي ﷺ... مثله.

○ [٣٣٠٠] عبد الرزاق، عن الثوري وابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله بن عبيد<sup>(١)</sup>، أن ناسا من بني مدليج سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله<sup>(٢)</sup>، نركب أزماتا<sup>(٣)</sup> لنا، ويحمل أحدنا مؤنها لسقيها<sup>(٤)</sup>، فإن توفضنا بماء البحر<sup>(٥)</sup> وجدنا في أنفسنا، وإن توفضنا منه عطشنا، فقال النبي ﷺ: «هو الطهور ماؤه، الحلال ميتته»<sup>(٦)</sup>.

● [٣٣١١] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي يزيد المدني<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني رجل من الصيادين الذين يكونون بالبحار<sup>(٨)</sup>، وكان من أهل المدينة، يُزقون من الجار<sup>(٩)</sup>، فوجد حبا منثورا، فجعل عمر يلتقطه حتى جمع منه مدا، أو قريبا من

(١) قوله: «بن عبيد» ليس في (ر).

(٢) قوله: «فقالوا: يا رسول الله» من (ر)، وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٦/٢١٩).

(٣) الأرمات: جمع رمث، وهو: خشب يضم بعضه إلى بعض ثم يشد ويركب في الماء. (انظر: النهاية، مادة: رمث).

(٤) في (ر): «لشفته».

(٥) قوله: «بماء البحر» ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

(٦) ميتة البحر: اسم لما مات فيه من حيوانه. (انظر: النهاية، مادة: موت).

● [٣٣١١] [شبية: ١٣٩٠].

(٧) في الأصل، (ر): «أيوب بن أبي يزيد المدني»، وكذا ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٧٤٨٥)، وقد أثبتناه على الصواب من «المصنف» لابن أبي شبية (١٣٩٠) من طريق أيوب، عنه. وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٤٠٩/٣٤).

(٨) اضطرب في كتابته في الأصل: «في بالبحار»، وأثبتناه من (ر).

(٩) الجار: مدينة على ساحل البحر الأحمر، بينها وبين المدينة يوم وليلة. ينظر: «معجم البلدان»

مُدًّا، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَرَأَيْكَ تَصْنَعُ مِثْلَ هَذَا، وَهَذَا قُوْتُ (١) رَجُلٍ مُسْلِمٍ حَتَّى اللَّيْلِ! قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ رَكِبْتَ تَنْظُرُ كَيْفَ نَضْطَادُ؟ قَالَ: فَرَكِبَ مَعَهُمْ فَجَعَلُوا يَضْطَادُونَ، فَقَالَ عُمَرُ: تَاللَّهِ (٢) إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ كَسِبَا أَطْيَبَ، أَوْ قَالَ: أَحَلَّ (٣)، قَالَ: ثُمَّ صَنَعْنَا (٤) لَهُ طَعَامًا، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ شِئْتَ ﴿سَقَيْنَاكَ لَبَنًا (٥)﴾، وَإِنْ شِئْتَ مَاءً، فَإِنَّ اللَّبْنَ أَيْسَرُ عِنْدَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِنَّا نَسْتَعْدِبُ مِنْ مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَطَعِمَ، ثُمَّ دَعَا بِالَّذِي أَرَادَ، ثُمَّ قُلْنَا (٦): يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا نَخْرُجُ إِلَى هَاهُنَا فَتَنْتَرِوُدُ مِنَ الْمَاءِ لِشَفْتِنَا، ثُمَّ نَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَأَيُّ مَاءٍ أَطْهَرُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟

- [٣٣٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ عِكْرِمَةَ، أَنَّ عُمَرَ (٧) بَنَ الْحَطَّابِ سُئِلَ عَنِ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: وَأَيُّ مَاءٍ أَطْهَرُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ؟
- [٣٣٣] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُمَا بَحْرَانِ فَتَوَضَّأَ بِأَيِّهِمَا شِئْتَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (٨): ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفرقان: ٥٣].
- [٣٣٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَطَاءً وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: أَطْهَرُ مَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

(١) القوت: ما يقوم به بدن الإنسان من الطعام. (انظر: الصحاح، مادة: قوت).

(٢) في (ر): «بالله».

(٣) في الأصل: «أجل» والمثبت من (ر).

(٤) قوله: «قال: ثم صنعنا» وقع في الأصل: «ثم قال فصنعنا»، والمثبت من (ر)، «كنز العمال».

﴿٢٠/ر﴾.

(٥) في الأصل: «طعاما» والمثبت من (ر).

(٦) «ثم قلنا» في (ر): «فقلنا».

• [٣٣٢] [شبية: ١٣٩١]، وتقدم: (٣٣١).

(٧) تحرف في الأصل إلى: «محمد»، وهو على الصواب في (ر).

(٨) قوله: «فتوضأ بأبيهما شئت، ثم تلا هذه الآية» ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وكذا هو في «الدر

المنثور» (١١/١٩٢) للسيوطي معزوا للمصنف.

• [٣٣٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء<sup>(١)</sup>: أرأيت إن وجدت ماء غير ماء البحر، والأيضاً<sup>(٢)</sup>، ووجدت<sup>(٣)</sup> ينزوا أدغ<sup>(٤)</sup> البئر والأيضاً؟ قال: إن تطهرت منهما فهما طهور، قلت له: ما الأيضاً؟ قال: المطهرة.

• [٣٣٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الزبير بن عدي، قال: سألت إبراهيم، عن ماء البحر أغتسل به؟ قال: نعم، والماء العذب أحب إليّ.

• [٣٣٧] عبد الرزاق، عن معمر وابن جريج، قالاً: أخبرنا ابن طاوس، عن أبيه، أن رجلاً قال له: مررت بالبحر وأنا جنب، فأغتسلت منه، قال: حسبتك.

### ٢٧- باب الكلب يلغ في الإناء

• [٣٣٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن مثنبه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات».

• [٣٣٩] عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولغ الكلب في الإناء، فأغسلوه سبع مرات، أو لاهن بالتراب».

• [٣٤٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... مثله.

(١) ليس في (ر).

(٢) أبتناه - في المواضع الثلاث - بالألف المهموزة من فوق كما رسمه في (ر)، وهو غير مهموز في الأصل، ويبدو أنها كانت من اللغة العامية عندهم، والمعروف في اللغة: «الْمِيضَاء».

(٣) في الأصل: «ورأيت»، والمثبت من (ر).

(٤) في (ر): «أدغ».

• [٣٣٦] [شيبه: ١٣٩٨].

• [٣٣٨] [التحفة: س ١٢٢٣٠، م س ١٢٤٤١، خ م د س ق ١٣٧٩٩، م ١٤٥٠٩، د ١٤٥٢٨، م س ق ١٤٦٠٧، م

١٤٧٤٣] [شيبه: ١٨٣٩، ١٨٤٠، وسياقي: (٨٩٢٨، ٣٣٩، ٣٤٠).

• [١٤/ب].

• [٣٣٩] [الإتحاف: خز جاطح حب قط كم حم ش عه ١٩٨٠٨] [شيبه: ١٨٤٠، ٣٧٣٩٥].

• [٣٤١] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات<sup>(١)</sup>.

• [٣٤٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه قال<sup>(٢)</sup> في الكلب يلغ في الإناء، كان<sup>(٣)</sup> لا يجعل فيه شيئاً<sup>(٤)</sup>، حتى يغسله سبع مرات.

• [٣٤٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: كم يغسل الإناء الذي يلغ فيه الكلب؟ قال: كل ذلك سمعت: سبعا، وخمسا، وثلاث مرات.

• [٣٤٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قال عمرو بن دينار: يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات.

• [٣٤٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني زياد، أن<sup>(٥)</sup> ثابت بن عياض مؤلف عبد الرحمن بن زياد حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات».

• [٣٤٦] قال زياد: وأخبرني هلال بن أسامة، أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... مثله.

(١) قوله: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٨/٢٦٨).

(٢) قوله: «عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه قال» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر). ينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٨/٢٦٨).

(٣) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر). (٤) في الأصل: «شيء»، والمثبت من (ر).

• [٢١/ر].

• [٣٤٥] [التحفة: س ١٢٢٣٠، م ١٢٤٤١، خ م د س ق ١٣٧٩٩، م ١٤٥٠٩، د ١٤٥٢٨، م ١٤٧٤٣] [شبية: ١٨٣٩، ١٨٤٠، ٣٧٣٩٦].

(٥) في الأصل، (ر): «بن»، وهو خطأ، والتصويب من «مسند أحمد» (٧٧٨٧) من طريق عبد الرزاق، وزياد هو: ابن سعد.

(٦) في حاشية (ر): «أن»، ورقم عليه: «ظ» ولعله اختلط على الناسخ.

- [٣٤٧] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري، عن الكلب يلغ في الإناء، قال: يُغسل ثلاث مرّات، قال: ولم<sup>(١)</sup> أسمع في الهرّ شيئاً.
- [٣٤٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ولغ الكلب في جفنة<sup>(٢)</sup> قوم فيها لبن، فأذركوه عند ذلك، فعرفوا حَوْلَ ما ولغ فيه<sup>(٣)</sup>، قال: لا يشرّوه.
- [٣٤٩] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمّر، عن نافع، عن ابن عمّر أنه كان يكره سُور الكلب.
- [٣٥٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبيد الله بن عمّر، عن نافع، عن ابن عمّر بِمِثْلِهِ<sup>(٤)</sup>.

#### ٣٨- باب سُور الهرّ

- [٣٥١] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمّر، عن نافع، عن ابن عمّر أنه كان يكره سُور السنور<sup>(٥)</sup>.
- [٣٥٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمّر مثله.
- [٣٥٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: الهرّ؟ قال: هو بمنزلة الكلب، أو أشْرُ مِنْهُ.
- [٣٥٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه في الهرّ يلغ في الإناء، قال: هو بمنزلة الكلب يُغسل سبع مرّات.

(١) في الأصل: «لم» بغير واو، والمثبت من (ر).

(٢) الجفنة: القصة الكبيرة. (انظر: مجمع البحار، مادة: جفن).

(٣) ليس في (ر).

• [٣٤٩] [شبية: ٣٠٧].

(٤) في (ر): «مثله».

(٥) السنور: حيوان أليف من الفصيلة السنورية، ويُسمّى أيضاً: قط أو هرّ. (انظر: المعجم العربي

الأساسي، مادة: سنر).



- [٣٥٥] أخبرنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْهَرِيِّ يَلْعُ فِي الْإِنَاءِ، قَالَ: اغْسِلْهُ مَرَّةً وَأَهْرِقْهُ.
- [٣٥٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْهَرِيِّ يَلْعُ فِي الْإِنَاءِ، قَالَ: يُغْسَلُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَ<sup>(١)</sup>: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: مَرَّةً أَوْ ثَلَاثًا.
- [٣٥٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ رَأَى أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَضَعُ الْإِنَاءَ لِلْهَرِيِّ فَتَشْرَبُ مِنْهُ، ثُمَّ ۞ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا.
- [٣٥٨] عبد الرزاق، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مِثْلَهُ.
- [٣٥٩] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ۞ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَرَّبَ أَبُو قَتَادَةَ إِنَاءً إِلَى الْهَرِيِّ فَوَلَّغَ فِيهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهِ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ<sup>(٢)</sup> مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ.
- [٣٦٠] معمر، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ... مِثْلَهُ.
- [٣٦١] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِالْوَضُوءِ مِنْ فَضْلِ الْهَرِيِّ؛ إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِيَالِي.
- [٣٦٢] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ، عَنْ أُمَّهَا، وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي قَتَادَةَ... مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup>.
- [٣٦٣] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

• [٣٥٧] [التحفة: دت س ق ١٢١٤١].

• [١٥/١].

• [٣٥٩] [التحفة: دت س ق ١٢١٤١].

• [٢٢/ر].

(٢) قوله: «إنما هو» في الأصل: «إنها»، والمثبت من (ر)، «كنز العمال» (٢٧٥٢٥) معزوا العبد الرزاق.

(٣) في الأصل: «ابن مالك»، والتصويب من (ر).

• [٣٦٣] [التحفة: دت س ق ١٢١٤١]، وسيأتي: (٣٦٤).

امراً، عَنْ أُمِّهَا، وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أُمَّهَا أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ زَارَهُمْ، فَسَكَبُوا لَهُ وَضُوءًا، فَدَنَتْ مِنْهُ هِرَّةٌ، فَأَصْغَى<sup>(١)</sup> إِلَيْهَا الْإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ وَضُوءُهُ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ بِفَضْلِهَا، فَعَجِبُوا مِنْ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ»<sup>(٢)</sup> عَلَيْكُمْ.

○ [٣٦٤] عبد الرزاق، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَتْ عِنْدَ ابْنِ<sup>(٣)</sup> أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>، فَأَصْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى تَشْرَبَ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَأَيْتِ أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتَ أُخِي؟! قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ».

● [٣٦٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: وَلَعَّ هِرْفِي لَبَنٍ لِأَبِي قَيْسٍ، فَأَرَادَ أَهْلُهُ أَنْ يُهْرِقُوا اللَّبَنَ، فَتَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوهُ.

(١) الإصغاء: الإمالة، أصغيت رأسي إليه، أي: أملت، وكذلك أصغيت الإناء. (انظر: جامع الأصول) (٣٤٧/٧).

(٢) الطوافون: جمع: الطَّوَّاف، وهو: الخادم الذي يخدمك برفق وعناية، شبه القطعة بالخادم الذي يطوف على مولاه ويدور حوله. (انظر: النهاية، مادة: طوف).

○ [٣٦٤] [التحفة: دت س ق ١٢١٤١] [الإتحاف: حم ج ٤٠٦٦] [شبية: ٣٢٧، ٣٣٩، ٣٧٥٠١]، وتقديم: (٣٦٣).

(٣) ليس في الأصل، (ر)، والصواب ما أثبتناه من روايات «الموطأ»: رواية يحيى الليثي (٦١)، ابن القاسم (١٢٣)، محمد بن الحسن (٩٠)، أبي مصعب الزهري (٤٩)، وهو الموافق لما في: «سنن أبي داود» (٧٤) عن القعني، «سنن الترمذي» (٩٣) من طريق معن، «مسند الدارمي» (٧٥٤) عن الحكم، «صحيح ابن خزيمة» (١١١) من طريق ابن وهب، «مسند أحمد» (٢٣٠١٩) عن إسحاق بن عيسى، كلهم عن مالك به. وينظر: «تهذيب الكمال» (٢٩٠/٣٥).

(٤) من (ر)، وينظر المصادر السابقة.

• [٣٦٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن مولى للأَنْصَارِ، أَنَّ جَدَّتَهُ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا <sup>(١)</sup> بِجَشِيشٍ، أَوْرُزُّ إِلَى عَائِشَةَ تُهَدِيهِ، فَجَاءَتْ بِهِ وَعَائِشَةُ تُصَلِّي، فَوَضَعَتْهُ، فَدَنَّتْ مِنْهُ هِرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهُ، وَعِنْدَ عَائِشَةَ نِسَاءٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ دَعَتْ بِهِ، فَرَأَتْ <sup>(٢)</sup> النَّسْوَةَ يَتَوَقَّيْنَ الْمَكَانَ الَّذِي أَكَلَتْ مِنْهُ الْهِرَّةُ، فَوَضَعَتْ عَائِشَةُ يَدَهَا فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَكَلَتْ فِيهِ <sup>(٣)</sup> الْهِرَّةُ، وَقَالَتْ: إِنَّهَا لَيْسَ بِنَجَسٍ.

• [٣٦٧] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عن حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ، عن عَمْرَةَ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ قَدْ أَصَابَ مِنْهُ الْهِرَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ.

• [٣٦٨] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عن الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ <sup>(٤)</sup> عُمَيْلَةَ <sup>(٥)</sup> الْفَزَارِيِّ، عن حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ <sup>(٦)</sup>، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَنِ السَّنُورِ: يَلْعُ فِي شَرَابِي؟ فَقَالَ: الْهِرَّةُ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَلَا تُهْرِيقِي شَرَابِكَ، وَلَا طَهُورِكَ <sup>(٧)</sup>؛ فَإِنَّهُ لَا يُنَجِّسُ شَيْئًا.

• [٣٦٦] [التحفة: د ١٧٩٧٩].

(١) في الأصل: «أخبرتها»، وهو وهم، والمثبت من (ر)، ويوافقه ما في «كنز العمال» (٢٧٥٣٢) معزوا لعبد الرزاق.

(٢) في الأصل: «فلما رأته»، والمثبت من (ر)، وهو الأنسب للسياق.

(٣) في (ر): «منه».

• [٣٦٧] [التحفة: ق ١٧٨٨٧].

• [٢٣/ر].

(٤) في الأصل: «عن»، وهو خطأ، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «نخب الأفكار» للعيني (١٦٥/١) فيما نقله عن عبد الرزاق، وينظر: «تهذيب الكمال» (٩/٢٢٤).

(٥) في الأصل: «محملة»، والتصويب من (ر)، وينظر التعليق السابق.

(٦) كذا في الأصل، (ر)، من حديث الركين، عن الحسين بن علي، مباشرة بغير واسطة، وهو الموافق لما في «نخب الأفكار»، بيد أن الحديث أخرجه البيهقي، بنحوه في «السنن الكبرى» (١/٢٤٧)،

«معرفة السنن والآثار» (٢/٦٩)، من طريق الركين، فزاد بينهما: «عن عمه له، يقال لها: صفية بنت عميلة». فالله أعلم. وينظر: المصدر السابق، «المصنف» لابن أبي شيبة (٤/٣٧٥٠٤).

(٧) في الأصل: «طهور»، والمثبت من (ر) وهو الموافق لما في «نخب الأفكار».

• [١٥/ب].

- [٣٦٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الهرة من متاع البيت.
- [٣٧٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، قال: سئل ابن عباس عن ولوغ الهر في الإناء؛ أيغسل؟ قال: إنما هو من متاع البيت.
- [٣٧١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم قال: السنور من أهل<sup>(١)</sup> البيت.

٣٩- باب سُورِ الدَّوَابِّ

- [٣٧٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني صدقة بن يسار قال: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَاحْتَبَسَ عَنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالُوا: مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ: «دُوبِيَّةٌ شَرِبَتْ الْهَرَّةُ».

قَالَ صَدَقَةُ: لَا أَدْرِي أَمِنْ وَضُوئِهِ، أَمْ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ؟ لَا أَدْرِي. وَقَالَ رَجُلٌ حِينَئِذٍ عِنْدَنَا مِمَّنْ سَمِعَ الْعِلْمَ: بَلْ مِنْ وَضُوئِهِ.

- [٣٧٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قلت لعطاء: الحمار يشرب في جفنتي؟ قال: نعم، وتوضأ بفضله، ثم تلا: ﴿وَالْحَيْلِ وَالْبَعَالِ وَالْحَمِيرِ لِيَتْرَكُبُوهَا﴾ [النحل: ٨]، قلت: فإنه ينهي عن أكله! قال: ليس أكله مثل أن يتوضأ بفضله، واسقيه بجفنتك.
- [٣٧٤] عبد الرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه، أنه كان يتوضأ بفضل الحمار.
- [٣٧٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، رأى مجاهداً يتوضأ بفضل الحمار.

• [٣٦٩] [شبية: ٣٣٠، ٣٧٥٠٣].

(١) بعده في الأصل: «متاع»، ولعله سبق قلم من الناسخ، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «نخب الأفكار» للعيني (١/ ١٦٥) فيما نقله عن عبد الرزاق، ويوافقه أيضاً ما في «الأثار» لأبي يوسف (٣٣)، ولمحمد بن الحسن (٦)، من وجه آخر، عن إبراهيم، بنحوه.

- [٣٧٦] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري عن الوضوء من فضل الحمار، فقال: لا بأس به.
- [٣٧٧] وقال معمر: وأخبرني من سمع الحسن يقول: لا بأس بالوضوء من فضل الحمار<sup>(١)</sup>.
- [٣٧٨] عبد الرزاق، عن أبيه، عن عبد الكريم، قال: سألت الحسن عن سُور الحمار، فقال: لا بأس بفضّل الدوابّ كلّها.
- قال: وسألت إبراهيم النخعي عن سُور الحمار، فكبره.
- [٣٧٩] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن أبيه، عن الحسن قال: لا بأس بسُور الحمار.
- [٣٨٠] عبد الرزاق<sup>٥</sup>، عن هشام، عن الحسن قال: لا بأس بالوضوء بفضّل الحمار.
- [٣٨١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم، كره سُور الحمار، والبغل، والكلب، ولا يرضى بسُور الفرسِ والشاةِ بأساً.
- [٣٨٢] عبد الرزاق، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم... مثله.
- [٣٨٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أنه كره أن يتوضأ بفضّل الحمار. قال: وسئل قتادة: أيتوضأ بفضّل البغل<sup>(٢)</sup>؟ قال: وهل هو إلا بُني الحمار؟!

(١) قوله: «بالوضوء من فضل الحمار»، وقع في الأصل: «من فضل الحمار بالوضوء»، ولعله وهم من الناسخ، والمثبت من (ر)، وهو الأليق بالسياق.

• [٣٨١] [شيبه: ٣٢٠].

(٢) قوله: «قال: وسئل قتادة: أيتوضأ بفضّل البغل؟» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو ما يستقيم به السياق. وينظر ما سيأتي برقم: (٩٠١٣).

• [٣٨٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: ما يؤكل لحمه، لا يتوضأ<sup>(١)</sup> بفضله.

قال قتادة: ولم أسمع أحداً يختلف فيما أكل لحمه من الدواب أن يتوضأ بفضله، ويشرب منه.

• [٣٨٥] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يكره سُور الحمار، والكلب، والهَر؛ أن يتوضأ بفضليهم.

• [٣٨٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر... مثله.

#### ٤٠- باب سُور المَرأة

• [٣٨٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: سألت الحسن وابن المسيب عن الوضوء بفضل المرأة ﷺ، فكلاهما نهاني عنه.

• [٣٨٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن عبّيد، عن الحسن، أنه كان لا يرى بأساً أن يتنازع الرجل والمرأة الوضوء، ويقول: نهى رسول الله ﷺ أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة.

• [٣٨٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن ذي قرابة لجويرية زوج النبي ﷺ، أنها قالت<sup>(٢)</sup>: لا يتوضأ بفضلي وضوئي.

• [٣٩٠] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمر بن سعيد بن مسروق، عن رجل، عن

(١) في (ر): «فلا تتوضوا».

• [٣٨٥] [شبية: ٣٠٦، ٣٠٧].

• [١٦/١ أ].

(٢) قوله: «أنها قالت»، وقع في الأصل: «أنه قال»، والسياق يباه، والمثبت من (ر).

• [٣٩٠] [التحفة: دس ١٥٥٥٥].

حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup> الْحَمَيْرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ، أَنَّهُ قَالَ: نُهِيَ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ.

• [٣٩١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ - أَوْ غَيْرَهُ - يُحَدِّثُ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسَا بِفَضْلِ شَرَابِ الْمَرْأَةِ، وَلَا بِفَضْلِ وَضُوئِهَا، وَيَقُولُ: هِيَ أَنْظَفُ ثِيَابًا، وَأَطْيَبُ رِيحًا.

• [٣٩٢] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... مِثْلَهُ.

• [٣٩٣] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلَ إِنْسَانٌ عَطَاءً فَقَالَ: الْمَرْأَةُ تَغْتَسِلُ، غَيْرَ الْجُنُبِ؛ أَيَغْتَسِلُ الرَّجُلُ بِفَضْلِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

• [٣٩٤] عبد الرزاق، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ<sup>(٢)</sup> عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا بِأَسَ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ، حَائِضًا<sup>(٣)</sup> كَانَتْ، أَوْ غَيْرَ حَائِضٍ<sup>(٤)</sup>، إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي يَدَيْهَا بَأْسٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) قوله: «حميد بن عبد الرحمن» وقع في الأصل: «حميد بن عبد»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «مسند أحمد» (١٧٢٨٦) من وجه آخر، عن حميد، به، بآتم منه. وينظر: «تهذيب الكمال» (٣٨١/٧).

• [٢٥/ر].

(٢) أقحم بعده في الأصل: «بن»، وهو خطأ، وضرب عليه في (ر). وينظر: «تهذيب الكمال» (٢١٩/١٤)، وسيأتي على الصواب.

(٣) في الأصل، (ر): «حائض»، وهو خطأ، والتصويب سيأتي برقم: (٤٠٧)، و«كنز العمال» (٢٧٤٩٦) معزوا إلى عبد الرزاق.

(٤) الحائض: المرأة في فترة الحيض، وهو دم يسيل من رحم المرأة البالغة في أيام معلومة من كل شهر. انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: (حيض).

(٥) في الأصل، (ر): «بأسًا» بالنصب، وهو خطأ، وما أثبتناه هو الجادة.

- [٣٩٥] عبد الرزاق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: لا بأس أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة، ما لم تكن حائضاً، أو جنباً.
- [٣٩٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: تغيب المرأة على الماء فتغتسل به، أو تتوضأ؟ يتوضأ الرجل بفضلها؟ قال: نعم، إذا كانت مسلمة. قال عطاء: ويغتسل الرجل بفضل المرأة غير جنبين.
- [٣٩٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم بن سليمان، سمعت عبد الله بن سرجس قال: لا بأس أن يغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد، فإذا حلت به فلا تقرئه.
- [٣٩٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لا بأس بالوضوء من فضل شراب المرأة، وفضل وضوئها، ما لم تكن جنباً، أو حائضاً، فإذا حلت به فلا تقرئه.
- [٣٩٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: سأل إنساناً عطاء، فقال: المرأة تغتسل غير جنب؛ أيغتسل الرجل بإناء معها؟ قال: نعم.

#### ٤١- باب سُورِ الحائض

- [٤٠٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مقدم بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أشرب في الإناء وأنا حائض، فيأخذه النبي ﷺ فيضعه فاه على موضع في<sup>(١)</sup> فيشرب، وكنت آخذ العرق فأنتهس منه، فيأخذه<sup>(٢)</sup> مني، ثم يضع<sup>(٣)</sup> فاه على موضع في فينتهس منه.

• [٣٩٥] [شبية: ٣٥١]، وسيأتي: (٣٩٨).

• [٤٠٠] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥]، وسيأتي: (١٣٠٢).

(١) في (ر): «فاه».

(٢) في (ر): «ثم يأخذه»، والمثبت من الأصل موافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٣٣٣/٢) عن الدبري، عن المصنف، به.

(٣) قوله: «ثم يضع» وقع في (ر): «فيضع».



- [٤٠١] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري عن سُورِ الحَائِضِ، وَالْجُنْبِ<sup>(١)</sup>، فَلَمْ يَرِبْ بِهِ بِأَسَا.
- [٤٠٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن جابر، عن الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِسُورِ الحَائِضِ وَالْجُنْبِ. فَلَمْ يَرِبْ بِهِ بِأَسَا<sup>(٢)</sup> وَضُوءًا، أَوْ شَرَابًا.
- [٤٠٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن قَتَادَةَ، عنِ الحَسَنِ ؓ قَالَ: لَا بَأْسَ بِسُورِ الحَائِضِ أَنْ يَشْرَبَهُ، وَأَنْ يَتَوَضَّأَ<sup>(٣)</sup> مِنْهُ.
- [٤٠٤] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عنِ مُغِيرَةَ، عنِ إِبرَاهِيمَ: كَانَ يَكْرَهُ سُورَ الجُنْبِ، وَوَضُوءَهُ، وَشَرَابَهُ، وَكَانَ لَا يَرَى بِأَسَا أَنْ يَتَوَضَّأَ بِفَضْلِ الحَائِضِ، وَيَكْرَهُ فَضْلَ شَرَابِهَا.
- [٤٠٥] عبد الرزاق، عنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ، عنِ أَبِيهِ، عنِ الحَسَنِ... مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عنِ قَتَادَةَ، عنِ الحَسَنِ.
- [٤٠٦] عبد الرزاق، عنِ مَالِكٍ، عنِ نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ فَضْلَ الحَائِضِ، وَالْجُنْبِ.
- [٤٠٧] عبد الرزاق، عنِ إِبرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدٍ، عنِ عَبَّاسِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَعْبُدٍ، عنِ عِكْرِمَةَ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِفَضْلِ المَرْأَةِ حَائِضًا كَانَتْ، أَوْ غَيْرَ حَائِضٍ.

(١) ليس في (ر).

• [٤٠٢] [شيبه: ٣٦٨].

(٢) قوله: «فلم يربه بأسا»، ليس في (ر).

• [١٦/١ ب].

(٣) قوله: «يشربه.. يتوضأ»، رسم أوله في (ر) بالمشناة الفوقية: «تشربه.. تتوضأ».

○ [٤٠٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن سماك<sup>١</sup> بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن امرأة من نساء النبي ﷺ استحمت<sup>(١)</sup> من جنابة، فجاء النبي ﷺ فتوضأ من فضلها، فقالت: إني اغتسلت منه، فقال: «إن الماء لا ينجسه شيء».

○ [٤٠٩] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عكرمة<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس... مثله.

● [٤١٠] عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: سئل عمر بن الخطاب عن المرأة الحائض تناول الرجل وضوءاً، فتدخل يدها فيه، قال: إن حيضتها ليست في يدها.

● [٤١١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: هل يتوضأ الجنب بفضله وضوء الجنب، والرجل والمرأة يتوضأ أحدهما بفضله الآخر جنبين؟ قال: أما للصلاة فلا، ولكن للطعام والشراب والنوم، قال: لا ينتفع بفضله وضوء الجنب للصلاة، قلت: والحائض بمنزلة لهما؟ قال: نعم.

○ [٤١٢] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نغتسل على عهد رسول الله ﷺ نحن ونساؤنا من إناء واحد.

● [٤١٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قال عطاء: لا بأس أن تمتشط المرأة الطاهر

○ [٤٠٨] [التحفة: دت س ق ٦١٠٣] [الإتحاف: مي خز جاطح حب كم حم ٨٢٣٤] [شبية: ١٥٢٢].  
 ○ [٢٦/ر].

(١) في (ر): «اغتسلت»، وفي «المعجم الكبير» للطبراني (١١٧١٤) عن الدبري، عن المصنف، به، كالمثبت.

(٢) قوله: «إسرائيل، عن عكرمة» كذا في الأصل، (ر)، والظاهر أنه قد سقط بينهما راو - لعله سماك بن حرب - فإنه لا يعرف لإسرائيل رواية عن عكرمة.

○ [٤١٢] [التحفة: د ٧٥٨١، د ٨٢١١، خ د س ق ٨٣٥٠] [الإتحاف: خز حم ١٠٣٢٤، خز جاطح كم حم ١٠٨٨٨، خز حب ١٠٨٩٢]، وسيأتي: (١٠٦٩).

بِفَضْلِ الْجُنُبِ مِنَ الْحِنَاءِ<sup>(١)</sup>، وَتَخْتَضِبُ<sup>(٢)</sup> بِفَضْلِهَا، تَأْكُلُ إِحْدَاهُمَا<sup>(٣)</sup>، وَتَشْرَبُ مِنْ فَضْلِ الْأُخْرَى<sup>(٤)</sup>.

• [٤١٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. وَعَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَمْتَشِطَ الْمَرْأَةُ الطَّاهِرُ بِفَضْلِ الْحَائِضِ.

• [٤١٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ... مِثْلَهُ.

#### ٤٢- بَابُ مَسِّ الْإِبْطِ

• [٤١٦] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ عَنْ مَسِّ الْإِبْطِ، فَقَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أَمْسَهُ مُنْذُ سَمِعْتُ فِيهِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَا سَمِعْتُ، وَلَا أَتَوَّضَأُ مِنْهُ.

• [٤١٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٥)</sup>، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: مَنْ مَسَّ إِبْطَهُ<sup>(٧)</sup> فَلْيَتَوَضَّأْ. قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْهُ، قَالَ: وَإِنَّا نَحَدِّثُ<sup>(٨)</sup> النَّاسَ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ فَمَا<sup>(٩)</sup> يُصَدِّقُونَا، فَكَيْفَ إِذَا حَدَّثْنَا بِمَسِّ الْإِبْطِ؟!

(١) في الأصل: «الجنابة»، وهو خطأ، والتصويب من (ر)، ومعناه أن تمتشط الطاهرة بفضل حناء الجنب، وتختضب به.

(٢) الاختضاب: استعمال الخضاب، وهو: ما يغير به لون الشيء من حناء وكتم ونحوهما. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (١/٩٥).

(٣) رسم في الأصل، (ر)، بغير الألف المتوسطة، لكن فتح الدال في الأولى؛ فدل على ما أثبتناه، وهو الموافق للسياق.

(٤) رسمه في الأصل: «الآخر»، كذا، والتصويب من (ر).

(٥) في الأصل: «إبراهيم»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (١/٣٣٧) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٦) في الأصل: «عبد الله» مكبرا، وهو خطأ، والمثبت من (ر)، ويوافق ما في المصدر السابق، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٩/٧٣).

(٧) في «الأوسط»: «إبطيه».

(٨) في (ر): «لنحدث».

(٩) في (ر): «فلا».

• [٤١٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب رضي الله عنه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عمر بن الخطاب... مثله، إلا أنه لم يذكر الذكر.

• [٤١٩] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، قال: كان ابن عمر يمر يده على إبطه إذا توضأ، ثم لا يعيد وضوءاً.

• [٤٢٠] عبد الرزاق، عن رضي الله عنه أبي جعفر الرازي، قال: أخبرنا يحيى البكاء، قال: رأيت ابن عمر في إزار<sup>(١)</sup> ورداء<sup>(٢)</sup>، فرأيت يده على أنفه، ثم يضرب يده على إبطه وهو في الصلاة.

• [٤٢١] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن الحسن. وعن رجل، عن الحسن قال: ليس في نتف الإبط وضوء.

#### ٤٣- باب الوضوء من مس الذكر

• [٤٢٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، أن بوسة بنت صفوان بن محرز<sup>(٣)</sup> قالت: قلت: يا رسول الله، إحدانا تتوضأ للصلاة، فتفرغ من<sup>(٤)</sup>

• [١٧/١] أ.

• [٢٧/ر].

(١) الإزار والمنزر: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).

(٢) الرداء: ما يلبس فوق الثياب كالجبة والعباءة، والثوب الذي يستر الجزء الأعلى من الجسم، واللباس أيضاً، والجمع: أردية. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٩٤).

• [٤٢٢] [شعبة: ١٧٣٧]، وسيأتي: (٤٢٣، ٤٢٥).

(٣) في الأصل: «محرّف»، وفي (ر): «مخرف»، وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه، وينظر:

«تهذيب التهذيب» (١٢/٤٠٤)، «أسد الغابة» (٦/٤٠)، «التمهيد» (١٧/١٨٩)، «تصحيفات

المحدثين» للعسكري (٢/٥٨٣).

(٤) ليس في الأصل، (ر)، والمثبت مما أخرجه الدارقطني في «العلل» (١٥/٣٥٦) من طريق الدبري،

عن عبد الرزاق به.

وُضُوئِهَا، ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَهَا فِي دِرْعِهَا، فَتَمَسُّ فَرْجَهَا؛ أَيَجِبُ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتُعِدِ الْوُضُوءَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو جَالِسٌ، فَلَمَّ يَدْعُ<sup>(٢)</sup> ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بَعْدُ.

○ [٤٢٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ<sup>(٣)</sup>، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: تَدَاكَرَ هُوَ وَمَرْوَانَ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: حَدَّثَنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ، فَكَأَنَّ عُرْوَةَ لَمْ يَقْنَعْ بِحَدِيثِهِ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ إِلَيْهَا شُرْطِيًّا، فَرَجَعَ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ.

○ [٤٢٤] قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ... مِثْلَهُ.

○ [٤٢٥] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

○ [٤٢٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٤)</sup> بْنِ<sup>(٥)</sup> رَاشِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) في الأصل: «الصلاة والوضوء»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق، «كنز العمال» (٢٧٠٨٥) معزوا لعبد الرزاق.

(٢) كأنه في الأصل: «يفزع»، والمثبت من (ر)، وهو اللائق بالسياق، وقريب منه ما في «علل الدارقطني» بلفظ: «يترك».

○ [٤٢٣] [التحفة: دت س ق ١٥٧٨٥] [شبية: ١٧٣٧]، وتقدم: (٤٢٢) وسيأتي: (٤٢٥).

(٣) في الأصل، (ر): «الزبير»، وهو خطأ، والتصويب من «المعجم الكبير» للطبراني (١٩٣/٢٤) عن الدبري، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي (٧١/١) من وجه آخر، كلاهما عن عبد الرزاق، به.

○ [٤٢٥] [شبية: ١٧٣٥]، وتقدم: (٤٢٣).

(٤) كذا في الأصل، وفي (ر): «عمرو»، وما أثبتناه أشبه بالصواب، وفي شيوخ عبد الرزاق ممن يروي عن يحيى بن أبي كثير: عمر بن راشد البيامي، وقيل عمرو، قال الحافظ في «التهذيب» (٤٤٦/٧): «وذكر يعقوب بن سفيان أن قبيصة سباه عمرا فأخطأ»، فالله أعلم بالصواب. وينظر: «تهذيب الكمال» (٥٢/١٨)، (٣٤٠/٢١)، (٥٠٤/٣١).

(٥) في الأصل: «عن»، وهو خطأ ظاهر، والتصويب من (ر)، وينظر: «تهذيب الكمال».

صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ عَادَ لَهَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ صَلَّيْتَ، فَقَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنِّي مَسِسْتُ ذَكَرِي، فَنَسِيتُ أَنْ أَتَوَّضَأَ».

• [٤٢٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، أن مجاهدًا أخبره، أن بعض بني سعد بن أبي وقاص أخبره، قال: كنتُ أمسكُ على سعد بن أبي وقاص مرة المصحف وهو يستذكر، إلى أن أكلني ذكري فحككته، فلمّا رأني أوغل يدي هنالك، قال: أمسسته؟ قلتُ: نعم، قال: قم فتوضأ.

• [٤٢٨] عبد الرزاق، عن معمر وابن عيينة، عن إبراهيم بن أبي حرة، عن مضعب بن سعد بن أبي وقاص، قال: كنتُ أعرض على أبي، أمسك المصحف وهو يقرأ، فحكني ذكري فأدخلت يدي فحككته، فإذا أنا قد مسست ذكري فذكرت ذلك له<sup>(١)</sup>، قال: قم فتوضأ، ففعلت.

• [٤٢٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي مليكة، يحدث عمّن لا أتهم، أن عمر بن الخطاب بينا هو قائم يصلي بالناس حين بدأ في الصلاة، نزلت يده على ذكره، فأشار إلى الناس أن امكثوا، وذهب فتوضأ، ثم جاء فصلي، فقال له أبي: لعله وجد مذياً<sup>(٢)</sup>؟ قال: لا أدري.

• [٤٣٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أن ابن عمر صلى بهم العصر، ثم سار أميالاً - قال: حسبته أنه قال: ستة - قال: ثم نزل فتوضأ، وأعاد الصلاة، قال: فقلتُ له: أليس قد كنتَ صلّيت؟ قال: بلى، ولكن قد<sup>(٣)</sup> مسست ذكري فصلّيت، ولم أتوضأ، فلذلك أعدت.

(١) قوله: «ذلك له»، وقع في (ر): «له ذلك».

• [٢٨/ر].

• [١٧/١ب].

(٢) المذي: ماء رقيق أبيض يخرج من القبل عند المداعبة والتقبيل، ولا دفع له، وفيه الوضوء. (انظر:

معجم لغة الفقهاء) (ص ٣٨٩).

(٣) ليس في (ر).

• [٤٣١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرنا ابن شهاب، عن سالم، أن ابن عمر صلى بهم بطريق مكة العُصْر، ثم ركبنا فسيرنا ما قدر أن نسير، ثم أناخ<sup>(١)</sup> ابن عمر، فتوضأ وصلى العُصْر وحده، قال سالم: فقلت له: إنك قد صليت لنا صلاة<sup>(٢)</sup> العُصْر؛ أفنسيت؟ قال: إني<sup>(٢)</sup> لم أنس، ولكني قد<sup>(٢)</sup> مسست ذكرى قبل أن أصلي، فلما ذكرت ذلك توضأت، فعدت لصلاتي.

• [٤٣٢] قال ابن جريج: وحدثني حسن بن مسلم، أن سألما حدثه، نحو حديث ابن شهاب هذا، غير أنه لم يذكر أي صلاة.

• [٤٣٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، قال: كان أبي يغتسل، ثم يتوضأ، فأقول: أما يجزيك الغسل، فيقول: بلى، ولكن يخيل إلي أنه<sup>(٣)</sup> يخرج من ذكرى شيء فأمسه، فأتوضأ لذلك.

• [٤٣٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت إن مسست ذكرك وأنت تغتسل؟ قال: إذن أعوذ بوضوء.

• [٤٣٥] عبد الرزاق، عن عبد الله بن محرز، عن نافع، عن ابن عمر قال: من مس ذكره فليتوضأ.

• [٤٣٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: من مس ذكره فليتوضأ. وإنما أشر ذلك عن ابن عمر.

(١) الإناخة: إبراك البعير وإنزاله على الأرض. (انظر: اللسان، مادة: نوح).

(٢) ليس في (ر).

(٣) أقحم بعده في (ر): «لم»، والسياق يأباه.

• [٤٣٦] [شبية: ١٧٤٥].

قَالَ لَهُ قَيْسٌ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>، لَوْ مَسِسْتُ ذَكَرَكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ؛ أَكُنْتُ مُنْصَرِّفًا، وَقَاطِعًا صَلَاتِكَ لِتَتَوَضَّأَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَقَاطِعًا صَلَاتِي وَمُتَوَضِّئًا.

• [٤٣٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَسِسْتُ الذَّكَرَ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ، قَالَ: فَلَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ مُبَاشَرَةٍ، ثُمَّ بِالْمَسِيسِ، قُلْتُ: بِالْفَخْدِ<sup>(٢)</sup> أَوِ السَّاقِ، قَالَ: فَلَا وَضُوءَ إِلَّا بِالْيَدِ، قُلْتُ: فَمَا يَفْرُقُ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ مِنَ الرَّجُلِ، وَكَيْفَ لَا يَمَسُّ الرَّجُلُ، لَيْسَتْ يَدُ كَهَيْئَةِ الرَّجُلِ فِي ذَلِكَ.

• [٤٣٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَسِسْتُ ذَكَرِي وَلَمْ أَمَسَّ سَبِيلَ الْبَوْلِ؟ قَالَ: إِذَا مَسِسْتَ ظَهْرَهُ، أَوْ أَيَّهَ كَانَ فَتَوَضَّأَ.

• [٤٣٩] عبد الرزاق، عَنِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: مَسِسْتُ ذَكَرِي وَأَنَا أَصْلِي، قَالَ: «لَا بَأْسَ، إِنَّمَا هُوَ حَذِيَّةٌ<sup>(٣)</sup> مِنْكَ».

• [٤٤٠] عبد الرزاق، عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَوَضَّأُ فَيَهْوِي بِيَدِهِ، فَيَمَسُّ ذَكَرَهُ، أَوْ

(١) قيس، هو: ابن سعد المكي، وأبو محمد، هو: عطاء بن أبي رباح، ينظر: «ناسخ الحديث ومنسوخه» لابن شاهين (ص ١١٤).

• [٢٩/ر].

(٢) في (ر): «الفخذ».

• [٤٣٩] [شبية: ١٧٦٢].

(٣) في الأصل، (ر): «جذبة»، وفي «المعجم الكبير» للطبراني (٢٨٩/٨، ح: ٧٩٤٥) عن الدبري، عن المصنف، به، بلفظ: «جذية»، وكلاهما تصحيف، وما أثبتناه بالحاء المهملة المكسورة والذال المعجمة الساكنة هو الصواب، ومعناه: قطعة، وينظر: «النهاية» (مادة: حذا)، «لسان العرب» (مادة: حذا)، «تاج العروس» (مادة: حذي).



أَتَوْضاً<sup>(١)</sup>، ثُمَّ أَهْوِي بِيَدِي<sup>(٢)</sup> فَأَمْسُ ذَكَرِي؟ قَالَ: «هُوَ مِنْكَ».

• [٤٤١] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: اجْتَمَعَ رَهْطٌ<sup>(٣)</sup> مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَا أَبَالِي مَسِسْتُهُ أَمْ<sup>(٤)</sup> أَذْنِي، أَوْ فَخْذِي، أَوْ زُكْبَتِي.

• [٤٤٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا أَبَالِي إِثَاءَ مَسِسْتُ، أَوْ أَذْنِي إِذَا لَمْ أَعْتَمِدْ لِدَلِكْ.

• [٤٤٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْمُخَارِقِ بْنِ أَحْمَرَ<sup>(٥)</sup> الْكَلَاعِيِّ<sup>(٦)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَالثَّوْرِيَّ<sup>(٧)</sup>، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ

(١) قوله: «أو أتوضاً» وقع في الأصل، (ر): «أيتوضاً» والسياق يأباه، والمثبت هو الصواب إن شاء الله؛ فالحديث أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٠٨/١) من طريق هشام بن حسان، به، بلفظ: «توضأت فمسست ذكري، أو أتوضاً فأمس ذكري؟»، وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (١٥٦٩/٣) من طريق هشام بن حسان، به، بلفظ: «إني أتوضاً فأمس ذكري، أو أرايت الرجل يتوضاً فيمس ذكره؟»، فسياقها أشبه بها أثبتناه، والله أعلم.

وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣٠/٨) من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، ولكن في السياق شيء.

(٢) في الأصل: «بيديه»، والمثبت من (ر)، وهو الأليق بالسياق.

• [١٨/١].

(٣) الرهط: ما دون العشرة من الرجال. وقيل إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه، ويجمع على أرهط وأرهاط. (انظر: النهاية، مادة: رهط).

(٤) قوله: «مسسته أم»، وقع في (ر): «أمسسته أو».

• [٤٤٣] [شيبه: ١٧٥١].

(٥) قوله: «المخارق بن أحمد»، وقع في الأصل، (ر): «المختار بن أحمد»، وما أثبتناه هو الصواب، والموافق لما في مصادر ترجمته: «التاريخ الكبير» (٤٣٢/٧)، «الجرح والتعديل» (٣٥٢/٨)، «الثقات» لابن حبان (٤٤٤/٥)، «تكملة الإكمال» لابن نقطة (١٢١/١). وينظر: «إتحاف المهرة» (٤١٥٠).

(٦) كذا في الأصل، (ر)، ونسبته المذكورة في مصادر ترجمته: «الكلابي».

(٧) ليس في الأصل، (ر)، وأثبتناه من مصادر التخريج، ويدل عليه آخر الخبر؛ وقد أخرجه «مسدد بن

مسرهد» في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٣٩٨/٢) -، وابن المنذر في «الأوسط» -

قيس، قال: سمعتُ<sup>(١)</sup> حذيفةً وسأله رجلٌ عن مسِّ الذِّكْرِ في الصَّلَاةِ، فقَالَ: مَا أَبَالِي مَسِّسْتُهُ، أَوْ مَسِّسْتُ أَنْفِي .  
وَبِهِ يَأْخُذُ سُفْيَانُ .

• [٤٤٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن الثوريِّ وإسرائيل، عن أبي<sup>(٢)</sup> إسحاق، عن أرقم بن شُرْحَيْبِلٍ قَالَ: حَكَكْتُ جَسَدِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَأَفْضَيْتُ إِلَى ذَكَرِي، فَقُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَضَحِكَ، وَقَالَ: أَقْطَعُهُ، أَيْنَ تَعَزَّلُهُ مِنْكَ<sup>(٣)</sup>؟! إِنَّمَا هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ .

• [٤٤٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن سعيد بن جبيرة، أن<sup>(٤)</sup> ابن مسعود قال: مَا أَبَالِي إِيَّاهُ مَسِّسْتُ، أَوْ أَرْنَبْتِي .

• [٤٤٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ مَسَّتِ الدَّرَاعُ الذِّكْرَ، أَيَتَوَضَّأُ؟ قَالَ: نَعَمْ .

• [٤٤٧] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْخُصَّيْنِ قَالَ: مَا أَبَالِي إِيَّاهُ مَسِّسْتُ، أَوْ فَخِذِي .

• [٤٤٨] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن

= (١/٣٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٨٢)، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٨٧) كلهم من طريق سفيان الثوري، عن إيباد به، والله أعلم .

(١) من قوله: «حذيفة بن البيان» إلى هنا، ليس في (ر)، وكأنه انتقال نظر .

(٢) ليس في الأصل، (ر)، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٩/٢٨٣ ح ٩٢١٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به .

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق .

(٤) في (ر): «عن» .

• [٤٤٧] [شبية: ١٧٥٥] .

• [٤٤٨] [شبية: ١٧٥٠] .

• [٣٠/ر] .

أبي حازم، قال: سأل رجل سعد بن أبي وقاص عن مس الذكر؛ أيتوضأ منه؟ قال: إن كان منك شيء نجس فاقطعه!

• [٤٤٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، عن كثير من أهل المدينة، أن ابن عباس قال لابن عمر: لو أعلم أن ما تقول في الذكر حقا لقطعته، ثم إذن لو أعلمه نجسا لقطعته، وما أبالي إياه مسست، أو مسست أنفي.

• [٤٥٠] عبد الرزاق، عن سليمان بن مهران<sup>(١)</sup> الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، أن عليا وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وأبا هريرة لا يرون من مس الذكر وضوءا، وقالوا: لا بأس به.

• [٤٥١] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الرحمن بن حزملة، عن سعيد بن المسيب قال: من مس ذكره، فليس عليه وضوء.

• [٤٥٢] عبد الرزاق، عن معمر، قال: كان الحسن وقتادة لا يريان منه وضوءا<sup>(٢)</sup>.

• [٤٥٣] عبد الرزاق، عن الثوري، قال: سمعته يقول: دعاني وابن جريج بعض أمرائهم، فسألنا عن مس الذكر، فقال ابن جريج: يتوضأ، فقلت: لا وضوء عليه، فلما اختلفنا، قلت لابن جريج: رأيت لو أن رجلا وضع يده على مني؟ فقال: يغسل يده، قلت: فأيهما أنجس: المنى، أو الذكر؟ قال: لا، بل المنى، قال: فقلت: وكيف هذا؟! قال: ما ألقاها على لسانك إلا شيطان.

• [٤٥٤] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: سمعت أبا بن عثمان يقول: من مس الذكر فليتوضأ ﴿﴾.

(١) أقدم بعده في الأصل، (ر): «عن»، وهو خطأ ظاهر، والمثبت موافق لما في «نخب الأفكار» للعينى

(٢) نقلًا عن عبد الرزاق، به.

(٢) تكرر هذا الأثر في الأصل، (ر) عقب الآتي بعده، مسبقا فيهما ب: «أخبرنا».

٤٤- بَابُ مَسِّ الرَّفْعَيْنِ وَالْأُنْثَيْنِ

• [٤٥٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، أنه قال: من مسّ معابنه فليتوضأ.

قال عمرو: ما أراه إلا الرفعين.

• [٤٥٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حدثت عن عبد الواحد بن قيس، عن ابن عمر<sup>(١)</sup>، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مسّ ذكره، أو أنثيته، أو رُفْعِيهِ، فليعد الوضوء».

• [٤٥٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت إن مسست ما حول الذكر والأنثيين؟ قال: فلا وضوء إلا منه نفسه.

• [٤٥٨] عبد الرزاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: إذا مس الرجل أنثيته، أو رُفْعِيهِ تَوْضُأً<sup>(٢)</sup>.

٤٥- بَابُ مَسِّ الْمُقْعَدَةِ

• [٤٥٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: مس الرجل مقعدته سبيل الخلاء، ولم يضع يده هنالك؛ أفيتوضأ؟ قال: نعم، إذا كنت متوضأ من مس الذكر تَوَضُّأً مِنْ مَسِّهَا. قال: قلت: أرأيت إن مس ما حول سبيل الخلاء ولم يوغل يده هنالك؟ قال: لا، حتى يوغل يده هنالك<sup>(٣)</sup>.

(١) من أول الإسناد إلى هنا ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وينظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني

(٢) (٩٠٥/٢)، من طريق عبد الرزاق، به، و«كنز العمال» (٢٦٣٢٤) معزوا لعبد الرزاق.

(٣) بعده في (ر): «منه»، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١/٣٣٧).

[٣١/ر].

(٣) قوله: «قال: لا، حتى يوغل يده هنالك»، ليس في الأصل، وكأنه من انتقال نظر الناسخ، والمثبت

من (ر)، وبه تمام المعنى.

• [٤٦٠] عبد الرزاق، عن معمر، قال: سمعت رجلاً يقول لِقَتَادَةَ: رَجُلٌ بِهِ الْحَاصِرَةُ<sup>(١)</sup> فَتَخْرُجُ مَقْعَدَتُهُ مِنْ شِدَّةِ الزَّحِيرِ<sup>(٢)</sup> فَيَدْخُلُهَا بِيَدِهِ، هَلْ عَلَيْهِ وُضُوءٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ يَغْسِلُ يَدَهُ.

#### ٤٦- بَابُ مَنْ مَسَّ ذَكَرَ غَيْرِهِ

• [٤٦١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ لَوْ مَسَسْتُ ذَكَرَ غُلَامٍ صَغِيرٍ؟ قَالَ: تَوَضَّأُ.

• [٤٦٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: مَسَسْتُ قُنْبَ حِمَارٍ، أَوْ ثِيْلٍ جَمَلٍ، قَالَ: أَمَا قُنْبُ الْحِمَارِ فَكُنْتُ مُتَوَضِّئًا، وَأَمَا مِنْ ثِيْلِ الْجَمَلِ فَلَا، قُلْتُ: فَمَاذَا يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا؟ قُلْتُ: مِنْ أَجْلِ الْحِمَارِ وَهُوَ أَنْجَسُ، قَالَ: وَأَقُولُ: أَنَا أَنْظُرُ كُلَّ شَيْءٍ نَجَسٍ كَهَيْئَةِ الْحِمَارِ، لَا يُؤْكَلُ لِحُمِهِ مَسَّ مِنْهُ ذَلِكَ - فَفِيهِ الْوُضُوءُ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُؤْكَلُ لِحُمِهِ كَهَيْئَةِ الْبَعِيرِ<sup>(٣)</sup> مَسَّ ذَلِكَ مِنْهُ - فَلَا وُضُوءَ مِنْهُ.

#### ٤٧- بَابُ مَنْ مَسَّ الْحِمَارَ وَالْكَلْبَ وَالْغَلَا

• [٤٦٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الْكَلْبُ مَسَّ ثَوْبِي، أَرَشْتُهُ؟ قَالَ: لَا.

• [٤٦٤] عبد الرزاق، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: مَرَّ كَلْبٌ فَأَصَابَ طَيْلَسَانِي، قَالَ: إِنْ كَانَ لَرِقَ بِهِ شَيْءٌ فَاغْسِلْهُ، وَإِلَّا فَلَا بَأْسَ.

(١) الحاصرة: المراد: وجع فيها. قيل: إنه وجع في الكليتين. والحاصرة من الإنسان: ما بين رأس الورك وأسفل الأضلاع. (انظر: النهاية، مادة: حصر).

(٢) الزحير: تقطيع في البطن يُمَشِّي دَمًا. (انظر: التاج، مادة: زحر).

(٣) البعير: يقع على الذكر والأنثى من الإبل، وسمي بعيرا؛ لأنه يبعر، والجمع: أبعرة وبُعران. (انظر: حياة الحيوان للدميري) (١/١٩٣).

- [٤٦٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : إِنْ مَسَّ رَجُلٌ كَلْبًا ، أَوْ حِمَارًا أَوْ خِرْوَةً<sup>(١)</sup> رَطْبًا ، يَتَوَضَّأُ مِنْهُ؟ قَالَ : لَا ، وَذَلِكَ أَنْتُنْ مِنَ الْإِبْطِ .
- [٤٦٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حَمَادٍ فِي رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَمَسَّ كَلْبًا ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ وَضُوءٌ .
- [٤٦٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلَ إِنْسَانَ عَطَاءً فَقَالَ : مَسِسْتُ نَعْلِي فِي الصَّلَاةِ ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى قَشْبٍ فِيهَا<sup>(٢)</sup> ، أُعِيدُ صَلَاتِي؟ قَالَ : لَا .

#### ٤٨- بَابُ مَسِّ الدَّمِ<sup>(٣)</sup> وَالْجُنْبِ

- [٤٦٨] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيَصَافِحُ الْجُنْبَ ، وَالْحَائِضَ ، وَالْيَهُودِيَّ ، وَالنَّصْرَانِيَّ؟ قَالَ : لَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ .
- [٤٦٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ حُدَيْفَةَ فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حُدَيْفَةَ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : إِنِّي ﴿ جُنْبٌ ﴾ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ» .
- [٤٧٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ يَمَسُهُ الرَّجُلُ الْجُنْبُ<sup>(٤)</sup> جَنَابَةً .
- [٤٧١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ . . . مِثْلَهُ .

(١) قوله : «أو خروءا» ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

(٢) في (ر) : «منها» .

(٣) في الأصل ، (ر) : «الدم» ، والمثبت من حاشية (ر) ورقم عليه : «ظ» ، وهو المناسب لما في أحاديث الباب .

• [٤٦٩] [التحفة : م د س ق ٣٣٣٩ ، س ٣٣٩٢] [شبية : ١٨٣٦] .

• [١٩/١] أ .

• [٣٢/ر] .

(٤) ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) ، وأخرجه المصنف بنفس الإسناد بآتم منه ، وقد سبق .

## ٤٩- بَابُ مَسِّ اللَّحْمِ النَّيِّءِ وَالِدَّمِّ

- [٤٧٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ قَالَ: صَلَّى ابْنُ مَسْعُودٍ وَعَلَى بَطْنِهِ فَرُثٌ، وَدَمٌّ مِنْ جَزُورٍ<sup>(١)</sup> نَحَرَهَا، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.
- [٤٧٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: نَحَرَ ابْنُ مَسْعُودٍ جَزُورًا فَتَلَطَّحَ بِدَمِهَا وَفَرَثِهَا، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

## ٥٠- بَابُ مَسِّ الصَّلِيبِ

- [٤٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ، أَنَّ عَلِيًّا اسْتَتَابَ الْمُسْتَوْرِدَ الْعَجَلِيَّ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَقَالَ: إِنِّي أَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْكَ، فَقَالَ: وَأَنَا أَسْتَعِينُ الْمَسِيحَ عَلَيْكَ، قَالَ: فَأَهْوَى عَلَيَّ بِيَدِهِ إِلَى عُنُقِهِ فَإِذَا هُوَ بِصَلِيبٍ فَقَطَعَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَدَّمَ رَجُلًا وَذَهَبَ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّاسَ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ ذَلِكَ بِحَدِيثٍ أَحَدْتَهُ، وَلَكِنَّهُ مَسَّ هَذِهِ الْأَنْجَاسَ فَأَحَبَّ أَنْ يُحَدِّثَ مِنْهَا وَضُوءًا.

٥١- بَابُ قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ<sup>(٢)</sup>

- [٤٧٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، أَمِنَهُ وَضُوءٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لِيَمَسَّ بِالْمَاءِ حَيْثُ قَلَمَ وَقَصَّ.
- [٤٧٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَحَدَ الرَّجُلُ مِنْ أَظْفَارِهِ، أَوْ مِنْ شَعْرِهِ شَيْئًا أَمَرَ عَلَيْهِ الْمَاءَ.

• [٤٧٢] [شيبه: ٣٩٧٥].

(١) الجزور: البعير (الجملة) ذكرنا كان أو أنثى، والجمع: جُزُرٌ وجزائر. (انظر: النهاية، مادة: جزر).

(٢) التقليم: القص. (انظر: النهاية، مادة: قلم).

• [٤٧٦] [شيبه: ٥٨٤].

• [٤٧٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ : يَمْسُحُ عَلَيْهِ الْمَاءَ .

• [٤٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حَمَادٍ قَالَ : قَدْ انْتَقَضَ وُضُوؤُهُ .

• [٤٧٩] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الَّذِي يَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ وَشَعْرِهِ ، لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

• [٤٨٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

• [٤٨١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ قَالَا : لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ<sup>(١)</sup> .

• [٤٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ هُوَ طَهُورٌ .

#### ٥٢- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْكَلَامِ

• [٤٨٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ<sup>(٢)</sup> عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِأَنَّ اتَّوَضُّأً مِنَ الْكَلِمَةِ ۞ الْحَبِيبَةِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ<sup>(٣)</sup> أَنْ اتَّوَضُّأَ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ .

• [٤٨٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ ذُكْوَانَ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَتَوَضُّأُ أَحَدُكُمْ مِنْ<sup>(٤)</sup> الطَّعَامِ الطَّيِّبِ ، وَلَا يَتَوَضُّأُ مِنَ الْكَلِمَةِ الْعُورَاءِ يَقُولُهَا!

• [٤٧٩] [شبية: ٢١٧٢٨] ، وسيأتي : (٤٨٠) .

(١) هذا الأثر ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

• [٤٨٣] [شبية: ١٤٣٥] .

(٢) قوله : «عن الأعمش» ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) ، «المعجم الكبير» للطبراني (٩٢٢٢) من طريق عبد الرزاق ، به .

• [٣٣/ر] ۞

(٣) من (ر) ، وينظر المصدر السابق .

• [٤٨٤] [شبية: ١٤٣٦] .

(٤) في (ر) : «عن» .



- [٤٨٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ ، عَنِ إِسْرَاهِيمَ قَالَ : إِنِّي أَصَلِّي الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، إِلَّا أَنْ أُحَدِّثَ ، أَوْ أَقُولَ مُنْكَرًا .
- [٤٨٦] عبد الرزاق ، عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ عَبِيدَةَ قَالَ : سَأَلْتُهُ : مَا يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ؟ قَالَ : الْحَدِّثُ ، وَأَذَى الْمُسْلِمِ <sup>(١)</sup> .
- [٤٨٧] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ أَيُّوبَ ، ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ عَبِيدَةَ <sup>(٢)</sup> . . . . مِثْلُهُ .
- [٤٨٨] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ : هَلْ تَعْلَمُ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ وُضُوءٍ؟ قَالَ : لَا .
- [٤٨٩] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : الْوُضُوءُ مِنْ الْحَدِّثِ ۞ .

#### ٥٢- الْوُضُوءُ مِنَ النَّوْمِ

- [٤٩٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : إِذَا مَلَكَكَ <sup>(٣)</sup> النَّوْمُ فَتَوَضَّأْ ، قَاعِدًا ، أَوْ مُضْطَجِعًا .
- [٤٩١] عبد الرزاق ، عَنِ هِشَامِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا نَامَ قَاعِدًا ، أَوْ قَائِمًا ، فَالْوُضُوءُ .
- [٤٩٢] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا اسْتَثْقَلَ الرَّجُلُ نَوْمًا قَائِمًا ، أَوْ قَاعِدًا ، أَوْ مُضْطَجِعًا تَوَضَّأْ .
- قَالَ : وَلَقَدْ كَانَ الْحَسَنُ يَتَوَضَّأُ فِي اللَّيْلَةِ مَرَّاتٍ .

• [٤٨٥] [شيبه : ٢٩٠] .

(١) قوله : « قال سألته ما يجب منه الوضوء قال الحدث ، وأذى المسلم » من (ر) .

(٢) قوله : « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبدة » من (ر) .

• [٤٨٨] [شيبه : ١٤٤٢] .

• [١٩/١] ب .

(٣) في الأصل : « ملك » ، والمثبت من (ر) ، و« التمهيد » لابن عبد البر (١٨ / ٢٥٠) معزوا لعبد الرزاق .

• [٤٩٣] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن أبيه، قال: سألت الحسن، عن الرجل نام وهو ساجد، قال: إذا خالطه النوم فليتوضأ.

قال: ورأينا الحسن في المقصورة يخفق برأسه، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ.

• [٤٩٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن (٢) مقسم، عن ابن عباس قال: وجب الوضوء على كل نائم، إلا من أخفق خفقة برأسه.

• [٤٩٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري قال: إذا نام وهو جالس نوماً مثنقلاً أعاد الوضوء، فأما إذا كان تعفياً فلا بأس.

• [٤٩٦] عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان وغيره، عن سعيد الجري، عن هلال العبيسي، عن أبيه (٣)، عن أبي هريرة قال: من استحق النوم فعليه الوضوء.

• [٤٩٧] عبد الرزاق، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، أن عمربن الخطاب قال: من نام مضطجعاً، فليتوضأ.

• [٤٩٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: لقد رأيت أصحاب

(١) ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وهو: المعتمر بن سليمان، وينظر: «تهذيب الكمال» (٢٥٠/٢٨).

• [٤٩٤] [شبية: ١٤٢٣].

(٢) قوله: «زيد، عن» ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «السنن الكبرى» للبيهقي (٥٨٦) من طريق سفيان، به.

• [٤٩٦] [شبية: ١٤٢٧].

(٣) قوله: «هلال العبيسي، عن أبيه» كذا في الأصل، وفي (ر)، «الأوسط» (٢٥٤/١) عن عبد الرزاق، بدون: «عن أبيه»، وهو وهم، والصواب: «خالد بن غلاق» القيسي أو العيشي، عن أبي هريرة، وينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٥٩/١).

• [٤٩٧] [شبية: ١٤١٤، ١٤٣٣].

• [٤٩٨] [التحفة: م ١٢٧١، ١٣٨٤د].

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُوقِفُونَ لِلصَّلَاةِ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ لِبَعْضِهِمْ غَطِيطًا<sup>(١)</sup>، يَعْنِي: وَهُوَ جَالِسٌ، فَمَا يَتَوَضَّئُونَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الرَّهْرِيَّ، فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: أَوْ خَطِيطًا. قَالَ الرَّهْرِيُّ: لَا، قَدْ أَصَابَ غَطِيطًا.

• [٤٩٩] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جَالِسٌ فَلَا يَتَوَضَّأُ، وَإِذَا نَامَ مُضْطَجِعًا أَعَادَ الْوُضُوءَ.

• [٥٠٠] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ... مِثْلَهُ.

• [٥٠١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَهُوَ جَالِسٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: أَبَا ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَسَلَّمْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِذَا سَلَّمْتَ فَاسْمِعْ، وَإِذَا رَدُّوا عَلَيْكَ فَلْيُسْمِعُوكَ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، وَكَانَ مُحْتَبِيًا<sup>(٤)</sup> قَدْ نَامَ.

• [٥٠٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، أَنَّ طَاوُسًا قَدِمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَابْنُ الضَّحَّاكِ يَخْطُبُ النَّاسَ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَخَرَجْنَا، قَالَ: مَا قَالَ حِينَ رَقَدْتُ؟

• [٥٠٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ وَهُوَ رَاكِعٌ، أَوْ سَاجِدٌ، قَالَ: لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ حَتَّى يَضَعَ جَنْبَهُ.

• [٣٤/ر].

(١) الغطيط: الصوت الذي يخرج مع نفَس النَّائم، وهو ترديده حيث لا يجد مساعًا. (انظر: النهاية، مادة: غطط).

(٢) في (ر): «يتوضأ».

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

(٤) الاحتباء والحبوة: ضمَّ الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره، ويشده عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

• [٥٠٣] [شبية: ١٤٢٢].

- [٥٠٤] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن فطر، عن<sup>(١)</sup> عبد الكريم<sup>(٢)</sup> أبي أمية، أن علياً وابن مسعود والشعبي قالوا في الرجل يتام وهو جالس: ليس عليه وضوء.
- [٥٠٥] عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، قال: سألت عبيدة، عن الرجل يتام وهو ساجد أيتوضأ؟ قال: هو أعلم بنفسه.
- [٥٠٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة أيتوضأ الرجل إذا نام؟ قال: هو أعلم بنفسه.

#### ٥٤- باب النوم في الصلاة، والمجنون إذا عقل

- [٥٠٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء رقدت في المكتوبة هنية<sup>(٣)</sup>، ثم فرغت فلم أعلم أنني تكلمت بشيء، أعوذ أم علي شيء؟ قال: لا.
- [٥٠٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن حماد قال: إذا أفاق المجنون توضأ وضوءه للصلاة.
- [٥٠٩] عبد الرزاق، عن هشام، عن الحسن قال: إذا أفاق المجنون اغتسل.

#### ٥٥- باب الوضوء من النورة

- [٥١٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: رجل اطلق بنورة<sup>(٤)</sup>، هل عليه وضوء؟ قال: أوليس مغتسلاً؟ قال: ولا بد له أن يمسه ذكره - هو القائل - قال:

(١) بعده في الأصل: «ابن»، والمثبت من (ر)، وينظر: «التاريخ الكبير» (٦/٨٩).

(٢) بعده في الأصل، (ر): «بن» خطأ، والصواب المثبت وهو: ابن أبي المخارق أبو أمية.

⑤ [١/٢٠ أ].

• [٥٠٥] [شبية: ١٤١٥]، وسيأتي: (٥٠٦).

• [٥٠٦] [شبية: ١٤١٥]، وتقدم: (٥٠٥).

(٣) الهنية والهنية: القليل من الزمان. (انظر: النهاية، مادة: هنا).

(٤) النورة: الهناء، وهو من الحجر يحرق ويسوى منه الكلس، ويحلق به شعر العانة. (انظر: ذيل

النهاية، مادة: نور).

⑤ [٣٥/ر].

قُلْتُ : فَطَلَى سَاقِيهِ مِنْ وَجَعِ بِهِمَا وَهُوَ مُتَوَضِّئٌ ، أَيْعِيدُ الْوُضُوءَ ؟ قَالَ : لَيْسَتْ الشُّورَةُ بِحَدَثٍ .

### ٥٦- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ وَاللَّمْسِ وَالْمُبَاشَرَةِ

• [٥١١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : مَنْ قَبَّلَ امْرَأَتَهُ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ ، أَعَادَ الْوُضُوءَ .

• [٥١٢] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ ، قَالَ : مِنْهَا الْوُضُوءُ ، وَهِيَ مِنَ اللَّمْسِ .

• [٥١٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَقَدْ تَوَضَّأَ فَيَلْتَقِي <sup>(١)</sup> بَعْضَ وَلَدِهِ فَيَقْبَلُهُ ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَاءٍ فَيَمْسُصُ <sup>(٢)</sup> ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : الْمَمْسَمُصَةُ <sup>(٣)</sup> دُونَ الْمَمْسَمُصَةِ .

• [٥١٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ مِنَ الْمُبَاشَرَةِ ، وَمِنَ اللَّمْسِ بِيَدِهِ ، وَمِنَ الْقُبْلَةِ إِذَا قَبَّلَ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [النساء : ٤٣] قَالَ : هُوَ الْعَمْرُ <sup>(٤)</sup> .

• [٥١٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : الْقُبْلَةُ مِنَ اللَّمْسِ ، وَمِنْهَا الْوُضُوءُ .

(١) في (ر) : «فيتلقى» .

(٢) في (ر) : «فيممص» .

(٣) في (ر) : «الممصمة» وهو تصحيف في الموضوعين ظاهر من السياق ، وينظر «تاج العروس» (مصص) .

[٥١٤] [شيبه : ١٧٧٠ ، ١٧٧٣ ، ١٧٨٠] .

(٤) في الأصل ، (ر) : «العمد» ، وهو تصحيف ، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (١/ ٢٣٠) ،

«المعجم الكبير» للطبراني (٢٤٩/٩) كلاهما عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

[٥١٥] [شيبه : ٤٩٦ ، ١٧٨٠] .

- [٥١٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مجل، عن إبراهيم قال: إذا قبّل الرجل بشهوة، أو لمس بشهوة فعليه الوضوء.
- [٥١٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي قال: إذا قبّل فعليه الوضوء.
- [٥١٨] عبد الرزاق، عن هشام، عن<sup>(١)</sup> محمد، عن عبيدة قال: الملامسة باليد، قال: ومنها الوضوء، والتيمم<sup>(٢)</sup> إذا لم يجد ماء.
- [٥١٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة مثله.
- [٥٢٠] قال معمر: وكان قتادة، يقول: الوضوء من القبلة، حسبته ذكره، عن ابن المسيب.
- [٥٢١] عبد الرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس قال ﷺ: ما أبالي قبّلتها، أو شمت ريحانا.
- [٥٢٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أن عبّيد بن عمير وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح اختلفوا في الملامسة، قال سعيد، وعطاء: هو اللمس والغمز، وقال عبّيد بن عمير: هو التكاخ، فخرج عليهم ابن عباس وهم كذلك فسألوه، وأخبروه بما قالوا: فقال: أخطأ المؤمنان، وأصاب العربي، وهو الجماع، ولكن الله يعف ويكفي.
- [٥٢٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج<sup>(٣)</sup>، قال: حدثت عن مجاهد، قال: سمعت ابن عباس يقول: ما أبالي قبّلتها، أو شمت ريحانا.

(١) قوله: «هشام عن محمد عن عبيدة» وقع في الأصل: «هشام بن محمد عن عبيدة»، وفي (ر): «هشام عن محمد بن عبيدة»، وكلاهما به تصحيف، والصواب المثبت؛ فهشام هو: ابن حسان، ومحمد هو: ابن سيرين، وعبيدة هو: السلماني. وينظر: إسناد الأحاديث التالية: (١٦٥٤١، ١٠٨٨٠، ٧٣٤١).

(٢) التيمم: مسح الوجه واليدين بالتراب ونحوه بقصد الطهارة. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ١٣٢).

(٣) في الأصل: «مجاهد»، والمثبت من (ر)، وطريق ابن مجاهد، عن أبيه؛ تقدم برقم: (٥٢١).

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ ۞ مَسْعُودٍ<sup>(١)</sup>، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، يَقُولَانِ: مِنَ الْقِبْلَةِ الْوُضُوءُ.

• [٥٢٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَبَّلَتْهُ امْرَأَتُهُ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

• [٥٢٥] عبد الرزاق، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ امْرَأَةٍ سَمَّاهَا أَنَّهَا، سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ<sup>(٢)</sup> يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فَيَقْبَلُنِي، ثُمَّ يَمْضِي إِلَى الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>، فَمَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا.

• [٥٢٦] عبد الرزاق، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مَعْبُدِ بْنِ ثُبَّانَةَ<sup>(٤)</sup>، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَبَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا.

• [٥٢٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ، وَلَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ<sup>(٥)</sup>، أَوْ قَالَتْ: ثُمَّ يُصَلِّي.

• [٣٦/ر].

(١) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من (ر)، ولعله الصواب، ويشهد له ما تقدم برقم: (٥١٥).

• [٥٢٥] [التحفة: دس ١٥٩١٥، دت ق ١٧٣٧١، ق ١٧٨٤٢]، وسيأتي: (٥٢٦، ٥٢٧).

(٢) في الأصل: «وكان»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الاستذكار» (٥٣/٣)، «كنز العمال» (٢٧١١٨) معزوا فيهما للمصنف.

(٣) قوله: «يمضي إلى الصلاة» وقع في الأصل: «يصلي»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين.

• [٥٢٦] [التحفة: دس ١٥٩١٥، دت ق ١٧٣٧١]، وتقدم: (٥٢٥) وسيأتي: (٥٢٧).

(٤) في الأصل: «بنانة»، والتصويب من (ر)، و«الاستذكار» (٢٥٧/١) معزوا لعبد الرزاق. ينظر: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (١/٣٧٥).

• [٥٢٧] [التحفة: دس ١٥٩١٥، دت ق ١٧٣٧١] [شيبه: ٤٩٣]، وتقدم: (٥٢٥، ٥٢٦).

(٥) ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٢٦)، الدارقطني في «السنن» (١/٢٥٦) من طريق عبد الرزاق.

• [٥٢٨] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن أَبِي بَكْرٍ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو بنِ حَزْمٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمَرَ، أَنَّ عَاتِكَةَ بنتَ زَيْدٍ قَبِلَتْ عَمْرَ بنِ الخَطَّابِ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمْ يَنْهَهَا، قَالَ: وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

• [٥٢٩] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن عَمْرٍو بنِ عُبَيْدٍ، عنِ الحَسَنِ قَالَ: لَيْسَ فِي القُبْلَةِ وُضوءٌ.

• [٥٣٠] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قُبْلَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتُهُ هَلْ مِنْهَا، أَوْ مِنْ لَمْسٍ، أَوْ مَسٍّ - مَا لَمْ يُمَدَّ - مَضْمَضَةٌ، أَوْ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا<sup>(١)</sup>.

• [٥٣١] عبد الرزاق، عنِ الثَّوْرِيِّ، عن عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزْرِيِّ، عنِ عَطَاءٍ قَالَ: لَا وُضوءٌ مِنَ القُبْلَةِ<sup>(١)</sup>.

• [٥٣٢] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عَبْدِ الكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ الحَسَنَ يَقُولُ: كَانَ<sup>(٢)</sup> رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ<sup>(٣)</sup> فِي الصَّلَاةِ، فَقبَضَ عَلَى قَدَمِ عَائِشَةَ غَيْرَ مُتَلَدِّذٍ<sup>(٤)</sup>.

• [٥٣٣] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ رَيْحَانُكَ».

• [٥٢٨] [شبية: ٩٥٠٠]، وسيأتي: (٧٦٦٣).

(١) هذا الأثر من (ر).

(٢) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر).

(٣) قوله: «وهو جالس في المسجد» كذا وقع في الأصل، (ر). ونقل ابن عبد البر في «التمهيد»

(١٧٩/١٢) عن إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال:

أخبرنا عبد الكريم، أنه سمع الحسن يقول: كان النبي ﷺ جالسا في مسجد في... فذكره، وعند

ابن قدامة في «المغني» (١/١٤٣)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «شرح العمدة - الطهارة» (ص

٣١٨) - معزوا فيها لإسحاق والنسائي: «جالسا في مسجده».

(٤) في الأصل: «ملتذذ»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في المصادر السابقة منسوبا لإسحاق كما ذكرنا.



## ٥٧- بابُ الوُضوءِ مِنَ الْقِيءِ (١) وَالْقَلْسِ (٢)

• [٥٣٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ قَاءَ إِنْسَانٌ، أَوْ اسْتَقَاءَ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضوءُ، وَإِنْ قَلَسَ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضوءُ.

• [٥٣٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ قَلَسَ رَجُلٌ فَبَلَغَ صَدْرَهُ، أَوْ حَلَقَهُ، وَلَمْ يَبْلُغِ الْفَمَ؟ قَالَ: فَلَا وَضوءَ عَلَيْهِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَلَغَ الْحَلْقَ فَلَمْ يَمُجِّهَا وَأَعَادَهَا فِي جَوْفِهِ؟ قَالَ: فَقَدْ وَجَبَ الْوُضوءُ إِذَا بَلَغَتِ الْفَمَ فَظَهَرَتْ ﴿٥﴾، قُلْتُ: أَتَكَرَّهُ أَنْ يُعِيدَهَا الْمَرْءُ فِي جَوْفِهِ بَعْدَمَا تَظْهَرُ لِفِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَا أَكْرَهُهُ لِمَأْتِمُ، وَلَكِنْ أَقْدَرُهُ.

• [٥٣٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (٣)، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ تَجَشَّأْتُ، فَخَرَجَ شَيْءٌ مِنَ الطَّعَامِ مِنْ حَلْقِي ﴿٥﴾ وَكَانَ نَشِبَ فِي حَلْقِي وَلَيْسَ مِنْ مَعِدَتِي أَتَوْضَأُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ تَجَشَّأْتُ، فَجَاءَ مِنَ الْأَوْدَاجِ (٤) وَالطَّعَامِ شَيْءٌ يَسِيرٌ؟ قَالَ: لَعَمْرِي إِنَّي لَأَتَنَحَّمُ شَيْئًا (٥) كَثِيرًا، ثُمَّ يَأْتِي الشَّيْءُ مِنْ حَلْقِي وَ (٦) مِنَ الرَّأْسِ، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ وَضوءٌ، إِلَّا مَا خَرَجَ مِنْ جَوْفِكَ مِنْ مَعِدَتِكَ.

• [٥٣٧] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: إِذَا بَلَغَ الْقَلْسُ الْفَمَ فَقَدْ وَجَبَ فِيهِ الْوُضوءُ، فَإِنْ كَانَتْ حَامِضَةً يَجِدُهَا فِي حَلْقِهِ، لَمْ يَتَوَضَأْ مِنْهَا.

(١) القيء والاستقاء والتقيؤ: استخراج ما في الجوف تعمداً. (انظر: النهاية، مادة: قياً).

(٢) القلس: ما خرج من الجوف ملاء الفم، أو دونه وليس بقيء، فإن عاد فهو القيء. (انظر: النهاية، مادة: قلس).

(٣) قوله: «عن ابن جريج» ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

﴿٥﴾ [٣٧/ر].

(٤) الأوداج: العروق التي تحيط بالعنق، والمفرد: ودج. (انظر: النهاية، مادة: ودج).

(٥) ليس في (ر). (٦) في الأصل: «أو»، والمثبت من (ر).

- [٥٣٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة مثل ذلك .
- [٥٣٩] قال الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: في (١) القلس إذا دسع (٢)، قال: يتوضأ .
- [٥٤٠] عبد الرزاق، عن ابن (٣) مجاهد، عن أبيه قال: إذا ظهر على اللسان، قليله أو (٤) كثيره، ففيه الوضوء .
- [٥٤١] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن ليث، عن طاوس ومجاهد قالا: ليس في القلس وضوء .
- [٥٤٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن الحسن قال: ليس في القلس وضوء .
- [٥٤٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن أبيه يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الوضوء من القيء، وإن كان قلنا يغلبه، فليتوضأ» .
- [٥٤٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش (٥) بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء قال: استقاء رسول الله ﷺ، فأفطر، وأتى بماء فتوضأ .

• [٥٣٩] [شبية: ٤٣٦] .

(١) في الأصل: «إن»، والمثبت من (ر) .

(٢) الدسع: الدفع . (انظر: النهاية، مادة: دسع) .

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من حاشية نسخة (ر) مصصحا عليه .

(٤) في (ر): «و» .

• [٥٤١] [شبية: ٤٤٢] .

• [٥٤٤] [الإتحاف: حم ١٦٠٩٥] .

- (٥) في الأصل: «جلس»، وهو خطأ، والمثبت من (ر)، كما عند الترمذي عقب حديث (٨٨)، ونبه أن معمرا أخطأ فيه، فقال: «يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، وأن الصواب: يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان بن أبي طلحة» .

٥٨- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْحَدِيثِ

• [٥٤٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَطْرَةٌ خَرَجَتْ مِنَ الْبَوْلِ؟ قَالَ: تَوَضَّأَ مِنْهَا، هِيَ حَدَثٌ.

• [٥٤٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قَالَ عَطَاءٌ: تَوَضَّأَ مِنْ كُلِّ حَدَثٍ مِنَ الْبَوْلِ، وَالْحَلَاءِ، وَالْفُسَاءِ، وَالضَّرَاطِ، وَمِنْ كُلِّ حَدَثٍ يَخْرُجُ <sup>(١)</sup> مِنَ الْإِنْسَانِ.

• [٥٤٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حَدَّثْتُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيَابَةَ <sup>(٢)</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَسَأَ، أَوْ ضَرَطَ، فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ».

• [٥٤٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ حِطَّانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ <sup>(٣)</sup>، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ، أَوْ ضَرَطَ، فَلْيَتَوَضَّأْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ».

(١) في (ر): «خرج».

(٢) كذا في الأصل، (ر)، «كنز العمال» (٢٦٢٩٧)، ولا نعرفه، ولعل الصواب: «يعلى بن سيابة»، والله أعلم.

• [٥٤٨] [التحفة: دت س ١٠٣٤٤] [الإتحاف: حم ١٤٩٢٠].

(٣) قوله: «قيس بن طلق» كذا وقع في الأصل، (ر)، وكذا جعله في «كنز العمال» (٢٦٢٩٦) من مسنده، ونسبه لعبد الرزاق بهذا اللفظ.

وسأتي عند المصنف برقم (٢٢٠٢٧) عن معمر، عن عاصم، عن مسلم، عن عيسى، عن علي بن طلق به، وزاد فيه: «ولا تأتوا النساء في أستاهها». وبهذا الإسناد الأخير وهذا اللفظ أخرجه من طريق عبد الرزاق: أحمد في «المستند» (٢٤٤٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٩٠)؛ لكن محقق «الشعب» عدل في إسناده فجعله: «عيسى، عن مسلم» خلافاً لأصوله الخطية. وأورد بعضه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٥٩٦/١) ثم قال: «رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن علي، والأشبه أنه علي بن طلق».

وقد روى هذا الحديث شعبة، عن عاصم - كما في «معجم الصحابة» للبخاري (١٢٩/٣) - فقال في إسناده: «يزيد بن طلق أو طلق بن يزيد». وجملة القول أن ما ذكرناه يجعلنا لا نطمئن لتعديل: «قيس بن طلق» إلى: «علي بن طلق»، والله أعلم. وينظر: «علل الترمذي الكبير» (ص ٤٣، ٤٤).

○ [٥٤٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن مئبّه، أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ»، قال: فقال له رجل من أهل حَضْرَمَوْت: ما الحديث يا أبا هريرة؟ قال: فساء، أو ضراط.

○ [٥٥٠] عبد الرزاق، عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد قال: وجد رسول الله ﷺ ريحا ومعه أصحابه، فقال: «ممن خرجت هذه الريح، فليتوضأ»، فاستحيا صاحبها ولم يقم أحد<sup>(١)</sup>، حتى قالها ثلاثا، فلم يقم أحد، فقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله، ألا تقوم فتتوضأ<sup>(٢)</sup> كُننا؟ قال: «بلى»، قال: فتوضأوا. ۞

○ [٥٥١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحدث<sup>(٣)</sup> أحدكم في الصلاة فليمسك على أنفه، ثم لينصرف».

#### ٥٩- باب الرجل يشتبه عليه في الصلاة أحدث، أو لم يحدث

○ [٥٥٢] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عياض بن هلال، أنّه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا شبّه على أحدكم الشيطان وهو في صلاته، فقال: أحدثت، فليقل في نفسه: كذبت، حتى يسمع صوتا بأذنه، أو يجد ريحا بأنفه، وإذا صلى أحدكم فلم يدر أ زاد أم نقص، فليسجد سجدةًتين وهو جالس».

○ [٥٤٩] [التحفة: خ م د ت ١٤٦٩٤] [الإتحاف: خز جاحم ٢٠١٢].

(١) ليس في الأصل، والمثبت من (ر). وينظر: «الطهور» (٤٠٠) للقاسم بن سلام.

(٢) قوله: «نقوم فتتوضأ» وقع في الأصل: «تتوضأ»، والمثبت من (ر). وينظر المصدر السابق.

○ [٢١/١ ب].

(٣) الحدث: نجاسة حكمية موجبة للغسل أو الوضوء. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ١٥٥).

○ [٥٥٢] [التحفة: ق ٤٠٤٨، د ت س ق ٤٣٩٦] [الإتحاف: خز طح حب كم حم ٥٦٣٤]، وسيأتي: (٣٥٧٩).

○ [٥٥٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ<sup>(١)</sup>، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَبِهُ فِي صَلَاتِهِ، قَالَ: «لَا يَنْصَرِفُ إِلَّا أَنْ يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا» .

○ [٥٥٤] عبد الرزاق، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَسْلَمَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ يُخَيَّلُ إِلَيَّ إِذَا كُنْتُ أَصَلِّي أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ إِحْلِيلِي<sup>(٢)</sup> الشَّيْءُ، أَوْ يَخْرُجُ<sup>(٣)</sup> مِنِّي الرِّيحُ أَفَأَقْطَعُ صَلَاتِي؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَدْخُلُ فِي إِحْلِيلِ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الرِّيحُ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمُ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> فَلَا يَقْطَعُ صَلَاتَهُ حَتَّى يَجِدَ بَلَلًا، أَوْ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا» .

● [٥٥٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَطِيفُ بِالرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ لِيَقْطَعَ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ، فَإِذَا أَعْيَاهُ<sup>(٥)</sup> نَفَخَ فِي دُبُرِهِ، فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ مِنْ ذَلِكَ<sup>(٦)</sup> فَلَا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَجِدَ رِيحًا، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا .

● [٥٥٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَنْفُخُ فِي دُبُرِ الرَّجُلِ، فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا .

(١) قوله: «عن ابن عيينة» ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ٤٨٠) حيث قال - بعد أن خرَّجه من طريق المحاربي، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً - : «وهذا الحديث رواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسل، وعباد بن تميم، عن عمه، عن النبي ﷺ، مسند» .

(٢) الإحليل: اسم يقع على ذكر الرجل وفرج المرأة، والجمع: أحاليل . (انظر: النهاية، مادة: حلل) .

(٣) في (ر): «تخرج» . (٤) في (ر): «ذلك أحدكم» .

● [٥٥٥] [شيبه: ٨٠٨٣، ٨٠٨٤] .

(٥) الإعياء: التعب والإجهاد . (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: عيي) .

(٦) قوله: «من ذلك» ليس في الأصل، والمثبت من (ر) .

○ [٣٩/ ر] .

● [٥٥٦] [شيبه: ٨٠٨٣، ٨٠٨٤]، وتقدم: (٥٥٥) .

• [٥٥٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : يُقَالُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي فِي الإِخْلِيلِ وَيَعْضُ فِي الدُّبْرِ ، فَإِذَا أَحَسَّ أَحَدُكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا .

٦٠- بَابُ الشَّكِّ فِي الوُضُوءِ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ

• [٥٥٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ شَكَّكَ<sup>(١)</sup> أَكُونُ أَحَدُكُمْ؟ قَالَ : فَلَا تَقُمْ لِلصَّلَاةِ إِلَّا بِبَيِّنٍ .

• [٥٥٩] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ : إِذَا شَكَّكَ فِي الوُضُوءِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ ، وَإِذَا شَكَّكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ ، أَوْ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَلَا تُعِدُّ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

• [٥٦٠] عبد الرزاق ، عَنِ هُشَيْمٍ ، عَنِ مُغِيرَةَ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا شَكَّكَ فِي الوُضُوءِ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ ، وَإِذَا شَكَّكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَامْضِ .

٦١- بَابُ مَنْ شَكَّ فِي بَعْضِ أَعْضَائِهِ

• [٥٦١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ مُغِيرَةَ ، أَنَّ<sup>(٢)</sup> حَيْثِمَةَ شَكَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ شَكَّ فِي الوُضُوءِ ، يَقُولُ ﴿ وَسَوْسَةٌ : لَمْ تَمْسَحْ بِرَأْسِكَ ، لَمْ تَغْسِلْ كَذَا ، قَالَ : ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَمْضِي .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : وَكَانَ يُقَالُ : إِذَا ابْتَدَأَ ذَلِكَ أَنْ يُعِيدَ ، فَإِذَا جَعَلَ<sup>(٣)</sup> يَكْفُرُ عَلَيْهِ ، فَلَا يُعِيدُ الوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ .

• [٥٥٧] [شبية : ٨٠٨٩] .

(١) بعده في (ر) : «أن» .

(٢) في الأصل : «بن» ، والمثبت من (ر) ، وينظر : «تهذيب الكمال» (٨ / ٣٧٠) .

﴿ [٢٢ / ١] ﴾ .

(٣) في الأصل : «جعله» ، والمثبت من (ر) .

- [٥٦٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: الْقَيْحُ وَالِدَمُّ سَوَاءٌ<sup>(١)</sup>.
- [٥٦٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: وَ<sup>(٢)</sup> الْقَيْحُ، وَالِدَمُّ سَوَاءٌ.
- [٥٦٤] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تَوَضَّأَ مِنَ الْقَيْحِ، وَالِدَمِّ<sup>(٣)</sup>، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ لَمْ أَذْكُرْهُمَا.

### ٦٢- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الدَّمِّ

- [٥٦٥] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الشَّجَّةِ تَكُونُ بِالرَّجْلِ، قَالَ: إِنْ سَأَلَ الدَّمَّ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَإِنْ ظَهَرَ وَلَمْ يَسِلْ، فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ.
- [٥٦٦] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءٌ: تَوَضَّأَ مِنْ كُلِّ دَمٍ خَرَجَ فَسَأَلَ، وَقَيْحٍ وَدَمَلٍ، أَوْ نَفْطَةٍ<sup>(٤)</sup> يَسِيرَةٍ، إِذَا خَرَجَ فَسَأَلَ فِيهِ الْوُضُوءُ، قَالَ: وَإِنْ نَزَعْتَ سِنًّا فَسَأَلَ مِنْهَا دَمًا، فَتَوَضَّأْ.
- [٥٦٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدًا قَالَ: قُلْتُ: حَزَزْتُ يَدَيَّ فَظَهَرَ الدَّمُّ وَلَمْ يَسِلْ<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ مُجَاهِدٌ: تَوَضَّأْ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ: حَتَّى يَسِيلَ<sup>(٦)</sup>.
- [٥٦٨] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً وَمُجَاهِدًا،

(١) هذا الأثر من (ر). (٢) ليس في (ر).

(٣) في الأصل: «والدكر»، والمثبت من (ر).

(٤) في (ر): «نقطة». والمثبت هو الأليق بالسياق؛ فالنقطة هي واحدة «نقط» وهو قَيْحٌ يَخْرُجُ فِي الْيَدَيْنِ مِنَ الْعَمَلِ مَلَانَ مَاءٍ. ينظر: «العين» (مادة: ن ف ط)، و«تهذيب اللغة» (مادة: ن ف ط)، و«لسان العرب» (مادة: ن ف ط).

(٥) في الأصل: «يسيل»، والمثبت من (ر)، وهو الجادة.

[٤٠/ر].

(٦) في (ر): «يسل»، والمثبت هو الصواب.

- عَنِ الْجُرْحِ يَكُونُ فِي يَدِ الْإِنْسَانِ ، فَيَكُونُ فِيهِ دَمٌ يَظْهَرُ وَلَا يَسِيلُ ، قَالَ مُجَاهِدٌ :  
يَتَوَضَّأُ ، وَقَالَ عَطَاءٌ : حَتَّى يَسِيلَ .
- [٥٦٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي الدَّمْلِ <sup>(١)</sup> يَخْرُجُ مِنْهُ الْقَيْحُ وَالدَّمُ ، فَقَالَ :  
يَتَوَضَّأُ مِنْ كُلِّ دَمٍ أَوْ <sup>(٢)</sup> قَيْحٍ سَالَ أَوْ قَطَرَ .
- [٥٧٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ الْحَسَنَ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الدَّمِ ،  
وَكَانَ لَا يَرَى الْقَيْحَ مِثْلَ الدَّمِ .
- [٥٧١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، عَنْ  
بَثْرَةٍ كَانَتْ فِي وَجْهِهِ ، فَعَصَرْتُهَا فَخَرَجَ مِنْهَا دَمٌ ، فَفَتَّتَهُ بِأَصْبُعِي ، قَالَ : لَيْسَ فِيهَا  
وَضُوءٌ .
- [٥٧٢] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ <sup>(٣)</sup> أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :  
الْقَيْحُ ، وَالدَّمُ سَوَاءٌ .
- [٥٧٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَا : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ عَصَرَ بَثْرَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، فَخَرَجَ مِنْهَا شَيْءٌ فَفَتَّتَهُ بَيْنَ  
إِصْبَعَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ .
- [٥٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ذَهَبْتُ أُمَسِّحُ بِالْحَجَرِ ، قَالَ : فَلَا  
أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّ أَيُّوبَ لَقِينِي بِظَفْرِهِ فَجَرَحَ يَدِي جُرْحًا ، فَخَرَجَ <sup>(٤)</sup> مِنْهَا مِنَ الدَّمِ قَدْرُ مَا وَارَى  
الْجُرْحَ ، فَقُلْتُ لِطَاوُسٍ : مَا تَرَى أَغْسِلُهُ؟ قَالَ : اغْسِلْهُ إِنْ شِئْتَ ، ثُمَّ قَالَ : مَا أَرَاهُ إِلَّا  
قَلِيلًا ، فَانْتَرَكُهُ يَبْسُ .

(١) في الأصل : «الرجل» ، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق .

(٢) في (ر) : «و» .

(٣) ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

• [٥٧٣] [شبية : ١٤٧٨] .

(٤) في (ر) : «فجرح» .



• [٥٧٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لِعطاءٍ أَدْخَلَ إِصْبِعِي فِي أَنْفِي فَتَخْرُجُ مُخَضَّبَةً<sup>(١)</sup> بِالْدَّمِ؟ قَالَ: فَلَا تَتَوَضَّأُ، وَلَكِنْ اغْسِلْ عَنكَ الدَّمَ، وَاغْسِلْ أَصَابِعَكَ وَاسْتَنْبِزْ، قَالَ: وَإِنْ أَدْخَلْتَ إِصْبِعَكَ فِي أَنْفِكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَخَرَجَ فِي إِصْبِعِكَ دَمٌ، فَلَا تَنْصَرِفَ، وَامْسَحْ أَصْبِعَكَ بِالتُّرَابِ وَحَسْبُكَ.

• [٥٧٦] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَدْخَلَ إِصْبِعَهُ فِي أَنْفِهِ، فَخَرَجَتْ مُخَضَّبَةً دَمًا فَفَتَّهَ، ثُمَّ صَلَّى فَلَمْ يَتَوَضَّأُ<sup>(٣)</sup>.

• [٥٧٧] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن أَبِي الزَّنَادِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَدْخَلَ أَصَابِعَهُ فِي أَنْفِهِ، فَخَرَجَتْ مُخَضَّبَةً دَمًا فَفَتَّهَ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَشَارَ لَنَا<sup>(٤)</sup> مَعْمَرٌ كَيْفَ فَتَّهَ فَوَضَعَ<sup>(٥)</sup> إِبْهَامَهُ عَلَى السَّبَابَةِ، ثُمَّ فَتَّ.

• [٥٧٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاءٍ في الماءِ يَخْرُجُ مِنَ الْجُرْحِ، قَالَ: لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ فِي الْمَاءِ صُفْرَةٌ؟ قَالَ: فَلَا ۞ وَضُوءٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ مَاءٍ.

• [٥٧٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: لَا وَضُوءَ مِنْ دَمِ عَيْنٍ، وَلَا مِمَّا سَالَ مِنَ الْأَنْفِ.

(١) المخضبة: متغيرة اللون. (انظر: اللسان، مادة: خضب).

۞ [١/٢٢ ب].

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من (ر). وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١/٢٧٨) من طريق المصنف، به.

(٣) في (ر): «ولم».

• [٥٧٧] [شيبه: ١٤٧٤].

(٤) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

(٥) في الأصل: «فوقع»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

۞ [٤١/ر].

(٦) بعده في (ر): «إلا».

- [٥٨٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين في الرجل يبصق دماً، قال: إذا<sup>(١)</sup> كان الغالب عليه الدم تَوْضاً.
- [٥٨١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سألت عطاءً عما يخرج من الدم في الفم، قال: إذا سأل في الفم ففيه الوضوء، وإن سالت اللثة في الفم حتى تبرز، فتوضأ.
- [٥٨٢] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أبي الرناد، قال: لقد رأيت ابن المسيب يدخل أصابعه العشر في أنفه، فتخرج مخصبة بالدم فيتمته، ثم يصلي، ولا يتوضأ.

### ٦٣- باب الرجل يبترق دماً

- [٥٨٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: الرجل ينتخم دماً، هل عليه الوضوء؟ قال: لا، قلت: أي مضمض<sup>(٢)</sup>؟ قال: لا، إن شاء.
- [٥٨٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أدخل عوداً في فمي، فيخرج فيه دم، قال: فلا تمضمض.
- [٥٨٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عثمان بن الأسود قال: بصق مجاهد دماً فتوضأ.
- [٥٨٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: رجل مفضوذ ينثث<sup>(٣)</sup> دماً، أو مضدور ينهز<sup>(٤)</sup> قيحاً<sup>(٥)</sup>، أحدث هو؟ قال: لا، ولا وضوء عليه مما ليس بطعام.

(١) في الأصل: «إن»، والمثبت من (ر). وينظر الحديث رقم (٥٩٠).

• [٥٨٢] [شبية: ١٤٧٤].

(٢) في (ر): «أفيمضمض».

(٣) النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل. (انظر: النهاية، مادة: نفث).

(٤) في (ر): «بيهر»، والمثبت هو الصواب؛ قال الخطابي في «غريب الحديث» (١٣٣/٣) عقب تحريمه

لهذا الأثر من طريق الدبري: «وقوله: «ينهز قيحاً» أي: يقذفه، وأصل النهز أن ينوء بصدرة، ويمد

من عنقه، فعل من يريد أن يتهوع».

(٥) القيح: المدة. (انظر: النهاية، مادة: قيح).

- [٥٨٧] عبد الرزاق، عن رجل، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُلَقَمَةَ بْنَ قَيْسٍ قَالَ: بَصَقْتُ دَمًا؟ قَالَ: فَمَضْمُضٌ فَالْكُ<sup>(١)</sup>، وَتُصَلِّي .
- [٥٨٨] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ قَالَ: إِنْ سَالَ مِنَ اللَّثَّةِ دَمٌ فِي الْفَمِ فَفِيهِ الْوُضُوءُ، وَإِنْ نَزَعْتَ سِنًا فَسَالَ مَعَهَا دَمٌ حَتَّى يَبْزُقَ فَفِيهِ الْوُضُوءُ .  
وَاللَّثَةُ: اللَّحْمُ الَّذِي فَوْقَ الْأَسْنَانِ .

- [٥٨٩] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: بَصَقْتُ فِي الصَّلَاةِ فَخَرَجَ دَمٌ فِي الْبُصَاقِ، قَالَ: فَلَا تَمَضْمُضُ<sup>(٢)</sup> إِنْ شِئْتَ، إِنْ الدِّينَ لَسَمَّحٌ، بَلَّغْنِي أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: اسْمَحُوا يُسَمَّحُ لَكُمْ .

- [٥٩٠] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن أَيُّوبَ، عن ابنِ سِيرِينَ فِي الرَّجُلِ يَبْصُقُ دَمًا، قَالَ: إِذَا كَانَ الْعَالِبُ عَلَيْهِ الدَّمُ، تَوَضَّأَ .

- [٥٩١] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ وَابْنِ عُيَيْنَةَ، عن عطاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى بَصَقَ دَمًا، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .

#### ٦٤- بَابُ الرَّعَافِ<sup>(٣)</sup>

- [٥٩٢] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ قَالَ: يُتَوَضَّأُ مِنَ الرَّعَافِ، إِذَا ظَهَرَ فَسَالَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ، أَوْ كَثُرَ .

- [٥٩٣] عبد الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: رَجُلٌ أَخَذَهُ الرَّعَافُ قَبْلَ

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

(٢) في (ر): «يمضمض» .

• [٥٩١] [شيبه: ١٣٤٣] .

(٣) الرعاف: الدم يخرج من الأنف . (انظر: الصحاح، مادة: رعف) .

الصُّبْحِ<sup>(١)</sup> فَلَمْ يَزَقْ<sup>(٢)</sup> عَنْهُ، حَتَّى كَادَتِ الصَّلَاةُ أَنْ تَقُوتَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: يَشُدُّ<sup>(٣)</sup> مِنْخَرَهُ فَيَقُومُ فَيَصَلِّي، وَإِنْ خَافَ أَنْ يَدْخُلَ<sup>(٤)</sup>، قُلْتُ<sup>(٥)</sup>: إِذَنْ يَقَعِ الدَّمُ فِي جَوْفِهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَقَعُ فِي جَوْفِهِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الصَّلَاةِ، وَإِنْ وَقَعَ فِي جَوْفِهِ.

• [٥٩٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: إِذَا رَعَفَ الْإِنْسَانُ فَلَمْ يُفْلِعْ، فَإِنَّهُ يَشُدُّ<sup>(٦)</sup> مِنْخَرَهُ وَيَصَلِّي، وَإِنْ خَافَ أَنْ يَدْخُلَ جَوْفَهُ فَلْيَصِلْ، وَإِنْ سَالَ، فَإِنَّ عَمَرَ قَدْ صَلَّى وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ<sup>(٧)</sup> دَمًا.

• [٥٩٥] عبد الرزاق، قَالَ مَعْمَرٌ: وَبَلَغَنِي عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: إِذَا لَمْ يَسْتَمْسِكْ رُعَافَهُ، أَوْ مَاءً<sup>(٨)</sup> إِيْمَاءً<sup>(٩)</sup>.

• [٥٩٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنْ كَانَ لَا يَسْتَمْسِكُ<sup>(١٠)</sup> فِي الصَّلَاةِ حَشَاءَهُ.

• [٥٩٧] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَنْسَتْ الدَّمَ فِي أَنْفِي وَأَنَا فِي

(١) قوله: «قبل الصبح» من (ر).

(٢) في الأصل: «يرق»، والمثبت من (ر).

الرقوع: السكون والانقطاع. (انظر: النهاية، مادة: رقا).

(٣) في (ر): «يشد».

(٤) [١/٢٣ أ]. وقوله: «وإن خاف أن يدخل» ليس في (ر).

(٥) في (ر): «قلنا».

(٦) في (ر): «يشد».

(٧) في (ر): «يشغب». والمثبت هو الصواب، وينظر: «مشارك الأنوار» (١/١٣٢)، «النهاية» مادة: ثعب).

ثعب الدم: جرى. (انظر: النهاية، مادة: ثعب).

(٨) الإيياء: الإشارة بالأعضاء؛ كالرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوماء).

(٩) قوله: «أوماً إيياء» في الأصل: «أوماً بيا».

ومكانه في (ر): «في الصلاة حشاه» وهو وهم من الناسخ لانتقال بصره إذ هو تكملة الأثر التالي.

(١٠) قوله: «عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: إن كان لا يستمسك» ليس في (ر).

الصَّلَاةَ وَلَمْ يَخْرُجْ ، أَنْصَرِفُ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَأَنْسَتُهُ فِي الْمُنْحَرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَسِلْ<sup>(١)</sup> ؛ أَسْتَنْثِرُ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ وَهُوَ يَنْهَى عَنْ مَسِّ الْأَنْفِ فِي الصَّلَاةِ .

٦٥ - بَابُ الْجُرْحِ لَا يَرْقَأُ

• [٥٩٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : كَانَتْ بِي دِمَامِيلٌ ، فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْهَا ، فَقَالَ : إِنْ كَانَتْ تَرْقَأُ فَأَغْسِلْهَا وَتَوَضَّأْ ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَرْقَأُ<sup>(٢)</sup> فَتَوَضَّأْ وَصَلَّ ، فَإِنْ خَرَجَ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا تُبَالِ ، فَإِنَّ عُمَرَ قَدْ صَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا .

• [٥٩٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، أَنَّ الْمُسَوِّزَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا ، وَابْنُ عَبَّاسٍ عَلَيَّ عُمَرَ حِينَ طَعِنَ ، فَقُلْنَا : الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَا حَظَّ لِأَحَدٍ فِي الْإِسْلَامِ أَضَاعَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ<sup>(٣)</sup> دَمًا .

• [٦٠٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ ، يَقُولُ<sup>(٤)</sup> : دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالْمُسَوِّزَ بْنَ مَحْرَمَةَ عَلَيَّ عُمَرَ حِينَ أَنْصَرَفَا مِنَ الصَّلَاةِ بَعْدَمَا طَعِنَ ، فَوَجَدَاهُ لَمْ يُصَلِّ الصُّبْحَ ، فَقَالَا : الصَّلَاةُ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا حَظَّ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ<sup>(٥)</sup> دَمًا .

• [٦٠١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا طَعِنَ عُمَرَ اِحْتَمَلْتُهُ أَنَا وَنَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى أَدْخَلْنَاهُ مَنْزِلَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ فِي غَشِيَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى أَسْفَرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّكُمْ لَنْ تُفَزِعُوهُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِالصَّلَاةِ ، قَالَ :

(١) في الأصل : «تسيل» ، والمثبت من (ر) ، وهو الجادة .

(٢) في الأصل : «ترقى» والتصويب من (ر) .

[٥٩٩] [شيبه : ٨٤٧٤ ، ٣٠٩٩٨ ، ٣٨٢٢٢] .

(٣) في الأصل : «ينعت» وهو خطأ ، والتصويب من (ر) .

(٤) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

(٥) في الأصل : «ينعت» ، وفي (ر) : «يثغب» ، والتصويب كما في الأثر السابق .

فَقُلْنَا: الصَّلَاةُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ<sup>(١)</sup>: فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا<sup>(٢)</sup>: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِأَحَدٍ تَرَكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى وَجُرُوحَهُ يَثْعَبُ<sup>(٣)</sup> دَمًا.

### ٦٦- بَابُ ﴿ قَطَرَ الْبَوْلُ وَنَضِحَ ﴾ الْفَرْجُ إِذَا وَجَدَ بَلَلًا

- [٦٠٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ قَالَ: كَبُرَ زَيْدٌ حَتَّى سَلَسَ مِنْهُ الْبَوْلُ، فَكَانَ يُدَاوِيهِ<sup>(٥)</sup> مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا غَلَبَهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى.
- [٦٠٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعُغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَكَأَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي أَكُونُ فِي الصَّلَاةِ فَيُحَيِّلُ<sup>(٦)</sup> إِلَيَّ أَنْ يَذْكُرِي بَلَلًا، فَقَالَ<sup>(٧)</sup>: قَاتِلِ اللَّهُ الشَّيْطَانَ، إِنَّهُ يَمَسُّ ذَكَرَ الْإِنْسَانِ فِي صَلَاتِهِ لِيُرِيَهُ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ، فَإِذَا تَوَضَّأْتَ، فَانْضَحْ فَرْجَكَ ﴿ بِالْمَاءِ ﴾، فَإِنْ وَجَدْتَ، فَقُلْ<sup>(٨)</sup>: هُوَ مِنَ الْمَاءِ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَذَهَبَ.

(١) ليس في (ر).

(٢) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٣) في الأصل: «ينعت»، وفي (ر): «يثغب» وهو خطأ، وينظر ما تقدم.

﴿ ر/٤٣ ﴾.

(٤) النضح والانتضاح: الرش والبل. (انظر: المصباح المنير، مادة: نضح).

(٥) كذا في الأصل، (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٢٧٠/١)، عن الدبري، عن

المصنف، به، ولما في «كنز العمال» (٢٧٧٠١) معزوا للمصنف، ووقع في «سنن الدارقطني»

(٧٧٧)، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٦٩٠)، و«معرفة السنن والآثار» (٢٢٨٦) من طريق

المصنف، به: «يداريه»، ولعل هذا هو الأقرب للصواب.

(٦) في (ر): «يخيل».

(٧) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «تحفة الأحوذى» (١٣٩/١) معزوا

للمصنف.

﴿ ر/٢٣ ب ﴾.

(٨) في الأصل: «قل»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «تحفة الأحوذى».

• [٦٠٤] عبد الرزاق، عن عبد الملك بن أبي سليمان<sup>(١)</sup>، قال: سمعت سعيدي بن جبير<sup>(٢)</sup>، وسأله رجل فقال: إني ألقى من البول شدة إذا كثرت ودخلت في الصلاة وجدته، فقال سعيدي: أطعني افعل ما أمرك خمسة عشر يوماً تَوْضأً، ثم ادخل في صلاتك، فلا تنصرفن.

• [٦٠٥] عبد الرزاق، عن داود بن قيس، قال: سألت محمد بن كعب القرظي قلت: إني أتوضأ وأجد بللاً، قال: إذا توضأت فانضح فرجك، فإن جاءك، فقل: هو من الماء الذي نضحت، فإنه لا يتركك حتى يأتينك ويخرجك.

• [٦٠٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن منصور، عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان، أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ وفرغ، أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجته.

• [٦٠٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان الثقفي، أن رسول الله ﷺ كان إذا بال فتوضأ، نضح<sup>(٣)</sup> فرجته.

• [٦٠٨] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، قال: كان ابن عمر إذا توضأ لا يغسل أثر البول، ولكنه كان ينضح.

• [٦٠٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الحسن بن عبيد الله<sup>(٤)</sup> التخعي، عن

(١) تصحف في الأصل إلى: «سليم»، والتصويب من (ر)، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٢٢/١٨).

(٢) بعده في الأصل: «قال».

• [٦٠٦] [التحفة: دس ق ٣٤٢٠] [شبية: ١٧٩٢]، وسيأتي: (٦٠٧).

• [٦٠٧] [التحفة: دس ق ٣٤٢٠] [شبية: ١٧٩٢]، وتقدم: (٦٠٦).

(٣) في الأصل: «ونضح»، والمثبت من (ر) هو الأنسب للسياق.

• [٦٠٨] [شبية: ١٧٨٦].

(٤) في الأصل، (ر): «عبد الله» وهو خطأ، وينظر في مصادر ترجمته: «التاريخ الكبير» (٢/٢٩٧)، «سير أعلام النبلاء» (٦/١٤٤)، «تهذيب الكمال» (٦/١٩٩). وجاء على الصواب في الأثر التالي.

أبي الضحى ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ نَضَحَ ، حَتَّى رَأَيْتُ الْبَلَلَ مِنْ خَلْفِهِ فِي ثِيَابِهِ .

• [٦١٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ صُبَيْحٍ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا بَيْنَ إِزَارِهِ وَبَطْنِهِ عَلَى فَرْجِهِ .

• [٦١١] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ أَيُّوبَ ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ خَرَجَ مِنِّي شَيْءٌ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِنِّي لَا أَعُدُّهُ بِهَذِهِ ، أَوْ قَالَ : مِثْلَ هَذِهِ ، وَوَضَعَ رِيقَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ .

• [٦١٢] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ التَّيْمِيِّ ، عَنِ أَبِيهِ ، أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَالْحَسَنَ وَعَطَاءَ كَانُوا لَا يَرُونَ بَأْسًا بِالْبَلْلِ يَجِدُهُ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ ، مَا لَمْ يَفْطِنُ<sup>(١)</sup> .

• [٦١٣] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْحَكِيمِ<sup>(٢)</sup> بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ يَقُولُ : كَانَ يُصِيبُنِي فِي الصَّلَاةِ ، وَإِنِّي لَأَجِدُ الْبِلَّةَ<sup>(٣)</sup> ، وَيَخْرُجُ<sup>(٤)</sup> مِنِّي فِي الصَّلَاةِ ، فَكُنْتُ<sup>(٥)</sup> أَنْصَرِفَ فِي السَّاعَةِ مِرَازًا وَأَتَوَضَّأُ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ ، فَقَالَ : لَا تَنْصَرِفَ ، قَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَظُنُّ<sup>(٦)</sup> أَنَّهُ إِنَّمَا يُشْبِهُ عَلِيَّ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنَّهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ إِنَّهُ يُصِيبُ قَدَمِي ، أَوْ قَالَ : الْأَرْضَ ، قَالَ : لَا تَنْصَرِفَ ، فَإِذَا أَحْسَسْتَ<sup>(٧)</sup> ذَلِكَ فَتَلَقَّهُ بِثُوبِكَ ، فَقَالَ

• [٤٤/ر] .

(١) كذا في الأصل ، (ر) ، ولعل الصواب : «يقطر» .

(٢) كذا في الأصل ، (ر) ، والتصويب من «التاريخ الكبير» (٦/١٢٤) .

(٣) البيلة : البلل والندواة . (انظر : التاج ، مادة : بلل) .

(٤) في (ر) : «تخرج» .

(٥) في (ر) : «وكنت» .

(٦) في (ر) : «فطن» .

(٧) في الأصل : «حسست» ، والمثبت من (ر) .



لي أتح كان عنده جالسا: أتدري ما قال لك؟ قال: اغسل ثوبك إذا فرغت<sup>(١)</sup> من صلاتك، ولم أسمعها أنا، قال: ففعلت الذي قال: فلم ألبث أن ذهب عني .

• [٦١٤] عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين أنه كان يرى القطر حدثا .  
وقاله الحسن أيضا .

• [٦١٥] عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة<sup>(٢)</sup> قال: سأله رجل فقال: إني أجد البله وأنا في الصلاة أنصرف؟ قال: لا، حتى تكون قطرة، أحسبه قال يومئذ: وهل<sup>(٣)</sup> أحد إلا يجد البله .

• [٦١٦] عبدالرزاق، عن ابن جريج<sup>(٤)</sup>، قال: قلت لعطاء وجدث ريبة من المنى قبل الظهر، فلم أنظر إليه حتى انصرف من المغرب، فوجدت في طرف ذكري منيا، قال: فعد لصلاتك كلها، قلت: أرايت إن صليت الظهر، والعصر، والمغرب، ثم انقلبت، فإذا أنا أجد مذيا ولم أرتب قبل ذلك ولا بعده، قال: فلا تبعه، فإنك لعلك أمديت بعدما صليت، قلت: جامع، ثم رحت فوجدت ريبة قبل الظهر، فلم أنصرف حتى انقلبت عشاء، فوجدت مذيا قد يبس على طرف الإخيل، فتعشيت ولم أعجل عن عشائي، ثم رحت إلى المسجد فصليت الظهر، والعصر، والمغرب، يقول: أعدتهن، فرآني قد أصبت فيما أعدته<sup>(٤)</sup> .

### ٦٧- باب المذي

• [٦١٧] عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: قال قيس لعطاء: أرايت المذي أكنت ماسحه مسحا، قال: لا، المذي أشد من البول، يغسل غسلا، ثم أنشأ يخبرنا حينئذ، قال:

(١) في الأصل: «فرغ»، والمثبت من (ر) .

(٢) قوله: «عن قتادة» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

(٣) في الأصل: «هل» بغير واو، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق .

(٤) في (ر): «أعدت» . [١/٢٤] .

أخبرني عائش بن أنس أخو بني<sup>(١)</sup> سعد<sup>(٢)</sup> بن ليث، قال: تذاكر علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر<sup>(٣)</sup>، والمقداد بن الأسود المدي، فقال علي: إني رجل مذاء<sup>(٤)</sup>، فأسألو رسول الله ﷺ عن ذلك، فإني أستحي أن أسأله عن ذلك لمكان ابنته مني<sup>(٥)</sup>، ولولا مكان ابنته لسألته، فقال عائش: فسأله<sup>(٥)</sup> أحد الرجلين عمار، أو المقداد، قال<sup>(٦)</sup>: فسأني لي عائش الذي سأل النبي ﷺ عن<sup>(٧)</sup> ذلك منهما، فنسيته، فقال النبي ﷺ: «ذلك المدي<sup>(٨)</sup>، إذا وجدته أحدكم فليغسل ذلك منه، ثم ليتوضأ، فليحسن وضوءه، ثم لينضح<sup>(٩)</sup> في فرجه»، قال: فسألت عطاء، عن قول النبي ﷺ: «يغسل ذلك منه»، قلت<sup>(١٠)</sup>: حيث المدي<sup>(٨)</sup> يغسل منه، أم ذكره كله؟ فقال: بل حيث المدي منه قط.

• [٦١٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت إن وجدت مذياً، فعسلت ذكرى، أنضح<sup>(١١)</sup> في ذلك فرجي؟ قال: لا، حسبك.

(١) ليس في الأصل، (ر)، وأثبتناه من «الأوسط» لابن المنذر (٢/٢٦٤)، «الأسماء المبهمة» للخطيب (٥/٣٩٠)، «التمهيد» لابن عبد البر (٢١/٢٠٤)، «الأحكام الكبرى» للإشبيلى (١/٤٢٣) من طريق عبد الرزاق، به.

(٢) في الأصل، (ر): «سعيد»، والتصويب من «الأوسط»، «الأسماء المبهمة»، «التمهيد»، «الأحكام الكبرى».

(٣) تصحف في الأصل إلى: «نابتة»، والتصويب من (ر)، والمصادر السابقة.

﴿٤٥/ر﴾. (٤) ليس في (ر).

(٥) قوله: «فأسأله» وقع في الأصل: «فسأل له عائش»، والمثبت من (ر)، والمصادر السابقة.

(٦) بعده في الأصل: «فسر»، ولا معنى له، والمثبت بدونه كما في (ر) والمصادر السابقة.

(٧) في الأصل: «من»، والتصويب من (ر)، والمصادر السابقة.

(٨) تصحف في الأصل إلى: «المني»، والتصويب من (ر) والمصادر السابقة.

(٩) في الأصل: «لينضح»، والمثبت من (ر)، والمصادر السابقة.

(١٠) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ر)، والمصادر السابقة هو المناسب للسياق.

(١١) تصحف في الأصل إلى: «أفضخ»، والتصويب من (ر)، وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر

(٢١/٢٠٤ - ٢٠٥)، «الاستذكار» (٣/١٤) منسوتاً لعبد الرزاق.

• [٦١٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء أجامع أهلي فأجد مذياً بَعْدَهُ، أو عند<sup>(١)</sup> غير جماع، فأَنْقُضُ<sup>(٢)</sup> ذكري، وأغتسل، وأجد قبل الظهر ريبَةً من رطب، كَأَنِّي<sup>(٣)</sup> أجدُهُ عَلَيَّ فَحَذِي، وَعَلَى الْأُنثَيْنِ، أَنْظُرُ هَلْ أَجِدُ شَيْئاً أَمْ لِي رُحْصَةٌ فِي أَنْ<sup>(٤)</sup> لَا أَنْظُرُ؟ فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مُمَذِيًّا فَانظُرْ، وَإِنْ كُنْتَ غَيْرَ مُمَذِيٍّ<sup>(٥)</sup> فَلَا تَنْظُرْ.

○ [٦٢٠] عبد الرزاق، عن مالك، عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار، عن المقداد، أن علياً، أمره أن يسأل النبي ﷺ، عن الرجل إذا دنا من امرأته، فخرج منه المذي ماذا عليه؟ فإن عند أبي بنته، وأنا أستحيي أن أسأله، قال المقداد: فسألت رسول الله ﷺ، عن ذلك فقال: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ».

○ [٦٢١] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائش بن أنس<sup>(٦)</sup>، قال: قال عليُّ للمقداد: سأل لي رسول الله ﷺ عن الرجل يلاعِبُ امرأته وَيُكَلِّمُهَا فِيمُذِي، فَلَوْلَا أَنِّي أَسْتَحْيِي مِنْهُ<sup>(٧)</sup>؛ فَإِنَّ<sup>(٨)</sup> ابْنَتَهُ تَحْتِي - لَسَأَلْتُهُ، فَسَأَلَ الْمُقَدَّادُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَنْضَحْ فِي فَرْجِهِ».

(١) في الأصل: «عنده بعد جماع»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٢) في (ر): «فأنقض».

(٣) في الأصل: «فأني»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٤) في الأصل: «أني»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٥) كذا في الأصل، (ر) بإثبات الياء، والجادة حذفها في حالتها الرفع والجر.

○ [٦٢٠] [التحفة: دس ق ١١٥٤٤] [الإتحاف: خز جاحب حم ١٦٩٩٧]، وتقدم: (٦١٧) وسيأتي: (٦٢١)، (٦٢٢، ٦٢٤).

○ [٦٢١] [التحفة: دس ١٠٢٤١]، وتقدم: (٦١٧، ٦٢٠) وسيأتي: (٦٢٢، ٦٢٤).

(٦) تصحف في الأصل، (ر) إلى: «أنيس»، والتصويب من «المعجم الكبير» للطبراني (٢٠/٢٣٨/٥٦٢) من طريق الدبري به.

(٧) من (ر).

(٨) في الأصل: «وأن»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

○ [٢٤/١] ب.

○ [٦٢٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج<sup>(١)</sup>، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: قُلْتُ لِلْمِقْدَادِ: سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَوَلَا أَنْ تَحْتِي ابْنَتُهُ لَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، إِذَا مَا اقْتَرَبَ<sup>(٢)</sup> الرَّجُلُ مِنْ امْرَأَتِهِ فَأَمْدَى، وَلَمْ يَمْلِكْ ذَلِكَ ﷻ وَلَمْ يَمَسَّهَا، فَسَأَلَ الْمِقْدَادُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَا أَمْدَى أَحَدُكُمْ وَلَمْ يَمَسَّهَا، فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْفِيئِهِ»، وَكَانَ عُرْوَةُ يَقُولُ: لِيَتَوَضَّأَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ كَوَضُوءِهِ لِلصَّلَاةِ.

○ [٦٢٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه . . . مثله .

○ [٦٢٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، أن عليًا قال: كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً<sup>(٣)</sup>، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الْوَضُوءُ».

○ [٦٢٢] [التحفة: دس ١٠٢٤١]، وتقدم: (٦١٧، ٦٢٠، ٦٢١) وسيأتي: (٦٢٤).

(١) في الأصل، (ر): «معمر وابن جريج»، وهو مشكل، فطريق معمر أفرده المصنف عقب هذا مباشرة، وقال: «مثله»، ولو كان هناك خلاف - ولو سير - في رواية معمر أراد أن ينبه عليه، لكان الأمر مقبولاً، أما وإنه لا خلاف في سنده، أو متنه، فما الداعي لإعادته؟! أضف إلى ذلك أن صيغة التحديث جاءت في النسختين بالإنفراد، فلعل ما أثبتناه هو الصواب .

وقد يقال: إن الحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٨/٢٠) عن إسحاق، عن عبد الرزاق، عن معمر، وابن جريج، عن هشام، به؛ فنقول: هذا غير كاف؛ فالطبراني قد يجمع ما فُرق، فمثلاً سبق أن أخرج المصنف حديثاً برقم: (٦٠٦) عن معمر، عن منصور، وأخرجه برقم: (٦٠٧) عن الثوري، عن منصور، فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٦/٣) من طريقه، فجمعهما، فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر والثوري، عن منصور . . . وذكر الحديث .

(٢) في الأصل: «أقرب»، والتصويب من (ر).

○ [٤٦/ر].

○ [٦٢٤] [التحفة: دس ١٠٠٧٩، خ س ١٠١٧٨، م س ١٠١٩٥، دس ١٠٢٤١، خ م س ١٠٢٦٤]، وتقدم: (٦١٧، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢).

(٣) المذاء: كثير المذي، وهو ماء رقيق أبيض يخرج من القبل عند المداعبة والتقبيل، ولا دفع له، وفيه الوضوء. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ٣٨٩).

قَالَ الْأَعْمَشُ : فَحَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ <sup>(١)</sup> ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَتْ ابْنَتُهُ تَحْتِي ، فَأَمَرْتُ الْمُقْدَادَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : « فِيهِ الْوُضُوءُ » .

• [٦٢٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّهُ لَيَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا مِثْلَ الْجُمَانَةِ <sup>(٢)</sup> ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ ، وَلْيَتَوَضَّأْ .

• [٦٢٦] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ فِي الْمَذْيِ : يَغْسِلُ ذَكَرَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

• [٦٢٧] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ <sup>(٣)</sup> بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ ، أَنَّ عُمَرَ <sup>(٤)</sup> سئِلَ عَنِ الْمَذْيِ ، فَقَالَ : ذَاكُمْ الْقَطْرُ ، مِنْهُ الْوُضُوءُ .

• [٦٢٨] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْفَيَّاضِ <sup>(٥)</sup> ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ فِي الْمَذْيِ : يَغْسِلُ حَشَفَتَهُ <sup>(٦)</sup> .

(١) تصحف في (ر) إلى : « الحنيفة » .

(٢) الجمانة : واحدة الجمان ، وهو اللؤلؤ الصغار . وقيل حَبَّ يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ . (انظر : النهاية ، مادة : جمن) .

(٣) تصحف في (ر) إلى : « سليم » . وينظر : « الأوسط » لابن المنذر (٢٤٣/١) من طريق الثوري به ، « مصنف ابن أبي شيبة » (٩٧٥) عن أبي معاوية الضرير ، عن الأعمش به ، وينظر أيضًا : « تهذيب الكمال » (٦٣/١٢) .

(٤) اضطرب في كتابته في الأصل ، والتصويب من (ر) . وينظر : « الأوسط » ، « مصنف ابن أبي شيبة » .

• [٦٢٨] [شيبه : ٩٨٨] .

(٥) في الأصل ، (ر) : « البياضي » ، والتصويب من « التمهيد » لابن عبد البر (٢٠٩/٢١) معزوا لعبد الرزاق ، وينظر : « المصنف » لابن أبي شيبة (٩٨٨) ، « شرح معاني الآثار » (٢٦٢) كلاهما من طريق الثوري ، به .

(٦) الحشفة : القسم المكشوف من رأس الذكر بعد الختان (الكمرة) ، والجمع : حَشَفٌ وحِشَافٌ . (انظر : النهاية ، مادة : حشف) .

• [٦٢٩] عبد الرزاق، عن هُشَيْمٍ<sup>(١)</sup>، عن أَبِي حَمْزَةَ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عَلَى رَاحِلَتِي<sup>(٢)</sup> بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ أَخَذْتَنِي<sup>(٣)</sup> شَهْوَةً، فَخَرَجَ مِنْ ذَكَرِي شَيْءٌ حَتَّى مَلَأَ حَاذِيَّ وَمَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: اغْسِلْ ذَكَرَكَ، وَمَا أَصَابَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ.

• [٦٣٠] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عن مَنْصُورٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي الْمَذْيِ، وَالْوَذْيِ<sup>(٤)</sup>، وَالْمَنِيِّ: مِنَ الْمَنِيِّ الْغُسْلُ، وَمِنَ الْمَذْيِ، وَالْوَذْيِ<sup>(٥)</sup> الْوُضُوءُ، يَغْسِلُ حَشْفَتَهُ، وَيَتَوَضَّأُ.

• [٦٣١] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عِكْرِمَةَ قَالَ: هِيَ ثَلَاثَةٌ؛ الْمَذْيُ، وَالْوَذْيُ<sup>(٦)</sup>، وَالْمَنِيُّ، فَأَمَّا الْوَذْيُ<sup>(٧)</sup>: فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ مَعَ الْبَوْلِ، وَيَعْدُهُ فِيهِ غَسْلُ الْفَرْجِ وَالْوُضُوءُ أَيْضًا، وَأَمَّا الْمَذْيُ: فَهُوَ الَّذِي إِذَا لَاعَبَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، فَفِيهِ غَسْلُ الْفَرْجِ وَالْوُضُوءُ<sup>(٨)</sup>،

• [٦٢٩] [شبية: ٨٥٥].

(١) في الأصل: «إبراهيم» وهو تحريف، والتصويب من (ر). وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (٢/٢٦٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٢) الراحلة: البعير القوي على الأسفار والأحمال، ويقع على الذكر والأنثى. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

(٣) في الأصل: «أخذت مني»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق. وينظر: «الأوسط».

• [٦٣٠] [شبية: ٩٨٩].

(٤) كذا في الأصل، (ر) بالذال المعجمة، وهو: الوذي، لما يخرج من الذكر بعد البول، لغة فيه. ينظر: «تاج العروس» (مادة: وذي).

(٥) في الأصل: «الودي» بالذال المهملة، والمثبت من (ر)، وكلاهما صحيح كما في التعليق السابق.

(٦) في الأصل: «والودي»، والمثبت من (ر)، وكلاهما صحيح كما تقدم.

(٧) في الأصل: «المذي»، والمثبت من (ر).

(٨) قوله: «وأما المذي فهو الذي إذا لاعب الرجل امرأته، ففيه غسل الفرج والوضوء» ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وينظر: «نصب الراية» للزليعي (١/٩٣)، «الدراية» لابن حجر (١/٥٢) معزوا عندهما للمصنف، «الاستذكار» لابن عبد البر (٣/١٥).

وَأَمَّا الْمَنِيُّ : فَهُوَ الْمَاءُ الدَّافِقُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ الشَّهْوَةُ ، وَمِنْهُ يَكُونُ الْوَلَدُ ، فَبِهِ الْعُسْلُ .

• [٦٣٢] عبد الرزاق ، عَنْ ۞ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ مِثْلَهُ .

• [٦٣٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي عَلِيٌّ فَخِذِي وَأَنَا أَصْلِي فَمَا أَبَالِيهِ <sup>(١)</sup> .

• [٦٣٤] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، فِي الْمَذْيِ : يُتَوَضَّأُ مِنْهُ كَالْوَضُوءِ لِلصَّلَاةِ <sup>(٢)</sup> .

• [٦٣٥] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ <sup>(٣)</sup> قَالَ : إِنِّي لِأَجِدُ الْمَذْيَ عَلَى فَخِذِي يَنْحَدِرُ وَأَنَا أَصْلِي ، فَمَا أَبَالِي ذَلِكَ .

قَالَ : وَقَالَ سَعِيدٌ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : إِنِّي ۞ لِأَجِدُ الْمَذْيَ عَلَى فَخِذِي يَنْحَدِرُ <sup>(٤)</sup> وَأَنَا عَلَى الْمُنْبَرِ ، مَا أَبَالِي ذَلِكَ .

• [٦٣٦] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَوْ سَأَلَ عَلِيٌّ فَخِذِي مَا انصَرَفْتُ ، يَعْنِي : الْمَذْيَ .

• [٦٣٧] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ ، يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ : إِنَّهُ لَيَنْحَدِرُ <sup>(٥)</sup> مِنِّي مِثْلُ الْجُمَانِ ، أَوْ مِثْلُ الْخَرَزَةِ ، فَمَا أَبَالِيهِ .

• [٤٧/ر] ۞ .

(١) قوله : «إنه ليس لي عليٌّ فخذي وأنا أصلي فما أباليه» ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

(٢) هذا الأثر من (ر) .

(٣) قوله : «عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب» ، ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

(٤) في الأصل : «يتحدر» ، والمثبت من (ر) . [٢٥/١] ۞ .

(٥) في الأصل : «ليتحدر» ، والمثبت من (ر) .

٦٨- بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْعَصَائِبِ <sup>(١)</sup> وَالْجُرُوحِ

• [٦٣٨] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادِ بْنِ بِشْرِ، بِمَكَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ <sup>(٢)</sup>، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: فُرْحَةٌ فِي ذِرَاعِي، قَالَ: لَا تَقْرُنْهَا، وَأَمْسِهَا الْمَاءَ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ حَزُولَ الْجُرْحِ دَمٌ، وَقَيْحٌ، وَلَكِنْ قَدْ لَصِقَ عَلَى شَفَةِ الْجُرْحِ، قَالَ: فَاتَّبِعْهُ بِصُوفَةٍ، أَوْ كُرْسُفَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَاغْسِلْهُ، قُلْتُ: فَلَا رُحْصَةَ لِي إِلَّا <sup>(٣)</sup> أَمْسَهُ، وَلَا أَنْقِيَهُ؟ قَالَ: لَا تُصَلِّ <sup>(٤)</sup> وَبِكَ دَمٌ.

• [٦٣٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ <sup>(٥)</sup>: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْجُرْحُ فَاتِحًا فَاهُ <sup>(٦)</sup>، قَالَ: فَلَا تُدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ، وَأَمْسِسِ الْمَاءَ مَا حَوْلَهُ.

• [٦٤٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ رَجُلٌ مَكْسُورُ الْيَدِ مَعْصُوبٌ عَلَيْهَا، قَالَ: يَمْسَحُ الْعِصَابَةَ <sup>(٧)</sup> وَحَدَهُ وَحَسْبُهُ، قَالَ: فَلَا بُدَّ أَنْ يَمَسَّ الْعِصَابَ، إِنَّمَا عِصَابُ يَدِهِ بِمَنْزِلَةِ يَدِهِ، يَمْسَحُ عَلَى الْعِصَابِ مَسْحًا، فَإِنْ أَخْطَأَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَا بَأْسَ.

• [٦٤١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى دُمْلٍ فِي ذِرَاعِ رَجُلٍ عِصَابٌ، أَوْ فُرْحَةٌ يَسِيرَةٌ، أَيْمَسَحُ عَلَى الْعِصَابِ أَوْ يَنْزِعُهُ؟ قَالَ: إِذَا كَانَتْ يَسِيرَةً، فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَنْزِعَ الْعِصَابِ.

(١) العصائب: جمع عصابة، وهي كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة. (انظر: النهاية، مادة: عصب).

(٢) في (ر): «الديري»، وهو خطأ واضح.

(٣) في (ر): «بأن لا». (٤) في (ر): «تصلي».

(٥) بعده في الأصل: «فرحة في ذراعي» ولعله انتقال نظر من الناسخ من الأثر السابق والمثبت من (ر).

(٦) ليس في (ر).

(٧) في (ر): «العصاب».



- [٦٤٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء في كسر اليد والرجل وكل شيء شديد: إذا كان مغضوبًا، فالله أعذر بالعدر، فليمسح العصاب<sup>(١)</sup>.
- [٦٤٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن عطاء، وعن ابن عيينة، عن مالك بن مغول، قال: سألت عطاء أمسح على الجبائر<sup>(٢)</sup>؟ قال: نعم.
- [٦٤٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأشعث، قال: سألت إبراهيم عن المسح على الجبائر، فقال: امسح عليهما مسحًا، فالله أعذر بالعدر.
- [٦٤٥] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس، عن عمرو<sup>(٣)</sup> بن خالد، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ قال: انكسر أحد رنديّ، فسألت رسول الله ﷺ، فأمرني أن أمسح على الجبائر.
- [٦٤٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل قال: ضربت بعيرًا لي فشججت نفسي، فسألت سعيد بن جبير، فقال: اغسل ما حوله، ولا تقرئه الماء.
- [٦٤٧] عبد الرزاق، عن عبد الله بن محرز، عن نافع، عن ابن عمر<sup>(٤)</sup>، قال: إذا كان الجرح مغضوبًا، فامسح حول العصاب.

• [٤٨/ر].

(١) في (ر): «العصاب». قال الحري في «غريب الحديث» (مادة: عصب): «العصاب»، الواحدة عصابة، وهو ما عصبته به رأسك من عمامة أو خرقة، وإن عصبته غير الرأس. قلت: عصاب بغير هاء. اهـ.

(٢) في الأصل: «الجبائز»، والتصويب من (ر).

• [٦٤٥] [التحفة: ق ١٠٧٧].

(٣) تصحف في الأصل إلى: «عمر»، والتصويب من (ر). وينظر: «سنن ابن ماجه» (٦٠٥)، و«الضعفاء» للعقيلي (١٢٣٥)، و«سنن الدارقطني» (٨٧٨)، و«الطب النبوي» لأبي نعيم (٤١٢) من طريق عبد الرزاق به.

(٤) بعده في الأصل: «مثله»، والمثبت كما في (ر).

• [٦٤٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .  
مِثْلُهُ .

• [٦٤٩] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ اشْتَكَيْتُ أُذُنِي فَاشْتَدَّ عَلَيَّ أَنْ أُغْسِلَهَا ، قَالَ : لَا تُشَقِّهَا ، وَأَمْسِهَا الْمَاءَ فَقَطُّ .

• [٦٥٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَاحِيِّ وَهُوَ وَجِعٌ فَوَضَّئُوهُ ، فَلَمَّا بَقِيَتْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ ، قَالَ : امْسَحُوا عَلَيَّ هَذِهِ فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ ، وَكَانَ بِهَا حُمْرَةٌ<sup>(١)</sup> ، وَالْحُمْرَةُ<sup>(٢)</sup> : الْوَرْمُ .

#### ٦٩- بَابُ الدُّودِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ

• [٦٥١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ فِي الدُّودِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ ، مِثْلَ حَبِّ الْقَرْعِ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ مِنْهُ وُضُوءٌ .

• [٦٥٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الدُّودِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ ، قَالَ : لَيْسَ فِيهِ وُضُوءٌ .

• [٦٥٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الدُّودِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ : يُتَوَضَّأُ مِنْهُ .

• [٦٥٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَطَاءٍ مِثْلُهُ<sup>(٣)</sup> .  
قَالَ<sup>(٤)</sup> عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَبِهِ نَأْخُذُ .

• [١/٢٥ ب.]

(١) تصحف في (ر) إلى: «جمرة»، وينظر: «تهذيب اللغة» (مادة: ح م ر)، و«القاموس المحيط» (مادة:

ح م ر)، و«تاج العروس» (مادة: ح م ر).

(٢) تصحف في (ر) إلى: «الجمرة»، وينظر التعليق السابق.

(٣) في الأصل: «قاله»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٤) في الأصل: «أخبرنا»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

٧٠- بَابُ مَنْ قَالَ: لَا يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

○ [٦٥٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ فَأَكَلَ كَتِفًا، ثُمَّ جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٥٦] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَزَّ (١) مِنْ كَتِفٍ فَأَكَلَ، فَأَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَأَلْقَى السَّكِينَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٥٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اخْتَزَّ كَتِفًا فَأَكَلَ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٥٨] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٥٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ (٢) بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ (٣)، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْكُلُ عَرْقًا (٤)، أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَوَضَعَهُ، وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

○ [٦٥٦] [الإتحاف: مي حب حم عه ١٥٩٠٩].

○ [٤٩/ر].

(١) الحزّ والاحتزاز: القطع بالسكين. (انظر: مجمع البحار، مادة: حزز).

○ [٦٥٧] [التحفة: س ٥٦٧١، خ م د (س) ٥٩٧٩، خ ٦٠٠٨، خ ٦٤٣٧، د ٦٥٥١] [الإتحاف: خز طح ع ط حب حم ٨٢٢٨]، وسيأتي: (٦٥٩، ٦٦٤).

(٢) في (ر): «عبيد» وهو خطأ. وينظر: «مسند أحمد» (٣٥٣٢) من طريق عبد الرزاق به.

(٣) تصحف في (ر) إلى: «الجوار». وينظر: «مسند أحمد».

(٤) العرق: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم. (انظر: النهاية، مادة: عرق).

○ [٦٦٠] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ<sup>(١)</sup> عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَرَّبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، جَنْبًا مَشُورِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٦١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزٌ وَلَحْمٌ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَجَدَهُ، فَقَالَ: أَيْنَ شَأْنُكُمْ؟ فَأَتَيْتُ بِهَا فَأَعْتَقَلَهَا<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ حَلَبَ<sup>(٤)</sup> فَصَنَعَ لَنَا لَبًا<sup>(٥)</sup> فَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ<sup>(٦)</sup> إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ ؓ، فَوَضَعْتُ هَاهُنَا جَفْنَةً فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، وَهَاهُنَا جَفْنَةٌ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَكَلَ عُمَرُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

○ [٦٦٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ<sup>(٧)</sup> جَابِرٍ...  
مِثْلَهُ.

○ [٦٦٠] [التحفة: ت س ١٨٢٠] [الإتحاف: حم ٢٣٤٧٣].

(١) في الأصل: «بن»، والتصويب من (ر). وينظر: «مسند أحمد» (٢٧٢٦٤)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/٢٨٥/٦٢٦) من طريق عبد الرزاق به.

○ [٦٦١] [التحفة: ق ٢٣٧٢، ق ٣٠٣٨] [الإتحاف: طح حب حم ٣٦٨٨].

(٢) في (ر): «يتوضأ». وينظر: «مسند أحمد» (١٤٦٧٧)، و«الأوسط» لابن المنذر (١/٢٢٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٣) اعتقل الشاة: وضع رجلها بين فخذيه وساقه ليحلبها. (انظر: النهاية، مادة: عقل).

(٤) بعده في الأصل: «لبا» ولعله انتقال بصر للناسخ. وينظر: «الأوسط».

(٥) في الأصل: «حسبنا»، والتصويب من (ر). وينظر: «الأوسط».

اللبأ: أول ما يحلب عند الولادة. (انظر: النهاية، مادة: لبأ).

(٦) في الأصل: «قمنا»، والمثبت من (ر)، وهو الأليق بالسياق. وينظر: «الأوسط».

(٧) في الأصل: «وعن»، والتصويب من (ر). [١/٢٦ أ].

• [٦٦٣] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، أن علياً كان لا يتوضأ مما مسّت الناز.

○ [٦٦٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، أن سليمان بن يسار أخبره، أنه سمع ابن عباس وأبا هريرة ورأى أبا هريرة يتوضأ، ثم قال: يا ابن عباس، أتدري من ماذا أتوضأ؟ قال: لا، قال: توضأت من أثوار أقط<sup>(١)</sup> أكلتها، قال ابن عباس: ما أبالي مما توضأت، أشهد لرأيت رسول الله ﷺ، أكل كتف لحم، ثم قام إلى الصلاة وما توضأ.

قال: وسليمان حاضر ذلك منهما.

○ [٦٦٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن عطاء الخراساني سمعت سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup>، أن عثمان بن عفان أكل طعاماً قد مسّته الناز، ثم مضى إلى الصلاة، ولم يتوضأ، قال: ولا أعلم إلا قال: ثم قال عثمان: توضأت كما توضأ رسول الله ﷺ، وأكلت كما أكل رسول الله ﷺ، وصليت كما صلى رسول الله ﷺ.

○ [٦٦٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي عون، قال: حدثنا عبد الله بن شداد بن الهاد، قال: قال أبو هريرة: الوضوء مما مسّت الناز، فقال مروان: وكيف يسأل أحدٌ وفينا أزواج نبينا ﷺ وأمهاتنا، قال: فأرسلني إلى أم سلمة فسألتها، فقالت: أتاني رسول الله ﷺ، وقد توضأ فناولته عرقاً أو كنفاً فأكل، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ.

○ [٦٦٤] [التحفة: س ٥٦٧] [الإتحاف: حم ٧٧١]، وتقدم: (٦٥٧، ٦٥٩) وسيأتي: (٦٦٦).

(١) أثوار أقط: جمع ثور، وهي قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مستحجر. (انظر: النهاية، مادة: ثور).  
[٥٠/ر].

(٢) قوله: «سمعت سعيد بن المسيب» ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «كنز العمال» (٢٧١٥٦) معزوا لعبد الرزاق.

○ [٦٦٦] [التحفة: س ١٨١٧٩، ت س ١٨٢٠٠، س ق ١٨٢٦٩] [شبية: ٥٢٩]، وتقدم: (٦٦٤).

○ [٦٦٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة، فرأى بغض صبيانه معه عرق، فأخذه فانتهش منه، ثم مضى فصلّى.

○ [٦٦٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن خاله، قال: كان ابن عباس يوم الجمعة يسط<sup>(١)</sup> له في بيت خالته ميمونة فيحدث، فقال له رجل: أخبرني عما مسّت النار، فقال ابن عباس: لا أخبرك إلا ما رأيت من رسول الله ﷺ كان هو وأصحابه في قبيته<sup>(٢)</sup>، فجاءه المؤذن فقام إلى الصلاة، حتى إذا كان بالباب لقي بصحفة<sup>(٣)</sup> فيها خبز ولحم، فرجع بأصحابه فأكل وأكلوا، ثم رجع إلى الصلاة، ولم يتوضأ.

● [٦٦٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أكل أبو بكر الصديق رضي الله عنه، كتف لحم أو ذراع، ثم قام فصلّى لنا ولم يتوضأ. قال عطاء<sup>(٤)</sup>: وحسبت أن جابراً، قال: ولم يمض مض، ولم يغسل يده، قال: حسبت أنه، قال: مسح يده.

● [٦٧٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أكل أبو بكر خبزاً ولحماً، ثم صلّى<sup>(٥)</sup>، ولم يتوضأ.

○ [٦٦٨] [التحفة: س ٥٦٧١].

(١) في الأصل: «بيت»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» (٣١٠/١٠) من طريق إسحاق الدبري عن عبد الرزاق، به، و«التمهيد» لابن عبد البر (٣/٣٤٣) منسوباً لعبد الرزاق بإسناده، به.

(٢) كذا في الأصل، (ر)، وفي «المعجم الكبير»، و«التمهيد»: «بيته».

(٣) الصحفة: إناء كالقصة المبسوطة ونحوها، وجمعها صحاف. (انظر: النهاية، مادة: صحف).

(٤) قوله: «قال: عطاء» وقع في الأصل: «قال: وعطاء»، والمثبت من (ر).

(٥) وقع في الأصل: «قام إلى الصلاة»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «نخب الأفكار» للعيني

(٤٢/٢) معزو العبد الرزاق بإسناده، به.

• [٦٧١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ حُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ مَعْمَرٌ: ثُمَّ أَحْسَبُهُ ۞ قَالَ: إِلَّا أَنَّهُ مَضْمَضٌ.

• [٦٧٢] عبد الرزاق، عن ۞ معمر، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة قال: أتينا بجفنة ونحن مع ابن مسعود، فأمر بها<sup>(١)</sup> فوضعت في الطريق فأكل منها وأكلنا معه، وجعل يدعو من مر به، ثم مضينا إلى الصلاة، فما زاد على أن غسل أطراف أصابعه ومضمض فاه، ثم صلى.

• [٦٧٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن المنكدر قال: سمعته يحدث، عن جابر، أنه قال: أكل عُمُرٌ من جفنة، ثم قام فصلى، ولم يتوضأ.

• [٦٧٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: أتينا بقضعة من بيت ابن مسعود فيها حُبْزٌ ولحم فأكلنا، ومعنا ابن مسعود فمضمض، وغسل أصابعه عند المغرب.

• [٦٧٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع ابن عباس يقول: إِنَّمَا النَّارُ بَرَكَةُ اللَّهِ، وَمَا<sup>(٢)</sup> تُحِلُّ مِنْ<sup>(٣)</sup> شَيْءٍ وَلَا تُحَرِّمُهُ، وَلَا وُضُوءٌ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَا وُضُوءٌ مِمَّا دَخَلَ، إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ مِنَ الْإِنْسَانِ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: لَا تُحِلُّ

• [٦٧١] [شيبه: ٥٣٦]، وتقدم: (٦٧٠).

• [٥١/ر].

• [٢٦/١ ب].

(١) قوله: «فأمر بها» وقع في الأصل: «فأمرتها»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٨٧/٩) عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق به.

(٢) في الأصل: «وإنما»، والمثبت من (ر) وهو موافق لما في «كنز العمال» (٢٧١٢١) معزوا للمصنف، وفي «الأوسط» لابن المنذر (٣٢٣/١) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، بلفظ: «إنما النار بركة، والله ما تحل».

(٣) في الأصل: «في»، والمثبت من (ر) وهو موافق لما في «الأوسط» لابن المنذر، و«كنز العمال».

شَيْئًا<sup>(١)</sup> لِقَوْلِهِمْ : إِذَا مَسَّتِ النَّارُ الطَّلَاءَ<sup>(٢)</sup> حَلَّ ، وَقَوْلُهُ : لَا تُحَرِّمُهُ لِقَوْلِهِمْ : الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ .

قَالَ عَطَاءٌ : وَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لِإِنْسَانٍ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ : فَإِنْ كُنْتَ مُتَوَضِّئًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَإِنَّ الْحَمِيمَ<sup>(٣)</sup> يُغْتَسَلُ بِهِ - وَكَانَ لَا يَرَى بِالْعُسْلِ بِالْحَمِيمِ بِأَسَا ، وَيَتَوَضَّأُ بِهِ - وَإِنَّ الْأَذْهَانَ قَدْ مَسَّتْهَا النَّارُ ، فَلَا يَتَوَضَّأُ<sup>(٤)</sup> مِنْهَا .

• [٦٧٦] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا نَأْتِي ابْنَ عَبَّاسٍ أَحْيَانًا ، فَيَقْرَبُ<sup>(٦)</sup> عِشَاءَهُ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَيَتَعَشَّى وَنَتَعَشَّى ، وَلَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَغْسِلَ كَفَيْهِ وَيَمْضِي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يُصَلِّي .

• [٦٧٧] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّارَ لَمْ تَزِدْهُ إِلَّا طَيِّبًا .

• [٦٧٨] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مِقْسَمِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ ، فَقَرَّبَ لَنَا طَعَامًا وَنُودِيَّ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ : إِذَا حَضَرَ هَذَا فَابْدَأْ بِهِ ، فَأَكَلِ الْقَوْمُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَلَا نَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُ ، قَالَ : يُقَالُ : الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، قَالَ : مَا زَادَهُ النَّارُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَوْ لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ لَمْ نَأْكُلْهُ<sup>(٧)</sup> ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى بِنَا عَلَيَّ طِنْفَسَةً<sup>(٨)</sup> أَوْ عَلَيَّ بِسَاطٍ قَدْ طَبَّقَ بَيْتَهُ .

(١) في الأصل : «شيء» ، والمثبت من (ر) وهو الجادة ، وثمة احتمال أن ما في الأصل كان قبله : «من» كما يدل عليه نظيره مما سبق في السياق .

(٢) الطلأ : الشراب المطبوخ من عصير العنب . (انظر : النهاية ، مادة : طلا) .

(٣) الحميم : الماء الحار . (انظر : النهاية ، مادة : حم) .

(٤) لم ينقط أوله في الأصل ، والمثبت من (ر) .

(٥) في الأصل : «عبد الله» ، والصواب ما أثبتناه ، كما في «تهذيب الكمال» (١٧٨/١٩) .

(٦) لم ينقط ثانيه في الأصل ، والمثبت من (ر) . (٧) في الأصل : «يأكله» ، والمثبت من (ر) .

• [٥٢/ر] .

(٨) الطنفسة : بساط له أطراف رقيقة ، وجمعه : طنفس . (انظر : النهاية ، مادة : طنفس) .



- [٦٧٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَوْلَا التَّلْمُظُ <sup>(١)</sup> مَا بَالَيْتُ إِلَّا أَمْضِضَ .
- [٦٨٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ ، وَالصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ ، وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ .
- [٦٨١] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ <sup>(٣)</sup> التَّيْمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَتَعَشَيْتُ مَعَ أَبِي طَلْحَةَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيهِمْ أَبِي بَنُ كَعْبٍ ، فَحَضَرَتِ الْمَغْرِبُ فَقُمْتُ اتَّوَضُّأُ ، فَقَالُوا : مَا هَذِهِ الْعِرَاقِيَّةُ الَّتِي أَحَدَثْتَهَا؟ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ۗ تَتَوَضُّأُ؟ فَصَلُّوا الْمَغْرِبَ جَمِيعًا ، وَلَمْ يَتَوَضُّؤُوا .
- [٦٨٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَمِيْدَةَ عَمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَأَمَرَ بِشَاةٍ فَنَذِيحَتْ ، ثُمَّ أَعَجَلْتُهُ حَاجَةً ، قَالَ : أَحْسَبُهُ دَعَاهُ الْأَمِيرُ ، فَدَعَا بِلَبَنِ وَسَمْنٍ وَخُبْزٍ ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا <sup>(٥)</sup> مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى ، وَمَا تَوَضُّأُ . قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : فَظَنَنْتُ إِتْمَا أَرَادَ أَنْ يُرِينِي ذَلِكَ .
- [٦٨٣] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ عَامِرِ <sup>(٦)</sup> بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ الثَّرِيدَ <sup>(٧)</sup> ، ثُمَّ يُصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضُّأُ .

(١) التلمظ: تحريك اللسان بعد الأكل ليلعب بقية الطعام الذي بين أسنانه ، أو تتبع الطعم والتذوق .  
(انظر : اللسان ، مادة : لمظ) .

(٢) قوله : «محمد بن راشد» وقع في الأصل : «محمد عن بن راشد» ، والمثبت من (ر) .

(٣) في الأصل ، (ر) : «عمرو» ، وينظر ترجمة عثمان بن عمر في : «تهذيب الكمال» (١٩/٤٦٤) .

(٤) قوله : «عبد الرحمن بن زيد بن عقبة» وقع في الأصل ، (ر) : «عقبة بن زيد» ، والمثبت مما في «مسند أحمد» (١٦٦٢٧ - ٢١٥٧٠) ، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي (١/٦٩) من طرق عن عبد الرحمن ابن زيد بن عقبة ، عن أنس ، به .

• [٢٧/١] أ .

(٥) في الأصل : «وكلنا» ، والمثبت من (ر) . (٦) من (ر) .

(٧) الثريد والثريدة : ما يهشم من الخبز ويبل بهاء القدر وغيره وغالبا لا يكون إلا من لحم . (انظر : اللسان ، مادة : ثرد) .

- [٦٨٤] عبد الرزاق، عن جعفر<sup>(١)</sup> بن سليمان، عن أبي<sup>(٢)</sup> غالب قال: كُنْتُ أَكُلُ مَعَ أَبِي أَمَامَةَ الثَّرِيدِ وَاللَّحْمِ، فَيَصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ.
- [٦٨٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب قال: إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ، قَالَ<sup>(٣)</sup>: «وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ وَهُوَ طَيِّبٌ لَا عَلَيْكَ مِنْهُ، وَيَخْرُجُ وَهُوَ خَبِيثٌ عَلَيْكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ وَالطُّهُورُ».
- [٦٨٦] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ أَوْ ذِرَاعًا<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، فَقِيلَ لَهُ: نَأْتِيكَ بِوُضُوءٍ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَحْدِثْ.

#### ٧١- بَابُ مَا جَاءَ فِيهَا مَسَّتِ النَّارُ مِنَ الشَّدَةِ

- [٦٨٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْأَحْنَسِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى ۞ أُمِّ حَبِيبَةَ فَسَقَّتْهُ سَوِيقًا، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: تَوَضَّأَ يَا ابْنَ أُخِي؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوَضَّأَ<sup>(٥)</sup> مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».
- [٦٨٨] قال معمر، قال الزُّهْرِيُّ: بَلَغَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَائِشَةَ كَانَا يَتَوَضَّأَانِ<sup>(٦)</sup> مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

(١) في الأصل: «معمر»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٣٢٤/١) عن إسحاق عن عبد الرزاق، به.

(٢) ليس في الأصل، (ر)، والمثبت من المصدر السابق.

(٣) ليس في (ر). (٤) في الأصل، (ر): «ذراع»، والمثبت هو الجادة.

• [٦٨٧] [التحفة: دس ١٥٨٧] [الإتحاف: طح حم ٢١٤٣٦] [شبية: ٥٥٤]، وسيأتي: (٦٨٨، ٦٨٩).

• [٥٣/ر].

(٥) كذا في الأصل، (ر)، وفي «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣٧/٢٣، ٢٣٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق به بلفظ: «توضئوا».

(٦) في الأصل: «يتوضأ» والمثبت من (ر)، وهو الجادة.

○ [٦٨٩] عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سفيان بن سعيد<sup>(١)</sup> بن الأحنس ، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> ، أن رسول الله ﷺ قال : «توضئوا مما مسّت الثأز»

○ [٦٩٠] قال الزهري : وبلغني ذلك ، عن زيد بن ثابت ، وعن عائشة عن النبي ﷺ .

○ [٦٩١] أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عمر<sup>(٣)</sup> بن عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ<sup>(٤)</sup> ، قال : مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ ، فقال : أتدري مم<sup>(٥)</sup> أتوضأ؟ من أنوار<sup>(٦)</sup> أقط أكلتها<sup>(٧)</sup> ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «توضئوا مما مسّت الثأز» .

○ [٦٨٩] [الإتحاف : طح حم ٢١٤٣٦] .

(١) في الأصل : «سعد» والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣٨/٢٣) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق به .

(٢) قوله : «ﷺ» وقع في الأصل : «ﷺ الوضوء» والمثبت من (ر) .

○ [٦٩١] [الإتحاف : حم طح حب ١٧٨٥٩ ، حب حم ١٨٩٨٦] [شيبه : ٥٥٣] ، وسيأتي : (٦٩٢) .

(٣) في (ر) : «عمرو» .

(٤) قوله : «إبراهيم بن عبد الله بن قارظ» وقع في الأصل : «عبد الله بن قارض بن محمد» والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «مسند أحمد» (٧٧٢٠) من طريق عبد الرزاق عن معمر ، به ، وكذا وقع في الحديث الذي يليه من رواية ابن جريج ، ووقع في «مسند عمر بن عبد العزيز» للباغندي الصغير (٢٥) من طريق عبد الرزاق عن معمر ، به : «عبد الله بن إبراهيم بن قارظ» وهما قولان في اسمه ، قال النووي في «شرح مسلم» (٤٤/٤) : «وقد اختلف الحفاظ فيه على هذين القولين ، فصار إلى كل واحد منهما جماعة كثيرة» ، وينظر : «تهذيب الكمال» (١٢٦/٢) .

(٥) في الأصل : «ما» ، والمثبت من (ر) مع ما يناسب قواعد الإملاء ؛ فقد وقع في (ر) : «مما» . وينظر : «مسند أحمد» ، و«مسند عمر بن عبد العزيز» .

(٦) في الأصل : «أثر» ، والمثبت من (ر) ، وينظر المصادر السابقة ، والحديث الذي بعده .

(٧) في الأصل : «عليها» ، والمثبت من (ر) ، وينظر المصادر السابقة ، والحديث الذي بعده .

○ [٦٩٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّ إِبرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ<sup>(١)</sup>، أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّأُوا»<sup>(٢)</sup> مِمَّا مَسَّتِ النَّازُ.

● [٦٩٣] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن قَتَادَةَ، عن الْحَسَنِ، عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: مَا أَبَالِي، أَعْمَسْتُ<sup>(٣)</sup> يَدَيَّ فِي فَرْثٍ وَدَمٍ، أَوْ أَكَلْتُ طَعَامًا قَدْ مَسَّتْهُ<sup>(٤)</sup> النَّازُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ وَلَمْ أَتَوَضَّأُ.

قَالَ: وَبِهِ كَانَ الْحَسَنُ يَأْخُذُ.

● [٦٩٤] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن أَيُّوبَ، عن أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ<sup>(٥)</sup> خَرَجَ مِنْ عِنْدِ الْحَجَّاجِ وَهُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ فَدَعَا بِطَعَامٍ لِلنَّاسِ، فَأَكَلُ وَأَكُلُوا، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأُوا، أَوْ قَالَ: فَمَا مَسُّوا مَاءً، وَكَانَ<sup>(٦)</sup> أَنْسٌ يَتَوَضَّأُ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّازُ.

● [٦٩٥] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّازُ.

○ [٦٩٢] [الإتحاف: حم طح حب ١٧٨٥٩، حب حم ١٨٩٨٦]، وتقدم: (٦٩١).

(١) في الأصل: «أخبر»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «مسند أحمد» (٧٧٩٠) عن عبد الرزاق، به، و«الأوسط» لابن المنذر (١/٣٢٠) عن إسحاق، عن عبد الرزاق، به.

(٢) في الأصل: «توضأ»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في المصادر السابقة.

(٣) في (ر): «أغمزت».

(٤) في (ر): «مسه».

(٥) قوله: «أنس بن مالك» وقع في الأصل: «ابن عباس»، والمثبت من (ر)، ويؤيده ما في «المصنف» لابن أبي شيبة (٥٦٠)، و«الدلائل في غريب الحديث» للسر قسطنطي (٢٩٧) كلاهما من طريق أيوب، به، ودل عليه قوله بعد: «يا أبا حمزة»، فهي كنية أنس رضي الله عنه.

☆ [١/٢٧ ب]. (٦) في الأصل: «كان»، والمثبت من (ر).

- [٦٩٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر... مثله<sup>(١)</sup>.
- [٦٩٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني نافع، أن ابن عمر كان لا يطعم طعاماً مسته النار أو لم تمسه إلا توضأً، وإن شرب سويقاً، ما كان يتوضأً<sup>(٢)</sup>.
- [٦٩٨] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، أن عمر بن عبد العزيز كان يتوضأ مما مست النار<sup>(٣)</sup>، حتى يتوضأ من السكر.
- [٦٩٩] معمر، عن جعفر بن بزقان، قال: كان أبو هريرة يتوضأ مما مست النار، فبلغ ذلك ابن عباس، فأرسل إليه قال: أرأيت إن أخذت دهنه طيبة فدهنت بها لحيي، أكنت متوضئاً؟ فقال أبو هريرة: يا ابن أخي، إذا حدثت بالحديث عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له الأمثال جدلاً.
- قال أبو بكر: كان معمر، والزهري يتوضأان مما مست النار.
- [٧٠٠] عبد الرزاق، عن معمر<sup>(٤)</sup> عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه كان يتوضأ مما مست النار<sup>(٥)</sup>.

(١) هذا الخبر ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٣/٣٣٦)، فقد أتبعه بعد الحديث السابق معزواً لعبد الرزاق، بإسناده.

(٢) هذا الخبر ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر). وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٣/٣٣٦)، فقد أتبعه بعد الحديث السابق معزواً لعبد الرزاق، بإسناده، لكن عنده: «وإن شرب سويقاً، توضأ». [٥٤/ر].

(٣) قوله: «أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، أن عمر بن عبد العزيز كان يتوضأ مما مست النار» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٣/٣٣٦)، فقد عزا لعبد الرزاق، بإسناده.

• [٦٩٩] [التحفة: ق ١٥٠٣٢، ق ١٥٠٧٠].

(٤) قوله: «عن معمر» ليس في الأصل، والمثبت مما سبق عند المصنف برقم: (٦٩٥)، و«التمهيد» (٣/٣٣٦) منسوبا لعبد الرزاق، به.

(٥) هذا الحديث ليس في (ر)، وقد سبق قبل عدة أحاديث، فلعل الخلل الذي وقع في الأصل بشأن الأحاديث السابقة كان سبباً في تكراره في هذا الموضع، والله أعلم.

• [٧٠١] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن<sup>(١)</sup>، عروة، عن عائشة أنها كانت تتوضأ مما مسّت النار.

### ٧٢- بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَاءِ الْحَمِيمِ

• [٧٠٢] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمربن الخطاب كان يغتسل بالماء الحميم.

• [٧٠٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان يتوضأ بالماء الحميم.

• [٧٠٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج<sup>(٢)</sup> قال: أخبرني عطاء، أنه سمع ابن عباس يقول: لا بأس أن يغتسل بالحميم، ويتوضأ منه.

• [٧٠٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أيكره<sup>(٣)</sup> أن يغتسل بالماء الحميم ويتوضأ به؟ قال: لا.

### ٧٣- بَابُ الْمَضْمَضَةِ مِمَّا أَكَلَ مِنَ الْفَاكِهَةِ وَمَا مَسَّتِ النَّارَ

• [٧٠٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أكنت متوضئاً من اللحم وغاسل يدك من أثره؟ قال: نعم، قلت: بأشنان أو بماء<sup>(٤)</sup>؟ قال: بل بالماء، إنما الأشنان شيئاً أحدثوه، قلت: أفرأيت الودك سمناً أو زيتاً أو ودكاً أكلت منه؛ أكنت غاسل يدك

• [٧٠١] [شيبه: ٥٥٧].

(١) من أول الإسناد إلى هنا ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٣/٣٣٦) معزوا لعبد الرزاق بإسناده، به.

(٢) قوله: «عن ابن جريج» ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وما تقدم برقم (٦٧٥)، وهو موافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (١/٣٥٧) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٣) في الأصل: «يكره»، والمثبت من (ر).

(٤) بعده في (ر): «قط».

منه<sup>(١)</sup>، أَوْ تَمْتَضِمِضًا؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَمِنْ خُبْزٍ وَحَدَه؟ قَالَ: وَلَا أَمْضِمِضٌ مِنْهُ، وَلَا أَعْغِسلُ يَدَيْ. .

• [٧٠٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: الثَّمَاؤُ الْخِزْبِيُّ، وَالْمَوْزُ، قَالَ: لَمْ أَكُنْ لِأَعْغِسلُ مِنْهَا يَدَيْ، وَلَا أَمْضِمِضٌ، إِلَّا أَنْ تُقَدِّرَنِي أَنْ<sup>(١)</sup> يَلْصَقَ شَيْءٌ<sup>(٢)</sup> مِنْهَا بِيَدَيْ، فَأَمَّا لِعَغيرِ ذَلِكَ فَلَا، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُكَ تَمْضِمِضٌ مِنَ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّحْمَ يَدْخُلُ فِي الْأَصْرَاسِ وَالْأَسْنَانِ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ لَوْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي أَسْنَانِكَ مِنْهُ شَيْءٌ<sup>(٢)</sup> أَكُنْتَ مُبَالِيًا أَلَا<sup>(٣)</sup> تَمْضِمِضٌ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَبَالِي، أَلَّا أَتَمْضِمِضَ<sup>(٤)</sup> مِنْهُ أَبَدًا.

• [٧٠٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: أَتَانَا أَبُو بَكْرٍ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ فَأَكَلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَمَضَمَضَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ.

• [٧٠٩] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: تَوَضَّأُ<sup>(٥)</sup> مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَمَضَمِضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَلَا تَمْضِمِضٌ مِنَ الْفَاكِهَةِ.

#### ٧٤- بَابُ الْمَضْمِضَةِ مِنَ الْأَشْرِيَةِ

• [٧١٠] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، شَرِبَ لَبَنًا فَمَضَمَضَ فَاهُ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا».

(١) ليس في (ر).

(٢) في الأصل: «شيئا»، والمثبت من (ر)، وهو الجادة.

(٣) في الأصل، (ر): «لا»، ولعل المثبت هو الأليق بالسياق.

(٤) في الأصل، (ر): «تمضمض»، ولعل المثبت هو الأليق بالسياق.

﴿ ر / ٥٥ ﴾.

(٥) في (ر): «توضئوا»، والمثبت أليق ببقية السياق.

﴿ ٢٨ / ١ ﴾ أ.

- [٧١١] عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن أبي غالب<sup>(١)</sup>، أن أبا أمامة كان يَمْضِضُ مِنَ اللَّبَنِ، ثُمَّ يُصَلِّي.
- [٧١٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: شرب ابن عباس لبنًا، ثم قام إلى الصلاة، فقلت: ألا تمضض؟ قال: لا أباليه اسمحوا<sup>(٢)</sup> لكم.
- [٧١٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن ابن عباس شرب لبنًا، ثم قام إلى الصلاة، فقال له مطرف: ألا تمضض؟ قال: لا أباليه اسمحوا<sup>(٣)</sup> لكم، فقال رجل: إن الله يقول: ﴿مِنْ بَيْنِ قَوْمٍ وَدَمِهِ﴾، قال ابن عباس: وقد قال: ﴿لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّرِيبِينَ﴾ [النحل: ٦٦].
- [٧١٤] عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، قال: أخبرني يزيد الرشك، أنه سمع مطرف بن عبد الله يقول: شرب ابن عباس لبنًا، ثم قام إلى الصلاة، فقلت: ألا تمضض<sup>(٤)</sup>؟ فقال: لا أباليه بالة<sup>(٥)</sup>، اسمحوا<sup>(٦)</sup> لكم.
- [٧١٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس قال: لو كنت متوضئًا من طعام وشراب توضأت من اللبن؛ إنه يخرج من بين قوت ودم<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: «طالب»، والمثبت من (ر)، وهو المتكرر لدى المصنف.

(٢) بعده في الأصل لفظ الجلالة: «الله»، والمثبت دون ذكره من (ر)، وهو موافق لما في «كنز العمال» (٤١٦٨٣) معزوا لعبد الرزاق، ويدل عليه ما سيأتي في الحديثين التاليين.

• [٧١٣] [شبية: ٦٤٦].

(٣) في الأصل: «اسمح»، والمثبت من (ر)، ويدل عليه بقية السياق، وهو موافق لما في الحديث السابق.

(٤) قوله: «ألا تمضض» وقع في الأصل: «ألا أتمضض» وهو مضطرب، والمثبت من (ر) وهو موافق لما في الحديثين السابقين.

(٥) البالة: المبالاة، وهي: القدر والوزن. (انظر: النهاية، مادة: بلا).

(٦) قوله: «محمد بن عمرو بن عطاء» وقع في (ر): «محمد بن عمر، عن عطاء»، والصواب ما أثبتناه.

(٨٣٢، ٥٨٧٠)

(٧) هذا الحديث ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).



• [٧١٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن<sup>(١)</sup> أنس بن مالك والحارث الأعور كانا يَمْضَمُضَانِ<sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّبَنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

• [٧١٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن مُحَيْرِيزِ<sup>(٣)</sup> قَالَ: تَمْضَمُضُ<sup>(٤)</sup> مِنَ اللَّبَنِ.

• [٧١٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَرِبَ سَوِيْقًا دَقِيْقًا فِي مَسْجِدِ الْبُصْرَةِ، فَقَالَ لَهُ الْعُضْبَانُ بْنُ الْقُبَيْعِثِرِ: أَلَا تَمْضَمُضُ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اسْمَحُوا<sup>(٥)</sup> يُسْمَحُ لَكُمْ. وَلَمْ يَمْضَمُضْ.

• [٧١٩] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ وَابْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ<sup>(٦)</sup>، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ رَوْحَةٌ<sup>(٧)</sup> دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَوْمَ بِأَزْوَادِهِمْ<sup>(٨)</sup>، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسَوِيْقٍ فَلَاكَ وَلَكُنَّا، ثُمَّ قَامَ فَمَضَمُضَ وَمَضَمُضْنَا، وَصَلَّى الظُّهْرَ، أَوْ الْعَصْرَ.

• [٧١٦] [شبية: ٦٣٦].

(١) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «مصنف ابن أبي شيبة» (٦٣٦) من طريق أيوب، به.

(٢) في (ر): «يتمضمضان»، والمثبت موافق لما في المصدر السابق.

(٣) في الأصل: «نحيريز»، والمثبت من (ر).

(٤) في (ر): «يمضمض»، والمثبت يؤيده ما عند المصنف برقم (٧٠٩).

(٥) في الأصل: «اسمح»، والمثبت من (ر)، ويدل عليه بقية السياق، وهو موافق لما سبق في نظيره من أحاديث الباب.

• [٧١٩] [التحفة: خ س ق ٤٨١٣] [شبية: ٥٣٢].

(٦) الصهباء: جبل يطل على خيبر من الجنوب، ويسمى اليوم جبل «عطوة» يشرف على بلدة الشريف، قاعدة خيبر من الجنوب. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٦٢).

• [٥٦/ر].

(٧) الروحة: المرة الواحدة من المجيء. (انظر: جامع الأصول) (٩/٤٧١).

(٨) الأزواد والأزودة: جمع الزاد، وهو: طعام السفر والحضر جميعاً. (انظر: اللسان، مادة: زود).

• [٧٢٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني نافع، أن ابن عمر كان إذا شرب سويقاً تَوْضُأً<sup>(١)</sup>.

• [٧٢١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: تُمَضِّمُضٌ مِنَ الْأَشْرِبَةِ النَّبِيدِ<sup>(٢)</sup>، وَالْعَسَلِ، وَالسَّوِيقِ، وَاللَّبَنِ؟ قَالَ: لَا، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَشْرَبُ النَّبِيدَ فِي الْمَسْجِدِ، فَمَا أَمْضِضُ حَتَّى أَصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ إِنْسَانٌ: السَّوِيقُ الْجَشِيشُ، قَالَ: لَا، ذَلِكَ شَيْءٌ يَسْتَمْسِكُ بِالْفَمِ فَمَضْمُضٌ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

#### ٧٥- بَابُ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ

• [٧٢٢] عبد الرزاق، عن الثوري وإسرائيل، عن أبي فزارة العبسي، قال: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ مَوْلَى عَمْرٍو<sup>(٤)</sup> بِنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْجَنِّ تَحَلَّفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالَا: نَشْهَدُ الْفَجْرَ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَعَكَ مَاءٌ؟» قُلْتُ: لَيْسَ مَعِيَ مَاءٌ، وَلَكِنْ مَعِيَ إِدَاوَةٌ<sup>(٥)</sup> فِيهَا نَبِيدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ<sup>(٦)</sup>»، فَتَوَضَّأَ.

قَالَ إِسْرَائِيلُ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ.

(١) هذا الحديث ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٢) النبيذ: ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير، وغير ذلك، إذا تركت عليه الماء، مسكراً أو غير مسكر. (انظر: النهاية، مادة: نبذ).

(٣) قوله: «فمضمض منه» من (ر).

• [٧٢٢] [التحفة: دت ق ٩٦٠٣] [الإتحاف: حم ١٣٣٢٣] [شبية: ٢٦٤].

(٤) في الأصل: «عمر»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٧٨/١٠) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، به.

(٥) الإداوة: إناء صغير من جلد يتخذ للماء. (انظر: النهاية، مادة: أدا).

(٦) في الأصل: «عفور» وهو تصحيف، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في المصدر السابق.

• [٧٢٣] عبد الرزاق، عن الثوري، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: لا تَوَضُّأُ بِالْبَيْنِ، وَلَا نَيْدٍ<sup>(١)</sup>.

• [٧٢٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، أنه كان يكره أن<sup>(٢)</sup> يتوضأ بالبين.

٧٦- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْحِجَامَةِ<sup>(٣)</sup> وَالْحَلْقِ ﴿

• [٧٢٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء في الرجل يحتجم، قال: يغسل عنه الدم ويتوضأ، قلت: أرايت إنسانا حلق رأسه أو احتجم عليه غسل واجب؟ قال: لا.

• [٧٢٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن منصور، قال: دخلت على إبراهيم وهو يحتجم، فقلت: أتغتسل اليوم يا أبا عمران؟ قال: لا، ولكن أغسل أثر المحاجم.

• [٧٢٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: يغتسل<sup>(٤)</sup> الرجل إذا احتجم.

• [٧٢٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن الحسن وقتادة قال في المحدث: يغسل أثر المحاجم ويتوضأ، ثم يصلي.

• [٧٢٩] عبد الرزاق، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن أبي عمر، عن ابن عباس أنه كان يغسل أثر المحاجم.

(١) في الأصل: «بنيد»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٢/١٤٦) عن عبد الرزاق، به.

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

(٣) الحجامة والاحتجام: مضم الدم من الجرح أو القيح بالفم أو بألة كالكأس. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ١٥٣).

﴿ [١/٢٨ ب] ﴾

(٤) في الأصل: «يغسل»، والمثبت من (ر).

• [٧٣٠] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ ، عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخِشَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَسْتَحِبُّ<sup>(١)</sup> أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْحِجَامَةِ .

• [٧٣١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ<sup>(٢)</sup> ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٣)</sup> قَالَ : إِنِّي لِأَحِبُّ<sup>(٤)</sup> أَنْ أُغْتَسِلَ مِنْ خُمْسٍ : مِنَ الْحِجَامَةِ ، وَالْمُوسَى<sup>(٥)</sup> ، وَالْحَمَّامِ<sup>(٥)</sup> ، وَالْجَنَابَةِ ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ .

قَالَ الْأَعْمَشُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَا كَانُوا<sup>(٦)</sup> يَرُونَ غُسْلًا وَاجِبًا إِلَّا غُسِلَ الْجَنَابَةُ ، وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

• [٧٣٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : إِذَا احْتَجَمَ الرَّجُلُ اغْتَسَلَ .

#### ٧٧- بَابُ الرَّجُلِ يُعَدُّ بَيْنَ ظَهْرَانِي<sup>(٧)</sup> وَضُوئِهِ

• [٧٣٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَوَضَّأَ رَجُلٌ فَفَرَّغَ مِنْ بَعْضِ أَعْضَائِهِ وَبَقِيَ بَعْضٌ فَأَحَدْتُ ، فَعَلَيْهِ<sup>(٨)</sup> وَضُوءٌ مُسْتَقْبَلٌ .

(١) كذا في الأصل ، (ر) ، وفي «الأوسط» لابن المنذر (٢٨٧/١) عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به : «يحب» .  
 ﴿٥٧/٥٧﴾ .

(٢) في (ر) : «عمر» ، والمثبت هو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٢٨٧/١) عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به ، و«السنن الكبرى» للبيهقي (١٤٤٥) من طريق الأعمش ، به .

(٣) في الأصل : «لا أحب» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «الأوسط» .

(٤) في (ر) : «الموسى» ، والمثبت موافق لما في «الأوسط» .

الموسى : أداة حديدية لخلق الشعر . (انظر : المصباح المنير ، مادة : موسى) .

(٥) في الأصل : «والحمامي» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

(٦) في الأصل : «كان» ، والمثبت من (ر) .

(٧) بين ظهراني الشيء : كل ما كان في وسط شيء ومعظمه فهو بين ظهرانيه وظهرانيه . (انظر : اللسان ، مادة : ظهر) .

(٨) من (ر) .

• [٧٣٤] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: إذا أحدث الرجل قبل أن يتيم وضوءه استأنف الوضوء.

### ٧٨- باب المسح بالمنيديل

• [٧٣٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سئل عطاء، عن المنديل المهدب، أي مسح به الرجل الماء؟ فأبى أن يرخص فيه، وقال: هو شيء أحدث، قلت: أرأيت إن كنت أريد أن يذهب المنديل عني بزد الماء قال: فلا بأس به إذن<sup>(١)</sup>؟

• [٧٣٦] عبد الرزاق، عن<sup>(٢)</sup> معمر والثوري، عن منصور، عن إبراهيم وسعيد<sup>(٣)</sup> بن جبير أنهما كرها المنديل بعد الوضوء للصلاة<sup>(٤)</sup>.

• [٧٣٧] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن منصور، عن عطاء<sup>(٥)</sup> بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: إذا توضأت فلا تمدل.

(١) قوله: «قال: فلا بأس به إذن» ليس في الأصل في هذا الموضع، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المحلى» (١/٢٩٤) من طريق عبد الرزاق، به، وقد وقع هذا في الأصل إثر الأثر التالي خطأ دون لفظة: «قال».

• [٧٣٦] [شبية: ١٦٠٥، ١٦٠٨]، وسيأتي: (٧٣٩).

(٢) قوله: «عبد الرزاق عن» ليس في الأصل، والمثبت من (ر) وإن كان قد تأخر موضع الخبر فيها. وقد وقع آخر هذا الخبر في الأصل: «عبد الرزاق» ثم بعده: «فلا بأس به إذن» وهي عبارة متعلقة بالخبر السابق كما سبق بيانه.

(٣) قوله: «إبراهيم وسعيد» وقع في الأصل: «إبراهيم بن سعيد» والمثبت من (ر) - وإن كان قد تأخر موضع الأثر فيها، وهو موافق لما في «مصنف ابن أبي شبية» (١٦٠٥) عن منصور، به.

(٤) هذا الخبر ليس في (ر) في هذا الموضع، وإنما تأخر فوقه بعد الخبر رقم (٧٣٩).

• [٧٣٧] [شبية: ١٦٠٣].

(٥) قوله: «عن منصور عن عطاء» كذا وقع في الأصل، (ر)، وكذا في «الأوسط» لابن المنذر (٢/٦٥)، عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، ووقع في «تاريخ ابن معين - رواية الدوري» (٣/٣٨٥)، و«مصنف ابن أبي شبية» (١٦٠٣) من طريق ابن عيينة: «عن منصور عن هلال عن عطاء».

- [٧٣٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن قابوس، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس أنه كره أن يمسح بالمنديل من الوضوء، ولم يكرهه إذا اغتسل من الجنابة.
- [٧٣٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، أن ابن أبي ليلى ومجاهدا<sup>(١)</sup> وسعيد بن جبير كانوا يكرهون المنديل بعد الوضوء للصلاة<sup>(٢)</sup>.
- [٧٤٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: بلغني أن سعيد بن المسيب كان يكره أن يمسح عنك بالثوب الوضوء.
- [٧٤١] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن أبيه، أن ابن المسيب وأبا العالية الرياحي كانا يكرهان ذلك.
- [٧٤٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، أن حسن بن علي توصاً، ثم دعا برقعة ينشف بها، قال: فرأته امرأته، فقالت: فرأيته يفعل ذلك فمنعته، فرأيت من الليل كأنني أقيء كيدي في المنام.
- [٧٤٣] عبد الرزاق، عن سفیان<sup>(٣)</sup>، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن مسروق قال: كانت له خرقة ينشف بها من الوضوء.
- قال الثوري: وكان حماد يدعو المنديل فينشف به.

• [٧٣٩] [شبية: ١٦٠٥]، وتقدم: (٧٣٦).

(١) في الأصل، (ر): «مجاهد»، والمثبت هو الجادة.

(٢) وقع بعد هذا الخبر في (ر) الخبر المتقدم برقم (٧٣٦).

• [١/٢٩].

• [٧٤٣] [شبية: ١٥٨٨].

(٣) قوله: «عن سفیان» ليس في الأصل، (ر)، والمثبت من «المصنف» لابن أبي شبية (١٥٨٨) عن

وكيع، عن سفیان، به، و«سنن أبي بكر الأثرم» (٩٧) عن قبيصة، حدثنا سفیان، به، ويدل عليه

ما نقله المصنف عن الثوري آخر الخبر.

• [٥٨/ر].

(٤) كأنه في (ر): «المتيسر»، والمثبت موافق لما في المصدرين السابقين.

- [٧٤٤] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن يزيد بن أبي زياد، قال: كانت لعبد الله بن الحارث بن نوفل خزقة فكان يُنَشَّفُ<sup>(١)</sup> بها إذا تَوَضَّأَ.
- [٧٤٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري وقتادة قال: لا بأس بمسح الوضوء بالمنديل.
- قال معمر: وأخبرني من سمع الحسن وميمون بن مهران: لا يران به بأسا.
- [٧٤٦] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن يزيد بن أبي زياد<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم قال<sup>(٣)</sup>: كانت لعلقمة خزقة نظيفة يُنَشَّفُ<sup>(١)</sup> بها إذا تَوَضَّأَ.
- [٧٤٧] أخبرنا عبد الرزاق، قال<sup>(٤)</sup>: أخبرنا ابن التيمي<sup>(٥)</sup>، عن أبيه، عن الحسن وابن سيرين قال: لا بأس بأن يمسح الرجل وجهه من الوضوء قبل أن يصلّي بالمنديل، أو قال: بالثوب.
- [٧٤٨] أخبرنا عبد الرزاق، قال<sup>(٦)</sup>: أخبرنا معمر، عن أيوب، أو غيره، أن ابن سيرين كان يمسح بالمنديل عند الوضوء.
- [٧٤٩] عبد الرزاق، عن الثوري قال: سمعنا أن الرجل إذا تَوَضَّأَ بَوْضُوءٍ تَوَضَّأَ بِهِ صَاحِبُهُ لَمْ يُجْزَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَضُوءًا عَلَى وَضُوءٍ أُجْزَاهُ.

(١) في (ر): «يتنشف».

[٧٤٦] [شعبة: ١٥٨١].

(٢) في الأصل: «يزيد»، والمثبت من (ر)، وهو موافق لما في «المصنف» لابن أبي شعبة (١٥٨١) من طريق يزيد بن أبي زياد، به، وهو: يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي أبو عبد الله الكوفي. ينظر: «تهذيب الكمال» (٣٢/١٣٥، ١٣٦).

(٣) ليس في (ر).

(٤) في الأصل: «قالا».

(٥) قوله: «ابن التيمي» وقع في الأصل: «الثقفي»، والمثبت من (ر)، ويؤيده ما عند ابن أبي شعبة في «المصنف» (١٥٩٠) فقد أخرجه عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، به، ومعتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.

(٦) في الأصل: «قالا»، والمثبت من (ر).

٧٩- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْبُصَاقِ

- [٧٥٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَأْمُرُ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّئُوا <sup>(١)</sup> مِنْ فَضْلِ سِوَاكِهِ .
- [٧٥١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : إِذَا حَكَكَتَ شَيْئًا مِنْ جَسَدِكَ وَأَنْتَ عَلَى وُضُوءٍ ، فَمَسَحْتَهُ بِالْبُصَاقِ فَاغْسِلْ ذَلِكَ الْمَكَانَ بِالْمَاءِ . قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ حَمَادًا يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَرَأَيْتُ أَنَا مَعْمَرًا <sup>(٢)</sup> يَفْعَلُ ذَلِكَ .
- [٧٥٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ يَأْمُرُ الْخَيْطَ أَنْ يَبْتَلَّ الْخَيْطَ بِالْمَاءِ ، وَلَا يَبْتَلَّهَا بِرَبِيقِهِ .
- [٧٥٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : قَدْ قِيلَ فِي الْبُصَاقِ فُحْذُ فِيهِ بِأَيْسَرِ الْأَمْرِ .
- [٧٥٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ <sup>(٣)</sup> : أَدْخِلْ إِصْبِعِي فِي فَمِي ، وَأَمُرْهَا عَلَى أَسْنَانِي كَهَيْئَةِ السَّوَاكِ ، ثُمَّ أَدْخِلْهَا فِي وَضُوءِي ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

٨٠- بَابُ يَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ مِنَ الْإِنَاءِ إِذَا بَاتَ مَكْشُوفًا

- [٧٥٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ زَادَانَ <sup>(٤)</sup> قَالَ : إِذَا

(١) في الأصل : « يتوضأ » ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في « المصنف » لابن أبي شيبة (١٨٢٧) من طريق إسماعيل ، به ، و« صحيح البخاري » تعليقا بصيغة الجزم عن جرير قبل الحديث (١٩٠) .

(٢) في الأصل ، (ر) : « معمر » ، والمثبت هو الجادة .

(٣) في الأصل : « قال » ، والمثبت من (ر) .

(٤) في الأصل : « زياد » ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في « فتح الباب في الكنى والألقاب » لابن منده

(١٨٣) عن خيثمة بن سليمان ، عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به ، و« المصنف » لابن أبي شيبة

(٢٤٧٠٤) من طريق الثوري ، به ، وكناه ابن منده بأبي عمر ، وزادان أبو عمر هو : الكندي الكوفي

الضري . وأما أبو جعفر الذي يروي عنه ، فلعله : محمد بن عبد الرحمن النخعي أبو جعفر الكوفي ، فإن

منصورًا يروي عنه ، وفي طبقة شيوخ أبي جعفر : زياد بن زاذان أبو الأشهب النخعي ، فالله أعلم .



بَاتِ الْإِنَاءَ مَكْشُوفًا ۞ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ بَصَقَ فِيهِ إِبْلِيسُ أَوْ تَقَلَّ (١) فِيهِ إِبْلِيسُ .  
فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : أَوْ يَشْرَبُ مِنْهُ .

### ٨١- بَابُ وُضُوءِ الْمَقْطُوعِ

- [٧٥٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ قُطِعَتْ ذِرَاعُهُ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَى غُضُوهُ (٢) وَضُوءٌ ، وَلَكِنْ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ (٣) مِنَ الْعُضْدِ (٤) قَطُّ .
- [٧٥٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ : إِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ مَوَاضِعِ الْوَضُوءِ شَيْءٌ غَسَلَهُ .
- [٧٥٨] قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَسَمِعْتُ مَعْمَرًا قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّ الْمَقْطُوعَ يُوضَأُ (٥) إِلَى (٦) أَطْرَافِهِ .

### ٨٢- بَابُ الْقَوْلِ ۞ إِذَا فَرَّغَ مِنَ الْوَضُوءِ

- [٧٥٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ ، عَنِ أَبِي مَجْلَزٍ (٧) ، عَنِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ فَرَّغَ مِنْ وَضُوءِهِ ، ثُمَّ (٨) قَالَ :

۞ [٥٩/ر] .

- (١) التفل : نفخ معه أدنى بزاق ، وهو أكثر من النفث . (انظر : النهاية ، مادة : تفل) .
- (٢) في الأصل : «عضوئه» ، والمثبت من (ر) ولعله أنسب للسياق ، والله أعلم .
- (٣) في (ر) : «بالوضوء» .
- (٤) العضد : ما بين المرفق إلى الكتف . (انظر : النهاية ، مادة : عضد) .
- (٥) في الأصل : «يودضئ» ، والمثبت من (ر) بما يوافق قواعد الإملاء فقد رسم فيها : «يوضئ» .
- (٦) ليس في (ر) ، لكن نقط الفعل قبله بالياء التحتية - كما في النسختين - يمنع من حذفه ، والله أعلم .

۞ [٢٩/ب] .

- [٧٥٩] [التحفة : سي ٤٢٨٥ ، سي ٤٢٨٦] [شيبة : ١٩ ، ٣٠٥١٣] .
- (٧) في الأصل : «أبي محمد» ، والمثبت من (ر) ، ويؤيده ما يأتي عند المصنف برقم (٦١٩٩) ، وما في «السنن الكبرى» للنسائي (١٠٠٢١) من طريق سفيان ، به .
- (٨) من (ر) ، وهو موافق لما سيأتي عند المصنف ، وما في المصدر السابق .

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ <sup>(١)</sup> ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، خُتِمَ عَلَيْهَا بِخَاتَمٍ ، ثُمَّ وُضِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَلَمْ تُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَمَا أَنْزَلْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَ الدَّجَالَ <sup>(٢)</sup> ، لَمْ يَسْلُطْ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ سَبِيلٌ ، وَرُفِعَ لَهُ نُورٌ مِنْ حَيْثُ يَفْرُوها إِلَى مَكَّةَ .

• [٧٦٠] عبد الرزاق ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ ، فَلْيُثَلِّ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ .

### ٨٣ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ

• [٧٦١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : مَسَحَ بِلَالٌ عَلَى مُوقِيهِ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا <sup>(٣)</sup> هَذَا؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَالْخِمَارِ <sup>(٤)</sup> .

(١) بدله في الأصل اسم الجلالة : «الله» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما سيأتي عند المصنف ، ولما في المصدر السابق .

(٢) الدجال : الكذاب ، قيل : سمي دجالاً لتلبيسه وتمويهه على الناس ؛ من دَجَلَ : إذا لبسَ ومَوَّه ، وقيل : مأخوذ من الدجل ، وهو طليُّ الجرب بالقَطْران وتغطيته به ، فكان الرجل يغطِّي الحق ويستره . (انظر : جامع الأصول) (٣٣٨ / ١٠) .

• [٧٦٠] [شيبه : ٢٠ ، ٣٠٥١٤] .

• [٧٦١] [التحفة : س ٢٠٣٢ ، س ٢٠٤٣ ، م ت س ق ٢٠٤٧] [شيبه : ١٨٨٠ ، ٣٧٢٥٢] ، وسيأتي : (٧٦٢) ، (٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٦٥ ، ٧٦٦) .

(٣) من (ر) ، وهو موافق لما في «معجم ابن الأعرابي» (١٤٤٣) عن الجرجاني ، عن عبد الرزاق ، به ، و«المعجم الكبير» للطبراني (١ / ٣٦٢) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٤) جاء الحديث في الأصل ، (ر) من رواية أبي قلابَةَ ، عن بلال ، وهو موافق لما في «معجم ابن الأعرابي» ، و«المعجم الكبير» للطبراني ، والحديث معروف من رواية أبي قلابَةَ ، عن أبي إدريس ، عن بلال ، به ، فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٥٤٨) وغيره من طريق حماد عن أيوب كذلك ، ولهذا قال الطبراني عقب هذا الحديث : «لم يذكر معمر في حديثه : أبا إدريس ، وكذلك رواه يحيى بن أبي إسحاق ، عن أبي قلابَةَ» .

○ [٧٦٢] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ بِلَالٍ ،  
أَوْ قَالَ : أُسَامَةَ - الشُّكُّ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ تَحْتَ مِثْقَبٍ فَمَسَحَ عَلَيَّ حُقْفِيهِ ،  
فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا هَذَا؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ<sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَيَّ الْحُقْفَيْنِ وَالْحِمَارِ .  
قُلْتُ : مَا<sup>(٢)</sup> الْمِثْقَبُ؟ قَالَ : الْمِيزَابُ<sup>(٣)</sup> .

○ [٧٦٣] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ :  
حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، سَأَلَ  
بِلَالَ كَيْفَ مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ الْحُقْفَيْنِ؟ فَقَالَ<sup>(٥)</sup> : تَبَرَّزَ ، ثُمَّ دَعَانِي بِمِطْهَرَةٍ<sup>(٦)</sup>

= الخمار : أراد به العمامة ، لأن الرجل يغطي بها رأسه ، كما أن المرأة تغطيه بخمارها . (انظر : النهاية ،  
مادة : خمر) .

○ [٧٦٢] [التحفة : س ٢٠٣٢ ، س ٢٠٤٣ ، م ت س ق ٢٠٤٧] [شيبه : ١٨٨٠ ، ٣٧٢٥٢] ، وتقدم : (٧٦١)  
وسياي : (٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٦٥ ، ٧٦٦) .

(١) من (ر) ، وهو موافق لما في «فوائد الخلدی» ضمن «مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثية» (٤٣٨) من طريق  
هشام والجريري ، عن محمد بن سيرين ، عن عن رجل رأى بلالا دون شك .  
(٢) في (ر) : «فما» .

(٣) الميزاب : قناة أو أنبوبة يصرف بها الماء من سطح بناء ، أو موضع عال ، والجمع : ميازيب . (انظر :  
المعجم الوسيط ، مادة : أذب) .

○ [٧٦٣] [التحفة : ٢٠٤٩ د] [الإتحاف : خزعه ٢٤٢٥ ، خزكم حم ٢٤٢٧] [شيبه : ١٨٨٠ ، ٣٧٢٥٢] ، وتقدم :  
(٧٦١ ، ٧٦٢) وسياي : (٧٦٤ ، ٧٦٥ ، ٧٦٦) .

(٤) قوله : «أبو عبد الرحمن بن أبي عبد الله» كذا وقع في الأصل ، (ر) ، وفي «المعجم الكبير» (١/٣٥٩)  
عن الدبري عن عبد الرزاق ، به : «أبو عبد الرحمن بن عبد الله» ، وفي «المسند» للإمام أحمد  
(٢٤٥٢١) من حديث محمد بن بكر ، وعبد الرزاق قالا : أخبرنا ابن جريج ، به : «أبو عبد الرحمن  
عن أبي عبد الله» ، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١٢/١٥٥) : «وأما قول من قال فيه : «أبو  
عبد الرحمن ، عن أبي عبد الله» ، عن بلال» فقد قلبه ابن جريج ، صرح بذلك غير واحد من الحفاظ ،  
وقال ابن عبد البر : «مرة يقولون : عن أبي عبد الله عن أبي عبد الرحمن ، ومرة عن أبي عبد الرحمن عن  
أبي عبد الله ، وكلاهما مجهول لا يعرف» .

(٥) في الأصل : «قال» ، والمثبت من (ر) وهو موافق لما في «المعجم الكبير» .

(٦) في الأصل : «بمطهر» ، والمثبت من (ر) وهو موافق لما في «مسند أحمد» ، «المعجم الكبير» .

بِالإِدَاوَةِ ، فَغَسَلَ ۞ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، وَقَالَ : عَلَى خِمَارِهِ :  
لِلْعِمَامَةِ .

○ [٧٦٤] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ <sup>(١)</sup> ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَمْسُحُ عَلَى  
الْخُفَيْنِ ، وَعَلَى الْخِمَارِ .

○ [٧٦٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَمْسُحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ،  
وَعَلَى الْخِمَارِ .

○ [٧٦٦] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ ، أَنَّ <sup>(٣)</sup> نَعِيمَ بْنَ هَبَّارٍ  
أَخْبَرَهُ ، أَنَّ بِلَالَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «امْسَحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَعَلَى <sup>(٤)</sup>  
الْخِمَارِ ، أَوْ خِمَارٍ»

۞ [٦٠ / ر] .

○ [٧٦٤] [التحفة: س ٢٠٣٢ ، س ٢٠٤٣ ، م ت س ق ٢٠٤٧] [الإتحاف: خزعه ٢٤٢٥ ، خزكم حم ٢٤٢٧  
[شيبه: ١٨٨٠ ، ١٩٤١ ، ٣٧٢٥٢] ، وتقدم: (٧٦١ ، ٧٦٢ ، ٧٦٣) وسيأتي: (٧٦٥ ، ٧٦٦) .

(١) كأنه في الأصل: «عيينة» ، والمثبت من (ر) ، والمثبت موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني  
(٣٥٧ / ١) عن الدبري ، عن عبد الرزاق به ، وينظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٧٠ / ٣٥) .

○ [٧٦٥] [التحفة: س ٢٠٣٢ ، س ٢٠٤٣ ، م ت س ق ٢٠٤٧] [الإتحاف: خزعه ٢٤٢٥ ، خزكم حم ٢٤٢٧  
[شيبه: ١٨٨٠ ، ١٩٤١ ، ٣٧٢٥٢] ، وتقدم: (٧٦١ ، ٧٦٢ ، ٧٦٣) وسيأتي: (٧٦٦) .

(٢) كأنه في الأصل: «عيينة» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٣٥٦ / ١)  
عن إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق به ، وينظر الحديث السابق مع تعليقنا عليه .

○ [٧٦٦] [الإتحاف: خزعه ٢٤٢٥ ، خزكم حم ٢٤٢٧] [شيبه: ١٨٨٠ ، ١٩٤١ ، ٣٧٢٥٢] ، وتقدم: (٧٦١) ،  
(٧٦٢ ، ٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٦٥) .

(٣) في الأصل: «بن» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٣٥٢ / ١) عن  
إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق به ، و«المسند» للإمام أحمد (٢٤٥٢٦) عن  
عبد الرزاق ، به .

(٤) في الأصل: «أو على» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني ، ويؤيده ما في  
«المسند» للإمام أحمد بلفظ: «والخمار» .

أبو (١) سَعِيدٍ شَكَّ (٢) .

• [٧٦٧] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَاصِمٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ بَالَ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ (٣) عَلَى خُفَيْهِ ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةً مَكْتُوبَةً .

• [٧٦٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : بَلَغَنِي ، أَنَّ (٤) النَّبِيَّ ﷺ كَانَ (٥) يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ الْعِمَامَةُ يُؤَخِّرُهَا عَنْ رَأْسِهِ ، وَلَا يَحُلُّهَا ، ثُمَّ يَمْسَحُ (٦) بِرَأْسِهِ ، فَأَشَارَ لَنَا بِكَفِّ وَاحِدٍ ﷻ الْيَأْفُوخِ قَطُّ ، ثُمَّ يُعِيدُ الْعِمَامَةَ .

• [٧٦٩] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ قَتَادَةَ ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ : خَضَلْتَانِ لَا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا : رَأَيْتُ (٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَالْخِمَارِ .

• [٧٧٠] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ (٨) ، عَنِ قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ ، قَالَ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَتِهِ (٩) ، ثُمَّ يَمُرُّ بِيَدِهِ (١٠) عَلَى الْعِمَامَةِ .

(١) في الأصل : «أبي» ، والمثبت من (ر) .

(٢) هو أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر الأعرابي الراوي عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق كما تكرر في عدة مواضع من الكتاب .

• [٧٦٧] [شيبه : ١٩٣٥ ، ١٩٣٧] .

(٣) في الأصل : «فمسح» ، والمثبت من (ر) ، ولعله أليق بالسياق .

(٤) في (ر) : «عن» .

(٥) في (ر) : «أنه كان» .

(٦) في الأصل : «امسح» ، والمثبت من (ر) .

ﷻ [١/٣٠] .

• [٧٦٩] [التحفة : س ١١٥٢١] .

(٧) في الأصل : «أرايت» ، والمثبت من (ر) ، وقد أخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١٤٥٤) من طريق الجرجاني عن عبد الرزاق به بلفظ : «أرايته يمسح» .

(٨) في الأصل : «عمار» ، والمثبت (ر) .

(٩) الناصية : مقدم الرأس ، وشعر مقدم الرأس إذا طال ، والجمع : نواص . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ناصو) .

(١٠) في (ر) : «بيديه» .

• [٧٧١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: هل بلغك من رخصة في المسح على العمامة؟

قال: لم أسمعهُ من أحدٍ، إلا من أبي سعيد<sup>(١)</sup> الأعمى

قال ابن جريج: وأنا قد سمعته من أبي سعيد الأعمى، حين يُحدثه عطاء<sup>(٢)</sup>.

• [٧٧٢] عبد الرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه أنه كان يكره أن يمسح على العمامة.

• [٧٧٣] عبد الرزاق، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان ينزع العمامة، ثم يمسح برأسه.

#### ٨٤- باب المسح على القلنسوة

• [٧٧٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن ضرار، قال: رأيت أنس بن مالك أتى الخلاء، ثم خرج وعليه قلنسوة بيضاء مززورة، فمسح على القلنسوة، وعلى جوربين له مزعزا أسودين، ثم صلى.

قال الثوري: والقلنسوة ۞ بمنزلة العمامة.

#### ٨٥- باب المسح على الخفين

• [٧٧٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أمية الضمري قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه.

(١) كذا في الأصل، (ر)، ويقال في اسمه: أبو سعد وأبو سعيد، ينظر: «الإكمال» للحسيني (٢/٢٨١)، «تعجيل المنفعة» لابن حجر (٢/٤٦٨).

(٢) من (ر).

• [٧٧٣] [شبية: ٢٣٧].

• [٦١/ر].

• [٧٧٥] [التحفة: خ س ق ١٠٧٠١] [الإتحاف: مي خز جاحب حم ١٥٩٠٨] [شبية: ٢٣١، ١٨٨٦، ١٨٨٧].

○ [٧٧٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، أن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فلما كان في<sup>(١)</sup> بعض الطريق تخلفت وتخلفت معه بالإداوة فتبرز، ثم أتاني فسكبت على يديه، وذلك عند صلاة الصبح، فلما غسل وجهه وأزاد غسل ذراعيه، ضاق كم جبيته<sup>(٢)</sup> وعليه جبة شاميّة، قال: فأخرج يديه من تحت الجبة، فعسل ذراعيه، ثم توضأ<sup>(٣)</sup> على خفيه، قال: ثم انتهينا إلى القوم وقد صلى بهم عبد الرحمن بن عوف ركعة فذهبت أوزنه، فقال: «دعه»، ثم انصرف، فقام النبي ﷺ، فصلى ركعة ففرغ الناس لذلك، فقال: «أصبتم، أو قال: أحسنتم».

○ [٧٧٧] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عباد بن زياد<sup>(٤)</sup>، أن غزوة بن المغيرة بن شعبة، أخبره أن المغيرة بن شعبة أخبره<sup>(٥)</sup> أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك<sup>(٦)</sup>، قال<sup>(٧)</sup>: فتبرز رسول الله ﷺ قبل<sup>(٨)</sup> الغائط، فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر، فلما رجع رسول الله ﷺ إليّ، أخذت أهريق

○ [٧٧٦] [التحفة: م س ق ١١٤٩٥، س ١١٥٤١]، وسيأتي: (٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩).

(١) ليس في (ر).

(٢) الجبة: ثوب للرجال مفتوح الأمام، يلبس عادة فوق القفطان، وفي الشتاء تبطن بالفرو. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٠٥).

(٣) كذا في الأصل، (ر)، وفي حاشية (ر): «مسح»، ورقم عليه (ظ)، ولعل معناه الأظهر.

○ [٧٧٧] [التحفة: د ١١٤٩٢، م س ق ١١٤٩٥، س ١١٥٢١، س ١١٥٤١] [الإتحاف: مي خز جاطح حب قط حم ١٦٩٥١]، وتقدم: (٧٧٦) وسيأتي: (٧٧٨، ٧٧٩).

(٤) في الأصل، (ر): «زيد»، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٣٧٦/٢٠) من طرق الدبري، به، «مسند أحمد» (١٨٤٨١) من طريق عبد الرزاق، به.

(٥) قوله: «أن المغيرة بن شعبة أخيره» ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، والمصدرين السابقين.

(٦) تبوك: مدينة من مدن الحجاز الرئيسية اليوم، وهي تبعد عن المدينة شمالاً (٧٧٨) كم. (انظر: المعالم الجغرافية) (ص ٥٩).

(٧) في (ر): «فقال».

(٨) قبل: جهة. (انظر: النهاية، مادة: قبل).

عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ مَضَمَصَّ وَاسْتَنْثَرَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ جُبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَ كَمَا جُبَّتُهُ فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجُبَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ، ثُمَّ غَسَلَ<sup>(١)</sup> ذِرَاعَيْهِ ۞ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفْيَيْهِ قَالَ<sup>(٢)</sup> : ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى يَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُصَلِّي بِهِمْ<sup>(٣)</sup> ، فَأَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى ، فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ فَأَنْزَعَ لِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ ، فَأَكْثَرُوا التَّشْيِيحَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ ، أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : «أَحْسَنْتُمْ ، أَوْ قَالَ<sup>(٤)</sup> : أَصَبْتُمْ» ، يَغِيْطُهُمْ<sup>(٥)</sup> أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْفَتْهَا .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ حَمْرَةَ بِنِ الْمُغِيرَةَ ۞ مِثْلَ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ زِيَادٍ ، وَزَادَ : قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «دَعَهُ» .

○ [٧٧٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي حَمْرَةُ بِنُ الْمُغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : «تَخَلَّفَ يَا مُغِيرَةُ ، وَامْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ» ! قَالَ : ثُمَّ ذَهَبَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ<sup>(٦)</sup>

(١) قوله : «ثم غسل» في (ر) : «فغسل» .

۞ [١/٣٠ ب] .

(٢) ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

(٣) قوله : «يصلي بهم» ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) ، ومسنود أحمد ، وفي المعجم الكبير : «يصلي لهم» .

(٤) ليس في (ر) .

(٥) الغبطة والاعتباط : تمنى مثل نعمة الغير بدون زوالها عنه . (انظر : مجمع البحار ، مادة : غبط) .

۞ [٦٢/ر] .

○ [٧٧٨] [التحفة : د ١١٤٩٢ ، م د ت س ١١٤٩٤ ، م س ق ١١٤٩٥ ، ت ١١٥١٦] [شيبه : ١٨٨٣] ، وتقدم :

(٧٧٧ ، ٧٧٦) وسيأتي : (٧٧٩) .

(٦) في (ر) : «و» .



اتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَلَمَّا فَرَّغَ سَكَبْتُ عَلَيْهِ مِنْهَا ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ جُبَّةٍ عَلَيْهِ زُومِيَّةٌ ، فَضَاقَ كَمَا <sup>(١)</sup> الْجُبَّةُ ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَعَسَلَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى .

○ [٧٧٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي الضَّحَى ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَضَى الْحَاجَةَ ، ثُمَّ جِئْتُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمَيْهَا ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ .

○ [٧٨٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَاثِلٍ ، عَنِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ <sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَالَ <sup>(٣)</sup> قَائِمًا عَلَى سُبَّاطَةِ قَوْمٍ ، يَعْنِي : كُنَّاسَةً ، ثُمَّ تَنَحَّى ، فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ <sup>(٤)</sup> عَلَى خُفَّيْهِ .

● [٧٨١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ رَبِيعَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ : ثَلَاثٌ لِلْمَسَافِرِ ، وَيَوْمٌ لِلْمُقِيمِ .

(١) في (ر) : «كم» .

○ [٧٧٩] [التحفة : م س ق ١١٤٩٥ ، ت ١١٥١٦] [الإتحاف : حم ١٦٩٩٢] [شبية : ١٨٧٠] ، وتقدم : (٧٧٦) ، (٧٧٧ ، ٧٧٨) .

○ [٧٨٠] [التحفة : ع ٣٣٣٥] [شبية : ١٣١٨ ، ١٨٦٦] .

(٢) في الأصل : «عند» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في «مستخرج أبي عوانة» (٥٠٢) من طريق سفيان به ، ولما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة [٧/ أ] لأحاديث يظن أنها من «المصنف» لعبد الرزاق .

(٣) ليس في (ر) ، والمثبت موافق لما في «شرح السنة» للبخاري (١٩٣) من طريق سفيان به ، ولما في المصدر السابق ، ولما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة .

(٤) قوله : «فتوضأ ومسح» وقع في الأصل ، (ر) : «فمسح» ، والمثبت من المصدرين السابقين ، وهو المناسب للسياق ، ويوافقه ما في حاشية النسخة الظاهرية لمصنف ابن أبي شيبة - غير أن الحاء غير واضحة فيها .

• [٧٨٢] قال عبد الرزاق: قال الثوري: امسح عليهما ما تعلقت به رجلك، وهل كانت خفاف المهاجرين والأنصار، إلا محرقفة مشققة مرقعة.

• [٧٨٣] قال عبد الرزاق: قال معمر: إذا خرج منه شيء من مواضع الوضوء، فلا تمسح.

• [٧٨٤] عبد الرزاق، عن إسرائيل بن يونس، عن عيسى بن أبي عزة، عن عامر الشعبي، قال: أخبرني من سمع عليًا وسئل عن المسح على الخفين؟ فقال: نعم، وعلى الثعلين، وعلى الخمار.

• [٧٨٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: رأيت جريزًا بال، ثم مسح على خفيه، فقيل له، فقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك.

قال إبراهيم: وكانوا يرون المسح كان بعد المائدة؛ لأن جريزًا كان<sup>(١)</sup> آخرهم إسلامًا.

• [٧٨٦] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: رأيت جريزًا يتوضأ من مطهرة المسجد، فمسح على خفيه، فقيل له في ذلك، فقال: وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعل؟!

قال إبراهيم: فكان هذا الحديث يُعجب أصحاب عبد الله؛ لأن إسلام جريز كان بعد ما أنزلت المائدة.

• [٧٨٥] [التحفة: خ م ت س ق ٣٢٣٥، د ٣٢٤٠] [شبية: ١٨٦٨، ١٨٦٩]، وسيأتي: (٧٨٨، ٧٨٧، ٧٨٦).

(١) ليس في الأصل، والمثبت من (ر).

• [٧٨٦] [التحفة: ت ٣٢١٣، خ م ت س ق ٣٢٣٥] [شبية: ١٨٦٨، ١٨٦٩]، وتقدم: (٧٨٥) وسيأتي:

(٧٨٨، ٧٨٧).

• [٦٣/ر].

• [١/٣١/أ].

○ [٧٨٧] عبد الرزاق، عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ<sup>(١)</sup>، أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

قَالَ جَرِيرٌ: وَكَانَ إِسْلَامِي بَعْدَمَا أُنْزِلَتِ الْمَائِدَةُ.

○ [٧٨٨] عبد الرزاق، عن يَاسِينَ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ عَلَيَّ خُفَّيهِ بَعْدَمَا أُنْزِلَتِ الْمَائِدَةُ.

○ [٧٨٩] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، رَأَى سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَمْسُحُ عَلَى خُفَّيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَنْكَرَ عَلَيَّ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى خُفِّي، فَقَالَ عُمَرُ لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي نَفْسِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيهِ، وَإِنْ كَانَ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ.

○ [٧٩٠] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: عَمَّكَ أَعْلَمُ مِنِّي يَغْنِي سَعْدًا إِذَا أَدْخَلْتَ رِجْلَيْكَ الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ فَاْمَسَحَ عَلَيْهِمَا، وَإِنْ جِئْتَ مِنَ الْغَائِطِ.

○ [٧٨٧] [التحفة: ت ٣٢١٣، خ م ت س ق ٣٢٣٥] [شبية: ١٨٦٨، ١٨٦٩]، وتقدم: (٧٨٥، ٧٨٦) وسيأتي: (٧٨٨).

(١) في الأصل، (ر): «عبد الكريم بن أمية»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو عبد الكريم بن مالك الجزري أبو سعيد الحراني مولى بني أمية، وكنيته أبو أمية، سماه أحمد في «مسنده» (٤/٣٦٣) حيث رواه من طريق زياد بن عبد الله بن علاثة، عنه، غير أنه زاد: «مجاهد» بينه، وبين «جرير»، وقد سقط من الأصل، والصواب إثباته.

فليس لعبد الكريم هذا رواية عن جرير، ولا عن طبقة الصحابة أصلاً، وقد عدَّ مجاهد من شيوخه، أو يكون قد دلسه في هذه الرواية، والله أعلم. ينظر: «تهذيب التهذيب» (٦/٣٧٣، ٣٧٤)، «تهذيب الكمال» (٦/٣٣٣).

○ [٧٨٨] [التحفة: ت ٣٢١٣] [شبية: ١٨٦٨، ١٨٦٩]، وتقدم: (٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧).

○ [٧٨٩] [شبية: ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٩٨، ١٩٤٣].

○ [٧٩٠] [شبية: ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٩٨، ١٩١٧].

• [٧٩١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: أنكزت علي سعد بن أبي وقاص وهو أمير بالكوفة المسح على الخفين، فقال: وعلي في ذلك بأس؟ وهو مقيم بالكوفة، فقال عبد الله: لَمَا قَالَ ذَلِكَ، عَرَفْتُ أَنَّهُ يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا<sup>(١)</sup> أَعْلَمُ، فَلَمْ أُرِجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ التَقَيْنَا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ سَعْدُ: اسْتَفْتِ أَبَاكَ فِيمَا أَنْكَزْتَ عَلَيَّ فِي شَأْنِ الْخُفَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ<sup>(٢)</sup>: أَرَأَيْتَ أَحَدَنَا إِذَا تَوَضَّأَ وَفِي رِجْلَيْهِ الْخُفَّانِ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا؟

قال ابن جريج: وزادني أبو الزبير، قال: سمعت ابن عمر يحدث، ومثل حديث نافع إياي، وزاد عن عمر: إِذَا أَدْخَلْتَ رِجْلَيْكَ فِيهِمَا وَأَنْتَ طَاهِرٌ.

• [٧٩٢] عبد الرزاق، عن عبد الله<sup>(٣)</sup> بن عمر، عن نافع، قال: أتى ابن عمر سعد بن مالك، فوآة يمسح على خفيه، فقال ابن عمر: إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ هَذَا؟ فَقَالَ سَعْدُ: نَعَمْ، فَاجْتَمَعَا<sup>(٤)</sup> عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَتِ<sup>(٥)</sup> ابْنُ أَخِي فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ؟ فَقَالَ عُمَرُ كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّنا ﷺ، نَمْسَحُ عَلَى خِفَافِنَا<sup>(٦)</sup>، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ، وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ،

(١) ليس في (ر)، والمثبت من الأصل، ومن «التمهيد» لابن عبد البر (١١/١٤٠) معزوا لعبد الرزاق.

(٢) من (ر).

• [٧٩٢] [الإتحاف: خز قح ١٥٥٣٦] [شبية: ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٩٨، ١٩١٧].

(٣) قوله: «عبد الله»، هكذا هو المكبر في الأصل، (ر)، وقد أخرج هذا الحديث أحمد في «المسند»

(٢٤٢) عن عبد الرزاق، فجعله عن عبيد الله بن عمر المصغر، وكذا عزاه للإمام أحمد ابن كثير في

«مسند الفردوس» (١١٨/١)، فالله أعلم بالصواب.

(٤) في الأصل: «فاجتمعنا»، والمثبت من (ر)، «مسند أحمد».

• [٦٤/ر].

(٥) كرهه في (ر).

(٦) في الأصل: «أخفافنا»، والمثبت من (ر)، قال الجوهر في «الصحاح» (٤/١٣٥٣): «الخف: واحد

أخفاف البعير، والخف: واحد الخفاف التي تلبس».

قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ يَمَسُحُ عَلَيْهِمَا مَا لَمْ يَخْلَعَهُمَا ، وَلَمْ يُوقَّتْ لَهُمَا وَقْتًا .

• [٧٩٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ فُلَانٍ <sup>(١)</sup> ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

• [٧٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَتَّى بَلَغَ : وَإِنْ جَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ .

• [٧٩٥] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ رَجُلَيْهِ فِي الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِلْحَاجَةِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَمْرٌ بِذَلِكَ عُمَرُ .

• [٧٩٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ .

• [٧٩٧] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِخَبَرٍ ۖ سَعْدٍ ، وَابْنِ عُمَرَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ قُلْتُمْ هَذَا فِي السَّفَرِ الْبَعِيدِ <sup>(٢)</sup> ، وَالْبُرْدِ الشَّدِيدِ .

(١) كذا في الأصل ، (ر) ، والأوسط لابن المنذر (٤٥٥) عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به ، وفي «المصنف» لابن أبي شيبة (١٩٢٢) من طريق أيوب : «يزيد بن معنق» .

• [٧٩٥] [شيبه : ١٨٨٤ ، ١٨٨٥ ، ١٨٩٨ ، ١٩١٧] .

• [٧٩٧] [شيبه : ١٩٦٠] .

• [١/٣١ ب] .

(٢) في الأصل ، (ر) : «الشديد» ، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي (١٣٠٢) من طريق عبد الرزاق ،

• [٧٩٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن أبا أيوب الأنصاري كان يُفتي بالمسح على الخفين، وكان لا يمسح فقيلاً له: فقال: أتروني أفتيكم بشيء مهنتاً لكم، ومأثمه علي؟ ولكنه حُبب إلي الطهور.

• [٧٩٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن أبيه نحو حديث معمر، قال: سألت ابن طاوس: كيف كان أبوه يقول في المسح على الخفين؟ فقال: كان يحدث بحديث سعد بن عبد الله بن عمر.

• [٨٠٠] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، أنه رأى جابر بن سمرة يمسح على الخفين.

• [٨٠١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سألت عطاء، عن المسح على الخفين، فقال: بلغني عن ابن عباس وابن عمر، أنهما كانا يقولان في ذلك الرخصة في المسح: عليهما بالماء، إذا أدخلتهما فيهما طاهرتين.

قال ابن جريج: فقلت لعطاء: أترى الرخصة في المسح على الخفين لئلا ينزع الرجل دفاه؟ قال: نعم.

#### ٨٦- باب المسح على الجوربين والنعلين

• [٨٠٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الزبير بن عابد بن عبد الله، قال: رأيت علياً بال، فمسح على جوربيه ونعليه، ثم قام يصلي.

• [٨٠٣] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد قال: كان أبو مسعود الأنصاري يمسح على جوربين له من شعر ونعليه.

• [٨٠١] [شبية: ١٨٩٦].

• [٦٥/ر].

• [٨٠٢] [شبية: ١٩٩٢، ١٩٩٧، ٢٠١٠، ٢٠١٢، ٣٧٥١٢]، وسياتي: (٨١٤).

• [٨٠٣] [شبية: ١٩٨٤].

- [٨٠٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن هشام بن عائذ، عن أخيه<sup>(١)</sup>، عن إبراهيم النخعي قال: بال ونحن عنده، فمسح على جوربيه ونعليه، ثم صلى.
- [٨٠٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يحيى بن أبي حية، عن أبي الجلاس، عن ابن عمر أنه كان يمسح على جوربيه، ونعليه.
- [٨٠٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن أبي مسعود أنه كان يمسح على الجوربين، والنعلين.
- [٨٠٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، قال: رأيت البراء بن عازب يمسح على جوربيه، ونعليه.

#### ٨٧- باب المسح على الجوربين

- [٨٠٨] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه كان يمسح على الجوربين.
- [٨٠٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أيمسح على الجوربين<sup>(٢)</sup>؟ قال: نعم، يمسح عليهما مثل الخفين.

• [٨٠٤] [شيبه: ١٩٨٩].

(١) قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٤): «سألت أبي عن حديث رواه أبو بكر الحنفي، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن أخيه: أنه رأى إبراهيم النخعي بال، وتوضأ، ومسح على الجوربين؟ فسمعت أبي يقول: إنها هو: سفيان، عن الحسن بن عمرو، عن أخيه فضيل بن عمرو، عن إبراهيم».

• [٨٠٥] [شيبه: ٢٠٠٦].

• [٨٠٦] [شيبه: ١٩٨٣].

• [٨٠٧] [شيبه: ١٩٩٦].

• [٨٠٨] [شيبه: ١٩٩٠].

(٢) قوله: «عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أيمسح على الجوربين» من (ر)، وينظر: «المحلى» لابن حزم (١/ ٣٢٤).

- [٨١٠] عبد الرزاق، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، أَنَّهُ رَأَى إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ يَمْسُحُ عَلَى جُزْمُوقَيْنِ<sup>(١)</sup> لَهُ مِنْ لُبُودٍ<sup>(٢)</sup>.
- [٨١١] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٣)</sup>، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى خُفَيْهِ، وَيَمْسُحُ عَلَى جُورِيئِهِ.
- [٨١٢] عبد الرزاق، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى الْبُكَاءِ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: الْمَسْحُ عَلَى الْجُورِيِّينَ، كَالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ.

### ٨٨- بَابُ الْمَسْحِ عَلَى النَّغْلَيْنِ

- [٨١٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي ظُهَيْرَانَ الْجَنْبِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالَ قَائِمًا حَتَّى أَزْعَى، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَجَعَلَهُمَا فِي كُمَّهِ، ثُمَّ صَلَّى.
- قال مَعْمَرٌ: وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُحَدِّثَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ حَدَّثَنِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٥)</sup> أَنَّ<sup>(٦)</sup> النَّبِيَّ ﷺ، صَنَعَ كَمَا صَنَعَ عَلِيٌّ فَعَلْتُ.

• [٨١٠] [شيبه: ٢٠١٣].

(١) الجر موقان: مثني الجر موق؛ وهو: الخف الصغير، وقيل: هو الذي يلبس فوق الخف. (انظر: معجم الملابس) (ص ١١٠).

(٢) في الأصل: «لباد»، والمثبت من (ر).

(٣) قوله: «عن معمر» ليس في (ر).

• [٨١٢] [شيبه: ٢٠٠٦].

(٤) قوله: «عن أبي جعفر، عن يحيى البكاء» وقع في الأصل، (ر): «عن جعفر بن يحيى البكاء»، والصواب ما أثبتناه، وهو على الصواب عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٠٦).

• [٨١٣] [شيبه: ١٣٢٠، ١٩٩٢، ٢٠١٠، ٢٠١٢، ٣٧٥٠٧].

(٥) قوله: «عن ابن عباس» ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، «كنز العمال» (٢٧٦٦٦) معزوا لعبد الرزاق.

(٦) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ر).



• [٨١٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، قال: رأيت علياً بال وهو قائم حتى أرغى، وعليه خميصه<sup>(١)</sup> له سوداء، ثم دعا بماء فتوضأ، فمسح على نعليه، ثم قام فنزعهما، ثم صلى الظهر.

• [٨١٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني قيس، عن أبي إسحاق أنه أخبره من رأى علياً يمسح على نعليه.

• [٨١٦] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن صفوان بن سليم وبكر بن سودة، أن النبي ﷺ كان يحتدي النعال السبئية للوضوء.

• [٨١٧] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر ومالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبيد بن جريج، قال: قلت لابن عمر رأيتك تلبس هذه النعال السبئية، قال: إني رأيت رسول الله ﷺ، يلبسها ويتوضأ فيها<sup>(٢)</sup>.

قلنا لأبي بكر<sup>(٣)</sup>: ما السبئية؟ قال: نعال ليس فيها شعر من جلود البقر، قلنا: لعل ذلك من قدمها يذهب شعرها، قال: لا، إنها<sup>(٤)</sup> تدبغ كذلك بلا شعر كهية الركاء.

• [٨١٤] [شعبة: ١٣٢٠، ١٩٩٢، ٢٠١٠، ٢٠١٢].

(١) الخميص: كساء أسود مربع له علمان، وفيه خطوط، والجمع: خماص. (انظر: معجم الملابس) (ص ١٦٠).

• [١/٣٢].

• [٦٦/ر].

• [٨١٧] [التحفة: خم د تم س ق ٧٣١٦، دس ٧٧٦٢].

(٢) في الأصل: «فيهما»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (١٣٣١٤) عن إسحاق الدبري، عن المصنف، به.

(٣) في (ر): «لأبي بكر»، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل، وأبو بكر هي كنية المصنف ﷺ.

(٤) في (ر): «إلا»، والمثبت من الأصل هو الأليق بالسياق.

٨٩- بَابُ كَمْ يَمْسُحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟

• [٨١٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَيَّمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَتْ: سَلِ <sup>(١)</sup> ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا عَلِيًّا، فَقَالَ: لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثٌ <sup>(٢)</sup>، وَلِلْمُقِيمِ لَيْلَةٌ.

• [٨١٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَمْرٍو <sup>(٣)</sup> بِنِ قَيْسٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَيَّمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْخُفَّيْنِ؟ <sup>(٤)</sup> فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا بَنَ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاسْأَلْهُ <sup>(٥)</sup>، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

• [٨٢٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ حُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

• [٨١٨] [التحفة: م س ق ١٠١٢٦] [الإتحاف: مي خز طح حب عه حم ١٤٣٣١] [شبية: ١٨٧٨، ١٩٠٤]، وسيأتي: (٨١٩).

(١) في الأصل: «سألت»، والمثبت من (ر) هو الأليق للسياق.

(٢) في (ر): «ثلاثا»، وهو خلاف الجادة.

• [٨١٩] [التحفة: م س ق ١٠١٢٦] [الإتحاف: مي خز طح حب عه حم ١٤٣٣١] [شبية: ١٨٧٨]، وتقدم: (٨١٨).

(٣) في (ر): «عمر»، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في «مستخرج أبي عوانة» (٧١٩) من طريق إسحاق الدبري، عن المصنف، به، ينظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٢٠٠/٢٢).

(٤) تصحف في الأصل إلى: «على»، والمثبت من (ر).

(٥) في (ر): «فسله».

• [٨٢٠] [التحفة: د ت ق ٣٥٢٨] [الإتحاف: جا طح عه حم ٤٤٩١] [شبية: ١٨٧٤، ١٨٧٥، ١٨٧٦]، وسيأتي: (٨٢١).

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا<sup>(١)</sup> لِلْمُقِيمِ، فَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ مَضَى السَّائِلُ فِي مَسْأَلَتِهِ، لَجَعَلَهَا<sup>(٢)</sup> خَمْسًا.

○ [٨٢١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا لِلْمُقِيمِ.

○ [٨٢٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّابْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا فِي السَّفَرِ أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَاتِنَا<sup>(٣)</sup> ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةِ ۞، وَلَكِنْ مِنْ نَوْمٍ، وَعَاطِطٍ، وَبُؤُولٍ.

○ [٨٢٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّابْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: جِئْتُ ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ<sup>(٤)</sup>، إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»، قُلْتُ: جِئْتُكَ أَسْأَلُكَ، عَنْ

(١) في الأصل: «يوم»، وهو خلاف الجادة، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٣٧٤٩) عن إسحاق الدبري، عن المصنف، به، «مسند أحمد» (٢٢٢٩٩) عن المصنف، به.

(٢) في الأصل: «فجعلها»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير»، «مسند أحمد».

○ [٨٢١] [التحفة: دت ق ٣٥٢٨] [الإتحاف: جاطح عه حب حم ٤٤٩١] [شيبه: ١٨٧٤، ١٨٧٦]، وتقدم: (٨٢٠).

○ [٨٢٢] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢] [شيبه: ١٨٧٩]، وسيأتي: (٨٢٣، ٨٢٥).

(٣) في الأصل: «أخفافنا»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٦٦/٨)، ح: (٧٣٥١)، عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

○ [٦٧/ر].

○ [٨٢٣] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢، ق ٤٩٥٥] [الإتحاف: مي خز جاطح حب قط ش حم ٦٥٤٦] [شيبه: ١٨٧٩]، وتقدم: (٨٢٢) وسيأتي: (٨٢٥).

(٤) في الأصل: «علم»، والمثبت من (ر).

الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ فِي الْجَيْشِ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ إِذَا نَحْنُ أَدْخَلْنَاهُمَا عَلَى طُهُورِ ثَلَاثًا إِذَا سَافَرْنَا، وَلَيْلَةً<sup>(٢)</sup> إِذَا أَقَمْنَا، وَلَا نَخْلَعُهُمَا مِنْ غَائِطٍ، وَلَا بَوْلٍ، وَلَا نَوْمٍ، وَلَا نَخْلَعُهُمَا إِلَّا<sup>(٣)</sup> مِنْ جَنَابَةٍ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بِالْمَغْرِبِ بَابًا مَفْتُوحًا لِلتُّوبَةِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ سَنَةً، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ».

• [٨٢٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ نُبَاتَةَ<sup>(٤)</sup>، عَنِ عُمَرَ قَالَ: لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً.

• [٨٢٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ زُرَّابِنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءً<sup>(٥)</sup> الْعِلْمِ، فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ، قُلْتُ: حَكَ فِي صَدْرِي<sup>(٦)</sup> الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ

(١) قوله: «على الخفين» ليس في الأصل، (ر)، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٥٦/٨) من طريق الدبري به، «مسند أحمد» (١٨٣٧٩) من طريق عبد الرزاق، به.  
(٢) هذا على سبيل الاختصار، والمراد: «يوما وليلة» كما تقدم في الروايات.  
(٣) لفظ الاستثناء ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، المصدر السابق.

• [٨٢٤] [الإتحاف: طح ١٥٨١٥] [شيبه: ١٨٩١، ١٨٩٣].

• [١/٣٢ ب].

(٤) قوله: «إبراهيم، عن نباتة» كذا في الأصل، (ر)، وكذا أورده ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٥٢) نقلاً عن عبد الرزاق، به، وعند البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٨٣) من وجه آخر عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن نباتة، به.

• [٨٢٥] [التحفة: ت س ق ٤٩٥٢، ق ٤٩٥٥] [الإتحاف: مي خز جا طح حب قط ش حم ٦٥٤٦] [شيبه:

١٨٧٩، ٢٦٦٣٦، وتقدم: (٨٢٢، ٨٢٣).

(٥) الابتغاء: الطلب والمناشدة. (انظر: النهاية، مادة: بغى).

(٦) حك الشيء في نفسك: إذا لم تكن منشراح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشك والريب.

(انظر: النهاية، مادة: حكك).

الغَائِطِ ، وَالْبَوْلِ ، وَكُنْتَ امْرَأً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ عَنْ ذَلِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا<sup>(١)</sup> ، أَوْ كُنَّا مُسَافِرِينَ ، أَلَّا نَنْزِعَ خِيفَانَا<sup>(٢)</sup> ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلْيَالِيَهِنَّ<sup>(٣)</sup> ، إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ وَنَوْمٍ ، قُلْتُ لَهُ : أَسَمِعْتَهُ يَذْكُرُ الْهَوَى؟ قَالَ : نَعَمْ ، بَيْنَا أَنَا مَعَهُ فِي مَسِيرٍ<sup>(٤)</sup> إِذْ نَادَاهُ<sup>(٥)</sup> أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتِ جَهْوَرِيٍّ<sup>(٦)</sup> ، أَوْ قَالَ : جَوْهَرِيٌّ - ابْنُ عُيَيْنَةَ يَشُكُّ<sup>(٧)</sup> - قَالَ لَهُ<sup>(٨)</sup> : يَا مُحَمَّدُ ، فَأَجَابَهُ بِنَحْوِ مِنْ كَلَامِهِ ، فَقَالَ : مَهْ<sup>(٩)</sup> ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ ، قَالَ : «هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ أَوْ هُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا حَتَّى قَالَ : «إِنَّ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ لِبَابًا مَسِيرَةٌ عَرْضُهُ سَبْعِينَ سَنَةً ، فَتَحَهُ اللَّهُ لِلتَّوْبَةِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، لَا<sup>(١٠)</sup> يُغْلِقُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ» .

• [٨٢٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : كُنَّا بِأَذْرَبِيجَانَ<sup>(١١)</sup> ، فَكَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ نَمْسَحَ عَلَى الْحُقُفَيْنِ ثَلَاثًا إِذَا سَافَرْنَا ، وَلَيْلَةً إِذَا أَقْمْنَا .

(١) السفر : المسافرون . (انظر : النهاية ، مادة : سفر) .

(٢) في الأصل : «خفافنا» ، والمثبت من (ر) ، «المعجم الكبير» للطبراني (٥٦ / ٨) من طريق الدبري ، به .

(٣) في الأصل : «بلياليهن» ، والمثبت من (ر) ، والمصدر السابق .

(٤) في الأصل : «مسيرة» ، والمثبت من (ر) ، والمصدر السابق .

(٥) في (ر) : «أتاه» ، وكتبه في الحاشية كالمثبت ، ورقم عليه (ظ) .

(٦) الجهوري : الشديد العالي . (انظر : النهاية ، مادة : جهر) .

(٧) في (ر) : «شك» .

(٨) ليس في (ر) . (٩) زاد بعده في (ر) : «قال» .

(١٠) في (ر) : «ولا» .

• [٨٢٦] [شبية : ١٨٩١] .

(١١) أذربيجان : بلد شمال غرب إيران شرقي أرمينية ، مطلة على بحر قزوين شرقًا . (انظر : أطلس

الحديث النبوي) (ص ٢٨) .

- [٨٢٧] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ ۞ بَنُ مُوسَى ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَهْلِ الْمَصِيصَةِ : أَنْ اخْلَعُوا الْخِفَافَ فِي كُلِّ ثَلَاثِ .
- [٨٢٨] عبد الرزاق ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحَدِيثَهُ بَنُ الْيَمَانِ كَانَا يَقُولَانِ يَمْسَحُ الْمَسَافِرُ عَلَى الْخَفَيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ .
- [٨٢٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِلْمَسَافِرِ ، وَيَوْمٌ لِلْمُقِيمِ .
- [٨٣٠] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُضْطَلِقِ قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ثَلَاثًا إِلَى الْمَدِينَةِ ، لَمْ يَنْزِعْ خُفَّيْهِ .
- [٨٣١] عبد الرزاق ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ .
- قَالَ أَبُو وَائِلٍ : وَسَافَرْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَمَكَثَ ثَلَاثًا يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ .
- [٨٣٢] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبِيدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو<sup>(١)</sup> بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لِلْمَسَافِرِ ، وَيَوْمًا لِلْمُقِيمِ .

۞ [٦٨/ر]

• [٨٢٩] [شيبه: ١٩٠٠، ١٩٣٨]، وسيأتي: (٨٣١) .

• [٨٣٠] [شيبه: ١٩٠٢، ١٩٠٣] .

• [٨٣١] [شيبه: ١٩٠٠، ١٩٣٨] .

• [٨٣٢] [شيبه: ١٩٠٥، ١٩٢٣] .

(١) قوله «عن محمد بن عمرو» وقع في الأصل، (ر): «موسى بن عمرو»، والصواب المثبت كما في

«مصنف ابن أبي شيبة» (١٩٠٥)، وينظر: «تهذيب الكمال» (٢٦/٢١٠) .

• [٨٣٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبان بن صالح بن عمير، أن<sup>(١)</sup> ابن شريح أخبره، أن شريحاً كان يقول: للمقيم يوماً إلى الليل، وللمسافر ثلاث ليالٍ.

• [٨٣٤] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: امسح على الخفين ما لم تخلعهما، كان لا يوقت لهما وقتاً.

• [٨٣٥] عبد الرزاق، عن معمر، قال: أخبرني من سمع الحسن يقول: يمسح الرجل على خفيه ما بدا له، ولا<sup>(٢)</sup> يوقت وقتاً.

• [٨٣٦] عبد الرزاق، عن ابن<sup>(٣)</sup> التيمي، عن أبيه، عن الحسن مثله.

#### ٩٠- باب المسح عليهما من الحدث

• [٨٣٧] عبد الرزاق، عن الثوري في المسح على الخفين، قال: إذا أدخلتهما طاهرتان بماء حديث، قال: تمسح من الحدث إلى مثلها من الغد، يقول: لو توضأت حين الفجر، فلم تحدث حتى كان<sup>(٤)</sup> العصر، فإنك تمسح عليهما حتى العصر من الغد.

• [٨٣٨] عبد الرزاق، عن عبد الله بن المبارك، قال: حدثني عاصم بن سليمان، عن أبي عثمان النهدي، قال: حضرت سعداً، وابن عمر، يختصمان إلى عمر في المسح على الخفين، فقال عمر: يمسح عليهما إلى مثل ساعته من يومه وليلته.

(١) قوله: «بن عمير أن» في (ر): «أن عمير»، والمثبت الصواب، ينظر «تهذيب الكمال» (٩/٢).

[٨٣٤] [شبية: ١٨٩٦، ١٩٤٤].

(٢) في (ر): «ولم».

(٣) ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، «التمهيد» لابن عبد البر (١١/١٥٢) معزو العبد الرزاق.

(٤) في (ر): «كانت».

☞ [١/٣٣].

• [٨٣٨] [شبية: ١٨٩٨].

٩١- بَابُ نَزْعِ الْخُمَيْنِ بَعْدَ الْمَسْحِ

• [٨٣٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُنَّا نَمَسْحُ عَلَيْهِمَا<sup>(١)</sup>، ثُمَّ نَقُومُ فَنُصَلِّي.

قَالَ ۞ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هِشَامِ.

• [٨٤٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ فَضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup>، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَى جُزْمُوقَيْنِ لَهُ مِنْ لُبُودٍ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ يَنْزِعُهُمَا، وَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ لَيْسَهُمَا، وَصَلَّى.

• [٨٤١] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا نَزَعْتَهُمَا أَعَادَ الْوُضُوءَ، قَدْ انْتَقَضَ وَضُوءُهُ.

• [٨٤٢] عبد الرزاق، عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا مَسَحَ الرَّجُلُ عَلَى خُفَيْهِ، ثُمَّ خَلَعَهُمَا فَلْيَغْسِلْ قَدَمَيْهِ.

• [٨٤٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الثَّوْرِيُّ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا نَزَعْتَهُمَا، فَأَغْسِلْ قَدَمَيْكَ. وَبِهِ يَأْخُذُ الثَّوْرِيُّ.

(١) لعل بعده: «ثم نخلعهما»؛ فقد أخرج ابن أبي شيبة (١٩٧٩) من طريق يونس ومنصور، عن الحسن، أنه كان يقول: «إذا مسح على خفيه بعد الحدث ثم خلعهما، أنه على طهارة فليصل»، ولا بد من تقدير ذلك لمناسبة الباب الذي وضع تحته الأثر، وإلا فلا فائدة من إيرادها هنا. [٦٩/ر].

• [٨٤٠] [شعبة: ٢٠١٣].

(٢) في الأصل، (ر): «عمر»، وهو تصحيف، والمثبت من «المحلل» لابن حزم (٣٣٨/١) معزوا لعبد الرزاق، وينظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٢٧٨).



## ٩٢- بَابُ أَيِّ الصَّعِيدِ (١) أَطْيَبُ؟

- [٨٤٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيُّ الصَّعِيدِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: الْحَزْتُ.
- [٨٤٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]، قَالَ: أَطْيَبُ مَا حَوْلَكَ.

## ٩٣- بَابُ كَيْفِ التَّيْمُمِ مِنْ ضَرْبَةٍ؟

- [٨٤٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَيْفَ التَّيْمُمُ؟ قَالَ: تَضَعُ بَطُونُ كَفِّكَ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ تَنْفُضُهُمَا تَضْرِبُ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، ثُمَّ تَمْسَحُ وَجْهَكَ، وَكَفِّكَ مَسْحَةً وَاحِدَةً فَطُ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، قُلْتُ: اللَّحْيَةُ أَمْسَحُ عَلَيْهَا مَعَ الْوَجْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعَ الْوَجْهِ.
  - [٨٤٧] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَيَمَّمَ، ضَرَبَ بِيَدَيْهِ ضَرْبَةً عَلَى التُّرَابِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَلَا يَنْفُضُ يَدَيْهِ مِنَ التُّرَابِ.
- قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

- [٨٤٨] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ.
- [٨٤٩] عبد الرزاق، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فِي التَّيْمُمِ: مَرَّةً لِلْوَجْهِ، وَمَرَّةً لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَلَا يَنْفُضُ يَدَيْهِ.

(١) الصعيد: وجه الأرض التي لا نبات فيها، وهو يطلق على التراب أيضا، وكأنه سمي بذلك لصعوده على وجه الأرض. (انظر: ذيل النهاية، مادة: صعد).

• [٨٤٤] [شيبه: ١٧١٤].

• [٨٤٧] [شيبه: ١٦٨٥].

• [٨٤٨] [شيبه: ٤٧٢١].

• [٨٤٩] [شيبه: ١٦٨٥].

- [٨٥٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يونس، عن الحسن وقاله معمر، عن الحسن أيضا، قال: مرة للوجه، ومرة لليدين إلى المرفقين.
- [٨٥١] عبد الرزاق، عن الثوري ومعمر، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: يمسح بالوجه، واليدين إلى المرفقين.
- [٨٥٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم قال: أعجب إلي أن أبلغه إلى المرفقين.
- [٨٥٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: يمسح بالوجه <sup>١</sup>، وينفض كفيه، يضرب إحداهما <sup>(١)</sup> بالأخرى، ويمسح كفيه.
- [٨٥٤] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن طهمان <sup>٢</sup> الخراساني، عن عطاء بن السائب، عن أبي البخري، أن عليا قال: في التيمم ضربة للوجه <sup>(٢)</sup>، وضربة لليدين <sup>(٣)</sup> إلى الرُسغين.
- [٨٥٥] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: التيمم للوجه، والكفين.
- [٨٥٦] عبد الرزاق، عن ابن التيمي، عن إسماعيل بن <sup>(٤)</sup> أبي خالد، عن الشعبي قال: يضرب بكفيه الأرض، ثم يضرب يديه، يعني: ينفضها، ثم يمسح وجهه، وكفيه.

• [٨٥١] [شيبه: ١٦٨٨، ١٦٩٩].

(١) في (ر): «أحدهما».

• [١/٣٣ ب].

• [٧٠/ر].

(٢) في الأصل: «من الوجه»، والمثبت من (ر)، «الأوسط» لابن المنذر (١٦٩/٢) عن الدبري، به.

(٣) في الأصل: «من الوجه»، والمثبت من (ر)، والمصدر السابق.

(٤) في الأصل: «عن»، والتصويب من (ر).

○ [٨٥٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عمارة بن ياسر كان يحدث، أنه كان مع النبي ﷺ في سفرٍ ومعه عائشة، فهلك عقدها، فاحتبس الناس في ابتغائه، حتى أصبحوا وليس معهم ماء، فنزل التيمم، قال عمارة: فقاموا فمسحوا، فضربوا بأيديهم فمسحوا بها وجوههم، ثم عادوا فضربوا بأيديهم ثانية، فمسحوا بها أيديهم إلى الإبطين، أو قال: إلى المناكب.

قال عبد الرزاق: وقد كان معمرٌ يحدث، عن الزهري، عن (١) عبيد الله بن عبد الله، أن (٢) عمارة بن ياسر، كان يمسح بالتيمم وجهه مسحاً واحدة، ثم يعود فيمسح يديه (٣) إلى الإبطين، وكان يختصره معمرٌ هكذا.

○ [٨٥٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه في المسح بالتراب، كما قال الله: يمسح وجهه ويديه، قال: لم أسمع منه إلا ذلك.

○ [٨٥٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: مكان جردٌ غير بطح يجزئ عني؟ قال: نعم، قال: البطحاء (٤) مني قريب، أفتحب أن تمسح منها؟ قال: إن كانت قريباً فعقر بها كفيك ثلاثاً، ولا تمسح في ذلك الوجه، ولا تنفضهما (٥)، ثم تمسح بوجهك وكفيك مسحاً واحدة قط.

#### ٩٤- باب كم يصلي بتيمم واحد؟

○ [٨٦٠] عبد الرزاق، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس

○ [٨٥٧] [التحفة: دس ١٠٣٥٧، س ق ١٠٣٥٨، د ق ١٠٣٦٣] [الإتحاف: جاحب حم طح ١٤٩٣٨].

(١) تصحف في الأصل إلى: «عن»، والتصويب من (ر)، «مسند أبي يعلى» (١٦٣٢) من طريق المصنف، به.

(٢) تصحف في الأصل إلى: «بن»، والتصويب من (ر)، والمصدر السابق.

(٣) في الأصل: «بيديه»، والمثبت من (ر)، والمصدر السابق.

(٤) البطحاء: مسيل فيه دقاق الحصى، والمقصود بطحاء مكة، ولم يبق اليوم بطحاء؛ لأن الأرض كلها معبدة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٤٩).

(٥) في الأصل: «تنفضها»، والمثبت من (ر).

قَالَ: مَنْ السُّنَّةُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الرَّجُلُ بِالتَّيْمَمِ، إِلَّا صَلَاةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَتَيَمَّمُ لِلصَّلَاةِ الأُخْرَى.

- [٨٦١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يَتَيَمَّمُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.
- [٨٦٢] عبد الرزاق، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنِ الحَكَمِ وَمَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.
- [٨٦٣] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ العَاصِ قَالَ: يُحَدِّثُ لِكُلِّ صَلَاةٍ تَيَمُّمًا.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ قَتَادَةُ يَأْخُذُ بِهِ.

- [٨٦٤] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ: التَّيْمَمُ بِمَنْزِلَةِ المَاءِ ۞، يَقُولُ: يُصَلِّيَ بِهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ.
- [٨٦٥] عبد الرزاق، عَنِ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ وَابْنِ المُسَيَّبِ قَالَا: يَتَيَمَّمُ وَتُجْزِيهِ الصَّلَوَاتُ<sup>(١)</sup> كُلُّهَا، مَا لَمْ يُحَدِّثْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ المَاءِ.
- [٨٦٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يُجْزِي تَيَمُّمٌ<sup>(٢)</sup> وَاحِدٌ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ.

#### ٩٥- بَابُ الَّذِي لَا يَجِدُ تُرَابًا يَتَيَمَّمُ بِغَيْرِهِ

- [٨٦٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ يَتَيَمَّمُ بِالْكَلْبِ، وَالجَبَلِ، يَعْنِي مَا يَقَعُ عَلَى الجَبَلِ مِنَ التُّرَابِ.
- [٨٦٨] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: سَمِعْنَا أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ تَلْجٌ لَا يُفْدَرُ مَعَهُ عَلَى التُّرَابِ، أَوْ

۞ [٧١/ر].

(١) قوله: «وتجزيه الصلوات» في (ر): «ويجزى الصلاة»

(٢) في الأصل: «بتيمم»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق. وينظر: «فتح الباري» (١/٤٤٦)،

«تغليق التعليق» (٢/١٨٦) معزوًا للمصنف.

كَانَتْ رَدْعَةً لَا يُقْدَرُ عَلَى التُّرَابِ ، فَإِنَّهُ يَتَيَّمُّ مَنْ عُرِفَ فَرَسِهِ ، وَمَنْ بُرِّقَ عَلَيْهِ ، وَمِمَّا يَكُونُ فِيهِ مِنَ الْعَبَارِ مِنْ مَتَاعِهِ .

#### ٩٦- بَابُ ۞ الَّذِي يَتَيَّمُّ ثُمَّ يَجِدُ الْمَاءَ

- [٨٦٩] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءَ : الَّذِي يَتَيَّمُّ فَيُصَلِّي ، ثُمَّ يَجِدُ مَاءً ، قَالَ : إِذَا أَصَابَ الْمَاءَ فِي وَقْتِ تِلْكَ الصَّلَاةِ ، فَلْيَغْتَسِلْ إِنْ كَانَ جُنُبًا ، أَوْ<sup>(١)</sup> لِيَتَوَضَّأَ إِذَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا ، ثُمَّ لِيَعِدْ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، فَإِنْ أَصَابَ الْمَاءَ بَعْدَمَا يَذْهَبُ وَقْتُ تِلْكَ الصَّلَاةِ فَلَا يَعِدْهَا ، وَلَكِنْ لِيَغْتَسِلْ وَلِيَتَوَضَّأَ لِمَا يَسْتَقْبِلُ مِنْ صَلَاتِهِ .
- [٨٧٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : يُعِيدُ مَا كَانَ فِي وَقْتِهِ .
- [٨٧١] عبد الرزاق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : يُعِيدُ إِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ .
- [٨٧٢] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : يُعِيدُ مَا كَانَ فِي وَقْتِهِ .
- [٨٧٣] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : يُعِيدُ مَا كَانَ فِي وَقْتِهِ .

#### ٩٧- بَابُ نَزْعِ الْخُمَيْنِ بَعْدَ الْمَسْحِ

- [٨٧٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا نَزَعَهُمَا أَعَادَ الْوُضُوءَ ، وَقَدْ انْتَقَضَ وَضُوءُهُ الْأَوَّلُ .

• [١ / ٣٤] ۞ .

(١) في (ر) : «و» .

(٢) قوله : «عن معمر» ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

• [٨٧١] [شيبه : ٨١٠٩] .

(٣) في (ر) : «قاسم» .

• [٨٧٢] [شيبه : ٨١١١] .

• [٨٧٣] [شيبه : ٣٩٩٦] .

• [٨٧٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري قال: إذا توضأ الرجل على خفيه، ثم خلعهما فقد انتقص وضوءه.

• [٨٧٦] قال عبد الرزاق: وسمعت الثوري يقول في الذي ينزع أحد خفيه، قال: يغسل قدميه كليتهما أحب إلينا، ومنا من يقول: يغسل قدمه، والقول الآخر أحب إلينا.

قال الثوري: إذا نزع الخف من موضع المسح، فأغسل القدم.

• [٨٧٧] قال عبد الرزاق: وسمعت الثوري في رجل لبس خفين، وعلى الخفين خفان آخران، ثم يمسح على الخفين الأعلىين، ثم نزعهما وبقي الخفان الأسفلان، قال: فقد انتقص الوضوء إذا نزع الخفين الأعلىين اللذين كان عليهما المسح.

• [٨٧٨] عبد الرزاق، عن الثوري في رجل مسح على جوربيه، وليس خفين عليهما، ثم أخذت، قال: ينزع خفيه، ويمسح على جوربيه.

• [٨٧٩] عبد الرزاق، عن الثوري، قال: بلغني عن الحكم وإبراهيم، أنهما كانا إذا أراذا البول وهما على وضوء ولبسا الخفين، ثم قاما فبالا، ثم توضأ فمسحا على الخفين.

• [٨٨٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن أبي ليلى قال: إذا نزعتهما، فأعد الوضوء.

#### ٩٨- باب المسح على الخفين

• [٨٨١] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، قال: رأيت الحسن بال، ثم توضأ، فمسح على خفيه مسحة واحدة على ظهورهما، قال: فرأيت أثر أصابعه على الخف.

• [٨٨٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي العلاء يريم، قال: رأيت

(١) سقط من (ر).

• [٧٢/ر].

• [٨٨١] [شيبه: ١٩٢٤].

• [٨٨٢] [شيبه: ١٩١٩].

قَيْسَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ بَالَ، ثُمَّ أَتَى دِجْلَةَ فَمَسَحَ عَلَى خُفْيِهِ، فَمَسَحَ أَصَابِعَهُ عَلَى الْخُفِّ، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا، قَالَ: فَرَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي الْخُفِّ.

• [٨٨٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِنْ شِئْتَ مَسَحْتَ مِنْ قِبَلِ السَّاقِ، وَإِنْ شِئْتَ مَسَحْتَ<sup>(١)</sup> مِنْ قِبَلِ الْأَصَابِعِ إِلَى السَّاقِ. قَالَ الثَّوْرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا، يَقُولُ: يَغْسِلُ الْخُفَّ.

قُلْنَا لِأَبِي بَكْرٍ: هَلْ رَأَيْتَ الثَّوْرِيَّ يَمَسِّحُ؟ أَوْ هَلْ أَرَأَيْتَ كَيْفَ الْمَسِّحِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ كَيْفَ الْمَسِّحِ: فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى مُقَدِّمِ خُفِّهِ، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ مَسَحَ<sup>(٢)</sup> حَتَّى أَتَى<sup>(٣)</sup> أَصْلَ السَّاقِ وَمِنْ أَسْفَلٍ، فَأَرَأَيْتَ أَبُو بَكْرٍ كَمَا أَرَاهُ<sup>(٤)</sup> الثَّوْرِيُّ، قَالَ: وَأَرَأَيْتَ الدَّبْرِيُّ.

• [٨٨٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَوَضَّأَ عَلَى خُفْيِهِ يَضَعُ إِحْدَى<sup>(٥)</sup> يَدَيْهِ ۞، فَوْقَ الْخُفِّ، وَالْآخَرَ تَحْتَ الْخُفِّ.

• [٨٨٥] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمَسِّحُ عَلَيْهِمَا يَعْني خُفْيَهُ مَسْحَةً وَاحِدَةً بِيَدَيْهِ<sup>(٦)</sup> كِلْتَيْهِمَا بَطُونَهُمَا وَظُهُورَهُمَا، وَقَدْ أَهْرَاقَ قَبْلَ ذَلِكَ الْمَاءَ، فَتَوَضَّأَ هَكَذَا لِجِنَازَةٍ<sup>(٧)</sup> دُعِيَ إِلَيْهَا.

• [٨٨٦] عبد الرزاق، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَمَسَّحُ عَلَيْهِمَا ثَلَاثًا، أَحَبُّ إِلَيَّ كَمَا يَمَسِّحُ الْمَرْءُ بِرِجْلِهِ، وَلَا يَغْسِلُهُمَا، قُلْتُ: أَغْمَسُ كَفِّي فِي الْمَاءِ، ثُمَّ

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٢) قوله: «ثم مسح» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١٠٨/٢) نقلاً عن عبد الرزاق، به.

(٣) في الأصل، (ر): «إلى»، وهو تصحيف، والمثبت من «الأوسط».

(٤) في (ر): «أرأنا»، والمثبت من الأصل هو الأليق بالسياق.

(٥) في (ر): «أحد»، وهو خلاف الجادة، والمثبت من الأصل.

(٦) في الأصل: «بيده»، والمثبت من (ر).

• [١/٣٤ ب].

(٧) في الأصل: «الجنائز»، والمثبت من (ر).

لَا أَنْفُضُهَا<sup>(١)</sup> حَتَّى أَمْسَحَ بِمَا فِيهَا<sup>(٢)</sup> كَمَا أَمْسَحُ بِالرَّأْسِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَخْطَأْتُ بَعْدَ ۞ ثَلَاثِ مَسْحَاتٍ شَيْئًا مِنَ الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكَ.

• [٨٨٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: إِنَّمَا الْمَسْحُ بِقَدْرِ<sup>(٣)</sup> الْكُفَّيْنِ مِنَ الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَلَا أَمْسَحُ بِبُطُونِ الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا بِظُهُورِهِمَا.

• [٨٨٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَبْلَغَكَ مِنْ رُحْصَةٍ فِي الْمَسْحِ بِالْقُقَارِزِ، أَوْ بِالْبُرُوقِ<sup>(٤)</sup>؟ قَالَ: لَا.

• [٨٨٩] قال عبد الرزاق سَمِعْتُ سُفْيَانَ فِي رَجُلٍ تَوَضَّأَ فَتَسِي الْمَسْحَ بِرَأْسِهِ، أَوْ بَعْضِ مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ، ثُمَّ لَسَّ خُفَّيْهِ، ثُمَّ بَالَ، قَالَ: يَخْلَعُ خُفَّيْهِ، وَيُعِيدُ الْوُضُوءَ؛ لِأَنَّهُ لَسَّهُمَا عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ تَامٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: فِي رَجُلٍ تَوَضَّأَ لِلْحَضَرِ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ بَعْضَ يَوْمٍ لِلظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، ثُمَّ بَدَأَ أَنْ يُسَافِرَ، فَقَالَ: يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا بِقِيَّةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِمَا مَضَى.

قَالَ: وَإِنْ كَانَ مَسَحَ عَلَيْهِمَا فِي السَّفَرِ صَلَاتَيْنِ، ثُمَّ قَدِمَ قَالَ<sup>(٥)</sup>: يُكْمَلُ يَوْمًا وَلَيْلَةً بِمَا مَضَى مِنَ الْمَسْحِ، وَإِنْ كَانَ مَسَحَ فِي السَّفَرِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، ثُمَّ قَدِمَ خَلَعَهُمَا حِينَ يَفْقَدُ بِمَسْحِ السَّفَرِ وَصَارَتْ إِقَامَةً.

• [٨٩٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لِأَنَّ يُقْطَعُ قَدَمِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ<sup>(٦)</sup> عَلَى الْخُفَّيْنِ.

(١) في (ر): «أنفضها».

(٢) في (ر): «فيها».

• [٧٣/ر].

(٣) في الأصل: «على»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق.

(٤) في الأصل: «بالرقع»، وهو خطأ، والمثبت من (ر).

(٥) في الأصل: «بال»، وهو تصحيف، والمثبت من (ر).

• [٨٩٠] [شبية: ١٩٥٦، ١٩٦٥].

(٦) في الأصل، (ر): «يمسح»، والمثبت الأظهر.



## ٩٩- بَابُ وُضُوءِ الْمَرِيضِ

- [٨٩١] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الدَّبَرِيُّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ هَلْ لِلْمَوْعُوكِ<sup>(١)</sup> أَوْ لِلْمَرِيضِ رُحْصَةٌ فِي الْأَيْنَقِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَلَا يُشْبَعُ الْوُضُوءُ؟ قَالَ: لَا.
- [٨٩٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني قيس، عن<sup>(٣)</sup> مجاهد، أنه قال: للمريض المجذور وشبهه، رخصة في ألا يتوضأ، وتلا: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم يقول<sup>(٤)</sup>: هِيَ مِمَّا خَفِيَ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ. وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ... مِثْلُهُ.

- [٨٩٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: كَانَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾<sup>(٥)</sup> [النساء: ٤٣]، قَالَ: هِيَ لِلْمَرِيضِ نُصِيئُهُ الْجَنَابَةُ، إِذَا خَافَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرُّحْصَةَ فِي التَّيْمُمِ، مِثْلَ الْمُسَافِرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ<sup>(٦)</sup>.

## ١٠٠- بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ

- [٨٩٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: ذَكَرْتُ<sup>(٧)</sup> لِعَطَاءٍ شَأْنَ الْمَجْدُورِ، هَلْ لَهُ رُحْصَةٌ فِي الْأَيْتِضَاءِ؟ وَتَلَوْتُ عَلَيْهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾<sup>(٨)</sup>، وَهُوَ سَاكِتٌ كَذَلِكَ

(١) في الأصل: «للموعور» والمثبت من (ر).

(٢) قوله: «في الأينقي» في (ر): «على الأينقي».

(٣) في الأصل: «ابن»، وهو تصحيف، والمثبت من (ر).

(٤) قوله: «ثم يقول» في (ر): «ويقول».

(٥) بعده في الأصل: «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ» [النساء: ٤٣]، والمثبت من (ر).

(٦) في (ر): «ماء».

(٧) في الأصل: «قلت»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «تفسير ابن أبي حاتم» (٣/٩٦٠) من طريق

عبد الرزاق.

حَتَّى جِئْتُ ، ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾<sup>(١)</sup> [النساء : ٤٣] ، فَقَالَ : حَسْبُكَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا<sup>(٢)</sup> مَاءً<sup>(٣)</sup> : فَإِنَّ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجِدُوا<sup>(٢)</sup> مَاءً ، فَإِنْ وَجَدُوا مَاءً فَلْيَتَطَهَّرُوا ، قَالَ : وَإِنْ اِخْتَلَمَ الْمَجْدُورُ وَجَبَ<sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ الْغُسْلُ ، وَاللَّهُ لَقَدْ اِخْتَلَمْتُ مَرَّةً - عَطَاءُ الْقَائِلِ - وَأَنَا مَجْدُورٌ ، فَاعْتَسَلْتُ ، هِيَ لَهُمْ كُلُّهُمْ إِذَا لَمْ يَجِدُوا الْمَاءَ ، يَعْنِي الْآيَةَ .

• [٨٩٥] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ عَمْرِو<sup>(٥)</sup> بْنِ مُرَّةَ ، وَمَعْمَرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ<sup>(٦)</sup> عَنِ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ قَالَ : نَزَلَ بِي رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَبِهِ ۞ جِرَاحَةٌ ، فَسَأَلْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ ، فَقَالَ : لِيُغْسِلَ مَا حَوْلَهُ ، وَلَا يَقْرُبَ جِرَاحَتَهُ الْمَاءَ .

○ [٨٩٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ سَمْعَانَ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَبِهِ جِرَاحٌ ، فَاخْتَلَمَ فَاسْتَفْتَى ، فَأَمَرُوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ ، فَاعْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا لَكُمْ قَتَلْتُمُوهُ ، قَتَلْتُمْ اللَّهَ » .

○ [٨٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ رَجُلٍ ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ<sup>(٧)</sup> بِهِ جِرَاحٌ فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ ، فَأَمَرُوهُ فَاعْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ،

(١) قوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ وقع في الأصل ، (ر) : « فإن لم تجدوا ماء » والمثبت كما في التلاوة ، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم كما سبق موافقا للتلاوة .

(٢) رسمه في (ر) بالمشناة الفوقية والتحتية معا .

(٣) قوله : « فقال : حسبك : فإن لم تجدوا ماء » ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، وينظر : المصدر السابق .

(٤) في (ر) : « والله رأيت » ، والمثبت من الأصل .

• [٨٩٥] [شيبه : ١٤٤٩ ، ١٤٥٣] .

(٥) تصحف في (ر) إلى « عمر » هنا وفي الإسناد التالي .

(٦) قوله : « ومعمر ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة » ليس في الأصل ، والمثبت من (ر) .

• [٣٥ / ١] .

(٧) ليس في (ر) .

فَقَالَ : «فَتَلْتُمُوهُ ، فَتَلْكُمُ اللَّهَ ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعَمِيِّ<sup>(١)</sup> السُّؤَالَ؟» قَالَ عَطَاءٌ : فَبَلَّغَنِي<sup>(٢)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اغْتَسِلْ ، وَاتْرِكْ مَوْضِعَ<sup>(٣)</sup> الْجِرَاحِ» .

• [٨٩٨] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ يَحْيَى<sup>(٤)</sup> ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : لِلْمَرِيضِ الشَّدِيدِ الْمَرَضِ رُحْصَةٌ<sup>(٥)</sup> فِي الْأَلَا يَتَوَضَّأُ ، وَيَمْسَحُ بِالثَّرَابِ ، وَقَالَ : ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾<sup>(٦)</sup> ، قَالَ طَاوُسٌ<sup>(٥)</sup> : هِيَ لِلْجُنْبِ ، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ فَذَلِكَ حَتَّى ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء : ٤٣] .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : فَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ وَذَكَرَ لَهُ قَوْلَهُمْ<sup>(٧)</sup> : إِنَّ لِلْمَرِيضِ رُحْصَةً فِي الْأَلَا يَتَوَضَّأُ ، فَمَا أَعْجَبَهُ ذَلِكَ .

• [٨٩٩] عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عاصم الأحول<sup>(٨)</sup> ، عن قتادة ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس قَالَ : رُحْصَةٌ<sup>(٩)</sup> لِلْمَرِيضِ فِي الْوُضُوءِ التَّيَمُّمِ<sup>(١٠)</sup> بِالصَّعِيدِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ مَجْدُورًا<sup>(١١)</sup> كَأَنَّهُ صَمْعَةٌ<sup>(١٢)</sup> كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ؟

(١) العمي : الجهل . (انظر : النهاية ، مادة : عيا) .

(٢) في (ر) : «بلغني» . (٣) في (ر) : «موضع» .

(٤) في (ر) : «بحير» ، وهو تصحيف ، والمثبت من الأصل . (٥) ليس في (ر) .

(٦) قوله : «فلم تجدوا» في الأصل ، (ر) : «فإن لم تجدوا» ، والمثبت كما في التلاوة ، وقوله تعالى : ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ليس في (ر) .

(٧) في (ر) : «قوله» .

• [٨٩٩] [شيبه : ١٠٧٦] .

(٨) قوله : «عن الثوري ، عن عاصم الأحول» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، وينظر : «الأوسط» لابن المنذر (٥٢٠) ، «اللطائف من دقائق المعارف» لأبي موسى المديني (٧٨) ، كلاهما من طريق الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٩) في «الأوسط» : «رخص» .

(١٠) في (ر) : «والتيمم» ، والمثبت من الأصل ، وهو الموافق لما في المصدرين السابقين .

(١١) في الأصل : «مجلدا» ، وهو تصحيف ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «اللطائف» ، وفي «الأوسط» : «مجذرا» .

(١٢) ليس في الأصل ، (ر) ، ولا يستقيم المعنى بدونه ، وأثبتناه من المصدرين السابقين .

- [٩٠٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: إذا كان بإنسانٍ جذريّ، أو جرحٌ كثيرٌ<sup>(١)</sup> عليه وخشي على نفسه<sup>(٢)</sup>، فإنه يتيمّم بالصعيد.
- قال معمر<sup>(٣)</sup>: وبلغني ذلك عن سعيد بن جبير.
- [٩٠١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن حماد في المجدور والحائض إذا خافا على أنفسهما تيمّما، يقول: المجدور ﴿ إذا أصابته جنابة ﴾.
- [٩٠٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبان، عن النخعي، عن علقمة، أن رجلاً كان به جذريّ، فأمره ابن مسعود فقرب<sup>(٤)</sup> له ثراب<sup>(٥)</sup> في طستٍ أو تور<sup>(٦)</sup>، فتمسح<sup>(٧)</sup> بالتراب.
- [٩٠٣] عبد الرزاق، عن ابن المبارك، عن جرير بن حازم، عن النعمان بن راشد، عن زيد بن أبي أنيسة<sup>(٨)</sup> قال: كان برجلٍ جذريّ فأصابته جنابةٌ فأمرؤه، فأغتسل فتهرى<sup>(٩)</sup> لحمه فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العيِّ السؤال؟ لو تيمّم بالصعيد».

(١) في (ر): «فكثر».

(٢) قوله: «على نفسه» وقع في الأصل: «عليه»، والمثبت من (ر).

(٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

﴿ [٧٥ / ر] ﴾.

(٤) في الأصل، (ر): «يقرب»، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني (٩٢٤٨) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٥) في الأصل، (ر): «ترابا»، وهو خلاف الجادة، والمثبت من المصدر السابق.

(٦) التور: إناء من صُفْر (نحاس) أو حجارة، وقد يتوضأ منه. (انظر: النهاية، مادة: تور).

(٧) في (ر): «فيتمسح».

(٨) في الأصل، (ر): «زيد بن أنيس» وهو خطأ، والتصويب من «المدونة» (١٤٧/١) من طريق جرير بن حازم، به، و«التاريخ الأوسط» للبخاري (٦٨/٢) من وجه آخر عن النعمان، به، وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٨/١٠).

(٩) في الأصل: «فاهتر»، وفي (ر): «فاهتر» والمثبت من «المدونة» (١٤٧/١).

• [٩٠٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني من أصدق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إن رخصة للمريض في التمسح بالتراب وهو يجد الماء.

١٠١- باب الرجل تصيبه الجنابة في أرض باردة

• [٩٠٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: هل لأمرئ بأرض باردة بالشام رخصة في ألا يتقي<sup>(١)</sup>، ولا يسبع الوضوء؟ قال: لا.

• [٩٠٦] عبد الرزاق، عن معمر<sup>(٢)</sup>، عن قتادة قال: جاء أهل الطائف<sup>(٣)</sup> إلى النبي ﷺ فشكوا إليه البزد، وسألوه عن غسل الجنابة، فقال: «أما أنا فإني أفيض<sup>(٤)</sup> على رأسي ثلاثاً».

• [٩٠٧] عبد الرزاق، قال: سمعت الثوري<sup>(٥)</sup> يقول: أجمعوا أن الرجل إذا كان بأرض باردة فأجنب، فحشي على نفسه الموت يتيمم وكان بمنزلة المريض.

• [٩٠٨] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني إبراهيم بن أبي بكر<sup>(٦)</sup> بن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف

(١) في (ر): «ينتقي».

(٢) قوله: «عن معمر» تكرر في الأصل.

(٣) الطائف: مدينة تقع شرق مكة مع ميل قليل إلى الجنوب، على مسافة تسعة وتسعين كيلومترا، وترتفع عن سطح البحر ١٦٣٠ مترا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٧٠).

(٤) الإفاضة: الصب. (انظر: النهاية، مادة: فيض).

• [١/٣٥ ب].

(٥) قوله: «إذا كان بأرض» وقع في الأصل: «يكون في أرض» والمثبت من (ر)، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (٢/١٤٥).

• [٩٠٨] [التحفة: د ١٠٧٥٠].

(٦) قوله: «بن أبي بكر» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر). وينظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/٣١٠) معزوفاً لعبد الرزاق، «جامع المسانيد» لابن كثير (٨٢٧٩) معزوفاً للطبراني، عن الدبري،

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّهُ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَهُوَ أَمِيرُ الْجَيْشِ ، فَتَرَكَ الْغُسْلَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ ، قَالَ : إِنْ اغْتَسَلْتُ مُتَّ فَصَلَّى بِمَنْ مَعَهُ جُنْبًا ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفَهُ بِمَا فَعَلَ ، وَأَنْبَأَهُ بِعُذْرِهِ ، فَأَقْرَأَ وَسَكَتَ .

### ١٠٢- بَابُ بَدْءِ التَّيْمُمِ

○ [٩٠٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ غَيْرِهِ ، قَالَ : سَقَطَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَفْرًا<sup>(١)</sup> يَبْتَغُونَهُ ، فَأَذْرَكَهُمُ الصُّبْحُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ طَهْوَرٍ ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَ التَّيْمُمُ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ قَالَ : مَرَّ أَبُو بَكْرٍ بِعَائِشَةَ ، فَقَالَ : حَبَسَتْ النَّاسَ ۖ وَعَنَيْتِهِمْ<sup>(٢)</sup> ! .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَ<sup>(٣)</sup> قَالَ هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَقَالَ أَيُّوبُ أَيْضًا ، قَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ التَّيْمُمُ سُرَّ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : مَا عَلِمْتُكَ لِمُبَارَكَةٍ ، مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيئَهُ ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا .

○ [٩١٠] عبد الرزاق ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ

= قال الحافظ في «تغليق التعليق» (٢/ ١٩١) : «هذا إسناد جيد لكنني لا أعرف حال إبراهيم هذا» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٤٢٤) : «رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات .» والله أعلم بالصواب .

(١) في الأصل : «معشرا» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/ ٤٩) ، عن إسحاق الدبري ، عن المصنف ، به .

○ [٧٦/ر] .

(٢) في (ر) : «وعنيتهم» ، والمثبت من الأصل ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» .

(٣) ليس في (ر) ، وأثبتناه من الأصل ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» .

○ [٩١٠] [التحفة : خ م ق ١٦٨٠٢ ، خ ١٦٩٩٠ ، د ١٧٠٦٠ ، م ١٧١٨٨ ، دس ١٧٢٠٥ ، خ ١٧٥٠٩ ، خ م س

١٧٥١٩] [الإتحاف : خز ح حم ش ط عه ٢٢٦٠٦] ، وتقديم : (٩٠٩) .

قَالَتْ : حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ <sup>(١)</sup> أَوْ بِدَاتِ الْجَيْشِ <sup>(٢)</sup> انْقَطَعَ عَقْدِي ، قَالَ : فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى التِّمَاسِيهِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَآتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالُوا : أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعْتَ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَبِالنَّاسِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، قَالَتْ : فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ وَاضْعَ رَأْسَهُ عَلَى فِخْذِي ، قَالَ : حَبَسَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَعَاتَبَنِي وَقَالَ لِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي <sup>(٣)</sup> ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَمَّ <sup>(٤)</sup> حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمَمِ فَتَيَمَّمُوا ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَتْ <sup>(٦)</sup> : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي <sup>(٧)</sup> كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

• [٩١١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : إِذَا صَلَّى بِالتِّيْمَمِ ، ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ فِي وَفْتِ تِلْكَ الصَّلَاةِ لَمْ يُعِدْ .

• [٩١٢] عبد الرزاق ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ <sup>(٨)</sup> ، عَنْ <sup>(٩)</sup> إِبْرَاهِيمَ ، وَعَنْ ابْنِ شُبْرُومَةَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَا : إِذَا صَلَّى ، ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ ، لَمْ يُعِدْ .

(١) البيداء: الأرض التي تخرج منها من ذي الحليفة جنوبا، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة .  
(انظر: المعالم الأثرية) (ص ٦٧) .

(٢) ذات الجيش: موضع في طريق المدينة إلى مكة بعد ذي الحليفة . (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٨) .

(٣) الخاصرة: الجنب ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع، والجمع: خواصر . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خصر) .

(٤) بعده في الأصل: «على فخذي»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٤٩/٢٣) عن إسحاق الدبري، عن المصنف، به، و«الموطأ» - رواية أبي مصعب» (١٣١) .

(٥) في (ر): «أبا»، وهو خلاف الجادة .

(٦) في الأصل: «قال» والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الموطأ» .

(٧) في الأصل: «التي» والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير»، «الموطأ» .

(٨) في (ر): «مغيرة» .

(٩) في الأصل: «وعن» والمثبت من (ر)، وينظر: «الصلاة» لأبي نعيم (١٦٠) .

- [٩١٣] عبد الرزاق، عن مالك، عن نافع، أنه أقبل مع ابن عمر من الجوف<sup>(١)</sup>، فلما أتى المزد لم<sup>(٢)</sup> يجد ماء فنزل<sup>(٣)</sup> فتيّم بالصعيد، وصلّى ولم يعد تلك الصلاة.
- [٩١٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن محمد ويحيى بن سعيد، عن نافع، أن ابن عمر تيّم<sup>(٤)</sup> وصلى العصر، وبينه وبين المدينة ميل<sup>(٥)</sup>، أو ميلان، ثم دخل المدينة والشمس مؤتفة، فلم يعد.
- [٩١٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبه، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: إذا كنت جئاً في سفر<sup>(٦)</sup> فتمسح، ثم إذا وجدت الماء فلا تغتسل من جنابتك إن شئت.
- قال عبد الحميد: فذكرت ذلك لابن المسيب، فقال: وما يُدريه؟ إذا وجدت الماء فاغتسل.
- [٩١٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حدثت عن عليّ، أنه قال ذلك.
- [٩١٧] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ قال: يغتسل إذا وجد الماء.
- 
- (١) الجوف: يقع شمال المدينة، بل هو الآن حي من أحيائها متصل بها، فيه زراعة وسكان. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٨٩).
- (٢) في الأصل: «فلم»، والمثبت من (ر) هو الأليق بالسياق، وينظر: «المحلى» (١٢١/٢١).
- (٣) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «المحلى».
- [٩١٤] [شيبه: ٨١١٩].
- (٤) في (ر): «ثم».
- (٥) الميل: مقياس طوله: (٣٥٠٠) ذراع = (٦٨، ١) كيلو مترًا. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ٢١٧).
- [٣٦/١].
- (٦) قوله: «في سفر» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «المحلى» لابن حزم (١٢٣/٢).
- [٧٧/ر].
- [٩١٧] [شيبه: ٨١١٧].



• [٩١٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ يَتِيَّمٌ، ثُمَّ وَجِدَ الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ، قَالَ: يُعِيدُ الصَّلَاةَ.

فَسَمِعَهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: إِذَا لَمْ يُحْسِنْ أَحَدُكُمْ يُفْتِي فَلَا يُفْتِي، لَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ<sup>(١)</sup>.

• [٩١٩] عبد الرزاق، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا قَالَ: ابْتُلِيَ<sup>(٢)</sup> بِذَلِكَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ وَجِدَ الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَاغْتَسَلَا، أَوْ قَالَ: فَتَوَضَّأَا، وَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَعَادَ: «أُوتِيَتْ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ»، وَقَالَ لِلْآخَرِ: «قَدْ أَجَزَأَ عَنْكَ».

• [٩٢٠] عبد الرزاق، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ<sup>(٣)</sup> أَيُّوبَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ<sup>(٤)</sup> أَصَابَتْهُمَا جَنَابَةٌ فَتَيَّمَا وَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجِدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَاغْتَسَلَا، فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي أَعَادَ: «أُوتِيَتْ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ»، وَقَالَ لِلْآخَرِ: «قَدْ أَجَزَأَ عَنْكَ».

• [٩٢١] عبد الرزاق، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَزْمَلَةَ، قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: إِنِّي احْتَلَمْتُ قَبْلَ الصُّبْحِ، فَلَمْ أَجِدْ مَاءً فَتَيَّمْتُ وَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، وَجَدْتُ الْمَاءَ أَفَأَغْتَسِلُ<sup>(٥)</sup>؟ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ

(١) من قوله: «فسمعه سعيد» إلى هنا ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٢) البلية والبلاء والابتلاء: الاختبار والامتحان، ويكون في الخير والشر معا. (انظر: النهاية، مادة: بلا).

(٣) زاد بعده في الأصل، (ر): «أبي» والصواب ما أثبتناه، وهو يحيى بن أيوب المصري أبو العباس الغافقي. ينظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/٨).

(٤) في الأصل: «رجلان»، وهو خلاف الجادة، والمثبت من (ر).

(٥) في الأصل: «فاغتسل» والمثبت من (ر).

سِئْتٌ فَأَعْتَسِلُ، وَإِنْ سِئْتٌ فَلَا تَعْتَسِلُ، قَالَ ابْنُ<sup>(١)</sup> حَزْمَلَةَ: فَقُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَلَا تَسْمَعُ إِلَى مَا يَقُولُ هَذَا؟ وَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِهِ، فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَفَعَلَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَصَبَ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ<sup>(٢)</sup>: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي مَا الْفُتْيَا، لِمَ يُفْتِي النَّاسَ؟! يَا هَذَا، طَهَّرْتَ لِصَلَاتِكَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ، فَالْعُسْلُ وَاجِبٌ عَلَيْكَ.

١٠٣- بَابُ يَتِيمَمٌ ثُمَّ يَمُرُّ بِالْمَاءِ هَلْ يَتَوَضَّأُ، وَهَلْ يَتِيمَمُ لِلتَّطَوُّعِ؟

• [٩٢٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: إِذَا تِيمَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ مَرَّ بِمَاءٍ، فَقَالَ: حَتَّى آتِيَ مَاءً آخَرَ فَقَدْ نَقَضَ تِيمَمَهُ<sup>(٣)</sup>، وَإِذَا تِيمَمَ، ثُمَّ وَجَدَ الْمَاءَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فِي صَلَاتِهِ فَقَدْ هَدَمَ تِيمَمَهُ، وَيَتَوَضَّأُ لِتِلْكَ الصَّلَاةِ.

• [٩٢٣] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ هَلْ يَتِيمَمُ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، فَيُصَلِّي تَطَوُّعًا؟ قَالَ: لَا.

• [٩٢٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: قَضَيْتُ الْحَاجَةَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الشُّعَابِ<sup>(٤)</sup>، أَتَمَسَّحُ<sup>(٥)</sup> بِالثَّرَابِ وَأُصَلِّي؟ قَالَ: أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَا.

١٠٤- بَابُ الرَّجُلِ يُعَلِّمُ التَّيْمَمَ أُيْجِزِيهِ؟

• [٩٢٥] عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: إِذَا عَلَّمْتَ الرَّجُلَ التَّيْمَمَ، فَلَا يُجْزِيكَ<sup>(٧)</sup>

(١) في الأصل: «أبو» والمثبت من (ر).

(٢) في الأصل: «فقال»، والمثبت من (ر).

(٣) بعده في الأصل: «ويتوضأ لتلك الصلاة»، ولعله انتقال نظر من الناسخ، والمثبت بدونه من (ر).

• [٨٧/ر]

(٤) الشعاب: جمع شعب، وهو: ما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق فيه. (انظر: مجمع البحار، مادة: شعب).

(٥) في الأصل: «أمسح»، والمثبت من (ر)، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١٤٩/٢).

(٦) زاد بعده في الأصل: «عن الثوري»، والمثبت من (ر).

(٧) الإجزاء: الكفاية. (انظر: النهاية، مادة: جزأ).

ذَلِكَ التَّيْمُمُ أَنْ تُصَلِّيَ بِهِ ، إِلَّا إِنْ نَوَيْتَ بِهِ ۖ أَنْتَ تَيَمَّمُ لِنَفْسِكَ ، وَإِذَا عَلِمْتَهُ الْوُضُوءَ أَجْزَأَكَ .

١٠٥- بَابُ الْمُسَافِرِ يَخَافُ الْعَطَشَ وَمَعَهُ مَاءٌ

• [٩٢٦] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : رَجُلٌ مَعَهُ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ فَقَطَّ (١) فِي سَفَرٍ ، فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ ، أَوْ جَاءَتْ الصَّلَاةُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ ، فَخَشِيَ أَنْ تَطَهَّرَ بِمَا فِي الْإِدَاوَةِ الظَّمًا ، قَالَ : فَاللَّهُ أَعْدَرَ بِالْعُدْرِ ، عَلَيْهِ بِالتُّرَابِ (٢) .

• [٩٢٧] عبد الرزاق ، عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ (٣) : إِذَا خَشِيَ الْمُسَافِرُ عَلَى نَفْسِهِ الْعَطَشَ وَمَعَهُ مَاءٌ تَيَمَّمَ .

• [٩٢٨] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ (٤) ، عَنِ قَتَادَةَ مِثْلَهُ .

• [٩٢٩] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ (٥) ، عَنِ جُوَيْرِ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْحَمٍ ، مِثْلَهُ .

• [٩٣٠] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَا : إِذَا خَافَ الْعَطَشَ وَمَعَهُ مَاءٌ فَلْيَتَيَمَّمْ وَلَا يَتَوَضَّأْ .

١٠٦- بَابُ الرَّجُلِ تُصِيبُهُ الْجَنَابَةُ وَمَعَهُ مِنَ الْمَاءِ مَا يَتَوَضَّأُ فَقَطَّ (٦)

• [٩٣١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ (٧) : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : رَجُلٌ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَمَعَهُ مِنَ الْمَاءِ قَدْرٌ مَا يَتَوَضَّأُ وَضُوءُهُ لِلصَّلَاةِ ، قَالَ : فَلْيَتَوَضَّأْ (٨) بِهِ .

⑤ [١/٣٦ ب] .

(١) في الأصل ، (ر) : «قط» ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في (ر) : «التراب» . (٣) ليس في (ر) .

(٤) قبله في الأصل : «بن» ، وهو خطأ واضح ، والتصويب من (ر) .

(٥) قوله : «عبد الرزاق ، عن الثوري» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) .

(٦) في الأصل : «قط» ، والمثبت من (ر) . (٧) زاد بعده في الأصل : «قال» .

(٨) في الأصل : «يتوضأ» ، والمثبت من (ر) .

• [٩٣٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن<sup>(١)</sup> عمرو بن عبّيد، عن الحسن في رجل أصابته جنابة في سفر ولم يكن معه من الماء، إلا قدر وضوءه للصلاة، قال: يتوضأ به ولا يتيمّم.

قال معمر: يتوضأ ويتيمّم أعجب إليّ.

١٠٧- باب الرجل تسيبه الجنابة ومعه من الماء قدر ما يغسل وجهه ويديه وفرجه

• [٩٣٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن عبّيد، عن الحسن في رجل أصابته جنابة في سفر ولم يكن معه ماء<sup>(٢)</sup>، إلا ما يغسل به وجهه ويديه، قال: فليغسل وجهه ويديه ويصلي، ولا يتيمّم.

قال معمر: وسمعت غيره يقول: ليغسل وجهه<sup>(٣)</sup>، وليتيمّم<sup>(٣)</sup> أيضًا.

• [٩٣٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: رجل أصابته جنابة في سفر، ومعه ماء أجزيه أن يغسل وجهه وكفيه، ومعه ما يبلغ به قدميه ويديه<sup>(٢)</sup> وذراعيه؟ قال: لا، لعمرى لا يجزئ عنه، فلا يدع ذلك إذا بلغ له قدميه ويديه وذراعيه، ثم تلا آية المسح، فجعلها جميعا<sup>(٤)</sup>، وجعل إليه<sup>(٥)</sup> المسح إن لم يجد ماء.

• [٩٣٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: مسح من الماء واحدة قط أحب إليك، أم ثلاث مسحات بالتراب؟ قال: بل مسح بالماء، فليؤثر الماء على التراب، وإن قل الماء فلم يكف فليؤثر قليله على التراب يبلغ من وضوء أعضائه ما بلغ، ولكن إن قل الماء بدأ<sup>(٦)</sup> في ذلك كله بغسل فرجه ولو لم يبلغ له إلا ذلك.

(١) في الأصل: «وعن»، والمثبت من (ر). وينظر هذا الإسناد في الأثر المتقدم برقم (١١٤)، ورقم (٥٢٩).

(٢) ليس في (ر).

(٣) في (ر): «ويتيمّم».

﴿[٧٩/ر]﴾.

(٤) قوله: «فجعلها جميعا» كذا في الأصل، (ر).

(٥) في الأصل: «إليها»، والمثبت من (ر). (٦) قوله: «إن قل الماء بدأ» وقع في (ر): «ليبدأ».

• [٩٣٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء فكان معه من الماء ما يؤضئ وجهه وقدميه وذراعيه، أيدع الماء إن شاء ويتمسح بالتراب؟ قال: لا، لعمرى، قلت له: فكان معه ما يغسل به وجهه وفرجه فقط، قال: ليغسل وجهه وفرجه، ثم ليتمسح كفيه بالتراب، قلت: فكان ما يغسل فرجه؟ قال: فليغسل فرجه، وليتمسح بالتراب وجهه وكفيه.

### ١٠٨- باب الرجل يصيب أهله في السفر وليس معه ماء

• [٩٣٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سألت عطاء: هل يصيب الرجل أهله في السفر وليس معه ماء؟ قال: إن كان بينه وبين الماء أربع ليالٍ فصاعدًا فليصيب أهله، وإن كان<sup>(١)</sup> بينه وبين الماء ثلاث ليالٍ فما دونها فلا يصيب أهله.

• [٩٣٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو، عن الحسن قال: إذا كان يأتي الماء من يومه، أو من الغد، فلا يطأها حتى يأتي الماء، وإن كان تغرب عن الماء في غنمه، أو إبله<sup>(٢)</sup>، فلا بأس أن يصيب أهله ويتيمم.

• [٩٣٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة في الرجل يغشى امرأته<sup>(٣)</sup> في السفر وليس معه ماء، قال: لا بأس بذلك.

• [٩٤٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع الأعراب يسألون أبا الشعثاء يقولون: إننا تغرب في ماشيتنا الشهر والشهرين، هل يصيب أحدنا امرأته وليس معه ماء؟ قال: نعم.

• [٣٧/١أ].

(١) قوله: «وإن كان» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وينظر: «الأوسط» لابن المنذر (١٣٧/٢) عن عطاء، به.

(٢) قوله: «غنمه أو إبله» وقع في (ر): «إبله أو غنمه».

(٣) غشيان المرأة: جماعها. (انظر: اللسان، مادة: غشا).

• [٩٤١] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري قال: إذا كان في السفر فلا يقربها حتى يأتي الماء، و<sup>(١)</sup> إذا كان مغزباً<sup>(٢)</sup> فلا بأس أن يصبها، وإن لم يكن عنده ماء.

### ١٠٩- باب الرجل يغزب عن الماء

• [٩٤٢] عبد الرزاق، عن المثنى بن الصباح، قال: أخبرني عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة، فتكون فينا النفساء<sup>(٣)</sup> أو الحائض أو الجنب، فما ترى؟ قال: «عليك التراب».

• [٩٤٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني قشير، قال: كنت أعزب عن الماء<sup>(٤)</sup> فتصيبني الجنابة فأتيمم، فوقع في نفسي، فأتيت أبا ذر في منزله فلم أجده، فأتيت المسجد وقد وصفت لي<sup>(٥)</sup> هيئته، فإذا هو قائم يصلي فعرفته بالنعمة، فسلمت عليه فلم يرد علي حتى انصرف، فقلت: أنت أبو ذر؟ قال: إن أهلي ليقولون ذلك، قلت: ما كان أحد من الناس أحب إلي رؤيته منك، قال: فقد رأيته، فقلت<sup>(٦)</sup>: إنا كنا نعزب عن الماء فتصيبنا الجنابة فنلبث

• [٨٠/ر].

(١) الواو ليست في (ر)، وأثبتناها من الأصل، وينظر: «الأوسط» (١٣٧/٢).

(٢) المعزب: طالب الكلاء العازب، وهو البعيد الذي لم يبرح. (انظر: النهاية، مادة: عزب).

• [٩٤٢] [الإتحاف: حم ١٨٧٤٤].

(٣) النفساء: من النفاس وهو: مدة تعقب الوضع ليعود فيها الرحم إلى حالته العادية، وهي نحو ستة أسابيع. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نفس).

• [٩٤٣] [التحفة: دت س ١١٩٧١، ١٢٠٠٨د] [الإتحاف: خز حب قط كم حم ١٧٥٨٨] [شيبه: ١٦٧٣].

(٤) أعزب عن الماء: أبعد. (انظر: النهاية، مادة: عزب).

(٥) في الأصل: «له»، وهو خطأ، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الفصل للوصل المدرج» للخطيب (٩٣٧/٢)، من طريق الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٦) في الأصل: «قلت»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

أَيَّامًا نَتَيْمَمُ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ أَمْرٌ أَشْكَلُ عَلَيَّ، قَالَ: أَتُعْرِفُ أَبَا ذَرٍّ؟ كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فَاجْتَوَيْتُهَا<sup>(١)</sup>، فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُنَيْمَةَ فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ فَتَيْمَمْتُ الصَّعِيدَ، فَصَلَّيْتُ أَيَّامًا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي هَالِكٌ<sup>(٢)</sup>، فَأَمَرْتُ بِقَعُودٍ فَشُدَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ رَكِبْتُهُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! أَبُو ذَرٍّ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ، فَتَيْمَمْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي هَالِكٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَجَاءَتْ بِهِ أُمَّةٌ سَوْدَاءٌ فِي عُسٍّ يَتَخَضَّضُ<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ<sup>(٤)</sup>: لَيْسَ بِمَلَأَنَّ فَاسْتَتَرْتُ بِالرَّاحِلَةِ وَأَمَرَ رَجُلًا فَسَتَرَنِي فَاعْتَسَلْتُ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ<sup>(٥)</sup> كَافٍ<sup>(٦)</sup>، مَا لَمْ تَجِدِ<sup>(٦)</sup> الْمَاءَ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ، فَأَمِسَّهُ بِشَرَّتِكَ»، قَالَ: وَكَانَتْ جَنَابَةُ أَبِي ذَرٍّ مِنْ جِمَاعٍ.

○ [٩٤٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدِ اجْتَنَبَ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِمَاءٍ، فَاسْتَتَرَ

(١) اجتوى البلد: أي أصابه الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تناول وذلك إذا لم يوافق هواؤها، وأيضًا إذا كره المقام فيها. (انظر: النهاية، مادة: جوى).

(٢) بعده في «الفصل للوصل»: «فقال أبو ذر: إني اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله بدود من إبل وغنم، فكننت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصييني الجنابة فأتيمم».

(٣) يتخضض: يتحرك. (انظر: النهاية، مادة: خضض).

○ [٣٧/١] ب.

(٤) في الأصل: «لطيب»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

(٥) في الأصل: «كافيا»، وهو خلاف الجادة، والمثبت من (ر).

(٦) في (ر): «يوجد»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

○ [٩٤٤] [التحفة: دت س ١١٩٧١، ١٢٠٠٨د، الإتحاف]: خز حب قط كم حم ١٧٥٨٨.

○ [٨١/ر].

وَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءَ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بِشَرَّتِهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ» .

○ [٩٤٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ (١) كَعْبِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ : أَجْنَبْتُ وَأَنَا فِي إِبِلٍ (٢) ، فَتَمَعَّكْتُ (٣) كَمَا تَتَمَعُّكَ الدَّابَّةُ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ ، فَقَالَ : «كَانَ يُجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ التَّيْمُ» .

قَالَ مَعْمَرٌ فِي حَدِيثِهِ : وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ قَطُّ .

○ [٩٤٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ (٤) إِلَى عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا نَمَكُّ الشَّهْرَ ، وَالشَّهْرَيْنِ لَا نَجِدُ الْمَاءَ ، قَالَ عُمَرُ : أَمَا أَنَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُصَلِّي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ : أَمَا تَذَكُرُ إِذْ (٥) أَنَا وَأَنْتَ بِأَرْضٍ كَذَا نَزَعَى الْإِبِلَ فَتَعَلَّمْتُ أَنِّي اجْتَنَبْتُ (٦) ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَصَحَّحَكَ ، وَقَالَ : «إِنْ كَانَ لِي كَيْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ الصَّعِيدِ ، أَنْ تَقُولَ هَكَذَا» ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ (٧) الْأَرْضَ ، ثُمَّ نَفَحَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا عَلَى وَجْهِهِ وَذَرَاعَيْهِ إِلَى

○ [٩٤٥] [التحفة : س ١٠٣٦٨] [شيبه : ١٦٧١ ، ١٦٨٩ ، ١٦٩٠] .

(١) في (ر) : «عن» ، وهو تصحيف ، والمثبت من الأصل ، وهو الموافق لما في «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠٥٠) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٢) في «السنن الكبرى» للبيهقي : «الرمل» .

(٣) التمعك : التقلب والتمرغ في التراب . (انظر : اللسان ، مادة : معك) .

○ [٩٤٦] [التحفة : ع ١٠٣٦٢] [شيبه : ١٦٧١ ، ١٦٨٩ ، ١٦٩٠] .

(٤) البادية : الصحراء والبرية . (انظر : مجمع البحار ، مادة : بدا) .

(٥) في (ر) : «إذا» .

(٦) كذا في الأصل ، (ر) ، وفي «كنز العمال» (٢٧٥٤٦) معزوًا لعبد الرزاق : «أجنبت» ، وكلاهما صحيح لغة ، وينظر : «كتاب الأفعال» (١/١٥٢ ، ١٥٣) .

(٧) في (ر) : «بيديه» ، والمثبت من الأصل ، وهو الموافق لما في «كنز العمال» .



قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ الدَّرَاعِ ، فَقَالَ عَمْرٌ : اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّاؤُ ، قَالَ : فَقَالَ عَمَّاؤُ : فِيمَا عَلَيَّ لَكَ مِنْ حَقِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ شِئْتَ أَنْ لَا أَذْكَرُهُ مَا حَيِّتُ ، فَقَالَ عَمْرٌ : كَلَّا وَاللَّهِ ! وَلَكِنْ أَوْلَيْكَ مِنْ أَمْرِكَ مَا تَوَلَّيْتَهُ .

○ [٩٤٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ، أَنْ أَبَا ذَرٍّ أَصَابَ أَهْلَهُ فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَاءٌ ، فَمَسَحَ<sup>(١)</sup> وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ ، فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ مِنْهُ عَلَى مَسِيرَةِ ثَلَاثٍ ، فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا الصُّبْحَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ تَبَرَّزَ لِلْحَلَاءِ فَاتَّبَعَهُ ، فَالْتَمَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَهُ ، فَأَهْوَى النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ فَوَضَعَهُمَا ، قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ نَقَضَهُمَا<sup>(٢)</sup> ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ أَخْبَرَهُ كَيْفَ مَسَحَ .

● [٩٤٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ : ﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [النساء : ٤٣] أَهِيَ<sup>(٣)</sup> الْمُوَاقَعَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ لَهُ : الْجُنُبُ فِي السَّفَرِ إِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ، كَيْفَ طُهُورُهُ ؟ قَالَ : طُهُورُ الَّذِي لَيْسَ بِمُتَوَضِّئٍ إِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ، سَوَاءٌ لَا يَخْتَلِفَانِ ، يَمْسَحَانِ بِوُجُوهِهِمَا وَأَيْدِيهِمَا .

● [٩٤٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو<sup>(٤)</sup> ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَغْرُبُ عَنِ الْمَاءِ فِي إِبِلِهِ ، أَوْ فِي عَتَمِهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَهُ ، وَيَتَيَمَّمُ .  
قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ<sup>(٥)</sup> الزُّهْرِيَّ ، يَقُولُ ذَلِكَ .

○ [٩٤٧] [شيبه : ١٦٨٤] .

(١) قوله : «ماء فمسح» وقع في (ر) : «ما يمسح» ، وهو تصحيف .

(٢) في (ر) : «نقضهما» ، وهو تصحيف . (٣) في الأصل : «هي» ، والمثبت من (ر) .

○ [٨٢/ر] .

(٤) في (ر) : «عمر» ، وهو تصحيف ؛ فهو عمرو بن عبيد ، وتكرر هذا الإسناد عند المصنف في مواضع

كثيرة . وينظر على سبيل المثال الأثر رقم (٤٢ ، ٦٧ ، ١١٤) .

○ [٣٨/١] .

(٥) في الأصل : «وسألت» ، وكأنه ضرب عليه ، والمثبت من (ر) .

• [٩٥٠] عبد الرزاق، عن الثوري وداود بن قيس، عن محمد بن عجلان، عن أبي العوام، قال: كنت جالسا عند ابن عمر ف جاءه رجل، فقال: إني أعزبت في إبلي، فأجامع إذا لم أجد الماء؟ قال ابن عمر: أما أنا فلم أكن أفعل ذلك، فإن فعلت ذلك فأتق الله، واغتسل إذا وجدت الماء.

• [٩٥١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عن مجاهد قال: بعث النبي ﷺ عمر بن الخطاب، ورجلا من الأنصار يحرضان المسلمين، فاجتنبنا<sup>(١)</sup> حين أصابهما بزود السحر فتمرع عمر بالثراب، وتيمم الأنصاري صعيدا طيبا، فتمسح به، ثم صلينا، فقال النبي ﷺ: «أصاب الأنصاري».

• [٩٥٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع الأعراب يسألون أبا الشعثاء يقولون: نعزب في ماشيتنا الشهر، والشهرين، هل<sup>(٢)</sup> يصيب أحدنا امرأته، وليس عنده ماء؟ قال: نعم، كان لا يرى به بأسا.

• [٩٥٣] عبد الرزاق، عن يحيى بن الأعرج، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: لو أجنبت ثم لم أجد الماء شهرا ما صليت. قال سفيان: لا يؤخذ به.

• [٩٥٤] عبد الرزاق، عن ابن عبيدة، عن أبي سنان، عن الضحالك بن مزاحم<sup>(٣)</sup> أن ابن مسعود نزل عن قوله في الجنب أنه<sup>(٤)</sup> لا يصلي حتى يغتسل.

• [٩٥٠]: شيبه: ١٠٤٤.

(١) في «كنز العمال» (٢٦٧٠٠) معزوًا لعبد الرزاق: «فأجنبنا»، وكلاهما صحيح لغة، وينظر: «كتاب الأفعال» (١٥٢/١، ١٥٣).

(٢) ليس في الأصل، (ر)، وأثبتناه من الحديث (٩٤٠) بنفس هذا الإسناد والمتن.

• [٩٥٣]: شيبه: ١٦٨٣.

(٣) قوله: «بن مزاحم» تصحف في الأصل إلى: «بن مسعود»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٥٣/٩) عن إسحاق الدبري، عن المصنف، به.

(٤) في الأصل: «أن»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير».

• [٩٥٥] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ قال: إذا أجنبت<sup>(١)</sup> فسل عن الماء جهدك، فإن لم تقدر عليه<sup>(٢)</sup> فتيمم وصل، فإذا قدزت على الماء فاغتسل.

١١٠- بَابُ الْمَرْأَةِ تَطْهُرُ مِنْ حَيْضَتِهَا وَلَيْسَ عِنْدَهَا مَاءٌ هَلْ يُصِيبُهَا رَوْحُهَا؟

• [٩٥٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال في الحائض تطهر، وليس عندها ماء، قال: تيمم، ويصيبها رَوْحُهَا.

• [٩٥٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله ﷺ سئل عن بعض ذلك، فقال: «لا بأس به».

١١١- بَابُ الرَّجُلِ تُصِيبُهُ<sup>(٣)</sup> جَنَابَةٌ فَلَا يَجِدُ مَاءً إِلَّا النَّعْجَ

• [٩٥٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: لو أن رجلاً احتلم في أرض نلج في الشتاء، يرى أنه إن اغتسل مات<sup>(٤)</sup> ولا يقدر على<sup>(٥)</sup> أن يجهر له ما يغتسل به أيعتسل؟ قال: نعم، وإن مات، قال الله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: ٦]، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ عُدْرٍ.

• [٩٥٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن جابر، قال: سألت الشَّعْبِيَّ وَالْحَكَمَ عَنِ النَّعْجِ، فَقَالَا: يُتَوَضَّأُ بِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَالتَّيْمُمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ النَّعْجِ، إِذَا لَمْ يُسَخَّنْهُ.

• [٩٥٥] [شبية: ١٧١١، ٨١١٧].

(١) في الأصل، (ر): «اجتنبت»، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (١٣٣/٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

(٢) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط».

• [٩٥٦] [شبية: ١٠٣٩].

(٣) في الأصل: «يصيب»، والمثبت من (ر).

• [٨٣/ر].

(٥) ليس في (ر).

(٤) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

• [٩٦٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة قال: إذا لم يجد الجُبُّ إلا نلجاً<sup>(١)</sup> فليذبه، فإن لم يجد نازاً ولم يستطع الوضوء منه فليتمم<sup>(٢)</sup> بالصعيد.

١١٢- بَابُ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ مَعَهُ<sup>(٣)</sup> مَاءٌ إِلَى مَتَى يَنْتَظِرُ؟<sup>(٤)</sup>

• [٩٦١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إذا أصاب الرجل الجنابة فليتنظّر<sup>(٥)</sup> الماء، فإن خشي فوات الصلاة ولم يأت ماءً، فليتمسح بالتراب وليصل.

• [٩٦٢] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: ينتظر الماء، ما لم يفته وقت تلك الصلاة ۞.

• [٩٦٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن سليمان بن يسار، قال: حدثنا من كان مع عمر بن الخطّاب في سفر، فأصابته جنابة وليس معه ماء، فقال: أترونا لورفعنا أن ندرك الماء قبل طلوع الشمس؟ قالوا: نعم، قال: فرفعوا دوابهم، فجاءوا قبل طلوع الشمس، فأغتسل عمر وصلّى.

• [٩٦٤] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أيوب مثله.

• [٩٦٥] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن ابن شبرمة، قال: بلغني أن علياً كان يقول: إذا لم يجد الماء، فليؤخر التيمم إلى الوقت الآخر.

(١) ليس في الأصل، (ر)، وكتبه في حاشية (ر) وكتب فوقه: «لعله».

(٢) في الأصل: «فالتيمم»، والمثبت من (ر).

(٣) قوله: «لا» ليس في الأصل، (ر)، ولا بد منه لاستقامة السياق.

(٤) قوله: «معه» في الأصل: «مع»، والمثبت من (ر).

(٥) في (ر): «فليتنظر»، والمثبت من الأصل، وهو الموافق للترجمة، ولما في «تغليق التعليق» (١٨٣/٢)

معزوا للمصنف.

• [٩٦٢] [شيبه: ٨١١٧].

• [١/٣٨ ب].

• [٩٦٣] [شيبه: ٣٩٩٣]، وسيأتي: (٩٦٦، ١٥٠٢).

• [٩٦٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرِ وَابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ اعْتَمَرَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَنَّ عُمَرَ عَرَسَ<sup>(٢)</sup> فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ قَرِيبًا مِنْ بَعْضِ الْمِيَاهِ، فَأَخْتَلَمَ فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ<sup>(٣)</sup>: أَتَرُونَا نُدْرِكُ الْمَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ مَعْمَرٌ: فَاسْرِعِ السَّيْرَ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَكَانَ الرَّفْعُ حَتَّى أَدْرَكَ الْمَاءَ، فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى.

### ١١٣- بَابُ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ

• [٩٦٧] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ<sup>(٤)</sup> وَعُثْمَانُ وَعَائِشَةُ<sup>(٥)</sup> وَالْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ يَقُولُونَ: إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ<sup>(٦)</sup> وَجَبَ الْغُسْلُ.

• [٩٦٨] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَمَا يَجِبُ الْحَدُّ، كَذَلِكَ يَجِبُ الْغُسْلُ.

• [٩٦٩] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ، عَنْ

(١) في (ر): «عن»، وهو تصحيف واضح.

(٢) التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة. (انظر: النهاية، مادة: عرس).

(٣) في الأصل: «فقالوا»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «كنز العمال» (٢٧٤٠٥) معزوا للمصنف.

• [٨٤/ر].

(٤) في الأصل: «وابن المسيب» والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (١٩٩/٢) عن الدبري، عن المصنف، به، و«التمهيد» لابن عبد البر (١١١/٢٣)، و«فتح الباري» لابن رجب (٣٧٧/١) كلاهما معزوا للمصنف.

(٥) الاختتان والختان: موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، ويقال لقطعهما: الإعذار والخفض. (انظر: النهاية، مادة: ختن).

(٦) بعده في الأصل: «هو»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط».

عَلِيٍّ وَعَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَمَسْرُوقٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ عَائِشَةَ قَالُوا: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، وَجَبَ الْغُسْلُ.

قَالَ مَسْرُوقٌ: وَكَانَتْ<sup>(٢)</sup> عَائِشَةُ أَعْلَمَهُمْ<sup>(٣)</sup> بِذَلِكَ.

○ [٩٧٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ<sup>(٤)</sup> عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ الشُّعْبِ الْأَرْبَعِ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ أَلْزَقَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ، فَقَدْ<sup>(٦)</sup> وَجَبَ الْغُسْلُ».

● [٩٧١] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ الْحَسَنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا<sup>(٧)</sup>، وَجَبَ الْغُسْلُ.

● [٩٧٢] عبد الرزاق، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، مَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ فَقَالَتْ: أَتَدْرِي مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا سَلَمَةَ؟ مِثْلُ الْفُرُوجِ يَسْمَعُ الدِّيكَ يَصِيحُ فَصَاحٌ، إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ.

(١) في (ر): «مرزوق»، وهو تصحيف واضح.

(٢) في الأصل: «فكانت»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» للطبراني (٩٢٥١)، ولما في «الأوسط» لابن المنذر (٢/٢٠٠)، كلاهما عن الدبري، عن المصنف، به.

(٣) في الأصل، (ر): «أعلمهن»، ولا يستقيم به السياق، والمثبت من «المعجم الكبير»، «الأوسط».

○ [٩٧٠] [التحفة: ت ١٦١١٩، م ١٦٢٧٧] [الإتحاف: حم ٢١٧٠٥] [شيبه: ٩٣٤].

(٤) في الأصل: «وعن»، والمثبت من (ر)، وينظر: «مسند أحمد» (٢٥٤٥٦) من طريق سفيان الثوري، به.

(٥) الشعب الأربع: اليدان والرجلان، وقيل: الرجلان والشفران، كناية عن الإيلاج. (انظر: النهاية، مادة: شعب).

(٦) ليس في (ر)، وأثبتناه من الأصل، وهو الموافق لما في المصدر السابق.

● [٩٧١] [التحفة: س ١٤٤٠٥، خ م د س ق ١٤٦٥٩] [الإتحاف: مي جاطح حب قط حم ٢٠٠٥٢].

(٧) جهد الرجل في الأمر: إذا جد فيه وبالغ، وجهدها؛ أي: دفعها وحفزها، وقيل: الجهد من أسماء النكاح. (انظر: النهاية، مادة: جهد).

● [٩٧٢] [التحفة: ت ١٦١١٩، م ١٦٢٧٧].

- [٩٧٣] عبد الرزاق، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عَلِيًّا وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالُوا: مَا أَوْجِبَ الْحَدِيثُ الْجِلْدَ أَوْ الرَّجْمَ أَوْ جَبَّ الْغُسْلِ .
- [٩٧٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يُوجِبُ الْحَدَّ، وَلَا يُوجِبُ قَدْحًا مِنَ الْمَاءِ؟
- [٩٧٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عُمَرَ، قَالَ لِرَجُلٍ: عِنْدَكَ أَنْصَارِيَّةٌ؟ فَإِنَّهُنَّ يُفْتَيْنَ ذَلِكَ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ وَجَبَّ الْغُسْلُ<sup>(١)</sup> .
- [٩٧٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ<sup>(٢)</sup> عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: أَيُّوجِبُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَلَا يُوجِبُ قَدْحًا مِنْ مَاءٍ<sup>(٣)</sup>! .
- [٩٧٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ، وَجَبَّ الْغُسْلُ .
- قَالَ عَطَاءٌ: وَلَا يَطِيبُ نَفْسِي إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ، وَإِنْ لَمْ أَهْرِقِ الْمَاءَ حَتَّى أَغْتَسِلَ<sup>(٤)</sup> مِنْ أَجْلِ اخْتِلَافِ النَّاسِ، حَتَّى أَخُذَ بِالْوُثْقَى<sup>(٥)</sup> .
- [٩٧٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانَ الْخِتَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ .

• [٩٧٣] [شيبه: ٩٤٦] .

(١) هذا الأثر ليس في الأصل، واستدركناه من (ر) .

• [٩٧٦] [شيبه: ٩٤٨] .

(٢) في الأصل: «أبي»، وهو خطأ، والمثبت من (ر) . وينظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (٣٩٤ / ١٥) .

(٣) في (ر): «الماء» .

• [٩٧٧] [التحفة: ت ١٦١١٩، م ١٦٢٧٧] .

(٤) بعده في الأصل: «الماء»، والمثبت من (ر)، وينظر: «فتح الباري» لابن حجر (٣٩٩ / ١) معزوا

للمصنف . [٣٩ / ١] .

(٥) في الأصل: «بالوقتي» والمثبت من (ر) . وينظر: «فتح الباري» .

قَالَ ۞ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُهُ .

• [٩٧٩] عبد الرزاق ، عَنِ الشُّورِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ عَلْقَمَةَ ، أَنَّ (١)  
ابْنَ مَسْعُودٍ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِذَا بَلَغْتُ ذَلِكَ (٢) اغْتَسَلْتُ (٣) .

قَالَ سُفْيَانُ : وَالْجَمَاعَةُ (٤) عَلَى الْغُسْلِ .

• [٩٨٠] عبد الرزاق ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ  
الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ .

• [٩٨١] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَّا  
أَنَا إِذَا خَالَطْتُ أَهْلِي اغْتَسَلْتُ .

• [٩٨٢] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ .

• [٩٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ  
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْأَنْصَارِ : الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ ، رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ  
أَخَذْنَا بِالْغُسْلِ بَعْدَ ذَلِكَ ، إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ .

• [٩٨٤] عبد الرزاق ، عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنِ عَيَّدَةَ قَالَ : قُلْتُ لَهُ :  
مَا يُوجِبُ الْغُسْلُ ؟ فَقَالَ : الْإِخْتِلَاطُ ، وَالِدَفْقُ .

۞ [٨٥ / ر] .

(١) في الأصل : «عن» ، والمثبت من (ر) .

(٢) ليس في الأصل ، (ر) ، وأثبتناه من «الأوسط» لابن المنذر (٢ / ٢٠٠) ، «المعجم الكبير» للطبراني  
(٩٢٥٢) ، كلاهما عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به .

(٣) في الأصل : «اغتسل» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في المصادر السابقة .

(٤) في الأصل : «الجماعة» ، والمثبت من (ر) ، وهو موافق لما في المصادر السابقة .

• [٩٨٠] [شيبه : ٩٥٦] ، وتقدم : (٩٧٨) .

• [٩٨١] [شيبه : ٩٥٥] .

• [٩٨٣] [شيبه : ٩٥٧] .



• [٩٨٥] عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة .

والتوري، عن خالد، وابن عون، عن ابن سيرين<sup>(١)</sup> . . . مثله .

• [٩٨٦] عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب،

قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يختلفون في الرجل يطأ امرأته، ثم ينصرف عنها

قبل أن ينزل، فذكر أن أبا موسى الأشعري أتى عائشة فقالت: لقد شق علي اختلاف

أصحاب رسول الله ﷺ في أمر، إنني لأعظمك أن أستقبلك به، فقالت<sup>(٣)</sup>: ما هو؟

مِرَازًا، فقالت: الرجل يصيب أهله ثم ينصرف<sup>(٤)</sup> ولم ينزل، قال: فقالت لي: إذا جاوز

الخِتان الخِتان فقد وجب الغسل .

قال أبو موسى: لا أسأل عن هذا أحدًا<sup>(٥)</sup> بعدك أبدًا .

• [٩٨٧] عبدالرزاق، عن معمر، قال: أخبرني من سمع أبا جعفر، يقول: كان

المهاجرون يأمرؤن بالغسل، وكانت الأنصار يقولون: الماء من الماء، فمن يفصل

بين هؤلاء؟

• [٩٨٨] عبدالرزاق، عن ابن مجاهد، عن أبيه، قال: اختلفت المهاجرون والأنصار فيما

يوجب الغسل، فقالت الأنصار: الماء من الماء<sup>(٦)</sup>، وقال المهاجرون: إذا مس

الخِتان الخِتان، فقد وجب الغسل، فحكّموا بينهم علي بن أبي طالب ؑ، فأختصموا

(١) قوله: «والتوري، عن خالد، وابن عون، عن ابن سيرين» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

• [٩٨٦] [التحفة: ت ١٦١٩، م ١٦٢٧٧] .

(٢) قوله: «رسول الله» في (ر): «النبى» . (٣) في (ر): «قالت» .

(٤) قوله: «ثم ينصرف» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

(٥) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

(٦) قوله: «عبد الرزاق، عن ابن مجاهد . . . الماء من الماء» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق

لما في «الاستذكار» (٣/ ٨٩)، «التمهيد» (٢٣/ ١١٤)، «كنز العمال» (٤٤/ ٢٧٣)، وجميعهم قد عزاه

للمصنف .

إِيَّهِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ<sup>(١)</sup> : أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يَدْخُلُ وَيُخْرِجُ<sup>(٢)</sup> ، أَيَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ؟ قَالُوا : نَعَمْ<sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَيُوجِبُ الْحَدَّ ، وَلَا يُوجِبُ عَلَيْهِ صَاعًا<sup>(٤)</sup> مِنْ مَاءٍ؟ فَقَضَى لِمُهَاجِرِينَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : زُبَيْمًا فَعَلْنَا ذَلِكَ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُمْنَا وَاعْتَسَلْنَا .

• [٩٨٩] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٥)</sup> ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يَقُولُ : لَقَدْ أَصَبْتُ أَهْلِي<sup>(٦)</sup> فَأَكْسَلْتُ<sup>(٧)</sup> ، فَلَمْ أَنْزِلْ ، فَمَا اغْتَسَلْتُ .

• [٩٩٠] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ أَحَدُنَا فَأَكْسَلَ ، وَلَمْ يُمْنِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَغْسِلُ»<sup>(٩)</sup> مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ<sup>(١٠)</sup> مِنْهُ ، وَلِيَتَوَضَّأَ .

(١) ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، وهو الموافق لما في المصادر السابقة .

(٢) في (ر) : «يخرج ويدخل» ، والمثبت من الأصل ، وهو الموافق لما في المصادر السابقة .

(٣) قوله : «قالوا : نعم» ليس في الأصل ، وأثبتناه من (ر) ، وهو الموافق لما في المصادر السابقة .

(٤) الصاع : مكيال يزن حاليا ٢٠٣٦ جراما ، والجمع : أصع وأصعق وضوعان وصيعان . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ١٩٧) .

(٥) في الأصل ، (ر) : «مطهر» ، وهو تصحيف واضح .

(٦) أصاب المرأة : جامعها . (انظر : اللسان ، مادة : صوب) .

(٧) الإكسال : يقال : أكسل الرجل ، إذا جامع ثم أدركه فتور فلم ينزل . ومعناه : صار ذا كسل . (انظر : النهاية ، مادة : كسل) .

• [٩٩٠] [التحفة : خ م ١٢] .

(٨) في الأصل : «ابن» ، وهو تصحيف واضح ، والمثبت من (ر) .

(٩) قوله : «عن رسول الله ﷺ» قال أرايت إذا جامع أحدنا فأكسل ولم يمن فقال النبي ﷺ «يغسل» كذا في الأصل ، (ر) ، وكذا جاء في «حديث السراج» (١٠٥٩) من طريق ابن جريج ، به ، وهو صحيح على أن القائل : «أرايت . . .» هو أبي بن كعب رضي الله عنه ، ووقع في «الأوسط» لابن المنذر (١٩٥/٢) عن الدبري ، عن المصنف ، به : «عن النبي ﷺ أنه قال : إذا جامع أحدنا فأكسل ولم يمن فليغسل» .

(١٠) ليس في الأصل ، (ر) ، ولا بد منه لإتمام السياق ، وأثبتناه من «الأوسط» لابن المنذر ، «حديث السراج» ، وغيرهما .

قَالَ ۞ : فَكَانَ أَبُو أَيُّوبَ يُفْتِي بِهِذَا ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ .

○ [٩٩١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ (١) هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ فَأَكْسَلَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

○ [٩٩٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ أَبِي بِنِ كَعْبٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : أَحَدُنَا يَأْتِي الْمَرْأَةَ ثُمَّ يُكْسِلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

● [٩٩٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (٢) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ (٣) ، قَالَ : قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : إِنَّ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، كَانَ يُفْتِي بِذَلِكَ ، فَقَالَ زَيْدٌ : إِنَّ أَبِي قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ نَزَلَ (٤) عَنْ ذَلِكَ (٥) .

○ [٩٩٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ : « الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

○ [٩٩٥] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو (٦) بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ أَبَا صَالِحِ الرِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ ، عَنْ رَجُلٍ يَنْسُبُهُ عَمْرُو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَادَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَخَرَجَ

۞ [٣٩ / ١ ب] . (١) في الأصل : « ابن » ، وهو تصحيف ، والمثبت من ( ر ) .

○ [٩٩٢] [التحفة : س ق ٣٤٦٩] ، وتقدم : ( ٩٩٠ ) .

● [٩٩٣] [شبية : ٩٥٤] .

(٢) الأثر رواه مالك وغيره ، عن يحيى بن سعيد ، فزادوا في الإسناد : « عبد الله بن كعب بين يحيى بن سعيد ، ومحمود بن لبيد » ، وقصر فيه سفيان الثوري ، فلم يذكر الواسطة فيما رواه عنه عبد الرزاق هنا ، وتابعه عليه عبد الله بن الوليد عند ابن شاهين في « الناسخ والمنسوخ » ( ص : ٤٥ ) .

(٣) قوله : « بن لبيد » تصحف في الأصل إلى : « عن راشد » ، والمثبت من ( ر ) .

(٤) في الأصل : « نزل » ، وهو خطأ ، والمثبت من ( ر ) .

(٥) قوله : « قبل أن يموت نزل عن ذلك » وقع في ( ر ) : « قد نزل عن ذلك قبل أن يموت » .

(٦) في ( ر ) : « عمر » ، وهو تصحيف ، والمثبت من الأصل .

إِلَيْهِ ، فَأَنْطَلَقَا قَبْلَ قُبَاءٍ<sup>(١)</sup> فَمَرًّا<sup>(٢)</sup> بِمَوْبِهِ<sup>(٣)</sup> فَأَعْتَسَلَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى امْرَأَتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا أَقْحَطَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَكْسَلَ ، فَإِنَّمَا يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

○ [٩٩٦] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ ذُكْوَانَ ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَعْجَلَ أَحَدُكُمْ ، أَوْ أَقْحَطَ فَلَا يَغْتَسِلُ » .  
قَوْلُهُ : أَقْحَطَ : لَا يُنْزِلُ .

○ [٩٩٧] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعَادٍ - وَكَانَ مَرْضِيًّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

● [٩٩٨] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ ، أَنَّهُ نَكَحَ امْرَأَةً كَانَتْ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَافِعًا كَانَ يُصِيبُهَا فَلَا يُنْزِلُ ، فَيَقُولُ : لَا تَغْتَسِلِي ، وَكَانَ بِهَا فُرُوحٌ<sup>(٤)</sup> .

(١) قباء : قرية ببعوالي المدينة ، وتقع قبلي المدينة ، وهناك المسجد الذي أسس على التقوى ، وقباء متصل بالمدينة ويعد من أحيائها . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢٢٢) .

(٢) قوله : « قباء فمرا » وقع في الأصل : « أن يمرا » والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في « كنز العمال » (٢٧٣٢٥) معزوا للمصنف .

(٣) في (ر) : « بمزنة » . وفي « كنز العمال » : « بمرية » ، والمثبت من الأصل ، وهو تصغير ماء ، جاء في « شرح شافية ابن الحاجب » للرضي (١ / ٢١٤) أن أصل كلمة « ماء » : « مويه » ؛ فتقول في التصغير : « مويه » ، وذلك لزوال الألف الخافي في التصغير ، فترد اللام إلى أصلها ، كما تقول في الجمع : « مياه » ، « أمواه » . فهذا دليل على أن الهمزة مُبدلة من الهاء ، والتصغير والتكثير يردان الأشياء إلى أصولها . ينظر : « المقتضب » للمبرد (١ / ١٥٤) .

○ [٩٩٦] [التحفة : خ م ق ٣٩٩٩] [الإتحاف : طح حب عه حم ٥٢٠٧] .

○ [٧٨ / ر] .

○ [٩٩٧] [التحفة : س ق ٣٤٦٩] [الإتحاف : مي طح حم ٤٣٨٥] .

(٤) في الأصل ، (ر) : « قراح » ، والصواب ما أثبتناه . وينظر : « المعرفة والتاريخ » (٢ / ٨٠٨) .

• [٩٩٩] عبد الرزاق، عن ابن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني إسماعيل الشيباني، أنه خلف على امرأة لرافع بن خديج، فأخبرته أن رافعا كان يغزل عنها من أجل قروح<sup>(١)</sup> كانت بها، لئلا تغتسل.

قال ابن عُيَيْنَةَ: فأخبرني عثمان بن أبي سليمان، عن نافع بن جبير، عن إسماعيل الشيباني، أن رافعا كان يقول لها: أنت أعلم إن أنزلت فاعتسلي<sup>(٢)</sup>.

• [١٠٠٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قال عطاء: سمعت ابن عباس يقول: الماء من الماء.

• [١٠٠١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن سليمان<sup>(٣)</sup> بن عبد، عن ابن عباس، قال: الماء من الماء<sup>(٤)</sup>.

• [١٠٠٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عبيد الله بن عياض<sup>(٥)</sup>، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: الماء من الماء<sup>(٦)</sup>.

• [٩٩٩] [شبية: ١٦٨٤٢].

(١) في الأصل، (ر): «قراح» وهو خطأ، وينظر: «المعرفة والتاريخ» (٢/٨٠٨) من طريق سفيان، به.

(٢) في الأصل: «فاغتسلت» وهو خطأ، والمثبت من (ر)، وقد تكرر هذا الحديث بسنده ومثته في

الأصل، (ر) في نهاية هذا الباب، فلم نذكره هناك، وجاء فيه: «قروح»، «فاغتسلي» على الصواب.

(٣) قوله: «عن أبي إسحاق، عن سليم» وقع في (ر): «عن إسحاق، عن مسلم»، والتصويب من

«المصنف» لابن أبي شبية (٩٦٠)؛ فقد أخرجه من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليم بن

عبد الله، عن ابن عباس، بلفظه، وسليم هو: السلوي، يقال: ابن عبد، ويقال: ابن عبد الله.

ينظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٤/١٢٦)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/٢١٢)،

«تعجيل المنفعة» (١/٦٠٧) لابن حجر، «الإكمال» للحسيني (ص ٣٦٢).

(٤) هذا الأثر ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

(٥) في الأصل: «عبد الله بن أبي عياض»، وفي (ر)، «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/١١٤) معزوًا

للمصنف: «عبيد الله بن أبي عياض»، والصواب ما أثبتناه، وينظر: «تهذيب الكمال» (١٩/١٣٩).

(٦) قوله: «عن أبي سعيد الخدري، أنه قال: الماء من الماء» سقط من الأصل، واستدركناه من (ر)، وهو

الموافق لما في «التمهيد».

- [١٠٠٣] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء قال: أتت رجل امرأته ولم ينزل، فاغتسل ولم تغتسل هي، فسأل ابن مسعود، فقال: هي أفقه منه<sup>(١)</sup>.
- [١٠٠٤] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن زيد بن أسلم<sup>(٢)</sup>، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد قال: سألت حمسا من المهاجرين الأولين، منهم: علي، فكل منهم<sup>(٣)</sup> قال: الماء من الماء.

#### ١١٤- باب الرجل يصيب امرأته في غير الفرج

- [١٠٠٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الربير<sup>(٤)</sup> بن عدي، عن إبراهيم في الرجل يجامع امرأته في غير الفرج فينزل الماء، قال: يغتسل هو، ولا تغتسل هي، ولكن تغسل ما أصاب منها.
- [١٠٠٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، وعن رجل، عن الحسن في الرجل يستيقظ فيجد البيلة؟ قال<sup>(٥)</sup>: يغسل فرجه، ويتوضأ.
- [١٠٠٧] قال معمر: وأخبرني إسماعيل بن شروس، عن عكرمة، يقول: يغتسل حتى يذهب الشك.
- [١٠٠٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأشعث، قال: سمعت عكرمة، عن ابن عباس قال: يغتسل.

(١) هذا الأثر ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٢) قوله: «عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن زيد بن أسلم» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (١٩٧/٢)، عن الدبري، عن المصنف، به، ولما في «التمهيد» (١١٣/٢٣)، معزوًا للمصنف.

(٣) ليس في (ر).

• [١٠٠٥] [شبية: ٩٩٥].

(٤) في (ر): «زبير».

(٥) في (ر): «ولا»، وهو تصحيف.

٥ [١٠٠٩] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ <sup>(١)</sup> سَمِعْتُهُ أَوْ أَخْبَرْتُهُ عَنْهُ <sup>(٢)</sup>، عَنْ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ فَوَجَدَ بَلَلًا وَلَمْ يَذْكُرِ احْتِلَامًا <sup>(٣)</sup>، فَلْيَغْتَسِلْ، فَإِنْ رَأَى أَنَّهُ احْتَلَمَ وَلَمْ يَجِدْ بَلَلًا، فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ».

• [١٠١٠] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: اغْتَسِلْ <sup>(٤)</sup>.

• [١٠١١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا تَفْقَدُ <sup>(٥)</sup> ذَلِكَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَعَرَّضُ.

### ١١٥- بَابُ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ يَحْتَلِمُ فَيَسْتَيْقِظُ فَلَا يَجِدُ بَلَلًا

• [١٠١٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ احْتَلَمَ، وَلَمْ يَجِدْ بَلَلًا، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ.

• [١٠١٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءِ الرَّجُلِ يَحْتَلِمُ فَيُذَكِّرُ ذَكَرَهُ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ النُّطْفَةُ فَيَقْبِضُ <sup>(٦)</sup> عَلَيْهِ، فَتَرْجِعُ <sup>(٧)</sup> النُّطْفَةُ، هَلْ عَلَيْهِ غُسْلٌ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ.

• [١٠٠٩] [التحفة: دت ق ١٧٥٣٩] [شيبة: ٨٦٨].

(١) في (ر): «عمرو»، وهو تصحيف واضح، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في «سنن الدارمي» (٧٨٤) من طريق المصنف، به.

(٢) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٣) الاحتلام: إنزال النائم المنى في منامه. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ٢٥).

(٤) هذا الأثر ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

(٥) كذا الأصل، (ر)، ولعل الصواب: «يتفق»، وما في النسخ يمكن توجيهه على جواز حذف أحد

التاءين تخفيفًا، كما في قوله تعالى: «وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ» [النساء: ١]. وينظر:

«معاني القرآن» للزجاج (٦/٢).

(٦) في (ر): «فيفيض»، وهو تصحيف واضح.

(٧) قوله: «فترجع النطفة» في الأصل: «فيرجع»، والمثبت من (ر).

## ١١٦- بَابُ الْبُؤُولِ فِي الْمُغْتَسَلِ

○ [١٠١٤] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْأَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ (١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ (٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولُنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحْمِهِ (٣)، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ؛ فَإِنَّ عَامَةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ».

● [١٠١٥] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: الْبُؤُولُ فِي الْمُغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ اللَّيْمُ (٤).

● [١٠١٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: مَنْ بَالَ فِي مُغْتَسَلِهِ، لَمْ يَتَطَهَّرْ.

● [١٠١٧] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَيُكْرَهُ أَنْ يُبَالَ فِي الْمُغْتَسَلِ؟ قَالَ (٥): لَا، وَأَنَا أَبُولُ فِيهِ، وَلَوْ كَانَ مُغْتَسَلًا فِي بَطْحَاءٍ، كَرِهْتُ أَنْ أَبُولَ فِيهِ، فَأَمَّا هَذِهِ الْمُشَيِّدَةُ فَلَا يَسْتَقَرُّ فِيهِ شَيْءٌ، فَلَا أَبَالِي أَنْ أَبُولَ فِيهِ وَهُوَ زَعَمَ يَبُولُ فِيهِ.

○ [١٠١٤] [التحفة: دت س ق ٩٦٤٨] [الإتحاف: جاحب كم حم ١٣٤١٨] [شيبه: ١٢٠٨].

(١) في الأصل: «ابن»، وهو تصحيف، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٤٤٩/١)، «المعجم الأوسط» للطبراني (٣٠٠٥) كلاهما عن الدبري، وأحمد في «مسنده» (٢٠٨٩٩) عن عبد الرزاق، به.

(٢) في (ر): «معقل»، وينظر المصادر السابقة.

(٣) المستحم: الموضع الذي يُغْتَسَلُ فِيهِ بِالْحَمِيمِ، وَهُوَ الْمَاءُ الْحَارُّ، ثُمَّ قِيلَ لِلْإِغْتِسَالِ بِأَيِّ مَاءٍ كَانَ: اسْتِحْمَامٌ. (انظر: النهاية، مادة: حم).

● [١٠١٥] [شيبه: ١٢٠٩].

(٤) الليم: طرف من الجنون يلم بالإنسان: أي يقرب منه ويعتريه. (انظر: النهاية، مادة: لم).

● [١٠١٦] [شيبه: ١٢٠٠].

(٥) ليس في الأصل، ولا بد منه لاستقامة السياق، وأثبتناه من (ر).

﴿ر/٨٩﴾.



• [١٠١٨] عبد الرزاق، عن ابن التيممي، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة قالت: ما طهر الله رجلاً يبُول في مُغتسلِهِ .

قال ليث: قال عطاء: إذا كان له مخرج، فلا بأس به<sup>(١)</sup>.

### ١١٧- باب اغتسال الجنب

• [١٠١٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قال<sup>(١)</sup> عطاء: إذا اغتسلت من الجنابة فإني أبدأ بفرجي، ثم أمضمض وأستنشق، ثم أغسل وجهي و<sup>(٢)</sup> يدي، ثم أبيض على رأسي، ثم بيدي، ثم برجلي<sup>(٣)</sup>، قال: وأغسل قدمي في المغتسل، ثم أنتعل فيه، ثم أخرج<sup>(٤)</sup> ثم حسبي لا أغسلهما بعد، قلت: أرأيت إن لم تنتعل<sup>(٥)</sup> في المغتسل، وخرجت منه حافياً؟ قال: إذن غسلتهما<sup>(٦)</sup>.

• [١٠٢٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال قلت لعطاء: الغزف على الرأس ما<sup>(٧)</sup> بلغك فيه؟ قال: بلغني أنه ثلاث.

قلت: أرأيت إن أفضت على رأسي ثلاث مرات وأنا ذو جمعة أشرب مع كل مرة أبيضها، وكان في نفسي حاجة إن لم أبلل أصول الشعر كما أريد؟ قال: كذلك كان يُقال: ثلاث مرات هو السنة.

• [١٠٢١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه قال: الغسل من الجنابة إذا بالغ<sup>(٨)</sup>، قال: قلت: أيتقي<sup>(٩)</sup>؟ قال: فمه<sup>(١٠)</sup>.

• [١٠١٨] [شبية: ١٢٠١]. (١) ليس في (ر). (٢) في (ر): «ثم».

(٣) قوله: «ثم بيدي ثم برجلي» كذا في الأصل، (ر).

(٤) قوله: «ثم أخرج» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٥) في (ر): «ينتعل».

• [١/٤٠ ب]. (٦) في (ر): «غسلهما».

(٧) في الأصل: «أما»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٢٩).

(٨) في (ر): «بلغ».

(٩) في (ر): «أنتقي».

(١٠) في الأصل: «فبه» والمثبت من (ر).

• [١٠٢٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ويُمزُّ الجُنُبُ على كُلِّ ما ظَهَرَ مِنْهُ؟ قال: نعم، فقال له إنسانٌ: أيفيضُ الجُنُبُ عليه؟ قال: لا، بل يغتسلُ غُسلًا، قال<sup>(١)</sup>: يغسلُ الجُنُبُ ومقعدته سبيلَ الخلاءِ للجنابة؟ قال: نعم، إي والله وإن ذلك لأحقُّ ما غُسلَ مِنْهُ، قلتُ: أو ليسَ الرَّجُلُ يضربُ الغائطَ فيستطيبُ، ثمَّ يأتي فيتوضأُ، ولا يغسلُ ومقعدته؟ قال: إنَّ الجنابةَ تكونُ في الحينِ مرَّةً.

• [١٠٢٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن رجلٍ يُقالُ له: عاصمٌ، أنَّ رَهطًا، أتوا عُمَرَ بنَ الخطَّابِ رضي الله عنه فسألوه، عن صلاةِ الرَّجُلِ في بيته تطوعًا، وعمَّا يحلُّ للرجلِ من امرأته حائضًا، وعن الغُسلِ مِنَ الجنابةِ، فقال: أمَّا صلاةُ الرَّجُلِ في بيته تطوعًا: فهو نُورٌ، فتوزوا ببيوتكم، وما خيرُ بيتٍ ليسَ فيه نُورٌ، وأمَّا ما يحلُّ للرجلِ من امرأته حائضًا: فلك ما فوق الأزار، ولا تطلعونَ على<sup>(٢)</sup> ما تحته حتَّى تطهرَ، وأمَّا الغُسلُ مِنَ الجنابةِ ﷻ: فتوضأُ وضوءك للصلاةِ، ثمَّ اغسِلْ رأسك ثلاثَ مرَّاتٍ، ثمَّ أفيض<sup>(٣)</sup> الماءَ على جلدك.

• [١٠٢٤] عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عاصمِ بنِ عمرو البجليِّ<sup>(٤)</sup>، أنَّ نَفَرًا من أهلِ الكوفةِ، أتوا عُمَرَ بنَ الخطَّابِ فقالوا: جئتُكَ نسألكَ عن ثلاثِ خِصالٍ: عن صلاةِ الرَّجُلِ في بيته تطوعًا، وعمَّا يحلُّ للرجلِ من امرأته حائضًا، وعن الغُسلِ مِنَ الجنابةِ؟ قال: أفسحرة<sup>(٥)</sup> أنتم؟ قالوا: لا، قال: أفكهنة أنتم؟ قالوا: لا،

= مه: كلمة بمعنى: ماذا للاستفهام. (انظر: النهاية، مادة: مه).

(١) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر). (٢) ليس في (ر).

ﷻ [٩٠/ر].

(٣) كذا في الأصل، (ر) بإثبات حرف العلة، وهو جازئ على لغة من يجري المعتل الآخر مجرى الصحيح.

ينظر: «سر صناعة الإعراب» (٢/٦٣٠، ٦٣١)، «شواهد التوضيح» (ص ٧٣ - ٧٦).

(٤) قوله: «عمرو البجلي» وقع في الأصل، (ر): «عمر العجلي» والصواب ما أثبتناه، وينظر: «كنز

العمال» (١٤٥٥١) معزوا للمصنف وغيره، وينظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٣/٥٣٣).

(٥) في (ر): «أسحار».

قَالَ: مِنْ<sup>(١)</sup> أَيْنَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنَ الْعِرَاقِ، قَالَ: مِنْ أَيِّ الْعِرَاقِ؟ قَالُوا: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ خِصَالٍ، مَا سَأَلَنِي عَنْهُنَّ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُنَّ.

ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

• [١٠٢٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه أنه كان يقول: مَنْ تَحَلَّمَ<sup>(٢)</sup>، أَوْ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَلْيَجْتَنِبْ بِيَمِينِهِ الْأَذَى وَلْيَغْسِلْ بِشِمَالِهِ حَتَّى إِذَا أَنْقَى<sup>(٣)</sup>، فَلْيَغْسِلْ شِمَالَهُ، ثُمَّ لِيْفِضِ<sup>(٤)</sup> الْمَاءَ<sup>(٥)</sup> عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ.

• [١٠٢٦] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع، عن اغتسال عبد الله بن عمر، من الجنابة، قال: كَانَ يُفْرَغُ عَلَى يَدَيْهِ فَيَغْسِلُهُمَا، ثُمَّ يَغْرِفُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَيَضُبُّ عَلَى فَوْجِهِ، فَيَغْسِلُهُ بِيَدِهِ الشَّمَالِ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ غَسْلِ فَوْجِهِ غَسَلَ الشَّمَالَ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْثَرَ وَنَضَحَ فِي عَيْنَيْهِ، ثُمَّ بَدَأَ بِوَجْهِهِ فَعَسَلَهُ، ثُمَّ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ بِالشَّمَالِ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَدَيْهِ<sup>(٦)</sup> كِلْتَيْهِمَا عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ بَعْدَ فَعَسَلِهِ، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَنْضَحُ فِي عَيْنَيْهِ الْمَاءَ، إِلَّا فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ، فَأَمَّا الْوُضُوءُ لِلصَّلَاةِ فَلَا.

• [١٠٢٧] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ نَضَحَ الْمَاءَ فِي عَيْنَيْهِ، وَحَلَّلَ لِحْيَتَهُ.

قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا نَضَحَ الْمَاءَ فِي عَيْنَيْهِ، إِلَّا ابْنُ عُمَرَ.

(١) في (ر): «فمن».

(٢) في الأصل: «تخلل» وهو تصحيف، والمثبت من (ر).

(٣) قوله: «حتى إذا أنقى» في الأصل: «حتى انتقى»، والمثبت من (ر).

(٤) في (ر): «ليفيض»، وهو خلاف الجادة. (٥) ليس في (ر).

(٦) في الأصل: «بيده»، والمثبت من (ر)، وهو الأنسب للسياق.

• [١٠٢٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع، أن ابن عمر كان يذلك لحيته وذلك أني سألته، عن تشريبه أصول شعره.

• [١٠٢٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: الغزف على الرأس ما بلغك فيه؟ قال: بلغني فيه ثلاث.

• [١٠٣٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبي<sup>(١)</sup>، أنه سمع عبد الله بن خالد سئل عن الغسل من الجنابة، فقال: كان رسول الله ﷺ يفيض على رأسه ثلاثاً، قال: ثم أشار عبد الله فأهوى بكففيه جميعاً، ولم يجمع أطراف الكفين إلى أصلهما، ولكنّه كأنه بسطهما شيئاً من بسط، ثم عرف بهما، قال: فأفاض على رأسه ثلاثاً. يأتى ذلك عبد الله بن خالد، عن النبي ﷺ.

• [١٠٣١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد الخزاعي، عن جبير بن مطعم قال: ذكر عند رسول الله ﷺ الجنابة، فقال: «أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً»، ثم أشار بيديه، كأنه يفيض بهما على الرأس.

• [١٠٣٢] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: يعرف الجنب على رأسه ثلاث عرفات من الماء.

• [١٠٣٣] عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا أراد أن يغتسل من الجنابة أفرغ على يديه، ثم توضأ

(١) ليس في الأصل، (ر)، واستدركناه من «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١٦٣٢/٣) من وجه آخر، عن ابن جريج، به، بنحوه.

• [٩١/ر].

• [١٠٣١] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٦] [شبية: ٧٠٠].

• [١٠٣٢] [شبية: ٧٠٦].

• [١٠٣٣] [التحفة: م ١٦٧٧٣، خ د ١٦٨٦٠، م ١٦٨٩٤، م ١٦٩٠١، ت ١٦٩٣٥، خ س ١٦٩٦٩، م س ١٧١٠٨، م ١٧٢٧٤، س ١٧٣٣١]، وسيأتي: (١٠٣٥).

وُضُوءُهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ شَعْرَهُ بِالمَاءِ حَتَّى يَسْتَبْرِئَ البَشْرَةَ ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ الإِنَاءَ فَيَكْفُوهُ عَلَيْهِ .  
قَالَ هِشَامٌ : وَلَكِنَّهُ يَبْدَأُ بِالفَرْجِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي .

○ [١٠٣٤] عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس<sup>(١)</sup> ، عن ميمونة قالت : سترت رسول الله ﷺ ، فأغتسل من الجنابة ، فبدأ فغسل يديه ، ثم صبَّ بيمينه على شماله<sup>(٢)</sup> ، فغسل فرجه وما أصابه ، ثم ضرب يده على الحائط أو الأرض ، ثم توضأ ووضوءه للصلاة إلا رجليه ، ثم أفاض عليه الماء ، ثم نحى قدميه فغسلهما .

○ [١٠٣٥] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه ، أن عائشة أخبرته : أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ، ثم يتوضأ<sup>(٣)</sup> كما يتوضأ للصلاة ، ثم يغمس<sup>(٤)</sup> يده في الماء فيخلل بأصابعه أصول شعره ، حتى إذا خيل إليه أنه قد استبرأ<sup>(٥)</sup> بشرة رأسه ، أفاض على رأسه ثلاث غرفات من ماء بيديه ، ثم يفيض الماء بعد ذلك على جلده كله .  
لَا يَشْكُونَ هِشَامٌ وَلَا غَيْرُهُ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِالفَرْجِ .

○ [١٠٣٤] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] .

(١) قوله : «عن ابن عباس» ليس في الأصل ، (ر) ، والمثبت مما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٧٩) ، ويوافقه ما في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/٤٢٢ - ٤٢٣ ، ح : ١٠٢٣) عن الدبري بتمامه ، وما في «المنتقى» لابن الجارود (٩٧) عن أحمد بن يوسف مختصراً ، كلاهما عن عبد الرزاق ، به .  
(٢) قوله : «بيمينه على شماله» وقع في الأصل : «على شماله بيمينه» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «المعجم الكبير» .

○ [١٠٣٥] [التحفة: م ١٦٧٧٣ ، خ د ١٦٨٦٠ ، م ١٦٨٩٤ ، م ١٦٩٠١ ، ت ١٦٩٣٥ ، خ س ١٦٩٦٩ ، م س ١٧١٠٨ ، م ١٧٢٧٤ ، س ١٧٣٣١] ، وتقدم : (١٠٣٣) .

(٣) في (ر) : «توضأ» . (٤) الغمس : الإدخال . (انظر : القاموس ، مادة : غمس) .

(٥) الاستبراء : تقصي البحث عن الشيء ليقطع الشبهة عنه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : برأ) .

- [١٠٣٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب، قال: كان عثمان إذا اغتسل من الجنابة تنحى من مكانه، فغسل رجله ۞.
- [١٠٣٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: سئل أبو الدرداء عن غسل الجنب<sup>(١)</sup>، قال: يبئ الشعر، ويئقي البشرة<sup>(٢)</sup>.
- [١٠٣٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «تحت كل شعرة جنابة؛ فبلوا الشعر، وأنقوا البشر».
- [١٠٣٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو، عن الحسن قال: يفرغ الجنب على كفيه، ويتوضأ بعدما يغسل فرجه، ثم يغسل رأسه، ويفيض على جسده، فإذا فرغ غسل قدميه.
- [١٠٤٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كان يقال: يغرف الرجل ذو الجمّة على رأسه ثلاث غرفات، ثم يشرب الماء أصول الشعر مع كل غرفة.
- [١٠٤١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: ذو الضفيرتين أيبل ضفيرتيه؟ قال: لا، ولكن أصول الشعر فزوة الرأس ويشرته قط، ولكن يفيض الماء على رأسه، فما أصاب ضفيرتيه أصابهما، وما أخطأهما فلا بأس.
- [١٠٤٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بن عبد الله، أنه أتاه رجل فسأله عن غسل الجنابة، كيف يغسل رأسه؟ فقال جابر: أمّا رسول الله ﷺ، فكان يخبّي<sup>(٣)</sup> على رأسه ثلاثاً، قال الرجل: إن شعري كثير، قال جابر: شعر رسول الله ﷺ أكثر، وأطيب من شعرك.

۞ [١/٤١ ب].

(١) في (ر): «الجنابة». [٩٢/ر].

(٢) في (ر): «البشر».

• [١٠٤٢] [التحفة: م ق ٢٦٠٣].

(٣) الحنو والحني: العزف. (انظر: النهاية، مادة: حنا).

١١٨- بَابُ الرَّجُلِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ<sup>(١)</sup>

- [١٠٤٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ قال: مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِغُسْلٍ وَهُوَ جُنُبٌ فَقَدْ أَبْلَغَ، ثُمَّ يَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ بَعْدُ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَأَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْأَزْمَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: أَيُّمَا جُنُبٍ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ أَبْلَغَ.
- [١٠٤٤] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، قال: لَقِيَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْأَزْمَعِ، فَقَالَ: أَلَا أَحْكِيكَ<sup>(٣)</sup> مَا سَمِعْتُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَيُّمَا جُنُبٍ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ فَقَدْ أَبْلَغَ.
- [١٠٤٥] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أبي إسحاق، عن الحارث بن الأزمع... مثله.

١١٩- بَابُ الرَّجُلِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ جُنُبٌ ثُمَّ يَتْرُكُهُ حَتَّى يَجِفَّ

ثُمَّ يَغْسِلُ بَعْدُ

- [١٠٤٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: كَانَ أَحَدُهُمْ يَغْسِلُ رَأْسَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ بِالسِّدْرِ، ثُمَّ يَمْكُثُ سَاعَةً، ثُمَّ يَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ.
- [١٠٤٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، قال: قَدْ أَثْبَتَ لَنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِذَا غَسَلْتَ رَأْسَكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ، ثُمَّ غَسَلْتَ سَائِرَ جَسَدِكَ بَعْدُ، فَقَدْ أَجْرَأَ عَنْكَ.

(١) السدر: ورق النبق المطحون. (انظر: المصباح المنير، مادة: سدر).

[١٠٤٣] [شبية: ٧٧٨].

(٢) الخطمي: ضرب من النبات يُغسل به الرأس. (انظر: اللسان، مادة: خطم).

[١٠٤٤] [شبية: ٧٧٩]، وتقدم: (١٠٤٣).

(٣) في (ر): «أحدثك».

- [١٠٤٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم، أنه كان يقول: في الرجل تكون له المرأة والجارية، فيزاقب امرأته بال غسل، قال: لا بأس بأن يغسل رأسه، ثم يمكث، ثم يغسل سائر جسده بعد، ولا يغسل رأسه.
- [١٠٤٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إن غسل الجنب رأسه بالسدر، أو بالخطمي وهو جنب، لم يتزكّه حتى يحفّ ذلك<sup>(١)</sup>.
- [١٠٥٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، في الرجل يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب، ثم يتزكّه حتى يحفّ، قال: سمعت علي بن الحسين يقول: ما مسّ الماء منك وأنت جنب، فقد طهر ذلك المكان.

#### ١٢٠- باب الرجل يتزكّ شيناً من جسده في غسل الجنابة

- [١٠٥١] عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن العلاء بن زياد قال: اغتسل رسول الله ﷺ يوماً بجنابة<sup>(٢)</sup>، فرأى بمنكبه مكاناً مثل موضع الدّزهم لم يمسه الماء، قال: فمسحه بشعر لحيته، أو قال: شعر رأسه ﷺ.
- [١٠٥٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن ليث، عن طاوس، في الرجل يغتسل من الجنابة فيبقى من جسده الشيء، قال: يغسل ما لم يصبه الماء.
- [١٠٥٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: حدثت أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة، ثم خرج ورأسه يقطر، وما بين كتفيه أو فوق ذلك مثل موضع الدّزهم لم يمسه الماء<sup>(٣)</sup>،

(١) ضرب عليه في (ر). [٤٢/١].

• [١٠٥٠] [شبية: ٤٥٢].

• [١٠٥١] [التحفة: ١٩١٨٧د].

(٢) كذا في الأصل، والباء فيه للسببية، أو للتعليل، وفي (ر): «من جنابة». وينظر: «الجنس الداني في

حروف المعاني» لأبي محمد المرادي (ص ٣٨ - ٤٠).

(٣) قوله: «لم يمسه الماء» ليس في (ر).



فَقَالَ رَجُلٌ <sup>(١)</sup> لِلنَّبِيِّ ﷺ: اغْتَسَلْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّ مِثْلَ مَوْضِعِ الدَّزْهِمِ لَمْ يَمَسَّهُ الْمَاءُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ مِنْ بَعْضِ رَأْسِهِ مِنَ الَّذِي فِيهِ فَمَسَحَهُ بِهِ.

• [١٠٥٤] عبد الرزاق، عن ابن جريج، أَنَّ عَطَاءً قَالَ: إِنَّ نَسِيْتَ شَيْئًا قَلِيلًا مِنْ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ مِنَ الْجَسَدِ، فَأَمَسَّهُ الْمَاءُ.

### ١٢١- بَابُ الرَّجُلِ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهُ الشَّيْءُ

• [١٠٥٥] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي رَجُلٍ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ يَرَى بَلَلًا، قَالَ: وَضُوءُ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِثْلُ ذَلِكَ.

• [١٠٥٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَصَابَ الرَّجُلُ جَنَابَةً فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ رَأَى بَلَلًا بَعْدَمَا يَبُولُ <sup>(٢)</sup> لَمْ يُعَدِ الْغُسْلَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَلْ فَرَأَى بَلَلًا أَعَادَ الْغُسْلَ.

قَالَ: وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: لَا غُسْلَ إِلَّا عَنِ شَهْوَةٍ.

• [١٠٥٧] عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي الرَّجُلِ يَحْتَلِمُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَغْتَسِلُ، فَإِذَا أَصْبَحَ وَجَدَ فِي جَسَدِهِ مِنْهُ، قَالَ: يُعِيدُ غُسْلَهُ، وَيُعِيدُ الصَّلَاةَ، مَا كَانَ فِي وَقْتِ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: يَغْتَسِلُ، وَلَا يُعِيدُ الصَّلَاةَ، كَانَ فِي وَقْتِ <sup>(٣)</sup>، وَفِي غَيْرِ وَقْتِ.

• [١٠٥٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: جَامَعْتُ، ثُمَّ رُحْتُ، فَوَجَدْتُ

(١) هذا الموضع مضطرب في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٢) أقبح بعده في الأصل: «ثم رأى»، والمثبت من (ر).

• [٩٤/ر].

(٣) قوله: «وقال قتادة: يغتسل ولا يعيد الصلاة ما كان في وقت»، ليس في الأصل، ولعله انتقال نظر

من الناسخ، والمثبت من (ر).

رِيْبَةً قَبْلَ الظُّهْرِ، فَلَمْ أَنْظُرْ حَتَّى انْقَلَبْتُ <sup>(١)</sup> عِشَاءً، فَوَجَدْتُ مَذْيَا قَدْ يَسِسَ عَلَى طَرَفِ الإِخْلِيلِ، فَتَعَشَيْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ <sup>(٢)</sup> إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَدْ كُنْتُ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ، وَلَمْ أَعْجَلْ عَن عِشَائِي، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ.

١٢٢- بَابُ الرَّجُلِ يُحَدِّثُ بَيْنَ ظَهْرَانِي غُسْلِهِ

• [١٠٥٩] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ الْجُنْبَ يَغْتَسِلُ، فَلَا يَفْرُغُ مِنْ غُسْلِهِ حَتَّى يُحَدِّثَ بَيْنَ ظَهْرَانِي غُسْلَهُ؟ قَالَ: يُوَضِّئُ أَعْضَاءَ الْوُضُوءِ مِمَّا غُسِلَ مِنْهُ، وَيَغْتَسِلُ لِحَبَابَتِهِ مَا <sup>(٣)</sup> بَقِيَ مِنْهُ، وَلَا يَغْتَسِلُ <sup>(٤)</sup> لِلْجَنَابَةِ مَا قَدْ كَانَ <sup>(٥)</sup> غُسْلًا. يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُحَدِّثَ الْجُنْبُ بَيْنَ ظَهْرَانِي غُسْلَهُ إِذَا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ.

• [١٠٦٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ ۞ إِنْ غَسَلَ جُنْبَ رَأْسِهِ بِخِطْمِيٍّ، أَوْ بِسِدْرٍ، ثُمَّ قَامَ فَضْرَبَ الْعَاظَ، ثُمَّ رَجَعَ؛ أَيَعُودُ لِرَأْسِهِ؟ قَالَ: لَا، إِنْ شَاءَ، وَلَكِنَّهُ يَمْسَحُ بِهِ مَسْحَ الْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ غَسَلَ.

• [١٠٦١] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، فِي رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ غَسَلَ رَأْسَهُ وَبَعْضَ جَسَدِهِ، ثُمَّ أَحَدَثَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ غُسْلَهُ، قَالَ: يُتِمُّ غُسْلَهُ، ثُمَّ يُعِيدُ الْوُضُوءَ، نَقَضَ الْوُضُوءَ الْحَدَثُ، وَلَمْ يَنْقُضِ الْغُسْلَ.

• [١٠٦٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: لَا يَضُرُّ الْجُنْبُ أَنْ يُحَدِّثَ بَيْنَ ظَهْرَانِي غُسْلَهُ إِذَا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ.

(١) المنقلب والانقلاب: الرجوع. (انظر: النهاية، مادة: قلب).

(٢) قوله: «ثم خرجت»، وقع في الأصل: «وخرجت»، والمثبت من (ر).

(٣) في الأصل، (ر): «وما»، بزيادة واو، والسياق يأباه.

(٤) قوله: «ولا يغتسل»، وقع في (ر): «فلا يغتسل».

(٥) قوله: «قد كان»، وقع في (ر): «كان قد».

١٢٣- الْجُنْبَانِ يَشْرَعَانِ جَمِيعًا

○ [١٠٦٣] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَعْتَسِلُ<sup>(١)</sup> أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدَرِ الْفَرْقِ<sup>(٢)</sup> .

○ [١٠٦٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْهَا، أَنَّهُمَا شَرَعَا جَمِيعًا وَهُمَا جُنُبٌ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

○ [١٠٦٥] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ جُنْبَانِ<sup>(٣)</sup> فَأَعْتَسَلَا - إِنْ أَحَبَّا<sup>(٤)</sup> - فِي إِنَاءٍ ، إِذَا شَرَعَا<sup>٥</sup> أَذْلِيَا جَمِيعًا ، فَأَمَّا أَنْ يَغْتَسِلَ هَذَا بِفَضْلِ هَذَا فَلَا .

○ [١٠٦٦] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَذْلَى أَحَدُهُمَا فِي الْإِنَاءِ ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ ، وَأَذْلَى الْأَخْرَجِينَ هَذَا يَدَهُ ، لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَّا بِذَلِكَ؟ قَالَ : ذَلِكَ أَذْلَى جَمِيعًا ، قَدْ شَرَعَا جَمِيعًا ، قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَانَتْ هِيَ الَّتِي سَبَقَتْهُ بِغَرْفَةٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ يَدَهَا ، وَأَذْلَى هُوَ سَاعَتَيْدًا؟ قَالَ : فَلَا يَضُرُّهُ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ عَرَفَ أَحَدُهُمَا

○ [١٠٦٣] [التحفة: م ق ١٦٤٤٩، س ١٦٥٣٣، م س ق ١٦٥٨٦، د ١٦٥٩٩، خ ١٦٦٢٠، س ١٦٩٧٦، د ق ١٧٠١٩، خ ١٧٣٦٧، س ١٧٥٥٣] [الإتحاف: ش مي جا طح حب حم عه ٢٢٠٨٦] [شبية: ٣٧١]، وسيأتي: (١٠٦٤، ١٠٦٧، ١٠٧٠، ١٢٩٧).

(١) ليس في الأصل، ولا استقامة للنص بدونه، والمثبت من (ر)، ويوافقه ما في «مسند أحمد» (٢٦٢٧٣)، «مسند إسحاق بن راهويه» (٦٣٠)، كلاهما عن عبد الرزاق، به .

(٢) في الأصل، (ر): «العرف»، والصواب ما أثبتناه من المصدرين السابقين .

○ [١٠٦٤] [التحفة: خ م د س ١٥٩٨٣] [الإتحاف: طح حب حم ٢٢٤٩٥]، وتقديم: (١٠٦٣) وسيأتي: (١٠٦٧، ١٠٧٠، ١٢٩٧).

(٣) كذا في الأصل، (ر)، بالألف والنون، وهي لغة بني الحارث بن كعب، فإنهم يلزمون المثنى وما جرى مجراه الألف في الأحوال كلها. وينظر: «شواهد التوضيح» لابن مالك (ص ١٥٧).

(٤) قوله: «إن أحبا»، ليس في (ر).

قَبْلَ الْآخِرِ غُرْفًا مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَفْرُغْ فِي ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ؟ قَالَ: لَمْ يَشْرَعًا حِينَئِذٍ جَمِيعًا.

○ [١٠٦٧] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنْبَانٍ، وَكُنْتُ أَعْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا حَائِضٌ، وَقَدْ كَانَ يَأْمُرُنِي إِذَا كُنْتُ حَائِضًا أَنْ أَتَرَّرَ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يَبَاشِرُنِي.

○ [١٠٦٨] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

○ [١٠٦٩] عبد الرزاق، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٢)</sup> قَالَ: كُنَّا نَعْتَسِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

○ [١٠٧٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِيَّاهَا كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنَ الْإِنْاءِ الْوَاحِدِ، كِلَاهُمَا يَغْرِفُ مِنْهُ وَهُمَا جُنُبٌ.

● [١٠٧١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِأَغْتِسَالِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ جُنُبًا جَمِيعًا فِي إِنْاءٍ وَاحِدٍ.

○ [١٠٦٧] [التحفة: ع ١٥٩٨٢]، وتقدم: (١٠٦٣، ١٠٦٤) وسيأتي: (١٠٧٠، ١٢٩٧).

(١) الاتزار والانتزار والتأزر: لبس الإزار، وهو: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أزر).

○ [١٠٦٨] [الإتحاف: ش طح حم م ت س ق ٢٣٣٦٤] [شبية: ٣٧٠].

○ [١٠٦٩] [التحفة: د ٧٥٨١، د ٨٢١١، خ د س ق ٨٣٥٠] [الإتحاف: خز حم ١٠٣٢٤]، وتقدم: (٤١٢).

(٢) قوله: «عن نافع، عن ابن عمر» ليس في الأصل، ولا غنى عنه، والمثبت من (ر)، ويوافقه ما سبق برقم (٤١٢).

○ [١٠٧٠] [التحفة: خ م د س ١٥٩٨٣، س ١٦٩٧٦]، وتقدم: (١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٧) وسيأتي: (١٢٩٧).

○ [١٠٧١] [شبية: ٣٧٧].

١٢٤- بَابُ الْجُنُبِ وَغَيْرِ الْجُنُبِ يَغْتَسِلَانِ جَمِيعًا

• [١٠٧٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: إن كان أحدهما جنبًا والآخر غير جنب فلا يغتسلان جميعًا، وليغتسل الذي ليس جنبًا قبل الجنب، فإن لم يكونا جميعًا فليغتسل أحدهما بفضل الآخر.

• [١٠٧٣] عبد الرزاق، عن ابن جريج<sup>(١)</sup> قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: علمني والذي يحطره علي بالي، أن أبا الشعثاء أخبرني، أن ابن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة. وذلك أني سألته عن الجنبين يغتسلان جميعًا.

١٢٥- بَابُ الْوُضُوءِ بَعْدَ الْغُسْلِ

• [١٠٧٤] أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، قال: كان أبي يغتسل، ثم يتوضأ، فأقول: أما يجزيك الغسل؟ وأي وضوء أتم من الغسل<sup>(٢)</sup>؟! قال: وأي وضوء أتم من الغسل للجنب؟! ولكني<sup>(٣)</sup> يخيل إلي أنه يخرج من ذكرى الشيء فأمسه، فأتوضأ لذلك.

• [١٠٧٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، كان يقول: إذا لم تمس فزجك بعد أن تقضي غسلك، فأبي وضوء أسبغ<sup>(٤)</sup> من الغسل؟!

• [١/٤٣ أ].

• [١٠٧٣] الإتحاف: خزعه قط حم ٧٢٤٨.

(١) قوله: «عن ابن جريج»، ليس في الأصل، ولا غنى عنه، والمثبت من (ر)، ويوافقه ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/٤٢٦، ح: ١٠٣٣)، عن الدبري، عن عبد الرزاق، به. [٩٦/ر].

(٢) قوله: «وأي وضوء أتم من الغسل» كذا في الأصل، (ر)، وليس في «كنز العمال» (٢٧٣٧١) نقلاً عن المصنف.

(٣) في الأصل: «ولكنه»، والمثبت من (ر) هو الموافق لما في «كنز العمال».

(٤) الأسبغ: الأتم والأكمل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سبغ).

- [١٠٧٦] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، قال: سئل ابن عمر عن الوضوء بعد الغسل، فقال: وأي وضوء أفضل من الغسل؟!
- [١٠٧٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن مطرف، عن رجل من أشجع، قال: سألت ابن عمر، قال: قلت: الوضوء من الغسل بعد الجنابة؟ فقال: لقد تعمقت يا عبد أشجع.
- [١٠٧٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: ذكرت له امرأة توضأت بعد الغسل، قال: لو كانت عندي ما فعلت ذلك، وأي وضوء أعم من الغسل؟!
- [١٠٧٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن النبي ﷺ حين فرغ من غسل الجنابة، تنحى فغسل قدميه.
- [١٠٨٠] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، قال: سئل ابن المسيب عن الوضوء بعد الغسل، فقال: لا، ولكنّه يغسل رجله.
- [١٠٨١] عبد الرزاق، عن هشيم، عن جعفر بن أبي وحشية، عن أبي سفيان، قال: سئل جابر بن عبد الله عن الجنب يتوضأ بعد الغسل، قال: لا، إلا أن يشاء، يكفيه الغسل.

• [١٠٧٦] [شبية: ٧٤٨].

• [١٠٧٨] [شبية: ٧٥١، ٧٥٢].

• [١٠٧٩] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] [شبية: ٧٦٠]، وتقدم: (١٠٣٤).

(١) في الأصل، (ر): «كعب»، وهو تصحيف، والتصويب مما تقدم برقم (١٠٣٤). وينظر التعليق على الإسناد.

• [١٠٨٠] [شبية: ٧٦٤].

١٢٦- بَابُ غُسْلِ النِّسَاءِ

○ [١٠٨٢] عبد الرزاق، عن الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَيُّوبِ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَمْرًا أَسِي؛ أَفَأَنْقُضُهُ<sup>(١)</sup> لِلْجَنَابَةِ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذِي بِكَفْيِكَ ثَلَاثَ حَيْثِيَّاتٍ، ثُمَّ تَصْبِي عَلَى جِلْدِكَ الْمَاءَ، فَتَطْهَرِينَ».

○ [١٠٨٣] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كُنَّ نِسَاءُ ابْنِ عُمَرَ لَا يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ إِذَا اغْتَسَلْنَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ.

○ [١٠٨٤] عبد الرزاق، عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زَادُوَيْهِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الْمَرْأَةِ إِذَا اغْتَسَلَتْ؛ تَنْقُضُ شَعْرَهَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنْ كَانَتْ قَدْ أَنْفَقَتْ عَلَيْهِ أُوقِيَةً<sup>(٦)</sup>! إِذَا أَفْرَعْتَ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ أَجْزَأَ ذَلِكَ.

○ [١٠٨٢] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٧٢] [الإتحاف: خز جاحب قط حم ٢٣٤٣٦] [شبية: ٧٩٧].

(١) النقص: الفك والحل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: نقص).

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في: «مستخرج أبي عوانة» (٨٦٧، ٩١٦)، «المعجم الكبير» للطبراني (٢٣/٢٩٦، ح: ٦٥٧)، كلاهما عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

○ [١٠٨٣] [شبية: ٨١٠].

(٣) في الأصل: «عمرو» وهو خطأ، والتصويب من (ر)، وهو: العمري، وقد جاء على الصواب بمثل هذا الإسناد في غير موضع، ينظر: «تهذيب الكمال» (١٥/٣٢٧).

(٤) كذا في الأصل، (ر)، وفي «الأوسط» لابن المنذر (٢/٢٥٦) عن الدبري، عن المصنف، به: «زادويه»، وهو: يزيد بن زادي، عم يزيد بن هارون، ينظر: «التاريخ الكبير» (٨/٣٣٤)، «الجرح والتعديل» (٩/٢٦٣)، «الثقات» لابن حبان (٧/٦٢٣).

(٥) تصحف في الأصل، (ر) إلى: «عامر»، وهو: ابن عمرو بن جرير. وينظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/٣٢٣).

(٦) الأوقية والوقية: وزن مقداره أربعون درهما، ما يساوي (٨، ١١٨) جراثا، والجمع: الأواق. (انظر: المقادير الشرعية) (ص ١٣١).

- [١٠٨٥] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله، أو بلعني عنه، أنه كان يقول: تعرف المرأة على رأسها ثلاث غرفات. قلت لعمرو: فذو الجمّة؟ قال: ما أراه إلا مثلها.
- [١٠٨٦] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن أبي بكر بن عتبة الزهري، عن عمّة له<sup>(١)</sup>، عن أم سلمة قالت: إن كانت إحدانا لتبقي ضفيرتها عند الغسل.
- [١٠٨٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني رجل من الأنصار، قال: أدركت نساءنا الأول إذا أرادت إحداهن أن تطهر من الحيضة امتشطت بحناء رقيق، ثم كفاها ذلك لغسلها من الحيضة، فلم تغسل رأسها.
- [١٠٨٨] عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، قال: أرسلت رجلاً إلى ابن المسيب، يقال له: سمي، يسأله عن المرأة إذا كانت جنباً، ثم امتشطت بحناء رقيق، أيجزىها ذلك من أن تغسل<sup>(٣)</sup> رأسها؟ قال: نعم. قلت: ارجع إليه، فسأله عن النبي ﷺ هذا؟ قال: فقال ابن المسيب: لا، اذهب، لا أكذب على رسول الله ﷺ.
- [١٠٨٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن رجل، عن إبراهيم النخعي، أن خديفة قال لابنة له، أو لامرأة له<sup>(٤)</sup>: خللي رأسك بالماء، قبل أن يخلله الله بناً قليلاً بقاؤه عليها.

• [٩٧/ر].

• [٤٣/ب].

• [١٠٨٦: شيبه: ٨٧١].

(١) قوله: «عمّة له» وقع في الأصل: «عمه»، والمثبت من (ر). وينظر: «المصنف» لابن أبي شيبه (٨٧١) من طريق مسعر، وفيه: «عن أبي بكر بن عمارة بن ربيعة، عن امرأة، عن أم سلمة قالت: ...»، فذكره بنحوه.

(٢) أقبح بعده في الأصل: «عن»، والمثبت من (ر).

(٣) في (ر): «يغسل» بالمشناة التحتية، وكأنه بالبناء للمجهول.

(٤) ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).



- [١٠٩٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ <sup>(١)</sup> : إِنْ امْتَسَشْتَ امْرَأَةً جُنِبَتْ بِحِنَاءِ رَقِيقٍ ، فَحَسَبُهَا ذَلِكَ مِنْ أَنْ تَغْسِلَ <sup>(٢)</sup> رَأْسَهَا لِجَنَابَتِهَا .
- [١٠٩١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : كَانَ يُقَالُ : تَغْرِفُ الْمَرْأَةُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ ، كُلَّمَا عَرَفَتْ عَلَى رَأْسِهَا شَرَبَتْ <sup>(٣)</sup> الْمَاءَ أَصُولَ الشَّعْرِ ، وَتَبَبَعَتْ بِيَدِهَا حَتَّى تُشْرَبَ مَفَارِقَ الشَّعْرِ .
- [١٠٩٢] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : تُشْرَبُ الْمَرْأَةُ وَذُو الْجِمَّةِ رُءُوسَهُمَا إِذَا اغْتَسَلَا مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَأَرَانِي ، فَوَضَعَ <sup>(٤)</sup> كَفَّيْهِ عَلَى رَأْسِهِ مَعًا ، ثُمَّ جَعَلَ كَأَنَّهُ يُزَايِلُ <sup>(٥)</sup> مَا بَيْنَ الشَّعْرِ .
- [١٠٩٣] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءَ عَنِ الْمَرْأَةِ أَصَابَهَا زَوْجُهَا ، فَلَمْ تَغْتَسِلْ مِنْ جَنَابَتِهَا حَتَّى حَاضَتْ ، قَالَ : تَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابَتِهَا ، وَلَا تَنْتَظِرُ أَنْ تَطْهُرَ . وَقَدْ كَانَ قَالَ لِي قَبْلَ ذَلِكَ : الْحَيْضُ أَشَدُّ مِنَ الْجَنَابَةِ .
- [١٠٩٤] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ السَّنَابِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : الْحَيْضُ أَكْبَرُ .
- [١٠٩٥] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ وَالثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِسْرَاهِيمَ ، فِي امْرَأَةٍ أَصَابَهَا زَوْجُهَا ، فَلَمْ تَغْتَسِلْ مِنْ جَنَابَتِهَا حَتَّى حَاضَتْ ، قَالَ : تَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابَتِهَا . وَقَالَهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الْحَسَنِ .

(١) بعده في الأصل ، (ر) : «قال» ، ونحو هذه الفتوى في «المحلى» لابن حزم (١/١٩٣) منسوبة لابن جريج .

(٢) في (ر) : «يغسل» بالمشناة التحتية ، وكأنه بالبناء للمجهول .

(٣) في الأصل : «شرب» ، والمثبت من (ر) ، وهو الأنسب للسياق .

(٤) في الأصل ، (ر) : «موضع» ، وكأنه تصحيف مما أثبتناه ؛ بدلالة قوله : «معا» .

(٥) المزايلة : المفارقة . (انظر : اللسان ، مادة : زيل) .

• [١٠٩٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن هشام بن حسان، عن الحسن، ع... مثله .

١٢٧- بَابُ الرَّجُلِ يُصِيبُ الْمَرْأَةَ، ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ

• [١٠٩٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يُطِيفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُشَلٍ وَاحِدٍ .

• [١٠٩٨] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عاصم بن سليمان، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ»<sup>(١)</sup> .

• [١٠٩٩] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عاصم بن سليمان، عن أبي عثمان النهدي، قال: رأيت سلمان بن ربيعة الباهلي أضعى إلى عمر، فسأله عن شيء، فقلنا له<sup>(٢)</sup>: «عَمَّ سَأَلْتَهُ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ، ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ، فَقَالَ: يَتَوَضَّأُ» .

• [١١٠٠] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن رجل سمّاه، عن جعدة بن هبيرة، قال: سألت عنه ابن عمر، فقال: «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، أَوْ يَأْكُلَ، أَوْ يَنَامَ»<sup>(٣)</sup>، فليَتَوَضَّأْ وَضُوءَةً لِلصَّلَاةِ .

• [١١٠١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: سئل عطاء: «أَيَسْتَدْفِي»<sup>(٤)</sup> الرَّجُلُ جُنْبًا

• [٩٨/ر] .

• [١٠٩٧] [التحفة: دس ٥٦٨، خ س ١١٨٦، ت س ق ١٣٣٦، م ١٦٤٠] [الإتحاف: خز طح حب حم ١٦٢١] .

(١) هذا الحديث ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر) .

(٢) ليس في الأصل، والمثبت من (ر) .

• [١١٠٠] [التحفة: س ٦٧٤٥] [شبية: ٨٨٢] .

(٣) قوله: «يأكل أو ينام»، وقع في (ر): «ينام أو يأكل» .

• [٤٤/١] .

(٤) في الأصل: «أن يستدفي»، كذا، والمثبت من (ر)، وهو اللاتق بالسياق .

بِامْرَأَتِهِ جُنْبًا؟ وَهِيَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ الْمَرَّتَيْنِ فِي جَنَابَةِ وَاحِدَةٍ.

١٢٨- بَابُ مُبَاشَرَةِ<sup>(١)</sup> الْجُنْبِ

• [١١٠٢] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أَسْبِقَهَا إِلَى الْعُغْسِلِ فَأَغْتَسِلَ، ثُمَّ أَتَكَرَّرَ بِهَا حَتَّى أَذْفَأَ، ثُمَّ أَمْرُهَا فَتَغْتَسِلَ.

• [١١٠٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ نُسَيْرِ بْنِ دُعْلُقِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَفْعَلُهُ، وَيَأْمُرُ بِهِ.

• [١١٠٤] عبد الرزاق، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ<sup>(٢)</sup>، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنِ عَلِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَدْفِيَ<sup>(٣)</sup> الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ هِيَ.

• [١١٠٥] عبد الرزاق، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: إِنِّي لِأَتَدَفَأُ بِامْرَأَتِي بَعْدَ الْعُغْسِلِ وَهِيَ جُنْبٌ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: أَيَتَوَضَّأُ لِدَلِكْ؟ قَالَ: نَعَمْ، مِنْ أَجْلِ الْمُبَاشَرَةِ<sup>(٤)</sup>.

• [١١٠٦] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ<sup>(٥)</sup>، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَدْفِي بِهَا بَعْدَ الْعُغْسِلِ.

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: أَيَتَوَضَّأُ بَعْدَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

(١) المباشرة: الملاسة. وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة. (انظر: النهاية، مادة: بشر).

(٢) في (ر): «عن» وهو خطأ، ينظر: «تهذيب الكمال» (٦/٢٦٥).

(٣) في الأصل: «يسند»، والمثبت من (ر).

(٤) من قوله: «قال: إني لأتدفع» إلى هنا ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وكأنه من انتقال نظر الناسخ.

(٥) من أول إسناد هذا الأثر حتى هنا ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وينظر التعليق على الأثر قبله.

• [١١٠٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري قال: كل ذلك كان يفعل، والتنزّه عنه أمثل.

• [١١٠٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرت أن ابن مسعود كان يستدفيء بامرأته في الشتاء وهي جنب وقد اغتسل، ويتبرّد بها في الصيف وهما كذلك ۞.

١٢٩- باب الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب

• [١١٠٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: قلت له: الجنب اغتسل، ولم تغتسل امرأته، أيباشرها إذا كان على جزلتها إزاراً؟ قال: نعم.

• [١١١٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن عائشة قالت: إذا جامع الرجل امرأته، فنام ولم يغتسل، فليغتسل فرجه، وليتوضأ وضوءه للصلاة، وإذا توضأ فليحسن.

• [١١١١] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن عائشة أخبرته: أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام، وإذا أراد أن يطعم غسل فرجه، ومضمض، ثم طعم.

• [١١١٢] وزاو آخر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، في هذا الحديث: غسل فرجه، ثم توضأ.

أخبرنا ذلك الخراساني، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة.

• [١١١٣] عبد الرزاق، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن (١) عمر،

• [٩٩/ر].

• [١١١١] [شبية: ٦٦٢].

• [١١١٣] [التحفة: س ١٠٤٨٥، س ١٠٥٣٣، س ١٠٥٤١، س ١٠٥٧٧]، وسيأتي: (١١١٦).

(١) في (ر): «أن».

أَنَّهُ <sup>(١)</sup> سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا ، أَوْ يَطْعَمُ وَهُوَ جُنُبٌ ؟ فَقَالَ : «نَعَمْ ، يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» .

قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، مَا خَلَا رِجْلَيْهِ .

○ [١١١٤] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . . . نَحْوَهُ .

○ [١١١٥] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَتْ : زُبَيْمًا اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ، وَزُبَيْمًا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ، وَلَكِنَّهُ يَتَوَضَّأُ . قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً .

○ [١١١٦] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَنِي النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، لِيَتَوَضَّأَ» ، ثُمَّ لَيْسَ <sup>(٢)</sup> حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ صَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَاءً <sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ الشَّمَالِ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الَّتِي غَسَلَ بِهَا فَرْجَهُ ، ثُمَّ مَضَمَصَ وَاسْتَنْثَرَ ، وَنَضَحَ فِي عَيْنَيْهِ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ نَامَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ شَيْئًا وَهُوَ جُنُبٌ فَعَلَ ذَلِكَ .

(١) ليس في (ر) .

○ [١١١٥] [الإتحاف : حم ٢٢٨٤٩] .

○ [١١١٦] [التحفة : س ٧٤٨٩ ، خ ٧٦١٨ ، م ٧٧٨١ ، س ١٠٥٣٣] ، وتقدم : (١١١٣) .

○ [١/٤٤ ب] .

(٢) في الأصل : «ينم» ، والمثبت من (ر) ، وهو الموافق لما في «المستخرج» لأبي نعيم (١/٣٦١) من طريق الدبري ، عن عبد الرزاق به .

(٣) في (ر) : «الماء» .

• [١١١٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي، قال: كان إذا أراد أن يأكل أو يتام وهو جنب<sup>(١)</sup>، توضأ وضوءه للصلاة.

• [١١١٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أرأيت لو كنت جنباً فأردت أن أطعم أو أشرب، فتوضأت، فلما فرغت أحدثت قبل أن أطعم؛ أيجزئ عني الوضوء الأول؟ قال معمر: فاطعم واشرب.

• [١١١٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، كان إذا أراد أن يأكل، أو يتام، أو يشرب وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة.

• [١١٢٠] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن ابن المسيب قال: الجنب يغسل كفيه، ثم يمضمض<sup>(٢)</sup>، ثم يأكل.

• [١١٢١] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يتام جنباً لا يمس ماء.

• [١١٢٢] عبد الرزاق، عن الثوري، عن زبيد النامي، عن مجاهد قال: الجنب يغسل يديه، ويأكل.

• [١١٢٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: سألت رجلين عن

• [١١١٧] [شيبه: ٦٦٤].

• [١٠٠/ر].

(١) قوله: «وهو جنب»، ليس في الأصل، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأوسط» لابن المنذر (٣١٢/٢) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به.

• [١١١٩] [التحفة: س ٦٧٤٥] [شيبه: ٦٧٩].

(٢) في (ر): «و».

• [١١٢١] [التحفة: دت ق ١٦٠٢٣، ت س ق ١٦٠٢٤] [الإتحاف: طح حم ٢١٥٢٥] [شيبه: ٦٨٧]، وسيأتي:

(٤٣٣٨).

• [١١٢٢] [شيبه: ٦٧١].

الْجَنَابَةِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَنَامَ تَوَضَّأْتُ وَغَسَلْتُ فَرْجِي ، وَقَالَ الْآخَرُ : إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَنَامَ غَسَلْتُ فَرْجِي ، إِلَّا أَنْ أُرِيدَ أَنْ أَطْعَمَ .

○ [١١٢٤] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ (١) الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ ، وَتَمَضَّمَضَ ، ثُمَّ أَكَلَ (٢) .

○ [١١٢٥] عبد الرزاق ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيَطْعَمُ الرَّجُلُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ؟ قَالَ : لَا .

○ [١١٢٦] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، قَالَ : قَدِمَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ مِنْ سَفَرَةٍ (٣) ، فَضَمَّحَهُ أَهْلُهُ بِصُفْرَةٍ ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ» ، قَالَ : فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَبِي أَثَرُهُ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، اذْهَبْ فَاغْتَسِلْ» ، قَالَ : فَذَهَبْتُ فَأَخَذْتُ بِشِقْفَةٍ ، فَدَلَكْتُ بِهَا جِلْدِي ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّي قَدْ أَنْقَيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : «وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ ، اجْلِسْ» ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جِنَاةَ كَافِرٍ بِخَيْرٍ ، وَلَا جُنُبًا حَتَّى يَغْتَسِلَ ، أَوْ يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَلَا مُتَضَمِّمًا بِصُفْرَةٍ» .

○ [١١٢٤] [التحفة : س ١٦٤٩١] [الإتحاف : خز طح حب حم عه قط ٢٢٨٨٤ ، حم ٢٣٠٣٥] [شيبه : ٦٦٣] ، وتقدم : (١١١١) .

(١) ليس في الأصل ، (ر) ، واستدركناه من «سنن الدارقطني» (٤٥٥) من طريق عبد الرزاق ، به ، بأتم منه .

(٢) قوله : «وتمضمض ، ثم أكل» ، وقع في الأصل : «ثم تمضمض ، وأكل» ، والمثبت من (ر) ، ويوافقه ما في المصدر السابق .

○ [١١٢٦] [التحفة : د ١٠٣٧٢] [شيبه : ١٧٩٧٧] ، وسيأتي : (٨١٨٤) .

(٣) في (ر) : «سفر» .

○ [١١٢٧] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر<sup>(١)</sup>، سأل النبي ﷺ: «أنام وأنا جنب؟ فقال: «توضأ وضوءك للصلاة».

قال سالم: فكان ابن عمر إذا أراد أن ينام، أو يطعم وهو جنب، غسل فرجه ووجهه ويديه، لا يزيد على ذلك.

### ١٢٠- باب الرجل يخرج من بينته وهو جنب

○ [١١٢٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أخرج الرجل لحاجته وهو جنب، ولم يتوضأ؟ قال: نعم.

○ [١١٢٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي سلمة، عن بكير بن الأحنس، عن مضعب بن سعد، قال: كان سعد إذا اجتنب توضأ وضوءه للصلاة، ثم خرج لحاجته.

### ١٣١- باب الرجل يحتجم ويطلب جنباً

○ [١١٣٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: الجنب يحتجم، ويطلب بالنورة، ويقلّم أظفاره، ويحلق رأسه ولم يتوضأ؟ قال: نعم، وما ذاك، أي لعمرى؟! وعجب.

○ [١١٢٧] [التحفة: ص ٦٧٤٥، وتقدم: (١١١٦)].

(١) قوله: «عن سالم عن ابن عمر سألت النبي ﷺ كذا في الأصل، (ر)، وفي «مسند البزار» (١٠٧) من طريق سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق: «عن سالم عن أبيه عن عمر»، وفي «جزء محمد بن يحيى» (٣٤)، «المنتخب من معجم شيوخ السمعاني» (ص ٥٠٠) من طريق محمد بن يحيى الذهلي عنه: «عن سالم عن ابن عمر أن عمر»

○ [١٠١/ر].

○ [٤٥/١].

○ [١١٢٩] [شبية: ٨٢٨].



١٣٢- بَابُ اخْتِلَامِ الْمَرْأَةِ

○ [١١٣١] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : اسْتَفْتَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : فَضَحَتِ النِّسَاءُ ، أَوْ تَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ ؟ فَالْتَفَتَتْ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ ، تَرِبَتْ <sup>(٢)</sup> يَمِينُكَ؟» وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرْأَةَ بِالْغُسْلِ إِذَا أَنْزَلَتْ الْمَرْأَةَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَسَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهَا أُمُّ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيَّةُ زَوْجُهَا أَبُو طَلْحَةَ .

○ [١١٣٢] عبد الرزاق ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَهِيَ أُمُّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَتَى يَجِبُ عَلَيَّ إِحْدَانَا الْغُسْلُ ؟ قَالَ : «إِذَا رَأَتْ الْمَرْأَةَ مَا يَرَاهُ الرَّجُلُ» .

○ [١١٣٣] عبد الرزاق ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : دَخَلْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمَّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا اخْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ» .

○ [١١٣٤] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ : «عَلَيْهَا الْغُسْلُ» ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَهَلْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، فَبِمَا يُشَبِّهُهَا وَوَلَدَهَا» .

○ [١١٣١] [التحفة: (د) س ١٦٦٢٧ ، د ١٦٧٣٩ ، م ١٦٧٥٦] .

(١) في (ر) : «نبي الله» .

(٢) تربت : افتقرت ولصقت بالتراب ، وهي كلمة جارية لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : ترب) .

○ [١١٣٣] [التحفة : خ م س ق ١٨٢٦٤] .

○ [١١٣٥] عبد الرزاق، عن الثوري قال ٥: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَضَحَتِ النَّسَاءُ، فَقَالَتْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ، فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الْإِشْبَاهُ»<sup>(١)</sup>.

● [١١٣٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: إِذَا احْتَلَمَتِ الْمَرْأَةُ فَأَنْزَلَتِ الْمَاءَ، فَلْتَغْتَسِلْ.

○ [١١٣٧] عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، أن امرأة جاءت إلى إحدى أزواج النبي ﷺ، فقالت: الْمَرْأَةُ تَرَى أَنَّ الرَّجُلَ يُصِيبُهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ زَوْجَتُهُ، فَأَمَرَهَا فَعَادَتِ الْقِصَّةَ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: «إِذَا رَأَتْ رَطْبًا، فَلْتَغْتَسِلْ».

### ١٢٣- بَابُ سِتْرِ الرَّجُلِ إِذَا اغْتَسَلَ

● [١١٣٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: بَلَغَنِي أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْحَطَّابِ ٥ كَانَ يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرِهِ، قُلْتُ: أَتَرَاهُ يُجْزِي عَنِّي أَنْ أَغْتَسِلَ إِلَى بَعِيرٍ، وَأَدْعَ عِنْدِي جَبَلًا أَوْ صَخْرَةً؟ قَالَ: نَعَمْ، حَسْبُكَ بَعِيرُكَ، قَالَ: قُلْتُ: فَوْسَطُ حُجْرَتِي، فَأَغْتَسِلُ إِلَى وَسْطِهَا، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ إِلَى بَعْضِ جُذْرَانِهَا، قَالَ: قُلْتُ: وَلَيْسَ عَلَيَّ<sup>(٣)</sup> سِتْرٌ وَلَا شَيْءٌ أَفْحَسِبِي؟ قَالَ: نَعَمْ.

○ [١١٣٩] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قَالَ: ذَهَبَ

○ [١١٣٥] [التحفة: م ١٨٧، م س ق ١١٨١، م س ١٨٣٢٤].

٥ [١٠٢/ر]. (١) في (ر): «الاشتباه».

● [١١٣٦] [شبية: ٨٩٥].

(٢) في (ر): «بالقصة».

(٣) في (ر): «عليه».

٥ [١/٤٥ ب].

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، أَوْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، إِلَى غَدِيرِ بَطَاهِرِ الْحَرَّةِ<sup>(١)</sup>، فَاغْتَسَلَا، فَرَجَعَا فَأَخْبَرَا<sup>(٢)</sup> النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَخْرَجِهِمَا، حَتَّى أَخْبَرَاهُ<sup>(٣)</sup> عَنْ اغْتِسَالِهِمَا، قَالَ: «فَكَيْفَ فَعَلْتُمَا؟»، قَالَ: سَتَرْتُ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا اغْتَسَلَ، سَتَرْتُ عَلَيَّ حَتَّى اغْتَسَلْتُ، قَالَ: «لَوْ فَعَلْتُمَا غَيْرَ ذَلِكَ، لَأَوْجَعْتُكُمَا ضَرْبًا».

○ [١١٤٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ<sup>(٤)</sup>، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ مَسْتُورٌ عَلَيْهِ، هَبَّتِ الرِّيحُ<sup>(٥)</sup> فَكَشَفَتْ الثَّوْبَ عَنْهُ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَغْتَسِلُ عُريَانًا بِالْبَرَارِ، فَتَعَيَّظَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَمَعَ النَّاسَ<sup>(٦)</sup> فَقَالَ<sup>(٧)</sup>: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ، وَاسْتَحْيُوا مِنَ الْكِرَامِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ إِحْدَى<sup>(٨)</sup> ثَلَاثٍ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ، وَإِذَا كَانَ فِي<sup>(٩)</sup> الْخَلَاءِ<sup>(١٠)</sup>» قَالَ: وَنَسِيْتُ الثَّالِثَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَوَارَ بِالِاغْتِسَالِ إِلَى جِدَارٍ، أَوْ إِلَى جَنْبِ بَعِيرٍ، أَوْ ﷻ يَسْتُرْ عَلَيْهِ أَخُوهُ».

○ [١١٤١] عبد الرزاق، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشِ الْهَمَصِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى قَوْمًا<sup>(١١)</sup> يَغْتَسِلُونَ فِي النَّهْرِ

(١) الحرة: أرض ذات حجارة سود، والجمع: حرات وحرار، والمراد: حرة بني بياضة، وهي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٨).

(٢) في (ر): «فأخبر».

(٣) في الأصل: «أخبرا».

(٤) الحديبية: تقع على مسافة اثنين وعشرين كيلو مترا غرب مكة على طريق جدة، ولا تزال تعرف بهذا الاسم. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٩٧).

(٥) في (ر): «ريح».

(٦) قوله: «وجمع الناس» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٧) في (ر): «وقال».

(٨) في (ر): «علي».

(٩) في (ر): «أحد».

(١٠) الخلاء: موضع قضاء الحاجة. (انظر: النهاية، مادة: خلا).

(١١) في (ر): «ناسا».

○ [١٠٣/١].

عُرَاة لَيْسَ عَلَيْهِمْ أَرْزُ فَوْقَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ ، فَقَالَ : « مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا » [نوح : ١٣] .

○ [١١٤٢] عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لما بُنيت الكعبة ذهب النبي ﷺ وعبّاس ينقلان الحجارة<sup>(١)</sup> ، فقال عبّاس للنبي ﷺ : اجعل إزارك على رقبتك من الحجارة ، ففعل فخر إلى<sup>(٢)</sup> الأرض ، وطمحت<sup>(٣)</sup> عيناه إلى السماء ، ثم قام فقال : « إزاري إزاري » ، فسند عليه إزاره .

○ [١١٤٣] عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو ، عن جابر مثله .

○ [١١٤٤] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الله بن عثمان بن حثيم ، عن أبي الطفيل لما بُني البيت كان الناس ينقلون الحجارة ، والنبي ﷺ ينقل معهم فأخذ الثوب ، فوضعه على عاتقه<sup>(٤)</sup> ، قال : فنودي : لا تكشف عورتك<sup>(٥)</sup> ، قال : فألقى الحجر وليس ثوبه<sup>(٦)</sup> .

○ [١١٤٥] عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن حكيم<sup>(٧)</sup> ، عن أبيه ، عن جده قال : قلت :

○ [١١٤٢] [التحفة : خ م ٢٥١٩ ، خ م ٢٥٥٥] [الإتحاف : حب عه حم ٣٠٤٠] .

(١) في (ر) : «حجارة» .

(٢) سقط من الأصل ، (ر) ، واستدركناه من «صحيح البخاري» (٣٨٢٠) ، «صحيح مسلم» (٣٢٩) من طريق عبد الرزاق ، به .

(٣) طمحت : ارتفعت وعلت . (انظر : النهاية ، مادة : طمح) .

○ [١١٤٤] [الإتحاف : كم حم ٦٧٣١] .

(٤) العاتق : ما بين المنكب والعنق . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عتق) .

(٥) العورة : كل ما يُستحيا منه إذا ظهر ، وهي من الرجل ما بين السرة والركبة . (انظر : النهاية ، مادة : عور) .

(٦) ينظر : (٩٤٣٠) .

○ [١١٤٥] [التحفة : خت دت س ق ١١٣٨٠] [الإتحاف : كم حم ١٦٧٩١] .

(٧) قوله : «ابن حكيم» وقع في (ر) : «بهب بن حكيم بن معاوية» ، وينظر : «الأوسط» لابن المنذر (٤٣٦/١) ، «المعجم الكبير» للطبراني (٤١٢/١٩) .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَأْتِي مِنْ عَوْرَاتِنَا وَمَا نَذُرُ؟ قَالَ: «أَحْفَظُ عَلَيْكَ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا كَانَ بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَلَّا يَرَى أَحَدٌ عَوْرَتَكَ<sup>(١)</sup>، فَافْعَلْ»، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَرْجِهِ».

○ [١١٤٦] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُبَاشِرُ رَجُلٌ رَجُلًا، وَلَا امْرَأَةٌ امْرَأَةً، وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ<sup>(٢)</sup> أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا الْمَرْأَةُ أَنْ تَنْظُرَ<sup>(٤)</sup> إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ».

● [١١٤٧] عبد الرزاق، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَى عَلَيْنَا عَلِيٌّ وَنَحْنُ نَعْتَسِلُ يَضُبُّ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: أَتَعْتَسِلُونَ وَلَا تَسْتَتِرُونَ؟ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْشَى أَنْ تَكُونُوا خَلْفَ الشَّرِّ.

يَعْنِي الْخَلْفَ: الَّذِي يَكُونُ فِيهِمُ الشَّرُّ.

● [١١٤٨] عبد الرزاق، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْعَازِ، عَنْ عَبْدِ بَنِي نُسَيْبٍ، قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ~~خِيبَةَ~~ سَلْمَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ فَنَزَلَ عَلَى الْفُرَاتِ وَهُوَ فِي خِيبَةٍ<sup>(٥)</sup> لَهُ مِنْ صُوفٍ، أَوْ عَبَاءَةٍ<sup>(٦)</sup> فَسَمِعَ أَصْوَاتَ النَّاسِ، فَرَأَى أَنْ قَدْ نَزَلُوا عَلَى<sup>(٧)</sup> الْمَاءِ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا

(١) في (ر): «عورتك أحد».

○ [٤٦/١]

(٢) في (ر): «لرجل».

(٣) في (ر): «رجل».

(٤) قوله: «أن تنظر» ليس في (ر).

(٥) الخباء: أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع: أخبية. (انظر: النهاية، مادة: خبا).

(٦) في (ر): «من عباء».

(٧) ليس في (ر).

○ [١٠٤/١]

وَنَصَبَ يَدَهُ وَعَقَدَ أَصَابِعَهُ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ<sup>(١)</sup> أُمُوتَ ثُمَّ أَنْشَرَ، ثُمَّ أُمُوتَ، ثُمَّ أَنْشَرَ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى عَوْرَةَ مُسْلِمٍ، أَوْ يَرَى عَوْرَتِي.

○ [١١٤٩] عبد الرزاق، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: بَلَّغَنِي، أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا فَصَبَّ عَلَيْهِ سَجَلًا<sup>(٢)</sup> مِنْ مَاءٍ.

○ [١١٥٠] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ<sup>(٣)</sup>، أَقْبَلَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَغْتَسِلُ بِالْبِرَازِ عَلَى حَوْضٍ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَائِمًا خَرَجُوا إِلَيْهِ مِنْ رِحَالِهِمْ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّي يُحِبُّ الْحَيَاءَ، وَسَيِّئُ يُحِبُّ السُّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَارَى»، فَقَالَ حَيْثُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ وَيُوسُفُ بْنُ الْحَكَمِ: قَدْ قَالَ مَعَ ذَلِكَ: «اتَّقُوا اللَّهَ»، وَقَالَ: «لِيُنْفِرْ عَلَيْهِ أُخُوهُ، أَوْ غُلَامُهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيَغْتَسِلْ إِلَى بَعِيرِهِ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلًا، كُلُّهُ فِي ذَلِكَ.

○ [١١٥١] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَّغَنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِأَجِيرٍ لَهُ يَغْتَسِلُ فِي الْبِرَازِ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: «أَلَا أَرَاكَ تَسْتَحِي مِنْ رَبِّكَ، خُذْ إِجَارَتَكَ لَا حَاجَةَ لَنَا بِكَ».

○ [١١٥٢] عبد الرزاق، عَنْ مَعْمَرٍ<sup>(٥)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا فَرَأَهُ يَغْتَسِلُ عُزَيَانًا بِالْبِرَازِ عِنْدَ حَرَبِيَّةٍ، فَقَالَ لَهُ: «خُذْ إِجَارَتَكَ، وَادْهَبْ عَنَّا».

(١) في الأصل: «أن»، وفي (ر): «أني»، والمثبت من «المصنف» لابن أبي شيبة (١/١٠١)، «الزهد» لأحمد بن حنبل (ص ١٢٧) من طريق هشام بن الغاز.

(٢) السجل: الدلو المملوء ماء، ويجمع على سجال. (انظر: النهاية، مادة: سجل).

(٣) الأبواء: واد من أودية الحجاز، المكان المزروع منه يسمى اليوم «خريبة»، والمسافة بين الأبواء و«رابغ» (٤٣) كيلو مترًا. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ١٧).

(٤) البراز: اسم للفضاء الواسع، فكنوا به عن قضاء الغائط، كما كنوا عنه بالخلاء. (انظر: النهاية، مادة: برز).

(٥) في الأصل: «عامر»، واستدركناه من (ر).

• [١١٥٣] عبد الرزاق، عن معمر، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، أو عن أبي جعفر محمد بن علي: أن حسنا وحسينا دخلا الفرات، وعلى كل واحد منهما إزاره، ثم قالا: إن في الماء، أو إن للماء ساكننا.

• [١١٥٤] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أبي فروة قال: رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى دخل الفرات وعليه إزاره.

• [١١٥٥] عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جزهيد، عن أبيه قال: رأني رسول الله ﷺ وأنا كاشف فخذي، فقال النبي ﷺ: «عطها؛ فإنها من العورة».

#### ١٣٤- باب الحمام للرجال

• [١١٥٦] عبد الرزاق، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا بيوتا يقال له الحمام»، قالوا: يا رسول الله، إنه يتقي من الوسخ، وينفع من كذا وكذا<sup>(١)</sup>، قال: «فمن دخله فليستتر».

• [١١٥٧] عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن طاوس، عن أبيه عن النبي ﷺ... ومثله إلا أنه قال: «احذروا بيوتا»<sup>(٢)</sup>.

• [١١٥٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن طاوس، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا بيوتا يقال له الحمام»، قيل: يا رسول الله، إنه<sup>(٤)</sup> يتقي من الوسخ والأذى<sup>(٥)</sup>، قال: «فمن دخله فليستتر».

• [١١٥٥] [التحفة: (خت) دت ٣٢٠٦] [الإتحاف: مي ط طح حب قط كم حم ٣٩٣٢].

(١) قوله: «كذا وكذا» في الأصل: «كذا» والمثبت من (ر).

• [١١٥٧] [شبية: ١١٩١]، وتقديم: (١١٥٦).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال: احذروا بيوتا» ليس في الأصل، وأثبتناه من (ر).

(٣) من أول الإسناد إلى هنا ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

• [١/٤٦ ب]. (٤) من (ر).

(٥) وقع مكانه في الأصل: «وينفع من كذا وكذا»، والمثبت من (ر)، ولعله انتقال بصر من الناسخ من الأثر قبل السابق.

• [١١٥٩] عبد الرزاق، عن الثوري، عن دثار، عن<sup>(١)</sup> مسلم البطين، عن سعيد بن جبير قال: حرام دخول الحمام بغير إزار.

• [١١٦٠] عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «إنكم ستظهرون على الأعاجم، فتجدون بيوتنا تدعى الحمامات، فلا يدخلها الرجل إلا بإزار أو قال: بمئزر، ولا يدخلها النساء إلا نفساء، أو من<sup>(٢)</sup> مرضي».

• [١١٦١] عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري ألا يدخلن الحمام إلا بمئزر، ولا يغتسل اثنتان من حوض.

• [١١٦٢] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال<sup>(٣)</sup> بلغه، عن عمر... مثله، ولا يذكر فيه اسم الله، حتى يخرج منه.

• [١١٦٣] عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة<sup>(٤)</sup> قال: لقي علي بن جليل قد خرجا من الحمام مدهنين، فقال: ممن أنتما؟ قال: من المهاجرين، قال: كذبتما، إنما أنتما من المفاخرين<sup>(٥)</sup> إنما المهاجر: عمارة بن ياسر.

• [١١٥٩] [شبية: ١١٨٣].

(١) في الأصل، (ر): «بن»، والتصويب من «الأدب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام» لابن كثير (ص ٣٤) معزوا العبد الرزاق، به.

• [١١٦٠] [التحفة: دق ٨٨٧٧].

(٢) ليس في الأصل، واستدركناه من (ر)، وينظر: «المعجم الكبير» للطبراني (٢٩/١٣) من طريق المصنف، به.

• [١١٦١] [شبية: ١١٨١]. (٣) ليس في (ر).

(٤) بعده في الأصل، (ر): «الثقي» وهو خطأ، وإنما هو: عبد الله بن سلمة المرادي، وينظر: «تهذيب الكمال» (٥٠/١٥).

(٥) قوله: «إنما أنتما من المفاخرين» ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).



• [١١٦٤] عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، قال: سئل الحسن عن دخول الحمّام فقال: لا بأس به إذا كان بمئزر، فقالوا: إننا نرى فيه قوما غراة، فقال الحسن: الإسلام أعزُّ من ذلك.

• [١١٦٥] عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان لا يدخل الحمّام ولا يطلي.

• [١١٦٦] عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر دخل الحمّام مرة وعليه إزار، فلما دخل إذا هو بهم غراة، قال: فحوّل وجهه نحو الجدار، ثم قال: اثني بنو بني نافع، قال: فأتيتُهُ به فالتفت به، وعطى على وجهه، وسأولني يده، ففدته، حتى خرج منه، و<sup>(١)</sup> لم يدخله بعد ذلك.

• [١١٦٧] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن شيخ من أهل الكوفة، قال: قيل لابن عمر: ما لك لا تدخل الحمّام؟ ففكر ذلك، فقيل له: إنك تُستز، فقال: إنني أكره أن أرى عورة غيري.

• [١١٦٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت قال: كان رسول الله ﷺ إذا اطلّى ولي<sup>(٢)</sup> عانته<sup>(٣)</sup> بيده.

• [١١٦٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن دينار، قال: دخلت مع أبي الشعثاء الحمّام فطلّيتُهُ بثورة، فأدخلت يدي بين رجليه، فقال: أف<sup>(٤)</sup> أف، وكره ذلك، وولي هو عانته ومراقه<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ر): «ثم».

(٢) ولي: تولى القيام بالأمر. (انظر: مجمع البحار، مادة: ولي).

(٣) العانة: الشعر النابت في أسفل البطن حول فرج الإنسان. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: عون).

• [١٠٦/ر].

(٤) الأف: صوت إذا صوّت به الإنسان علم أنه متضجر متكره. (انظر: النهاية، مادة: أف).

(٥) المراق: ما سفّل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، والمفرد: مرق. (انظر: النهاية،

مادة: رقق).

• [١١٧٠] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لِعطاء: اطلّيت في الحَمَامِ قَطُّ؟، قال: نعم، مرّةً.

### ١٢٥- بَابُ الْحَمَامِ لِلنِّسَاءِ

• [١١٧١] عبد الرزاق، عن معمر، عن الزُّهري، قال: سألت نِسوةً من أهلِ حمص عَائِشَةَ عن دُخُولِ الحَمَامِ، فَهَثَّهِنَّ عَنْهُ.

• [١١٧٢] عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ من كِنْدَةَ، قال: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَبَيْنِي وَبَيْنَهَا حِجَابٌ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنْ كِنْدَةَ، فَقَالَتْ: مِنْ أَيِّ الأَجْنَادِ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ حِمص، قَالَتْ: مِنْ أَهْلِ حِمص (١) الَّذِينَ يُدْخِلُونَ نِسَاءَهُمُ الحَمَامَاتِ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، إِنَّهُنَّ لِيُضَعَلْنَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنَّ المَرْأَةَ المُسْلِمَةَ إِذَا وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا، فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرًا فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا، فَإِنْ كُنَّ فِيهِ ﴿اجْتَرَيْنَ عَلَى ذَلِكَ، فَلْتَعْمِدْ إِحْدَاهُنَّ إِلَى ثَوْبِ عَرِيضٍ وَاسِعٍ﴾ (٢) يُوَارِي جَسَدَهَا كُلَّهُ، لَا تَنْطَلِقُ أُخْرَى فَتَصِفَهَا لِخَبِيثٍ (٣) أَوْ بَغِيضٍ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: إِنِّي لَا أَمْلِكُ مِنْهُنَّ شَيْئًا (٤)، فَحَدَّثَنِي عَنْ حَاجَتِي، قَالَتْ (٥): وَمَا حَاجَتُكَ (٦)؟ قَالَ: قُلْتُ: أَسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ تَأْتِي عَلَيْهِ سَاعَةٌ لَا يَمْلِكُ لِأَحَدٍ فِيهَا (٧) شَفَاعَةٌ؟»، قَالَتْ: وَالَّذِي كَذَا وَكَذَا، لَقَدْ سَأَلْتُهُ وَإِنَّا لَفِي

(١) قوله: «أهل حمص» ليس في (ر).

﴿ [١/٤٧ ب.] ﴾

(٢) في (ر): «واسع عريض». (٣) في (ر): «بخبيث».

(٤) في الأصل: «منها شيئا»، وفي (ر): «منهن شيء»، والمثبت من «معجم ابن الأعرابي» (١٤٥١) من طريق عبد الرزاق، به.

(٥) في الأصل: «قلت».

(٦) قبله في الأصل: «و»، وهو مقحم من الناسخ، والمثبت من (ر).

(٧) في (ر): «فيها لأحد».

شِعَارٍ<sup>(١)</sup> وَاحِدٍ، فَقَالَ: «نَعَمْ، حِينَ يُوضَعُ الصَّرَاطُ، وَحِينَ تَبْيَضُ وُجُوهُ وَتَسْوَدُ وُجُوهُ، وَعِنْدَ الْجِسْرِ حِينَ<sup>(٢)</sup> يَسْتَحِرُّ، وَيَسْتَحِدُّ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ شَفْرَةِ السَّيْفِ، وَيَسْتَحِرُّ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْجَمْرَةِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَجِيْزُهُ وَلَا يَضُرُّهُ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيَنْطَلِقُ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِهِ حَزٌّ فِي قَدَمَيْهِ، فَيَهْوِي بِيَدَيْهِ<sup>(٣)</sup> إِلَى قَدَمَيْهِ، فَهَلْ رَأَيْتَ مِنْ رَجُلٍ يَسْعَى حَافِيَا، فَيَأْخُذُ شَوْكَةً حَتَّى تَكَادَ تَنْفُذُ قَدَمَهُ؟ فَإِنَّهُ كَذَلِكَ يَهْوِي بِيَدَيْهِ<sup>(٣)</sup> إِلَى قَدَمَيْهِ، فَيَضْرِبُهُ الزَّبَانِيُّ بِخَطَافٍ فِي نَاصِيَّتِهِ، فَيَطْرُقُ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهَا خَمْسِينَ عَامًا»، فَقُلْتُ: أَيَنْقَلُ؟ قَالَ: «بِثِقَلِ<sup>(٤)</sup> خَمْسِ خَلْفَاتِ<sup>(٥)</sup>»، فَيَوْمئِذٍ «يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالتَّوْحَى وَالْأَقْدَامِ» [الرحمن: ٤١].

○ [١١٧٣] عبد الرزاق، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَبِي مَلِيحٍ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَيْتَهَا نِسَاءً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَتْ: لَعَلَّكُمْ مِنَ الْكُورَةِ الَّتِي تَدْخُلُ<sup>(٦)</sup> نِسَاؤُهَا الْحَمَامَاتِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَتْ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا، فَقَدْ هَتَكَتَ مَا<sup>(٧)</sup> بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ ﷻ، أَوْ سَتَرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ ﷻ».

● [١١٧٤] عبد الرزاق، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ<sup>(٨)</sup> زِيَادَ بْنَ

(١) الشعار: ما ولي شعر جسد الإنسان من الثياب، والجمع: أشعرة وشعر. (انظر: معجم الملابس) (ص ٢٦٨).

(٢) في الأصل: «عند»، واستدركناه من (ر).

(٣) في (ر): «بيده». (٤) في (ر): «يثقل».

(٥) الخلفات: جمع الخلفة، وهي: الحامل من النوق. (انظر: النهاية، مادة: خلف).

○ [١١٧٣] [التحفة: د ١٦٠٩٠، دت ق ١٧٨٠٤] [الإتحاف: حم ٢١٦٦٤، مي كم حم ٢٢٩٩٦].

(٦) في (ر): «يدخلن». (٧) في (ر): «فيها».

○ [١٠٧/ر].

(٨) في الأصل: «بن»، والمثبت من (ر)، «الأداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام» لابن كثير (ص ٢٨) معزوًا لابن جريج بهذا الإسناد.

جارية<sup>(١)</sup> حَدَّثَهُ أَنَّ<sup>(٢)</sup> عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَكْتُبُ إِلَى الْأَفَاقِ: أَلَا تَدْخُلَنَّ امْرَأَةً مُسْلِمَةً الْحَمَّامَ إِلَّا مِنْ سَقَمٍ<sup>(٣)</sup>، وَعَلَّمُوا نِسَاءَ كُمْ سُورَةَ النُّورِ

• [١١٧٥] عبد الرزاق، عن ابن المبارك، عن هشام بن الغاز، عن عبادة بن نسي، قال ابن الأعرابي، ووجدت في كتاب غيري، عن قيس بن الحارث، قال: كتب عمرو بن الخطاب إلى أبي عبيدة: بلغني أن نساء من نساء المؤمنين<sup>(٤)</sup> والمهاجرين يدخلن الحمامات ومعهن نساء من أهل الكتاب، فازجروا عن ذلك وحل دونه، فقال أبو عبيدة وهو غضبان - ولم يكن غصوباً ولا فاحشاً - فقال: اللهم أيما امرأة دخلت الحمام من غير علة، ولا سقم تريد بذلك أن تبيض وجهها، فسود وجهها يوم تبيض الوجوه.

• [١١٧٦] عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عبيد الله، قال عبد الرزاق: وقد سمعته أنا أيضاً، من محمد، عن أم كلثوم، قالت: أمرتني عائشة فطليتها بالنورة، ثم طليتها بالحناء على إثرها<sup>(٥)</sup>، ما بين فرقها إلى قدمها في الحمام من حصن<sup>(٦)</sup> كان بها، قالت: فقلت لها: ألم تكوني تنهي النساء عن الحمامات<sup>(٧)</sup>؟! فقالت: إنني سقيمة، وأنا أنهى الآن<sup>(٨)</sup> ألا تدخل امرأة الحمام<sup>(٩)</sup>، إلا من سقم.

(١) كذا في الأصل، والمصدر السابق، وفي (ر): «حارثة». وينظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥٢٧/٣).

(٢) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ر)، والمصدر السابق.

(٣) السقم: المرض، والجمع: أسقام. (انظر: النهاية، مادة: سقم).

(٤) في (ر): «المسلمين».

(٥) إثر الشيء: عقبه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: أثر).

(٦) في (ر) ما صورته: «حصن».

(٧) قوله: «عن الحمامات» ليس في الأصل، واستدركناه من (ر).

(٨) ليس في (ر).

(٩) قوله: «ألا تدخل امرأة الحمام» وقع في (ر): «ألا يدخل الحمام امرأة».

• [١١٧٧] عبد الرزاق، عن إسماعيل بن عياش<sup>(١)</sup>، عن هشام بن العازر، عن عبادة بن نسي، عن قيس بن الحارث، قال: كتبت عمراً إلى أبي عبيدة بن الجراح: بلغني أنك نساء من نساء المسلمين قبلك يَدْخُلْنَ الحَمَّامَ<sup>(٢)</sup> مع نساء المشركين<sup>(٣)</sup>، فإنه عن ذلك أشدّ النهي؛ فإنه لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تَري عَوْرَاتِهَا غَيْرَ أَهْلِ دِينِهَا.

قال: فكان عبادة بن نسي، ومكحول، وسليمان، يكرهون أن تُقبَّلَ المرأة المسلمة المرأة من أهل الكتاب.

### ١٣٦- باب ماء الحَمَّامِ هل يُغتَسَلُ منه؟

• [١١٧٨] عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قال لعطاء إنساناً: اغتسل بماء غير ماء الحَمَّامِ إذا خرجت؟ قال: نعم، قال: قلت له: فإن الحميم يكون في المكان الطيب يخرج منه، قال: لا أدري ما يتغيّب عني من أمره<sup>(٤)</sup>، قلت له: اطلّيت، فاغتسلت في الحَمَّامِ، أيجزئ<sup>(٥)</sup> عني من الوضوء؟ قال: أحشى أن يكون أسقطت بين ذلك من الوضوء شيئاً.

• [١١٧٩] عبد الرزاق، عن معمر، عن حماد، عن إبراهيم، أن علياً كان يغتسل إذا خرج من الحَمَّامِ.

(١) في الأصل: «عياض»، واستدركناه من (ر)، وينظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٥٢/١٤) من وجه آخر عنه.

(٢) في (ر): «الحمامات».

(٣) في الأصل: «المشركات» والمثبت من (ر) وهو الأليق بالسياق. وينظر: «الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام» لابن كثير (ص ٢٩) معزوّاً لقيس بن الحارث، به.

﴿٤٧/١ ب﴾.

(٤) قوله: «يتغيّب عني من أمره» وقع في الأصل: «يغيّب عني من امرأة»، والمثبت من (ر)، وهو الأليق بالسياق.

(٥) في (ر): «هل يجزئ».

قال عبد الرزاق: وكان معمر يتفعله .

• [١١٨٠] أخبرنا عبد الرزاق ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : الطَّهَارَاتُ سِتٌّ : مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَمِنَ الْحَمَامِ ، وَمِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ ، وَمِنَ الْحِجَامَةِ ، وَالغُسْلُ لِلْجُمُعَةِ ، وَالغُسْلُ لِلْعِيدَيْنِ .

• [١١٨١] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو <sup>(١)</sup> قَالَ : إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أُغْتَسِلَ مِنْ خُمْسٍ : مِنَ الْحِجَامَةِ ، وَالْحَمَامِ ، وَالْمُوسَى ، وَالْجَنَابَةِ ، وَمِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ .

قَالَ : ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : مَا كَانُوا يَزُونَ غُسْلًا وَاجِبًا ، إِلَّا غُسَلَ الْجَنَابَةَ ، وَكَانُوا يَسْتَحِبُّونَ غُسْلَ الْجُمُعَةِ .

• [١١٨٢] عبد الرزاق ، عَنْ مَعْمَرٍ وَسَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْمَاءَ يُطَهِّرُ ، وَلَا يُطَهِّرُ .

• [١١٨٣] عبد الرزاق ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُسْأَلُ عَنِ الْحَمَامِ : أَيُغْتَسَلُ <sup>(٢)</sup> فِيهِ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَاشْرَبَ مِنْهُ .

• [١١٨٤] عبد الرزاق ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو <sup>(٣)</sup> ، قَالَ : سُئِلَ

• [١٠٨/ر].

(١) في الأصل ، (ر) : «عمر» ، والمثبت هو الصواب كما في الحديث (٧٣١) ، (٥٤٦٠) بنفس هذا الإسناد والمتن .

(٢) في (ر) : «أىغسل» .

• [١١٨٤] [شيبه: ١١٥٦] .

(٣) كذا في الأصل ، (ر) ، وظني أنه مصحف ، ولعل صوابه إما «عن أبي عمر» ، أو «عن ابن عبيد» ، وهو : يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني ، يروي عن ابن عباس ، وعنه الأعمش ؛ فالأثر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٥٦) عن وكيع ، عن الأعمش ، عن يحيى بن عبيد البهراني ، قال : سألت ابن عباس عن ماء الحمام ، فقال : الماء لا يجنب .

ابن عَبَّاسٍ، عَنْ حَوْضِ الْحَمَّامِ يَغْتَسِلُ مِنْهُ<sup>(١)</sup> الْجُنُبُ، وَعَيْرُ الْجُنُبِ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ.

• [١١٨٥] عبد الرزاق، عن الثوري، عن زياد بن الفياض، عن الهذلي، عن عبد الرحمن بن أبي نزيق قال: سئل عن الغسل من الحمام؟ فقال: إنما جعل الله الماء يطهر، ولا يتطهر منه.

• [١١٨٦] عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي حصين، قال: خرج الشَّعْبِيُّ مِنَ الْحَمَّامِ فَقُلْتُ: أَتَغْتَسِلُ مِنَ الْحَمَّامِ؟ قَالَ: فَلِمَ دَخَلْتَهُ إِذْنًا.

• [١١٨٧] عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن أبي فروة، قال: سألت الشَّعْبِيَّ أَوْ سُئِلَ أَيَكْتَفَى بِغُسْلِ الْحَمَّامِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ أَعْدَهُ أَبْلَغَ الْغُسْلِ.

### ١٣٧- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَّامِ

• [١١٨٨] عبد الرزاق، عن الثوري، عن حماد<sup>(٢)</sup>، قال: سألت إبراهيم عن القراءة في الحمام، فقال: لم يبين للقراءة<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ر): «فيه».

• [١١٨٥] [شبية: ١١٥٤].

• [١١٨٧] [شبية: ١١٥٧].

(٢) كذا في الأصل، (ر)، وهو حماد بن أبي سليمان، وفي «فتح الباري» لابن حجر (٢٨٧/١) منسوباً لعبد الرزاق: «منصور، أي: ابن المعتز، وكلاهما روى الأثر عن إبراهيم النخعي»، ينظر: «تغليق التعليق» لابن حجر (١٢٥/١).

(٣) في الأصل: «في القراءة»، والمثبت من (ر). ينظر: «فتح الباري» لابن حجر، «تغليق التعليق» (١٢٥/١) منسوباً لعبد الرزاق، به.

• الأحاديث التي وقفنا عليها في حاشية نسخة مصنف ابن أبي شيبه، والتي تقدم الكلام عنها في

المقدمة العلمية في مبحث: حجم الكتاب ومدى اكتماله:

١- عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء»<sup>(١)</sup>.

(١) لم نقف عليه عن عبد الرزاق، وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٨٨٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٥٨٢)، كلاهما من طريق أبي يحيى الققات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الطهور».

٢- معمر<sup>(٢)</sup> وابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: إذا دخلت الكنيف فقع رأسك.

(٢) رمز فوقه بالرمز: «ق»، وهو في «الأمالى في آثار الصحابة» لعبد الرزاق (٦٣) عن معمر وابن جريج وغيرهما، عن ابن طاوس، به.

٣- ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه... مثله<sup>(٣)</sup>.

(٣) لم نقف عليه عن عبد الرزاق، لكن أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢٩٢) من طريق ابن عيينة، به.

٤- ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال: قال أبو بكر الصديق: استحيوا من الله، فوالله إني لأدخل الكنيف فأسند<sup>(٥)</sup> ظهري إلى الحائط حياة<sup>(٦)</sup> من الله.

(٤) قوله: «قال: قال أبو» غير واضح، والمثبت من «تاريخ الخلفاء» للسيوطي (ص ٨٧) معزوًا لعبد الرزاق في «مصنفه»، عن عمرو بن دينار، به، و«كنز العمال» (٤٤١٨٢) معزوًا لعبد الرزاق وغيره، عن عمرو بن دينار، به.

(٥) قوله: «فوالله إني لأدخل الكنيف فأسند» غير واضح، والمثبت من المصدرين السابقين.

(٦) غير واضح، والمثبت من المصدرين السابقين.

٥- [...] عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال أبو بكر: إني لأقع رأسي إذا دخلت الكنيف<sup>(٨)</sup>.

(٧) موضع النقاط غير واضح.

(٨) غير واضح، والمثبت من «كنز العمال» (٢٧١٨٨) معزوًا لعبد الرزاق.

٦- معمر<sup>(٩)</sup> عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أنس<sup>(١٠)</sup>.

معمر: وحدثني عبد العزيز مولى أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخلها أحدكم فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث»<sup>(١٢)</sup>.

(٩) رمز فوقه بالرمز: «ق»، وينظر الحاشية التالية.

(١٠) غير واضح، والمثبت من «مسند السراج» (٢٩)، عن محمد بن رافع ومحمد بن سهل بن

عسكر، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، به، و«الأربعين في فضل الدعاء والداعين»

لابن الفضل المقدسي (٩) من طريق ابن سويد عن عبد الرزاق، عن معمر، به، و«الدعاء» =



- =
- للطبراني (٣٥٥) من طريق الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر مقتصرًا على طريق قتادة ، دون طريق عبد العزيز .
- (١١) قوله : «أنس بن مالك ~~خلفه~~ أن» غير واضح ، والمثبت من «الأربعين في فضل الدعاء والداعين» ، و«الدعاء» ، ويؤيده ما في «مسند السراج» بنحوه .
- (١٢) من قوله : «قال : إن هذه الحشوش محتضرة» حتى هنا غير واضح ، والمثبت من المصدرين السابقين ، ويؤيده ما في «مسند السراج» بنحوه ، و«كنز العمال» (٢٦٤٤٩) معزوًا لعبد الرزاق ، ويؤيده أيضًا أن أحاديث الباب عند ابن أبي شيبه متعلقة بذلك ؛ فلهذا ذكر ما عند عبد الرزاق في الحاشية .
- ٧- هشام<sup>(١٣)</sup> بن حسان ، عن الحسن ، أنه كان يقول إذا استنجى : الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني ، اللهم اجعلني من التوابين<sup>(١٤)</sup> واجعلني من المتطهرين .
- (١٣) رمز فوقه بالرمز : «ق» ، وقد عزاه في «كنز العمال» (٢٧١٩٢) لعبد الرزاق .
- (١٤) قوله : «اللهم اجعلني من التوابين» غير واضح ، والمثبت من «كنز العمال» .
- ٨- جعفر بن سليمان ، عن مالك بن دينار قال : سألت عكرمة : هل يذكر الرجل ربه وهو على الخلاء؟ فقال : أما بلسانه فلا ، ولكن بقلبه<sup>(١٥)</sup> .
- (١٥) لم نقف عليه عن عبد الرزاق ، لكن هذا الطريق مما يروي به المصنف كما في الحديث رقم (١٢٠٩٩) ، وقد أخرج ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» المطبوع مع «تاريخ بغداد» (٢١ / ٢٠) ط . دار الكتب العلمية - من طريق جعفر ، به ، وحكاه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٤١ / ١) عن عكرمة بنحوه .
- ٩- معمر ، عن قتادة ، عن معبد الجهني قال : يكره ذكر الله في موطنين : عند الخلاء ، وعند الجماع<sup>(١٦)</sup> .
- (١٦) لم نقف عليه عن عبد الرزاق ، لكن هذا الطريق مما يروي به المصنف كما في الحديث رقم (١٦٦٣٤) ، وحكى ابن المنذر معناه في «الأوسط» (٣٤١ / ١) عن معبد الجهني .
- ١٠- عن ليث عن مجاهد : كره الكلام على الغائط والبول<sup>(١٧)</sup> .
- (١٧) لم نقف عليه عن عبد الرزاق ، وفي «نخب الأفكار» (١٩٢ / ٢) : «وروي عن ابن عباس : أنه كره أن يذكر الله على حالين : على الخلاء ، والرجل يواقع أهله . وهو قول عطاء ومجاهد» .
- ١١- معمر عن قتادة قال : قلت : عطست وأنا على الخلاء ، أذكر الله؟ [ . . . ]<sup>(١٨)</sup> قال : إني أكره<sup>(١٩)</sup> ذكر الله في ذلك الموطن<sup>(٢٠)</sup> .
- (١٨) موضع النقاط غير واضح .
- (١٩) قوله : «إني أكره» غير واضح ، وأثبتناه استظهارًا .
- =

- = (٢٠) لم نقف عليه عن عبد الرزاق ، ورواية معمر عن قتادة متكررة لدى المصنف بما يغني عن ذكر أمثلة لها .
- ١٢- الثوري<sup>(٢١)</sup> ، عن منصور ، عن مجاهد : يكره أن تستقبل القبلتان جميعا ، مكة وبيت المقدس ، للغائط والبول .
- (٢١) رمز فوّه بالرمز : «ق» ، ولم نقف عليه عن عبد الرزاق ، لكن هذا الطريق مما يروي به المصنف ، كما في الحديث رقم (١٧٣٣) وغيره ، وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦١٤) عن جرير ، عن منصور بنحوه ، وحكاه ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٢٣٧/١) ، وابن حزم في «المحلّي» (١٩٠/١) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٤٤٦/٢) ، و«التمهيد» (٣٠٥/١) ، كلهم عن مجاهد بمعناه بألفاظ مختلفة .
- ١٣- ابن عيينة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة قال : رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم<sup>(٢٢)</sup> [...] قائما فأردت أن<sup>(٢٣)</sup> فدعاني فدنوت [...] فدعا بقاء فتوضأ<sup>(٢٣)</sup> و [...] على خفيه<sup>(٢٤)</sup> .
- (٢٢) غير واضح ، وأثبتناه استظهارا .
- (٢٣) موضع النقاط غير واضح .
- (٢٤) لم نقف عليه عن عبد الرزاق ، وقد أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨٩/٥٤) ، وابن طولون في «الأحاديث المائة» (٩٠) كلاهما من طريق ابن عبدويه ، عن سفيان بن عيينة ، به - واللفظ لابن عساكر - عن حذيفة قال : «كنت مع النبي ﷺ يوما حتى انتهى إلى سباطة قوم فتنحيت عنه فبال قائما ، ثم قال لي : «ادن» فدنوت منه حتى كنت عند رجله فتوضأ ومسح على خفيه» .
- ١٤- معمر<sup>(٢٥)</sup> قال : قلت للزهري : أبلغك أن النبي ﷺ نهى أن يستنجي الرجل بيمينه؟ قال : وهل يستطيب الرجل بيمينه؟ إنما يستطيب بشماله .
- (٢٥) رمز فوّه بالرمز : «ق» ، ولم نقف عليه عن عبد الرزاق ، لكن هذا الطريق مع طريقة سؤال معمر له نظير عند المصنف ينظر الحديث رقم (٢٣٠٥) .
- ١٥- معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يستنجي<sup>(٢٦)</sup> الرجل بيمينه ، أو يممس [...] الرجل بيمينه .
- (٢٦) غير واضح ، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر (٣٥٨/١) ، عن إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، به ، و«فوائد الحنائي» (٢٢٨) من طريق عبد الرزاق ، به ، بنحوه .
- (٢٧) موضع النقط غير واضح ، ووقع الحديث في «الأوسط» لابن المنذر مختصرا ، بينما وقع السياق في «فوائد الحنائي» عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء ، وأن يممس الرجل ذكره بيمينه ، وأن يستنجي بيمينه .

١٦- إبراهيم<sup>(٢٨)</sup> بن محمد، عن أبي<sup>(٢٩)</sup> الحويرث، أن رسول الله ﷺ قال: «يميني لوجهي وشمالي لفرجي».

(٢٨) غير واضح، والمثبت من «جمع الجوامع» للسيوطي (٢٨٣٠٤) (١٣/٣٦٧، ٣٦٨)، و«كنز العمال» (٢٦١٥١) معزوًا فيها لعبد الرزاق، به.

(٢٩) وقع عند حافة اللوحة، ولم يظهر في التصوير، فيحتمل ثبوته مع وقوع تآكل في اللوحة، وليس في المصدرين السابقين، والمثبت هو الصواب، كما هو متكرر لدى المصنف، ينظر الحديث رقم (٢٤٦٥)، وينظر: ترجمة أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية في «تهذيب الكمال» (٤١٤/١٧).

١٧- معمر<sup>(٣٠)</sup>، عن هشام بن عروة، عن رجل من مزينة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال في الاستطابة: «ثلاثة أحجار عند الخلاء ليس منهن رجيع، والرجيع: الذي ينتن»<sup>(٣١)</sup>.

(٣٠) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وهو في «جمع الجوامع» للسيوطي (١٣٢٥٠) (٤/٥٣٦) معزوًا لعبد الرزاق عن رجل من مزينة، عن أبيه، وقال محققو «جمع الجوامع»: «والحديث من هامش مرتضى». اهـ. ولم نقف عليه في «كنز العمال»، ونقله ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٩/٢٢) عن معمر، به.

(٣١) قوله: «الذي ينتن» غير واضح، والمثبت من «التمهيد»، وبه يتم السياق، وقوله: «والرجيع الذي ينتن» ليس في «جمع الجوامع».

١٨- معمر<sup>(٣٢)</sup>، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ ذهب لحاجته فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار، فجاءه بحجرين وبروثة، فألقى الروثة، وقال: «إنها ركس اثنتي بحجر»<sup>(٣٣)</sup> (٣٤).

(٣٢) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤٣٨٥) عن عبد الرزاق، به، وأخرجه ابن المنذر (١/٣٥٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٧٣) كلاهما، عن إسحاق الدبري، عن عبد الرزاق، به، وهو بنحوه في «كنز العمال» (٢٧٢١٤) معزوًا إلى عبد الرزاق.

(٣٣) قوله: «وبروثة، فألقى الروثة، وقال: إنها ركس» غير واضح، والمثبت من المصادر السابقة، واللفظ للإمام أحمد في «المسند».

(٣٤) قوله: «اثنتي بحجر» غير واضح، والمثبت موافق لما في المصادر السابقة.

١٩- قيس<sup>(٣٥)</sup> بن الربيع، عن أبي فزارة العبدي<sup>(٣٦)</sup>، عن أبي زيد مولى<sup>(٣٧)</sup> عمرو بن حريث، حدثنا عبد الله بن مسعود قال: أتانا رسول الله ﷺ فقال: «إني قد أمرت أن أقرأ على إخوانكم من الجن، فليقم معي رجل منكم، ولا يقوم<sup>(٣٨)</sup> رجل في قلبه<sup>(٣٩)</sup> مثقال حبة من كبر»، فقمتم معه، وأخذت إداوة فيها نبيذ، فانطلقت معه، فلما برز خط علي خطأ، وقال: «لا تخرج؛ فإنك =

إذا خرجت من هذا لم ترني ولم أرك إلى يوم القيامة» ، قال : ثم انطلق فتوارى عني حتى لم أره ، فلما سطر الفجر أقبل فقال لي<sup>(٤٠)</sup> : «قد أراك قائماً؟» فقلت : ما وعدت ، فقال : «ما عليك لو فعلت؟» قال : قلت : خشيت أن أخرج منه ، فقال : «أما إنك لو خرجت منه لم ترني ولم أرك إلى يوم القيامة ، هل معك وضوء؟» قلت : لا<sup>(٤١)</sup> ، فقال : «فما هذه الإداوة؟» قلت : فيها نبيذ ، قال : «تمر<sup>(٤٢)</sup> طيبة ، وماء طهور» ، فتوضأ وأقام الصلاة<sup>(٤٣)</sup> ، قال : وأمر للجن<sup>(٤٤)</sup> بالروث والعظام<sup>(٤٥)</sup> طعاماً ولحماً ، ونهى النبي ﷺ أن يستنجى بعظم أو روثه .

(٣٥) رمز فوقه بالرمز : «ق» ، وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧/١٠) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، به ، وعزاه في «كنز العمال» (١٥٢٣٣) لعبد الرزاق . (٣٦) كذا في الحاشية ، و«المعجم الكبير» للطبراني ، والصواب كما عند المصنف برقم (٧٢٢) عن الثوري وإسرائيل ، عن أبي فزارة العبسي ، به .

(٣٧) في الحاشية : «عن» ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني ، وانظر الحاشية السابقة .

(٣٨) كذا في الحاشية ، والجادة كما في «المعجم الكبير» ، و«كنز العمال» : «يقم» ، ويمكن توجيه المثبت على أن «لا» نافية ، أو إشباع حركة القاف فتولد عنها الواو .

(٣٩) في الحاشية : «قبله» ، وهو تصحيف ، والمثبت من المصدرين السابقين .

(٤٠) قوله : «لم ترني ولم أرك إلى يوم القيامة» . قال : ثم انطلق فتوارى عني حتى لم أره ، فلما سطر الفجر أقبل فقال لي غير واضح ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني ، و«كنز العمال» دون كلمة : «قال» في الثاني .

(٤١) قوله : «خشيت أن أخرج منه ، فقال : «أما إنك لو خرجت منه لم ترني ولم أرك إلى يوم القيامة ، هل معك وضوء؟» . قلت : لا» غير واضح ، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني ، وبنحوه في «كنز العمال» .

(٤٢) غير واضح ، والمثبت كما في المصدرين السابقين .

(٤٣) كذا في الحاشية ، وبعده في «كنز العمال» : «فلما قضى الصلاة قام إليه رجلان من الجن فسألاه المتاع ، فقال : ألم أمر لكما ولقومكما بما يصلحكم؟ قالوا : بلى ، ولكن أجبنا أن يشهد بعضنا معك الصلاة ، قال : ممن أنتما؟ قالوا : من جن نصيبين ، قال : قد أفلح هذان ، وأفلح قومهما» ، وبنحوه في «المعجم الكبير» للطبراني .

(٤٤) كذا في الحاشية ، وفي المصدرين السابقين : «لها» .

(٤٥) في الحاشية : «والطعام» ، وهو تصحيف ، والمثبت من المصدرين السابقين .

٢٠- معمر<sup>(٤٦)</sup> ، عن قتادة ، أن الجن أتت النبي ﷺ فسألته الزاد ، فقال : «كل عظم لكم عرق ، وكل روثه لكم خضرة» ، قالوا<sup>(٤٧)</sup> : يقدرهما<sup>(٤٨)</sup> الناس علينا ، فنهى النبي ﷺ أن يستطاب بهما .

= (٤٦) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وقد أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢١٨/٢) عن معمر، به، مطولاً.

(٤٧) بعده في «التفسير» لعبد الرزاق: «يا نبي الله».

(٤٨) في الحاشية: «يقدرهم»، والمثبت من «التفسير» لعبد الرزاق، ويدل عليه بقية السياق.

٢١- عن أبي إسحاق<sup>(٤٩)</sup> الهمداني عن أبي ميسرة عمرو [...]<sup>(٥٠)</sup>: لا يبول في البيت الذي يصلي فيه [...] <sup>(٥١)</sup>.

(٤٩) رمز فوفه بالرمز: «ق»، ولم نقف عليه عن عبد الرزاق، ووقع عند المصنف برقم (١٧٥٧٦) رواية له عن الثوري، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود.

(٥٠) موضع النقط غير واضح.

(٥١) موضع النقط غير واضح، وبعده: «... تحت سريره فجاء...» كتبه عند: «باب في الرجل يبول في بيته الذي هو فيه» - من أبواب «المصنف» لابن أبي شيبه، ولا يبعد أن يكون هو ما في «البدر المنير» لابن الملقن (٤٨١/١) واللفظ له، و«الإصابة» لابن حجر (٢٧/٨) ونص على أنه في «المصنف»، و«التلخيص الحبير» له (٦٦/١، ٦٧) معزوًا لعبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: «أخبرت أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان، ثم يوضع تحت سريره، قال: فوضع تحت سريره، فجاء فأراه فإذا القدح ليس فيه شيء، فقال لامرأة يقال لها: بركة - كانت تخدم لأم حبيبة، جاءت معها من أرض الحبشة -: «أين البول الذي كان في القدح؟» قالت: شربته. قال: «صحة يا أم يوسف» - وكانت تكنى أم يوسف - فما مرضت قط، حتى كان مرضها الذي ماتت فيه».

٢٢- زمعة بن صالح، عن عيسى بن داود - قال ابن الأعرابي: وفي كتاب غيري: ابن يزداد، وهو الصواب - عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بال أحدكم فليتر ذكره ثلاث مرات»<sup>(٥٢)</sup>.

(٥٢) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وقد عزاه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٨٢١/٥)، والمزي في «تحفة الأشراف» (٤٢/١) لعبد الرزاق، عن زمعة، به، وهو في «جمع الجوامع» للسيوطي (١٤٤٠) (٣١٦/١) معزوًا لعبد الرزاق وغيره، عن يزداد، ويقال: أزداد.

٢٣- ابن جريج أن النبي ﷺ قال: يكفي ثلاث مرات<sup>(٥٣)</sup>.

(٥٣) كذا سياقه في الحاشية، وقد كتب عند: «باب الاستبراء من البول وكيف هو؟» - من أبواب «المصنف» لابن أبي شيبه؛ فاستدلنا بذلك على أنه الذي في «جمع الجوامع» للسيوطي (٢٨٢١١) (٣١٨/١٣، ٣١٩)، و«كنز العمال» (٢٦٤٤٣) معزوًا فيهما لعبد الرزاق عن ابن جريج معضلاً: «يكفي ثلاث نترات - يعني في البول»، ولهذا الإسناد نظير عند المصنف، برقم (١٨٤٥).

= ٢٤- معمر<sup>(٥٤)</sup>، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في إنائه - أو قال: في وضوئه - حتى يغسلها<sup>(٥٥)</sup>؛ فإنه لا يدري أين باتت يده؟» .

(٥٤) رمز فوقه بالرمز: «ق»، وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٧٧١٥)، (٧٩٣٠) عن عبد الرزاق، به، وأخرجه أبو عوانة في «المستخرج» (٧٣١)، والدارقطني في «العلل» (٧٩/٨) كلاهما من طريق عبد الرزاق، به. وهو في «صحيح مسلم» (٢/٢٦٨) من طريق عبد الرزاق لكن لم يسق متنه .

(٥٥) بعده في «المسند» للإمام أحمد، و«المستخرج» لأبي عوانة: «ثلاث مرات» .

٢٥- ابن جريج أخبرني زياد أن ثابتاً<sup>(٥٦)</sup> مولى عبد الرحمن بن زيد<sup>(٥٧)</sup> أخيره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم نائماً، ثم استيقظ، فأراد الوضوء، فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يديه؛ فإنه لا يدري أين باتت يده<sup>(٥٩)</sup>؟» .

(٥٦) قوله: «أن ثابتاً» وقع: «بن ثابت»، والمثبت من «المستخرج» لأبي عوانة (٧٣٤) عن الدبري، عن عبد الرزاق، به، و«المسند» للإمام أحمد (٧٧٨٩) عن عبد الرزاق وابن بكر، عن ابن جريج، به، و«صحيح مسلم» (٨/٢٦٨) من طريق عبد الرزاق وغيره، عن ابن جريج، به، ولم يسق مسلم لفظه، وعزاه العراقي في «طرح الثريب» (٥١/٢) لعبد الرزاق في «المصنف» من رواية ثابت مولى عبد الرحمن، عن أبي هريرة، وهو في «كنز العمال» (٢٦٠٢٥) معزواً لعبد الرزاق، عن أبي هريرة .

(٥٧) بعده: «أنه»، والمثبت دونه أليق بالسياق، وهو موافق لما في «المستخرج» لأبي عوانة، و«صحيح مسلم» .

(٥٨) قوله: «رسول الله» غير واضح، والمثبت من «المستخرج» لأبي عوانة، و«المسند» للإمام أحمد .

(٥٩) قوله: «استيقظ فأراد الوضوء فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يديه، فإنه لا يدري أين باتت يده؟» غير واضح، والمثبت من «المستخرج» لأبي عوانة، و«طرح الثريب»، و«كنز العمال»، واللفظ للأخير، فهو أتمها .

٢٦- ابن جريج أخبرني إساعيل<sup>(٦٠)</sup> [...] الحسن حدثهم قال: بلغنا<sup>(٦٢)</sup> [...] [٦١] ﷺ قال: «إذا قام [...] [٦١] من الليل فلا يدخل [...] [٦١] في الإناء حتى يغسلها<sup>(٦٣)</sup>» .

(٦٠) غير واضح، وأثبتناه استظهاراً كما في نظيره عند المصنف في مواضع أخر .

(٦١) موضع النقط غير واضح .

(٦٢) غير واضح، وأثبتناه استظهارًا .

(٦٣) غير واضح، وأثبتناه استظهارًا . والحديث لم نقف عليه عن عبد الرزاق، لكن تكرر عند المصنف روايته عن ابن جريج، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، ينظر الحديث رقم (٦٥٨٥)، وهذا في «الكامل» لابن عدي (١٧٥/٢) من طريق أبي حرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا؛ فإنه لا يدري أين باتت يده؟» .

٢٧- معمر<sup>(٦٤)</sup> عن رجل من الأنصار، عن عمارة بن غزية، أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يتوضأ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»<sup>(٦٦)</sup> .

(٦٤) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وهو في «جمع الجوامع» للسيوطي (٢٥٥٧٢) (١١/٥٢٧)، و«كنز العمال» (٢٦٠١٩) معزواً فيهما لعبد الرزاق، عن عمارة بن غزية .

(٦٥) قوله: «قال: لا صلاة لمن لم يتوضأ، والمثبت من «جمع الجوامع»، ووقع في «كنز العمال»: «لا صلاة لمن لا» .

(٦٦) بعده في الحاشية: «... قال: من ذكر الله، وموضع النقط غير واضح، ولا يبعد أن يكون ما في «كنز العمال» (٢٦٠٦٧) معزواً لعبد الرزاق، عن الحسن الكوفي مرسلًا: «من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله، فإن لم يذكر اسم الله لم يطهر منه إلا ما أصاب الماء» .

٢٨- يحيى<sup>(٦٧)</sup> بن العلاء، عن واصل بن السائب، عن أبي سورة، عن أبي أيوب<sup>(٦٨)</sup> الأنصاري قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «حبذا المتخللون». قيل: وما المتخللون، يا رسول الله؟ قال: «المتخللون بالوضوء، والمتخللون»<sup>(٦٩)</sup> من الطعام: أما تحليل الوضوء فالضمضة والاستنشاق وبين الأصابع، وأما تحليل الطعام فمن الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملكين<sup>(٧٠)</sup> من أن يريا بين أسنان صاحبهما<sup>(٧١)</sup> طعامًا<sup>(٧٢)</sup> وهو قائم<sup>(٧٣)</sup> يصلي» .

(٦٧) رمز فوفه بالرمز: «ق»، وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧٧/٤) من طريقين عن واصل بن السائب، أحدهما: عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، به، وعزاه السيوطي في «جمع الجوامع» (١٣٤٠٤) (٤/٥٨٥)، و«الجبائك في أخبار الملائك» (ص ١٠٥) لعبد الرزاق مع آخرين، عن أبي أيوب مرفوعًا، وينظر: «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير (٩/١٠٤) .

(٦٨) ليس في الحاشية، والمثبت من المصادر السابقة .

- (٦٩) قوله: «بالوضوء والمتخللون» غير واضح، والمثبت من «المعجم الكبير» للطبراني فسياقه أقرب.

(٧٠) قوله: «وبين الأصابع وأما تحليل الطعام فمن الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملكين» غير واضح، والمثبت من: «المعجم الكبير»، و«جمع الجوامع»، ووقع السياق بنحوه في المصدرين الآخرين.

(٧١) في الحاشية: «صاحبها»، والمثبت من المصادر السابقة.

(٧٢) غير واضح، والمثبت من المصادر السابقة سوى «المعجم الكبير» ففيه: «شيئا».

(٧٣) غير واضح، والمثبت موافق لما في المصادر السابقة.

٢٩- عن<sup>(٧٤)</sup> علي بن الحسين، أن رسول الله ﷺ استنشق ثلاثاً بكف واحد<sup>(٧٥)</sup>، ومضمض ثلاثاً.

(٧٤) رمز فوقه بالرمز: «ق»، وهو في «جمع الجوامع» للسيوطي (١٧/١١٥)، و«كنز العمال» (٢٦٨٩٧) معزواً فيهما لعبد الرزاق، وابن ماجه عن علي مرفوعاً بنحوه، وهو في «سنن ابن ماجه» (٤٠٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن شريك، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي مرفوعاً.

(٧٥) كذا في الحاشية، و«سنن ابن ماجه»، وفي «جمع الجوامع» و«كنز العمال»: «واحدة»، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٣٦٨): «والكف تذكر وتؤنث»، وفي «المصباح المنير» (ك ف ف) (٢/٧٣٥): «الكف من الإنسان وغيره أنثى، قال ابن الأنباري: وزعم من لا يوثق به أن الكف مذكر ولا يعرف تذكيرها من يوثق بعلمه، وأما قولهم: كف مخضب، فعلى معنى ساعد مخضب» اهـ، وعلى القول بالتأنيث لا غير فيكون تذكير الكف من حمل الكلام على المعنى؛ أي: العضو. ينظر: «المخصص» لابن سيده (٥/١٢٦).

٣٠- الرجل<sup>(٧٦)</sup> يوضئ الرجل أين يقوم منه؟ الثوري، عن أبي حيان، عن عباية بن رفاعه، قال: وضأت ابن عمر فقامت عن يمينه، فقال: ممن أخذت هذا؟ فقلت: من رفاعه، فقال: من هناك. قال عبد الرزاق: وضأت أنا الثوري فأقامني عن يمينه<sup>(٧٧)</sup>.

(٧٦) رمز فوقه بالرمز: «ق»، وذكره في «كنز العمال» (٢٧٠٣٤)، ونسبه لعبد الرزاق في «المصنف»، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٣٢) من طريق إسحاق، عن عبد الرزاق، به، وليس في «كنز العمال» قول عبد الرزاق: وضأت أنا الثوري...

(٧٧) قوله: «أنا الثوري فأقامني عن يمينه» غير واضح في مصورة النسخة، والمثبت من «الأوسط» لابن المنذر.



فَهْرَسْتُ الْمَوْضُوعَاتِ



## فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- تمهيد ..... ٥
- المقدمة العلمية ..... ١٧
- الباب الأول : التعريف بالإمام عبد الرزاق ..... ٢٠
  - اسمه وكنيته ونسبه ..... ٢٠
  - مولده ونشأته ..... ٢١
  - طلبه للعلم ورحلاته العلمية ..... ٢١
  - شيوخ الإمام عبد الرزاق ..... ٢٢
  - شيوخ الإمام عبد الرزاق الذين روى عنهم في «المصنف» ..... ٢٨
  - تلاميذ الإمام عبد الرزاق ..... ٣٠
  - عقيدة الإمام عبد الرزاق ومذهبه الفقهي ..... ٣٧
  - مذهب الإمام عبد الرزاق الفقهي ..... ٤٥
  - مكانة الإمام عبد الرزاق العلمية وأقوال العلماء فيه ..... ٤٦
  - الوظائف التي تقلدها الإمام عبد الرزاق ..... ٥٦
  - مؤلفات الإمام عبد الرزاق وأثاره ..... ٥٦
  - وفاة الإمام عبد الرزاق ..... ٦٠
- الباب الثاني : التعريف بـ «المصنف» للإمام عبد الرزاق ..... ٦٢
  - الفصل الأول : توثيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه ..... ٦٢
  - توثيق اسم الكتاب ..... ٦٢
  - توثيق نسبة الكتاب إلى الإمام عبد الرزاق ..... ٦٥
  - الفصل الثاني : الباعث على تصنيف «المصنف» ، وموضوعه ، والزمن الذي  
استغرقه الإمام عبد الرزاق في تصنيفه ، وآراء العلماء فيه ..... ٦٦

- ٦٦ ..... الباعث على تصنيف «المصنف»
- ٦٦ ..... موضوع كتاب «المصنف»
- ٦٧ ..... الزمن الذي استغرقه الإمام عبد الرزاق في تصنيف «المصنف»
- ٦٨ ..... آراء العلماء في «المصنف»
- ٧٠ ..... الفصل الثالث : شرط الإمام عبد الرزاق ، ومنهجه في «المصنف»
- ٧٠ ..... المبحث الأول : شرط الإمام عبد الرزاق
- ٧٣ ..... المبحث الثاني : منهج الإمام عبد الرزاق في «المصنف»
- ٧٥ ..... الفصل الرابع : حجم «المصنّف» وصحة نسبه للإمام عبد الرزاق
- ٧٥ ..... المبحث الأول : حجم «المصنّف» ومدى اكتماله
- ٨٣ ..... المبحث الثاني : الجزء المزعوم أنه مفقود من «المصنف»
- ٩٢ ..... المبحث الثالث : نسبة «كتاب الجامع» للمصنّف
- ٩٥ ..... الفصل الخامس : رواية «المصنف» عن الإمام عبد الرزاق وما رواه كل واحد من
- ٩٥ ..... الكتب في «المصنّف»
- ٩٥ ..... تراجم رواية «المصنف»
- ٩٩ ..... ما رواه إسحاق الدبري من الكتب في «المصنف»
- ١٠٤ ..... ما رواه النجار من الكتب في «المصنف»
- ١٠٥ ..... ما رواه الحذاقي من الكتب في «المصنف»
- ١٠٨ ..... ما رواه السمسار من الكتب في «المصنف»
- ١١١ ..... ما رواه إبراهيم الدبري من الكتب في «المصنف»
- ١١١ ..... زيادات بعض الرواة عن غير عبد الرزاق
- ١١٤ ..... ما يتعلق بكتاب «المصنف»
- ١١٦ ..... ما يتعلق بـ «كتاب الجامع»

٥ رسم توضيحي لرواية «المصنف» للإمام عبد الرزاق من خلال النسخ

الخطية ..... ١٢٨

٥ رسم توضيحي لإسناد «الجامع» للإمام عبد الرزاق ..... ١٢٩

٦ الفصل السادس : العناية بالمصنف ..... ١٣٠

■ الباب الثالث : وصف النسخ الخطية التي اعتمدت عليها **كُتُبُ التَّائِيْلِكِ** في ضبط

وتحقيق «المصنف» ..... ١٣٥

□ النسخة الأولى : نسخة مراد ملا ، وأشرنا إليها بـ (الأصل) ..... ١٣٥

□ النسخة الثانية : النسخة المنسوبة لابن التقيب وما تابعها ..... ١٤٩

□ النسخة الثالثة : نسخة المكتبة الظاهرية ، ورمزنا لها بالرمز (ظ) ..... ١٦٤

□ النسخة الرابعة : نسخة دار النفائس والمخطوطات ببريدة ، ورمزنا لها بـ (ر) ..... ١٧٠

□ النسخة الخامسة : نسخة مكتبة الشيخ محمد نصيف ، ورمزنا لها بـ (ن) ..... ١٧٦

□ النسخة السادسة : نسخة مكتبة الحرم المكي الشريف ، ورمزنا لها بالرمز (م) ..... ١٨٥

□ النسخة السابعة : نسخة المكتبة السعيدية بحيدر آباد في الهند ، ورمزنا لها

بالرمز (س) ..... ١٩٢

□ بيان بمخطوطات «المصنف» للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني وإظهار

الناقص منها وتحديده ..... ٢٠٢

□ صور المخطوطات ..... ٢٠٧

■ الباب الرابع : التعريف بالطبعات السابقة للكتاب ، ولماذا تعيد **كُتُبُ التَّائِيْلِكِ** ضبط

وتحقيق «المصنّف» مرة أخرى؟ ..... ٢٣٥

□ أولاً- التعريف بالطبعات السابقة للكتاب ..... ٢٣٥

□ ثانيا- لماذا تعيد **كُتُبُ التَّائِيْلِكِ** ضبط وتحقق هذه الطبعة الثانية «للمصنف»؟ ..... ٢٣٧

□ ثالثاً- زيادات لعبارات طويلة تقع في متن الخبر مؤثرة في السياق ..... ٢٥٤

■ الباب الخامس : منهج عمل **ذَا النَّاصِئِكَ** في ضبط وتحقيق الطبعة الثانية من

- «مصنف الإمام عبد الرزاق» ..... ٢٥٩.
- منهج العمل في صف «المصنّف» وتنزيده ..... ٢٦٧.
- إحصاءات الطبعة الثانية مقارنة بالطبعة الأولى «مصنف الإمام عبد الرزاق» ..... ٢٧٠.
- إسناد فضيلة الشيخ **عبد الرحمن بن عبد بن عبد بن عقيل** إلى كتاب : المصنف للإمام  
عبد الرزاق الصنعاني ..... ٢٧٢.
- رسم توضيحي لإسناد فضيلة الشيخ **عبد الرحمن بن عبد بن عبد بن عقيل** إلى المصنف للإمام  
عبد الرزاق الصنعاني **رحمته الله** ..... ٢٧٤.
- ١- **كتاب الطهارة** ..... ٢٧٩.
- ١- باب غسل الذراعين ..... ٢٧٩.
- ٢- باب المسح بالرأس ..... ٢٧٩.
- ٣- باب هل يمسح الرجل رأسه بفضله يديه؟ ..... ٢٨٢.
- ٤- باب المسح بالأذنين ..... ٢٨٣.
- ٥- باب مسح الأصابع ..... ٢٨٧.
- ٦- باب من نسي المسح على الرأس ..... ٢٨٧.
- ٧- باب من نسي المسح وفي لحيته بلل ..... ٢٨٩.
- ٨- باب كيف تمسح المرأة رأسها؟ ..... ٢٨٩.
- ٩- باب غسل الرجلين ..... ٢٩٠.
- ١٠- باب من يطأ نتنا يابساً أو رطباً ..... ٢٩٧.
- ١١- باب الرجل يترك بعض أعضائه ..... ٣٠٤.
- ١٢- باب كم الوضوء من غسلة؟ ..... ٣٠٥.
- ١٣- باب ما يكفر الوضوء والصلاة ..... ٣١٢.
- ١٤- باب ما يذهب الوضوء من الخطايا ..... ٣١٨.

- ١٥- باب هل يتوضأ لكل صلاة أم لا؟ ..... ٣٢٢
- ١٦- باب الوضوء في النحاس ..... ٣٢٦
- ١٧- باب ما جاء في جلد ما لم يدبغ ..... ٣٢٩
- ١٨- باب جلود الميتة إذا دبغت ..... ٣٣٠
- ١٩- باب صوف الميتة ..... ٣٣٤
- ٢٠- باب شحم الميتة ..... ٣٣٥
- ٢١- باب عظام الفيل ..... ٣٣٦
- ٢٢- باب جلود السباع ..... ٣٣٧
- ٢٣- باب الوضوء من المطاهر ..... ٣٤٢
- ٢٤- باب وضوء الرجال والنساء جميعا ..... ٣٤٤
- ٢٥- باب الماء ترده الكلاب والسباع ..... ٣٤٥
- ٢٦- باب الماء لا ينجسه شيء ، وما جاء في ذلك ..... ٣٤٦
- ٢٧- باب البثر تقع فيه الدابة ..... ٣٤٩
- ٢٨- باب سؤر الفأرة ..... ٣٥١
- ٢٩- باب الفأرة تموت في الودك ..... ٣٥١
- ٣٠- باب الفأرة تموت في الجر ..... ٣٥٣
- ٣١- باب الوزغ تموت في الودك ..... ٣٥٤
- ٣٢- باب الجعل وأشباهه ..... ٣٥٤
- ٣٣- باب البول في الماء الدائم ..... ٣٥٥
- ٣٤- باب الماء يمسه الجنب ، أو يدخله ..... ٣٥٦
- ٣٥- باب ما ينتضح في الإناء من الوضوء والغسل ..... ٣٥٨
- ٣٦- باب الوضوء من ماء البحر ..... ٣٥٩
- ٣٧- باب الكلب يلغ في الإناء ..... ٣٦٢

- ٣٦٤..... ٣٨- باب سؤر الهر
- ٣٦٨..... ٣٩- باب سؤر الدواب
- ٣٧٠..... ٤٠- باب سؤر المرأة
- ٣٧٢..... ٤١- باب سؤر الحائض
- ٣٧٥..... ٤٢- باب مس الإبط
- ٣٧٦..... ٤٣- باب الوضوء من مس الذكر
- ٣٨٤..... ٤٤- باب مس الرفغين والأنشين
- ٣٨٤..... ٤٥- باب مس المقعدة
- ٣٨٥..... ٤٦- باب من مس ذكر غيره
- ٣٨٥..... ٤٧- باب مس الحمار والكلب والحلا
- ٣٨٦..... ٤٨- باب مس الذمي والجنب
- ٣٨٧..... ٤٩- باب مس اللحم النيء والدم
- ٣٨٧..... ٥٠- باب مس الصليب
- ٣٨٧..... ٥١- باب قص الشارب وتقليم الأظفار
- ٣٨٨..... ٥٢- باب الوضوء من الكلام
- ٣٨٩..... ٥٣- الوضوء من النوم
- ٣٩٢..... ٥٤- باب النوم في الصلاة، والمجنون إذا عقل
- ٣٩٢..... ٥٥- باب الوضوء من النورة
- ٣٩٣..... ٥٦- باب الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة
- ٣٩٧..... ٥٧- باب الوضوء من القيء والقلس
- ٣٩٩..... ٥٨- باب الوضوء من الحدث
- ٤٠٠..... ٥٩- باب الرجل يشبهه عليه في الصلاة أحدث، أو لم يحدث
- ٤٠٢..... ٦٠- باب الشك في الوضوء قبل أن يصلي



- ٤٠٢-٦١- باب من شك في بعض أعضائه .....
- ٤٠٣-٦٢- باب الوضوء من الدم .....
- ٤٠٦-٦٣- باب الرجل ييزق دما .....
- ٤٠٧-٦٤- باب الرعاف .....
- ٤٠٩-٦٥- باب الجرح لا يرقأ .....
- ٤١٠-٦٦- باب قطر البول ونضح الفرج إذا وجد بللا .....
- ٤١٣-٦٧- باب المذي .....
- ٤٢٠-٦٨- باب المسح على العصائب والجروح .....
- ٤٢٢-٦٩- باب الدود يخرج من الإنسان .....
- ٤٢٣-٧٠- باب من قال : لا يتوضأ مما مست النار .....
- ٤٣٠-٧١- باب ما جاء فيها مست النار من الشدة .....
- ٤٣٤-٧٢- باب الوضوء من ماء الحميم .....
- ٤٣٤-٧٣- باب المضمضة مما أكل من الفاكهة وما مست النار .....
- ٤٣٥-٧٤- باب المضمضة من الأشربة .....
- ٤٣٨-٧٥- باب الوضوء بالنبيد .....
- ٤٣٩-٧٦- باب الوضوء من الحجامة والحلق .....
- ٤٤٠-٧٧- باب الرجل يحدث بين ظهراي وضوئه .....
- ٤٤١-٧٨- باب المسح بالمنديل .....
- ٤٤٤-٧٩- باب الوضوء من البصاق .....
- ٤٤٤-٨٠- باب يتوضأ الرجل من الإناء إذا بات مكشوفاً .....
- ٤٤٥-٨١- باب وضوء المقطوع .....
- ٤٤٥-٨٢- باب القول إذا فرغ من الوضوء .....
- ٤٤٦-٨٣- باب المسح على الخفين والعمامة .....

- ٤٥٠ ..... ٨٤- باب المسح على القلنسوة .....
- ٤٥٠ ..... ٨٥- باب المسح على الخفين .....
- ٤٥٨ ..... ٨٦- باب المسح على الجوربين والنعلين .....
- ٤٥٩ ..... ٨٧- باب المسح على الجوربين .....
- ٤٦٠ ..... ٨٨- باب المسح على النعلين .....
- ٤٦٢ ..... ٨٩- باب كم يمسح على الخفين؟ .....
- ٤٦٧ ..... ٩٠- باب المسح عليهما من الحدث .....
- ٤٦٨ ..... ٩١- باب نزع الخفين بعد المسح .....
- ٤٦٩ ..... ٩٢- باب أي الصعيد أطيب؟ .....
- ٤٦٩ ..... ٩٣- باب كم التيمم من ضربة؟ .....
- ٤٧١ ..... ٩٤- باب كم يصلي بتيمم واحد؟ .....
- ٤٧٢ ..... ٩٥- باب الذي لا يجد ترابا يتيمم بغيره .....
- ٤٧٣ ..... ٩٦- باب الذي يتيمم ثم يجد الماء .....
- ٤٧٣ ..... ٩٧- باب نزع الخفين بعد المسح .....
- ٤٧٤ ..... ٩٨- باب المسح على الخفين .....
- ٤٧٧ ..... ٩٩- باب وضوء المريض .....
- ٤٧٧ ..... ١٠٠- باب إذا لم يجد الماء .....
- ٤٨١ ..... ١٠١- باب الرجل تصيبه الجنابة في أرض باردة .....
- ٤٨٢ ..... ١٠٢- باب بدء التيمم .....
- ٤٨٦ ..... ١٠٣- باب يتيمم ثم يمر بالماء هل يتوضأ ، وهل يتيمم للتطوع؟ .....
- ٤٨٦ ..... ١٠٤- باب الرجل يعلم التيمم أيجزيه؟ .....
- ٤٨٧ ..... ١٠٥- باب المسافر يخاف العطش ومعه ماء .....
- ٤٨٧ ..... ١٠٦- باب الرجل تصيبه الجنابة ومعه من الماء ما يتوضأ فقط .....

- ١٠٧- باب الرجل تصيبه الجنابة ومعه من الماء قدر ما يغسل وجهه ويديه وفرجه .. ٤٨٨
- ١٠٨- باب الرجل يصيب أهله في السفر وليس معه ماء ..... ٤٨٩
- ١٠٩- باب الرجل يعزب عن الماء ..... ٤٩٠
- ١١٠- باب المرأة تطهر من حيضتها وليس عندها ماء هل يصيبها زوجها؟ ..... ٤٩٥
- ١١١- باب الرجل تصيبه جنابة فلا يجد ماء إلا الثلج ..... ٤٩٥
- ١١٢- باب الرجل لا يكون معه ماء إلى متى ينتظر؟ ..... ٤٩٦
- ١١٣- باب ما يوجب الغسل ..... ٤٩٧
- ١١٤- باب الرجل يصيب امرأته في غير الفرج ..... ٥٠٦
- ١١٥- باب الرجل يرى أنه يحتلم فيستيقظ فلا يجد بللا ..... ٥٠٧
- ١١٦- باب البول في المغتسل ..... ٥٠٨
- ١١٧- باب اغتسال الجنب ..... ٥٠٩
- ١١٨- باب الرجل يغسل رأسه بالسدر ..... ٥١٥
- ١١٩- باب الرجل يغسل رأسه وهو جنب ثم يتركه حتى يجف ثم يغسل بعد ..... ٥١٥
- ١٢٠- باب الرجل يترك شيئاً من جسده في غسل الجنابة ..... ٥١٦
- ١٢١- باب الرجل يغتسل من الجنابة ، ثم يخرج منه الشيء ..... ٥١٧
- ١٢٢- باب الرجل يحدث بين ظهراني غسله ..... ٥١٨
- ١٢٣- الجنبان يشران جميعاً ..... ٥١٩
- ١٢٤- باب الجنب وغير الجنب يغتسلان جميعاً ..... ٥٢١
- ١٢٥- باب الوضوء بعد الغسل ..... ٥٢١
- ١٢٦- باب غسل النساء ..... ٥٢٣
- ١٢٧- باب الرجل يصيب المرأة ، ثم يريد أن يعود ..... ٥٢٦
- ١٢٨- باب مباشرة الجنب ..... ٥٢٧
- ١٢٩- باب الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب ..... ٥٢٨

- ١٣٠- باب الرجل يخرج من بيته وهو جنب ..... ٥٣٢
- ١٣١- باب الرجل يحتجم ويغطي جنباً ..... ٥٣٢
- ١٣٢- باب احتلام المرأة ..... ٥٣٣
- ١٣٣- باب ستر الرجل إذا اغتسل ..... ٥٣٤
- ١٣٤- باب الحمام للرجال ..... ٥٣٩
- ١٣٥- باب الحمام للنساء ..... ٥٤٢
- ١٣٦- باب ماء الحمام هل يغتسل منه؟ ..... ٥٤٥
- ١٣٧- باب القراءة في الحمام ..... ٥٤٧

\*\*\*